وضع حقوق الإنسان
في مناطق السلطة الوطنية
الفلسطينية

التقرير السنوي الثالث عشر

١ كانون ثاني ٢٠٠٧ – ٣١ كانون أول ٢٠٠٧

الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان

"ديوان المظالم"

THE INDEPENDENT
COMMISSION FOR HUMAN RIGHTS

وضع حقوق الإنسان
في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية

- التقريـــــر السنـــــوي الثالث عشـــــر -

١ كانون ثاني ٢٠٠٧ - ٣١ كانون أوّل ٢٠٠٧

مجلس المفوضين
ممـــــدوح العكـــــر – المفـــــوض العـــــام

أحمد حرب	شوكت دلال	محمد ميعاري
إياد السراج	عزمي الشعيبي	محمود العطشان
تغريد جهشان	فؤاد المغربي	نصير عاروري
حنان عشراوي	فارسين شاهين	يوجين قطران
راوية الشوا	كميل منصور	
رجا شحادة	محمد حلاج	

رنـــــدة سنيـــورة – المديـــــر العـــام

الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان

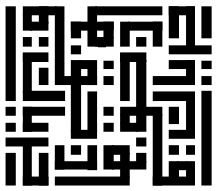

دولة فلسطينية مستقلة تُعزز فيها سيادة القانون والمساواة،
وتُحترم فيها حقوق الإنسان وحريات جميع الأفراد
قانـــون – حـــــق – حريـــــــات

عناوين مكاتب الهيئة

رام الله: مقابل المجلس التشريعي – مقابل مركز الثلاسيميا هاتف: ٢٩٨٦٩٥٨ – ٢٩٨٧٥٣٦ – ٢ – ٩٧٢، فاكس: ٢٩٨٧٢١١ – ٢ – ٩٧٢ ص.ب. ٢٢٦٤
غـــزة: الرمال – مقابل المجلس التشريعي هاتف: ٢٨٢٤٤٣٨- ٢٨٣٦٦٣٢ – ٨ – ٩٧٢، فاكس: ٢٨٤٥٠١٩ – ٨ – ٩٧٢
نـــابلس: عمارة جاليريا سنتر ط٥، هاتف: ٢٣٣٥٦٦٨-٩-٩٧٢، فاكس: ٢٣٦٦٤٠٨ – ٩-٩٧٢
بيـــت لحـــم: شارع المهد- عمارة نزال ط ٣، هاتف: ٢٧٥٠٥٤٩-٢-٩٧٢، فاكس: ٢٧٤٦٨٨٥ -٢ ٩٧٢
الخليل: رأس الجورة - عمارة حريزات ط٢، هاتف: ٢٢٩٥٤٤٣-٢-٩٧٢، فاكس: ٢٢١١١٢٠ – ٢ -٩٧٢
E – mail: piccr@piccr.org**; Internet: http//www.piccr.org**

حقوق الطبع والنشر محفوظة للهيئة

رام الله – أيار ٢٠٠٨

فريق عمل التقرير السنوي الثالث عشر

إشراف
رنـــــدة سنيـــــورة

رئيس الفريق
معيـــن البرغوثـــي

قادة فرق الأبواب الثلاثة
غاندي الربعي – الباب الأول
معن ادعيس – الباب الثاني
موس أبو دهيم – الباب الثالث

فريق رئيسي	فريق بحث ميداني
أحمد الغول	حسن حلاسة
إسلام التميمي	علاء نزال
باسم بشناق	فدوى الوعري
حازم هنية	فريد الأطرش
خديجة حسين	محمود الحشاش
عايشة أحمد	مصطفى إبراهيم
سامي جبارين	يوسف وراسنة
سمير أبو شمس	نادية أبو دياب
صبحية جمعة	
صلاح عبد العاطي	**الفريق الإداري**
صلاح موسى	
مأمون عتيلي	أماني حجة
وليد الشيخ	سناء أبو طاعة
نجاح صبح	سهيل بطانجة
ياسر علاونة	عيسى سالم
	وجيه الرفاعي

مونتـــــــاج: ليلى الشويكي
متابعة إداريـــة: محمد عبد الله

المحتويـــــــات

تقدمة المفوض العام للهيئة I

مقدمة مدير عام الهيئة V

الملخص التنفيذي IX

الباب الأول: البيئة السياسية والمتغيرات الدالة على وضع حقوق الإنسان في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية خلال العام ٢٠٠٧ ١

الفصل الأول: تطورات البيئة السياسية وأثرها على حقوق الإنسان ٣

أولاً: التطورات على البيئة السياسية ونتائجها ٣

ثانياً: تطورات الأحداث الداخلية على الساحة الفلسطينية خلال العام ٢٠٠٧ ٧

ثالثاً: الوضع القانوني لحالة الطوارئ ١٣

رابعاً: مسؤولية السلطة الوطنية الفلسطينية، والسلطة القائمة في قطاع غـــزة بعـــد منتصف حزيران ٢٠٠٧ ١٨

خامساً: أثر الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان علـــى أداء الـــسلطة الوطنيـــة الفلسطينية في العام ٢٠٠٧ ٢٠

الفصل الثاني: أداء السلطات الثلاث وأثره على حقوق الإنـــسان في العـــام ٢٠٠٧ ٢٩

أولاً: السلطة التشريعية ٢٩

ثانياً: السلطة التنفيذية ٣٣

ثالثاً: السلطة القضائية ٤٥

الباب الثاني: وضع حقوق الإنسان والحريات في مناطق الـــسلطة الوطنيـــة الفلسطينية خلال العام ٢٠٠٧ ٦٣

الفصل الأول: الحق في الحياة والسلامة الشخصية ٦٧

أولاً: الانتهاكات الواقعة على الحق في الحياة ٦٧

ثانياً: الانتهاكات الواقعة على الحق بالسلامة الشخصية ٧٧

ثالثاً: أثر الانتهاكات الإسرائيلية على واقع الحق في الحياة والسلامة الشخصية في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية ٨١
رابعاً: الحق في الحياة والسلامة الشخصية في ضوء المعايير التي كفلتها الإعلانات والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان والتشريعات الوطنية ٨٣
خامساً: التوصيات ٨٥

الفصل الثاني: الحقّ في الحرية الشخصية ٨٩
أولاً: الانتهاكات الواقعة على الحق في الحرية الشخصية ٩٠
ثانياً: واقع الحق في الحرية الشخصية في ضوء المعايير الدولية لحقوق الإنسان والتشريعات الوطنية ١٠٢
ثالثاً: التوصيات ١٠٥

الفصل الثالث: الحريّات العامّة ١٠٧
أولاً: الانتهاكات الواقعة على الحريات العامة ١٠٧
ثانياً: واقع الحريات العامة في ضوء المعايير التي كفلتها الإعلانات والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان والتشريعات الوطنية ١٣٤
ثالثاً: التوصيات ١٣٨

الفصل الرابع: الحق في التمتع بأعلى مستوى من الصحة يمكن بلوغه ١٤١
أولاً: واقع الحق في الصحة في مناطق السلطة الوطنية ١٤٢
ثانياً: واقع الحق في الصحة في ضوء المعايير التي كفلتها الإعلانات والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان والتشريعات الوطنية ١٥٧
ثالثاً: التوصيات ١٦٠

الفصل الخامس: الحقّ في العمل والضمان الاجتماعي ١٦٣
أولاً: واقع الحق في العمل والضمان الاجتماعي ١٦٣
ثانياً: أثر الحصار الإسرائيلي وتداعياته على الحق في العمل والضمان الاجتماعي في قطاع غزة ١٦٨
ثالثاً: سياسة السلطة الوطنية في إعمال الحق بالعمل والضمان الاجتماعي ١٧١
رابعاً: تحليل واقع الحق في العمل والضمان الاجتماعي في ضوء المعايير التي كفلتها الإعلانات والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان والتشريعات الوطنية ١٧٣
خامساً: التوصيات ١٧٦

الباب الثالث: دور وأنشطة الهيئة المتعلقة بتعزيز حماية حقوق الإنسان (متابعة الشكاوى ومراقبة أوضاع السجون وأماكن الاحتجاز) **١٧٧**

الفصل الأول: الشكاوى حول انتهاكات حقوق الإنسان في العام ٢٠٠٧ **١٨١**

أولاً: القواعد العامة في تلقي ومتابعة الشكاوى حول إنتهاكات حقوق الإنسان ١٨٢

ثانياً: الجهات العامة التي تركزت عليها الشكاوى في العام ٢٠٠٧ ١٩٠

ثالثاً: الانتهاكات التي تركزت عليها الشكاوى في العام ٢٠٠٧ ٢٠١

رابعاً: إنجازات الهيئة في معالجة الشكاوى خلال العام ٢٠٠٧ (شكاوى عينية) ٢١٠

خامساً: إستمرار متابعة الهيئة للشكاوى المدورة من العام ٢٠٠٦ ٢٢٨

سادساً: المعوقات التي واجهت الهيئة في متابعة الشكاوى في العام ٢٠٠٧ ٢٢٩

الفصل الثاني: مراقبة أوضاع السجون وأماكن التوقيف والاحتجاز والمراكز الاجتماعية **٢٣٣**

أولاً: أوضاع السجون وأماكن الاحتجاز والمراكز الاجتماعية في العام ٢٠٠٧ ٢٣٤

ثانياً: آليات مراقبة السجون وأماكن الاحتجاز وخطوات المساندة في العام ٢٠٠٧ ٢٤٩

التوصيات ٢٥٦

الملاحـــــق **٢٥٩**

الملحق الأول ٢٥٩

الملحق الثاني ٣٠٩

الملحق الثالث ٣٣٩

تقدمة المفوض العام للهيئة

إذ ترصد **" الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان"** في تقريرها السنوي الثالث عشر وضع حقوق الإنسان في فلسطين للعام ٢٠٠٧، يتضح لكل من يستعرض أبواب هذا التقرير أن العام ٢٠٠٧ يكاد يكون مختلفاً تماماً عما سبقه من الأعوام والتقارير السابقة.

لقد كان عاماً مثقلاً بأحداثٍ جسامٍ ومتغيراتٍ مفصليةٍ كان لها، ولا يزال، أثار بعيدة المدى ليس على النظام السياسي الفلسطيني وحسب، بل وعلى مجمل القضية الوطنية والكفاح المتواصل لدحر الاحتلال وتحقيق الاستقلال وإنجاز حق تقرير المصير والعودة.

فقد بلغ الصراع الداخلي على السلطة بين أكبر تنظيمين فلسطينيين ذروته بالاقتتال الدامي في غزة في شهر حزيران ٢٠٠٧، الأمر الذي أدى إلى انقسام في النظام السياسي الفلسطيني بين غزة والضفة الغربية، عزّز من الانفصال الجغرافي الذي طالما سعت مخططات المشروع الصهيوني إلى فرضه بشتى الوسائل والمبررات، وانتهى بنا الأمر إلى وجود حكومتين لكلٍ منهما أجهزتها المدنية والعسكرية والأمنية. وما لبث أن تعزّز هذا الشرخ بإيجاد جهازين للقضاء، ناهيك عن أن المجلس التشريعي كان الضحية الكبرى لكل ذلك، فعدا عن انقسامه عملياً هو الآخر إلى جسمين متباعدين، فإن كلاً منهما يعاني أيضاً من حالة من الشلل شبه التام.

وعدا عن التأثيرات الكارثية لكل ذلك على مجمل واقع ومستقبل القضية الوطنية فإن هناك تداعيات أخرى لكل تلك الأحداث والتطورات، لا تقل عنها خطورة وتأثيراً بعيد المدى، ألا وهي ما شهده العام ٢٠٠٧ من تراجع في منظومة الحقوق واحترامها، فهناك من الخروقات والانتهاكات ما وصل إلى درجة الانتهاكات الجسيمة حسب تعريف وأحكام القانون الدولي الإنساني. لكأنه لا يكفي ما يعانيه شعبنا على أيدي سلطات الإحتلال الإسرائيلي من جرائم وانتهاكاتٍ طوال إحدى وأربعين عاماً، جعلت من هذا الإحتلال الأكثر بشاعة وتوحشاً وإنتهاكاً لكل المعاهدات الدولية والإنسانية.

ويرصد التقرير بإسهاب أبرز معالم هذا التراجع في منظومة الحقوق في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية ومواطن الخروقات والانتهاكات.

لقد ركّزت تقارير **"الهيئة"** في السنوات الأخيرة على ظاهرة الإنفلات الأمني ونتائجها وتداعياتها على كافة مستويات حياة المواطن الفلسطيني، وإذا كانت ظاهرة الإنفلات الأمني هذه قد بدأت محاولات التصدي الجادّ لها ومعالجتها أواخر العام ٢٠٠٧، وفي الوقت الذي تثمّن **"الهيئة"** عالياً تلك الجهود، فإن من واجب **"الهيئة"** أيضاً أن تلفت الإنتباه وتسلّط الأضواء على ظواهر مقلقة تشير إلى ما يبدو وكأنه عملية إنتقالٍ من حالة "إنفلات أمني" إلى ما يمكن أن يشكّل حالة "نظام أمني".

ومن هذه المؤشرات المقلقة على هذا التحوّل، وعلى سبيل المثال لا الحصر:

١. لا زالت أجهزة الأمن المختلفة تشغل حجماً كبيراً سواء في تعدادها أو في ما تقتطعه من الميزانية العمومية، خاصة بالنسبة إلى مجتمع صغير الحجم نسبياً كمجتمعنا. والأهم من ذلك، أن هذا يتم ونحن ما زلنا تحت سطوة الإحتلال بكل تجلياته ونعاني من اجتياحاته المتواصلة، كما أن عملية بناء هذا الكم من الأجهزة الأمنية تتمّ في غياب فلسفة أمنية واضحة تحدد ماذا نريد من الأجهزة الأمنية، وعلى أية أُسس تُبنى، وما هو دورها وصلاحياتها تحت الاحتلال وبعد الاستقلال.
٢. اللجوء للقضاء العسكري في الاعتقالات والمحاكمات لمواطنين مدنيين رغم عدم قانونية ولا شرعية ذلك حسب القانون الأساسي الفلسطيني، وحسب المعايير الدولية لأصول المحاكمة العادلة. وكأن ذلك عودة ملتوية إلى "محكمة أمن الدولة" سيئة الصيت**!**
٣. إنهاء خدمات موظفين في القطاع العام "بناء على توصية الجهات الأمنية المختصة" كما ورد في نصوص قرارات إنهاء عقود هؤلاء الموظفين.
٤. لا يزال ملف الإعتقالات السياسية مفتوحاً.
٥. ولا يزال مفتوحاً ملف التعذيب وأشكال المعاملة السيئة والحاطة بالكرامة الإنسانية للمحتجزين.
٦. إغلاق مؤسسات أهلية.
٧. التضييق على حرية التعبير والتجمع والتظاهر.

إننا في مجلس مفوضي **"الهيئة"** نعتقد أن من مسؤوليتنا وواجبنا، مهنياً ووطنياً، أن ندق جرس الإنذار فيما يتعلق بهذه المؤشرات المقلقة، فإذا كانت ظاهرة الانفلات الأمني مرفوضة ونتائجها مدمرة، ودعونا وندعو لاستئصالها، فإن نقيضها على الجانب الآخر، "النظام الأمني"، لا يقل خطورة عن ذلك.

ومن هنا، نتوجه لسيادة الرئيس محمود عباس، وكافة المسؤولين، ومؤسسات المجتمع المدني وكل الحريصين على بناء المجتمع الفلسطيني على الصورة التي عبّرت عنها "وثيقة الاستقلال" في تشرين الثاني ١٩٩٨، بأن يُعيروا هذا الأمر ما يستحقه من جدّية ورصد ومتابعة لكبحه قبل أن يستفحل ويترسّخ في فلسطين، ويصبح نظاماً أمنياً "مخابراتياً" على شاكلة العديد من الأنظمة العربية ....!

ويعزّ علينا أن يصدر التقرير السنوي هذا وقد فقد الوطن و**"الهيئة"** رمزاً من رموز نضاله الطويل من أجل الحرية وحق تقرير المصير، ومدافعاً صلباً عن الوحدة الوطنية التي نفتقدها هذه الأيام أكثر ما نفتقد، ألا وهو الدكتور حيدر عبد الشافي الذي كان أحد أعمدة **"الهيئة"** ومفوضها العام السابق.

كما يهمني أن أنوه إلى تعديل طفيف على اسم **"الهيئة"** والذي أقرّه مجلس مفوضي **"الهيئة"** مؤخراً كي يتطابق تماماً مع الإسم الذي نصّت عليه المادة ٣١ من القانون الأساسي، ليصبح من الآن فصاعداً **"الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان"**.

وأخيراً وليس آخراً فإن من دواعي فخري ومجلس مفوضي **"الهيئة"** أن تتمتّع **"الهيئة"** بطاقم تنفيذي على درجة عالية من المهنية وروح عمل الفريق والتفاني في الالتزام برسالة **"الهيئة"** بعيداً عن أي اعتبارات، والذي تجلّى في الجهد الاستثنائي لإنجاز هذا التقرير رغم كل الصعوبات فلهم جميعاً أصدق الشكر والتحية والتقدير.

المفوض العام
الدكتور ممدوح العكر

مقدمة مدير عام الهيئـــة

تصدر **الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان** تقريرها الثالث عشر الذي يتناول، بالرصد والتقييم والتحليل، وضع حقوق الإنسان والحريات الأساسية فى مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية خلال العام ٢٠٠٧ ، ويعد التقرير السنوي لهذا العام من أهم الوثائق الحقوقية لكونه يعطى مؤشرات عامّة عن أوضـــاع حقـــوق الإنـــسان الفلسطيني فى مناطق السلطة الوطنية خلال عام كامل، استناداً إلى المعلومات التي تحصلت عليها **الهيئة** وقامت بتوثيقها وتدقيقها ومراجعتها من خلال فريق مـــن المحامين والباحثين.

ومما لا شك فيه فإن العام ٢٠٠٧ كان الأسوأ بجدارة فيما يتعلق بملف حقوق الإنسان الفلسطيني في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية؛ فإلى جانب استمرار الاحتلال الإسرائيلي في سياساته القمعية ضد الشعب الفلسطيني الأعزل، واستمراره في سياسة العقوبات الجماعية وفرض الحصار على الأراضي الفلسطينية المحتلة، شهدت مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية تطورات سياسية خطيرة وغير مسبوقة، جراء تفاقم الخلافات الفلسطينية الداخلية، وازدياد حالة الفلتان الأمني والاقتتال الداخلي بين الحركتين الكبيرتين "فتح" و "حماس"، وما آلت إليه الأمور من الانقسام التام بين شطري الوطن بعد أحداث حزيران ٢٠٠٧، وسيطرة حركة حماس على الأجهزة الأمنية في قطاع غزة وبسط سيطرتها بقوة الأمر الواقع على القطاع، وإعلان حالة الطوارئ، وما تلا ذلك من حالة الاستقطاب السياسي على الساحة الفلسطينية، ومحاولة كل طرف اتخاذ إجراءات وتدابير، وتبني سياسات مختلفة تحد من الحقوق والحريات العامة للمواطن الفلسطيني. لقد أدت التطورات السياسية التي شهدتها الساحة الفلسطينية خلال العام ٢٠٠٧ إلى تدهور ملحوظ في وضع حقوق الإنسان في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، بحجة الاعتبارات "الأمنية" وتحت ذريعة حفظ "الأمن والنظام". وفي حين قامت كل من السلطة الوطنية الفلسطينية والسلطة القائمة في قطاع غزة، بالاستناد إلى بعض من أحكام القانون الأساسي الفلسطيني والتشريعات الفلسطينية لتبرير أعمالها، إلا أن العام ٢٠٠٧ تميز بكونه عام "غياب حكم القانون وسيادته" بجدارة.

لقد عملت **الهيئة** خلال العام ٢٠٠٧ في ظل ظروف سياسية استثنائية صعبة، حيث واجهت هي بدورها جملة من التحديات الداخلية والخارجية، جراء تراجع وضع حقوق الإنسان في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، وإحجام أو تردد بعض المؤسسات الرسمية الفلسطينية وبعض الأجهزة الأمنية الفلسطينية عن التعاون معها بالقدر الكافي لتمكينها من القيام بدورها بفعالية كافية، وازدياد عدد الشكاوى التي تلقتها في نطاق عملها كديوان للمظالم، حيث سجلت **الهيئة** ارتفاعا ملحوظا في عدد الشكاوى التي تلقتها خلال العام بزيادة نسبتها ١٠٦% عن عدد الشكاوى التي تلقتها في عام ٢٠٠٦. وكان على **الهيئة** أن تعمل في ظل ظروف سياسية صعبة وفي أجواء هيمنت عليها حالة الانقسام والاستقطاب السياسي، وتغليب "الاعتبارات الأمنية" والمصالح السياسية على احترام حقوق الإنسان وحرياته، ما حدا ببعض المؤسسات الرسمية، خاصة الأجهزة الأمنية الفلسطينية، الإبقاء على الحدود الدنيا من التعاون والتنسيق، والتضييق في بعض الأحيان، بطرق غير مباشرة، على **الهيئة** للحد من إمكانية قيامها بدورها بفاعلية في مراقبة وضع حقوق الإنسان من خلال رقابتها على السجون ومراكز التوقيف، أو في رصد ومتابعة مدى التزام المؤسسات الرسمية الفلسطينية والأجهزة الأمنية المختلفة باحترام حقوق الإنسان الفلسطيني وفق التشريعات السارية في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، أو مدى موائمة التشريعات والسياسات الفلسطينية لمبادئ ومعايير حقوق الإنسان. ووجدت **الهيئة** نفسها في أكثر من مناسبة بين مطرقة انتقادات السلطة الوطنية الفلسطينية من جهة، وسندان اتهامات "عدم الاستقلالية" من قبل السلطة القائمة في قطاع غزة من جهة ثانية. ورغم استمرار **الهيئة** بعملها الموضوعي في رصد وتوثيق الانتهاكات وفي معالجة شكاوى المواطنين، ظلت **الهيئة** محل أنظار السلطة الوطنية الفلسطينية ومؤسساتها وأجهزتها الأمنية، والسلطة القائمة في قطاع غزة. ويمكننا القول أن الانتقادات الموجهة للهيئة من كلا الطرفين ما هي إلا مؤشرا قويا على موضوعية ومصداقية ومهنية **الهيئة** واستقلاليتها كهيئة وطنية لحقوق الإنسان وانحيازها الكامل لمنظومة حقوق الإنسان الفلسطيني بغض النظر عن الجهة التي تنتهك هذه الحقوق.

لقد عمل طاقم **الهيئة** بتفان ومهنية عاليتين، وكان مثالا صادقا وقدوة يحتذى بها في الدفاع عن حقوق الإنسان وفي رصد وتوثيق الانتهاكات المختلفة، وفي تلقي شكاوى المواطنين ومتابعتها مع الجهات الرسمية، وفي التدخل لدى المؤسسات الرسمية والأجهزة الأمنية الفلسطينية لوقف الانتهاكات وضمان احترام وتعزيز حقوق الإنسان الفلسطيني رغم كل الصعوبات، حتى لو تطلب الأمر العمل لساعات طويلة وتحت الضغط إيمانا برسالتهم النبيلة بضرورة العمل على احترام وترقية حقوق الإنسان الفلسطيني وحرياته المختلفة.

إن التقرير الثالث عشر حول "**وضع حقوق الإنسان في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية**" لعام ٢٠٠٧، هو تجسيد فعلي للجهود الحثيثة التي قام بها طاقم **الهيئة** من محامين وحقوقيين، وباحثين ميدانيين وإداريين وطاقم مساند، لتقديم تقرير موضوعي ومتوازن حول وضع حقوق الإنسان في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية خلال عام ٢٠٠٧. وينقل التقرير بأمانة ومهنية عاليتين ما آلت إليه أوضاع حقوق الإنسان الفلسطيني خلال العام ٢٠٠٧، ويقدم التوصيات المحددة للسلطة الوطنية الفلسطينية ممثلة بوزارتها، ومؤسساتها الرسمية وأجهزتها الأمنية، والتي تأمل **الهيئة** أن توضع موضع التنفيذ، كما ويخاطب السلطة القائمة في قطاع غزة ويطالبها هي أيضا بتحمل مسؤولياتها في احترام وحماية حقوق المواطن الفلسطيني وعدم تعريضها للانتهاك.

وحيث أن وضعية حقوق الإنسان في مناطق السلطة الفلسطينية خلال العام ٢٠٠٧ قد مرت بمتغيرات جديدة لم تشهدها الأعوام السابقة، ما اقتضى معه تحليل تلك المتغيرات وتبيان أثرها الدال في وضع حقوق الإنسان، فقد جاء تقرير **الهيئة** لهذا العام متضمناً ثلاثة أقسام رئيسية، وهي:

الباب الأول: تناول الفصل الأول من هذا الباب البيئة السياسية والمتغيرات الدالة على وضع حقوق الإنسان في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية خلال العام٢٠٠٧، وتوالي الحكومات المختلفة وأثرها على وضع حقوق الإنسان، بما فيها حكومة إنفاذ حالة الطوارئ. كما وتطرق الفصل الأول من التقرير أثر الانتهاكات الإسرائيلية على أداء السلطة الوطنية الفلسطينية. أما الفصل الثاني، فقد تناول أداء السلطات الثلاث وأثره في حقوق الإنسان الفلسطيني خلال العام ٢٠٠٧.

الباب الثاني: تناول الباب الثاني من التقرير في فصوله الخمسة وضع حقوق الإنسان والحريات في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، من منظور التشريعات الفلسطينية والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، ولأول مرة تناول هذا الباب الانتهاكات التي تعرض لها المدافعون عن حقوق الإنسان.

الباب الثالث: أما الباب الثالث، فقد ناقش بشئ من التفصيل الشكاوى التي تلقتها **الهيئة** خلال العام ٢٠٠٧ من حيث أنماط الانتهاكات، سواء في المجال الأمني والمدني، والجهات المنتهكة والآليات التي استخدمتها **الهيئة** لمعالجة هذه الشكاوى، وخصصت **الهيئة** الجزء الأخير من الباب الثالث لتستعرض أوضاع السجون وأماكن الاحتجاز والمراكز الاجتماعية في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية.

وتؤكد **الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان** أن الانتهاكات التي تناولتها في هذا التقرير، ليست أكثر من مؤشرات تدل على وقوع انتهاكات بالنسبة لمنظومة الحقوق المرصودة خلال العام ٢٠٠٧.

رندة سنيورة
المدير العام

الملخـــــص التنفيـــــذي

يتكون التقرير السنوي الثالث عشر لعام ٢٠٠٧ من ثلاثة أبواب وثلاثة ملاحق، تتناول بمجموعها جوانب عن وضع حقوق الإنسان في مناطق السلطة الوطنيـــة الفلسطينية خلال العام. فقد تناول الباب الأول البيئة السياسية والمتغيرات الدالة على وضع حقوق الإنسان في مناطق السلطة الوطنية بما في ذلك التأثيرات علـــى أداء السلطات الثلاث وأثر الانتهاكات الإسرائيلية، وتناول الباب الثاني حالـــة بعض الحقوق والحريات من خلال رصد الانتهاكات الواقعة عليها، وتناول الباب الثالث دور وأنشطة **الهيئة** في تعزيز وحماية حقوق الإنسان من خـــلال متابعـــة الشكاوى ومراقبة أوضاع السجون وأماكن الاحتجاز.

فيما يلي ملخص لأبرز ما تناولته الأبواب الثلاثة ووصف للملاحق الثلاثة مـــن التقرير السنوي للعام ٢٠٠٧:

الباب الأول: البيئة السياسية والمتغيرات الدالة على وضع حقوق الإنسان في مناطق السلطة الوطنية:

يتكون الباب الأول من فصلين هما: الفصل الأول: البيئة السياسية وأثرها علـــى حقوق الإنسان، والفصل الثاني: أداء السلطات الـــثلاث في ظـــل التطـــورات السياسية وأثره على حقوق الإنسان. فيما يلي ملخص لأبرز ما تناوله كل فصل.

الفصل الأول: تطورات البيئة السياسية وأثرها على حقوق الإنسان:

ركزت **الهيئة** في هذا الفصل على تطورات البيئة السياسية خلال العـــام ٢٠٠٧ ونتائجها على واقع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وتناولـــت تطـــورات الأحداث الداخلية على الساحة الفلسطينية خلال العام ٢٠٠٧، والوضع القانوني لحالة الطوارئ، ومسؤولية السلطة الوطنية الفلسطينية والسلطة القائمة في قطاع غزة بعد منتصف حزيران ٢٠٠٧، وأثر الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان على أداء السلطة الوطنية الفلسطينية في العام ٢٠٠٧.

لاحظت **الهيئة** أن المشهد السياسي الفلسطيني تأثر خلال العـــام ٢٠٠٧ بثلاثـــة متغيرات رئيسية هي: حدوث تقلبات في النظام السياسي وتعـــدد الحكومـــات القائمة في مناطق السلطة الوطنية نتيجة حالـــة عـــدم الاســـتقرار الـــسياسي والتدخلات الإقليمية والدولية وسياسات وتدابير الاحتلال الإسرائيلي. وتعمـــق حالة الانقسام الداخلي وتراجع الجهود الرامية لتحقيق الوحـــدة الوطنيـــة بـــين

الفصائل الفلسطينية، والعودة للمواجهة المسلحة وحسم الخلافات الداخلية بالاحتكام إلى قوة السلاح. والانقسام السياسي والجغرافي بين الضفة الغربية وقطاع غزة ووجود سلطة جديدة في قطاع غزة تسيطر عليها حركة حماس وتقتصر صلاحيتها على قطاع غزة، مع استمرار عمل السلطة الوطنية الفلسطينية في الضفة الغربية واستمرار تحملها لجزء من مسؤولياتها في قطاع غزة عبر إصدار بعض من القرارات الإدارية، وتخصيص جزء من موازنة السلطة للقطاع ودفع الرواتب. وكان من أبرز نتائج تلك المتغيرات:

- الاقتتال الداخلي والاستقطاب السياسي الحاد واللجوء إلى القوة في حسم الخلافات السياسية بين القوى الفلسطينية وصلت ذروتها خلال أحداث حزيران، وعكست نفسها سلباً على حالة حقوق الإنسان الفلسطيني.
- الاتجاه نحو عسكرة النظام وتغليب الاعتبارات الأمنية على اعتبارات مبدأ سيادة القانون واحترام الحقوق والحريات العامة.
- محاولة كل من الفصيلين المتنازعين "فتح" و"حماس" استخدام بعض أحكام القانون كأداة لتبرير الممارسات والسياسات الذي يتخذها كل طرف في مواجهة الطرف الآخر.
- سيطرة السلطة القائمة في قطاع غزة على الجهاز القضائي وتشكيل مجلس العدل الأعلى.
- التوسع في اتخاذ القرارات الإدارية جراء حالة الاستقطاب السياسي غير المسبوق، التي ألحقت بالحقوق الوظيفية لبعض الموظفين العموميين مثل وقف رواتبهم وإنهاء عقود بعضهم لاعتبارات سياسية، وفصل آخرين من الخدمة.
- إضافة إلى القيام ببعض التدابير"الأمنية" التي تمثلت بالاعتقال التعسفي لأشخاص في الضفة الغربية وقطاع غزة على يد الأجهزة الأمنية التابعة للسلطة الفلسطينية في الضفة الغربية أو التابعة للسلطة القائمة في قطاع غزة.

ترى **الهيئة** أن الأطراف المختلفة سواء السلطة الوطنية الفلسطينية أو السلطة القائمة في قطاع غزة بحكم الواقع تبقى مسؤولة عن حماية حقوق الإنسان والحريات العامة والفردية في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، وعن تقديم الخدمات للمواطنين، وعن استمرار عمل المرافق والمؤسسات المدنية والقضائية، وعن احترام وتطبيق القوانين الفلسطينية المعمول بها. كما تتحمل جميع الأطراف المسؤولية عن أية انتهاكات التي قد تمسّ تلك الحقوق والحريات سواء وقعت من

قبل أجهزتها الأمنية أو المدنية، وذلك في إطار القانون الأساسي المعدل الذي كفل حماية تلك الحقوق والحريات، وفي إطار المواثيق الدولية لحقوق الإنسان. وتستخلص **الهيئة** أن واقع حماية الحقوق والحريات خلال العام ٢٠٠٧ في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، شهد تراجعاً كبيرا، وتزايداً في مستوى الانتهاكات التي وقعت عليها، والتي لا يمكن لأي طرف التنصل من مسؤوليته تجاهها، سواء السلطة المتمثلة بالرئيس وحكومته أو السلطة القائمة في قطاع غزة.

أما على صعيد الانتهاكات الإسرائيلية والتي تتناولها **الهيئة** لبيان أثرها على أداء السلطة الوطنية وانعكاس ذلك على تمتع المواطنين الفلسطينيين بحقوقهم الأساسية، فقد استمرت إسرائيل خلال العام ٢٠٠٧ بممارسة سطوتها على السلطة الفلسطينية والتأثير على قدرتها على تسيير أعمال مؤسسات السلطة الفلسطينية الرسمية، وقدرتها على توفير الخدمات الأساسية لمواطنيها في الضفة الغربية وقطاع غزة، علماً أن السلطة الوطنية ظلّت خلال العام ٢٠٠٧ لا تملك السيطرة على المصادر الرئيسية كالأرض والمياه والتواصل الإقليمي والولاية الكاملة لأنظمتها القانونية والإدارية على شعبها والوصول الحر إلى الأسواق الخارجية. لقد استمرت خلال العام ٢٠٠٧ السياسات والإجراءات التعسفية الإسرائيلية من فرض الوقائع على الأرض للحدّ من قيام دولة فلسطينية مستقلة قابلة للحياة، كما استمر التهرب من التزامات إسرائيل كدولة احتلال، والعمل على السيطرة على الاقتصاد الفلسطيني، وسياسة الحصار وتقطيع أوصال الضفة الغربية وقطاع غزة، وأعمال الاعتداء وبناء جدار الضم والتوسع ومصادرة الأراضي وأعمال الاستيطان، والتحكم في جميع مناحي حياة الفلسطينيين. كما تصاعدت حدّة الانتهاكات الإسرائيلية على المواطنين في قطاع غزة خصوصاً بعد إعلانه "كياناً معادياً". وما زالت إسرائيل تعمل على إضعاف قدرة المؤسسة الأمنية الفلسطينية على القيام بدورها في حفظ الأمن والنظام وتحقيق سيادة القانون.

ومن التوصيات في هذا المجال ضرورة توجه السلطة الوطنية للأطراف السامية المتعاقدة على معاهدة جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ لضمان احترام إسرائيل للاتفاقية وتطبيقها في الأراضي الفلسطينية المحتلة. بالإضافة إلى استخدام الوسائل القانونية لإنهاء استخدام قوات الاحتلال الإسرائيلي للعقوبات الجماعية، ووقف القتل الجماعي والاغتيالات والقصف العشوائي وهدم وتخريب المنازل والممتلكات،

والاعتقالات الجماعية والنقل القسري، ومصادرة الأراضي، وإغلاق الطرق وعزل التجمعات السكانية، وإزالة جدار الضم والتوسع. وكذلك تبني موقف واضح ضد الحصار الإسرائيلي على الفلسطينيين والعمل على إنهائه، والتوجه للمجتمع الدولي بما في ذلك الأمم المتحدة إلى تحمل مسؤولياته القانونية لإلزام إسرائيل بتطبيق الشرعة الدولية لحقوق الإنسان ورفع العقوبات الاقتصادية عن السلطة الفلسطينية.

الفصل الثاني: أداء السلطات الثلاث وأثره على حقوق الإنسان:
تناولت **الهيئة** في هذا الفصل، أداء السلطات الثلاث، التشريعية والتنفيذية والقضائية، في ظل التطورات والمتغيرات السياسية، مبينة مدى تأثير ذلك في أوضاع حقوق الإنسان في مناطق السلطة الوطنية.

على **صعيد السلطة التشريعية**، فقد تعطل خلال العام ٢٠٠٧ عمل المجلس التشريعي، الأمر الذي انعكس سلباً على دور المجلس في سن القوانين والتشريعات التي تمس كافة مناحي حياة المواطن الفلسطيني وحقوقه، وعدم قيامه بدوره الرقابي في الجانبين المالي والإداري، من خلال مساءلة الحكومة ومنحها الثقة أو/و حجب الثقة عنها، أو استجوابها، أو تقصي الحقائق في خروقات وانتهاكات جسيمة مسّت بحقوق الإنسان وقعت خلال العام.

ترى **الهيئة**، وعلى الرغم من حجم المعوقات والتحديات لأسباب داخلية وخارجية، أن المجلس التشريعي أخفق في العام ٢٠٠٧ في القيام بالدور المنوط به على المستوى التشريعي والرقابي، ووقف عاجزاً تجاه معالجة التعديات التي وقعت على الحقوق والحريات، وتفاقمت خلال عام ٢٠٠٧، سواء من خلال وضع النصوص التشريعية التي تحد من تلك التعديات أو تفعيل رقابته على ممارسات السلطة التنفيذية ومساءلتها.

ومن أبرز التوصيات بهذا الخصوص:
١. ضرورة إنهاء حالة الانقسام في جسم السلطة التشريعية (المجلس التشريعي)، وإعادة الوحدة للمجلس على مستوى العمل البرلماني والإداري والفني، باعتبار المجلس هو أحد أهم الأطر الدستورية في السلطة الوطنية الفلسطينية.

٢. ضرورة قيام المجلس التشريعي بعقد جلسات منتظمة وفقاً للقانون الأساسي ونظامه الداخلي بحيث يكون جميع النواب تحت قبة برلمانية واحدة، والتوقف فوراً عن تعطيل جلسات المجلس التشريعي لأهمية دوره التشريعي والرقابي في حماية وتعزيز حقوق الإنسان في المجتمع الفلسطيني.
٣. ضرورة قيام المجلس بدوره الرقابي الفاعل في إطار صلاحياته، وفقاً للقانون والنظام، على السلطة التنفيذية بأجهزتها الأمنية والمدنية سواء كانت تتبع السلطة القائمة في قطاع غزة أو حكومة تسيير الأعمال في الضفة الغربية، دون تحيز لطرف على آخر، وبغض النظر عن موقعه أو مسؤوليته.
٤. ضرورة عقد جلسات قانونية لجسم المجلس التشريعي بكتلة البرلمانية المختلفة للقيام بالعملية التشريعية، مع الأخذ بعين الاعتبار أن الضفة الغربية وقطاع غزة وحدة جغرافية واحدة، وأن لا تقتصر التشريعات على منطقة جغرافية بعينها.
٥. ضرورة أن يعود المجلس التشريعي ليكون منبراً ديمقراطياً للجدالات السياسية بين مختلف الكتل البرلمانية لإعادة الهيبة إلى المجلس التشريعي، وتعزيز دوره كممثل للشعب ومصدر للسلطات، وضرورة قيام المجلس التشريعي باعتباره بيت الشعب الفلسطيني بالدعوة إلى مصالحة وطنية تقود لإعادة الوحدة وتماسك المجتمع الفلسطيني وأطيافه السياسية المختلفة، وإنصاف من تضرروا نتيجة أعمال الفلتان والاقتتال الداخلي.
٦. أن يقوم المجلس التشريعي بمراجعة كافة القرارات والقوانين الرئاسية التي صدرت عن رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية بعد أحداث حزيران ٢٠٠٧.

على **صعيد السلطة التنفيذية**، فقد انقسمت خلال العام ٢٠٠٧ من الناحية الواقعية إلى جهتين تنفيذيتين، أحداهما في الضفة الغربية ممثلة بالرئيس وبحكومة السيد سلام فياض "تسيير الأعمال" ضمن برنامج واحد متفق عليه بينهما، والثانية ممثلة بالسلطة القائمة في قطاع غزة وبحكومة السيد إسماعيل هنية "المقالة"، ولكل من هاتين الجهتين التنفيذيتين سياستيهما وقراراتها المستقلة عن الأخرى، والتي لا يلتزم بها الطرف الآخر. وهو ما انعكس سلباً على أوضاع حقوق الإنسان في العديد من الجوانب نتيجة تضارب السياسات والقرارات والممارسات

من الأجهزة التنفيذية سواء التابعة لهذا الطرف أو ذاك. وقد بينت **الهيئة** في هـــذا الجزء أبرز السياسات الأمنية والمالية والإدارية والتشريعية للسلطة التنفيذية وتبعاتها على حقوق الإنسان.

ومن أبرز التوصيات بهذا الخصوص:

١. ضرورة إنهاء حالة الانقسام في جسم السلطة التنفيذية، لتكون موحـــدة على مستوى السلطة الوطنية، للعمل ضمن برنامج واحـــد كـــرئيس ورئيس حكومة، دون تضارب أو تنازع، وإنهاء الازدواجية الحاصلة التي من شأنها إفراز سياسات وإجراءات تمس حقوق الإنسان والتعدي على الحريات.
٢. على صعيد السياسات الأمنية: ضرورة تكثيف الخطط الأمنية التي تهدف لحفظ أمن المواطن وتعزيز سيادة القانون وتعزيز القضاء ونظام العدالة. ولا بد من تكثيف تأهيل وتدريب أفراد الأجهزة الأمنية وإعادة هيكلتها على أسس مهنية وتعزيز ثقة المواطن بها، عبر احترام تلـــك الأجهـــزة للقوانين وحقوق الإنسان والابتعاد عن مظاهر القمع أو التعـــسف في استعمال السلطة أو الاستخدام المفرط للقوة تجاه المواطنين.
٣. على صعيد السياسات المالية: من الضروري انتهاج سياسة مالية تقـــوم على الشفافية وحماية حق المواطن في الإطلاع على المعلومات عبر نشرها بالوسائل المختلفة، وضرورة أن تهدف تلك السياسات لتعزيـــز حمايـــة حقوق الإنسان.
٤. على صعيد السياسات الإدارية: من الضروري قيام الـــسلطة التنفيذيـــة بضمان استمرار وسير عمل الإدارات الحكومية والمرافق العامة لتتمكن من تقديم الخدمات للمواطنين. وضرورة الابتعاد عن سياسة الفصل من الخدمة العامة أو إنهاء العقود على خلفية الانتماءات السياسية.
٥. على صعيد السياسات التشريعية: ضرورة قيام السلطة التنفيذية ضـــمن اختصاصها التشريعي بتبني سياساتها التشريعية على أسس حماية الحقوق والحريات للمواطنين بموجب القانون الأساسي الفلسطيني، والمعـــايير الدولية لحقوق الإنسان، وضرورة وقف الازدواجية في نظام التشريع في مناطق السلطة الوطنية.

على **صعيد السلطة القضائية**، فقد واجهت خلال العام ٢٠٠٧ العديد من المعوقات والتحديات التي حالت دون قيامها بمهامها على أكمل وجه، وعلى رأسها سيطرة السلطة القائمة في قطاع غزة على المجلس القضائي وتشكيل مجلس العدل الأعلى، الأمر الذي أثر بصورة مباشرة على حق الأشخاص في التقاضي، وتراجع ضمانات المحاكمة العادلة، وحدّ من قدرة الأشخاص على الوصول إلى حقوقهم في الوقت المعقول، نظراً لتعطل عمل المحاكم والاعتداءات عليها خصوصاً تعطل النظر في القضايا في قطاع غزة، كما انعكس ذلك على السلطة القضائية ذاتها ما جعل استقلالها منقوصاً وحدّ من تطورها على المستويات التشريعية والبنيوية.

لاحظت **الهيئة** إن جميع الأطراف الداخلية تعاملت مع السلطة القضائية ضمن السياق السياسي، وهو ما مسّ جوهرياً بوحدة تلك السلطة وأدى إلى خلق أجسام قضائية بديلة وزعزع بقوة نظام العدالة في فلسطين وأفقد القضاء تماسكه وهيبته وحدّ من قدرته على القيام بمهامه بفاعلية كسلطة ثالثة موحدة في حماية الحقوق والحريات الأساسية للإنسان. وإذا كانت السلطتان التشريعية والتنفيذية قد دخلتا منذ ما يقارب السنتين في أتون الصراع السياسي، فقد كانت نهاية العام ٢٠٠٧ نهاية غير سعيدة بالنسبة للسلطة القضائية، والتي لحقت أيضا بالسلطتين المذكورتين وأُخضعت للتجاذبات والصراعات السياسية.

ومن أبرز التوصيات بهذا الخصوص:

١. ضرورة الإنهاء الفوري لحالة الازدواجية القائمة في نظام العدالة والسلطة القضائية بشقيها القضاء والنيابة العامة، وإعادة الوحدة واللحمة لهذه السلطة كسلطة ثالثة وتمكينها من القيام بواجباتها بموجب القانون الأساسي والقوانين القضائية الأخرى في جميع مناطق السلطة الوطنية كوحدة جغرافية واحدة.
٢. ضرورة وقف كافة الإجراءات والقرارات والتدابير التي من شأنها تعميق الانقسام في جسم السلطة القضائية بين الضفة الغربية وقطاع غزة، وإحداث فراغ في نظام العدالة، والعودة عن القرارات السابقة خاصة ما تعلق منها بإنشاء أجسام بديلة أو بوقف عمل الجهات المساندة للقضاء كالشرطة والنيابة العامة.
٣. ضرورة وقف جميع أشكال التدخل في عمل السلطة القضائية سواء من قبل الجهات التنفيذية أو الأمنية أو المجموعات المسلحة، وضرورة وقف أعمال الاعتداء على المحاكم والقضاة وأعضاء النيابة العامة والمحامون، الهادفة أصلا للنيل من استقلال القضاء وهيبته. وضرورة حماية القضاء وتوفير الدعم المادي والمعنوي لتحقيق أمن المحاكم ومراكز النيابة العامة والعاملين فيها.

٤. ضرورة تحييد دور السلطة القضائية في النزاعات ذات الطابع الحزبي، وإعطائها كافة التسهيلات للقيام بدورها سواء في التحقيق في الجرائم المرتكبة أثناء الاقتتال الداخلي من قتل وإيذاء واعتداء على الممتلكات العامة والخاصة أو تقديم المخالفين للعدالة، وإعطاء القضاء دوره في النظر في كافة الجرائم المرتكبة وإيقاع العقوبات المنصوص عليها قانونا على من تثبت إدانته في محاكمة عادلة، وعدم نزع صلاحية القضاء المدني لصالح أي جهة أخرى.

كما أن **الهيئة**، ومن منطلق تعزيز سلطة القضاء والنهوض به وتطويره وتفعيل دوره في المجتمع والفصل في المنازعات، **توصي** بما يلي:

١. ضرورة وقف حالة التعطل في عمل المجلس التشريعي، وقيام المجلس وبعد أخذ رأي مجلس القضاء الأعلى بإجراء التعديلات على القوانين في الشأن القضائي لتسهيل إجراءات التقاضي وإزالة العيوب الموجودة في التشريعات المطبقة والتي تعيق قيام القضاء بالفصل في المنازعات دون بطء أو تأخير.
٢. ضرورة قيام مجلس القضاء الأعلى والنيابة العامة بتفعيل عمل دائرتي التفتيش القضائي للكشف عن مواطن الخلل والضعف وإصلاحها، وضرورة قيام السلطة التنفيذية بتوفير الاحتياجات والتجهيزات اللازمة لتفعيل هاتين الدائرتين.
٣. ضرورة قيام مجلس القضاء الأعلى بتركيز تدريب القضاة في جوانب إدارة الدعوى لضمان فاعلية عمل القاضي وإنجازه للقضايا دون تأخير، وبالنتيجة الحد من تراكم القضايا والاختناق القضائي في المحاكم.
٤. ضرورة قيام السلطة التنفيذية ومجلس القضاء الأعلى بالعمل على سد النقص بالنسبة للعاملين الإداريين في المحاكم في وظائف الكتبة ومأموري التبليغ، وكذلك رفع كفاءتهم لضمان قيامهم بعملهم بفاعلية.
٥. ضرورة قيام السلطة التنفيذية، وأخذا في الاعتبار احتياجات السلطة القضائية وحجم إيرادات المحاكم والنيابة العامة، برفع نسبة موازنة السلطة القضائية في الموازنة العامة، ورفع المخصصات المالية لنفقات المحاكم، وكذلك ضرورة إزالة التناقض التشريعي بين النظام المالي للوزارات والمؤسسات العامة وقوانين الإجراءات الجزائية، وإعطاء المحاكم صلاحية صرف مصاريف الشهود وأتعاب المحامي المنتدب من خزينة المحكمة.

٦. ضرورة قيام الجهات التنفيذية وعلى رأسها وزارة المالية وديوان الموظفين العام بايلاء اهتمام أكبر وخصوصية لمعاملات القضاة في شؤونهم الوظيفية المالية والإدارية والحدّ من التباطؤ والتأخير فيها حفاظا على هيبة القاضي واستقلاله.
٧. ضرورة الإسراع بتأهيل قضاة دستوريين وتشكيل محكمة دستورية عليا وفقا لقانونها، في ظل التعطل بنظر المسائل والطلبات الدستورية، خصوصا في ظل تقلبات النظام السياسي الفلسطيني والحاجة للبت في العديد من المسائل الدستورية المرتبطة بالقانون الأساسي وتفسيره وتفسير التشريعات وإزالة التعارض فيما بينها.
٨. ضرورة قيام النيابة العامة والسلطة التنفيذية والقضاء بتفعيل الرقابة على جهات القبض والتحقيق لضمان تعزيز ضمانات المحاكمة العادلة للمتهمين أمامها، ومن ذلك الحدّ من الاعتقال التعسفي والحرمان من الاتصال بالعالم الخارجي ومنع زيارات الأهل والاستعانة بمحام وتحسين أماكن وظروف الاحتجاز والتوقيف واتخاذ إجراءات وتدابير إدارية وقضائية فعلية تجاه حالات التعذيب وإساءة المعاملة، وعدم التهاون تجاه أي انتهاكات تمسّ الحرية الشخصية للأشخاص ومعاقبة المتورطين، وتعويض المتضررين من التعسف ماديا ومعنويا.
٩. ضرورة قيام الجهات الحكومية المختصة بتفعيل شرطة قضائية مؤهلة لحماية المحاكم ومراكز النيابة العامة وتنفيذ الأحكام والأوامر القضائية، وضرورة إنشاء مختبرات جنائية ومراكز طب شرعي مجهزة ومؤهلة.

الباب الثاني: وضع حقوق الإنسان والحريات في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية:

يتكون الباب الثاني من خمسة فصول هي: الفصل الأول: الحق في الحياة والسلامة الشخصية، والفصل الثاني: الحق في الحرية الشخصية، والباب الثالث: الحريات العامة، والفصل الرابع: الحق بأعلى مستوى من الصحة يمكن بلوغه، والفصل الخامس: الحق بالعمل والضمان الاجتماعي.

ركزت **الهيئة**، في هذا الباب، على الوضع العام لبعض الحقوق والحريات الأساسية التي يتمتع الإنسان، ورصدت الأشكال المختلفة للانتهاكات التي لحقت بهذه الحقوق والحريات، والتي مسّت بالضمانات التي كفلتها المواثيق الدولية لحقوق الإنسان والتشريعات الوطنية ذات العلاقة. فيما يلي ملخص لأبرز ما تناولته الفصول الخمسة المذكورة.

الفصل الأول: الحق في الحياة والسلامة الشخصية:

تبين **للهيئة** وقوع انتهاكات جسيمة مسّت بالحق بالحياة والسلامة الشخصية خلال العام ٢٠٠٧، وأن هذا العام كان الأسوأ بامتياز على الصعيد الداخلي الفلسطيني مقارنة بالأعوام السابقة من عهد السلطة الوطنية الفلسطينية من ناحية تراجع حماية هذا الحق. فقد بلغ مجموع القتلى خلال العام ٢٠٠٧ (٥٨٥ شخصاً)، منهم (٥٠٣) في قطاع غزة وحده. كما بلغ عدد القتلى على خلفية الاقتتال الداخلي (٣٤٦ شخصاً)، وشهد شهر حزيران أعلى عدد من حوادث القتل، حيث قتل في هذا الشهر (١٩٠ شخصاً)، أي بما يشكل ثلث المجموع الكلي للقتلى خلال العام. كما أن (٥٢٩) حالة قتل نُفذت بسلاح ناري أو متفجر. وبلغ عدد القتلى من الأطفال (٨٧ طفلاً) ومن النساء (٤٥ امرأة) من بينهن (١٨ امرأة) على خلفية ما يسمى بجرائم الشرف، وهو ما شكل ارتفاعاً ملحوظاً مقارنة مع العام المنصرم. كما تراجع خلال العام ٢٠٠٧ حق الإنسان بالسلامة الشخصية، فقد تلقت **الهيئة** خلال هذا العام ما يقرب من (٤٩١ شكوى) مرتبطة بانتهاكات حق الإنسان في الأمان على شخصه، كشكاوى الإدعاء بالتعذيب أو سوء المعاملة أثناء التوقيف والتحقيق، وهو أعلى عدد تتلقاه **الهيئة** منذ العام ١٩٩٦. بالإضافة لذلك شهد العام ٢٠٠٧ ارتفاعاً ملحوظاً في حالات وفاة الأشخاص جراء عشرات الحوادث المتعلقة بعدم توفر متطلبات السلامة العامة، حيث قتل (٤١ شخصاً).

ظلت الإجراءات الرسمية المتخذة في إطار التحقيق في جرائم القتل التي تقع في أراضي السلطة الوطنية وملاحقة الفاعلين ومساءلتهم، غير فاعلة. مثلا هناك (١٩٠) حالة قتل وقعت على خلفية الصراعات السياسية بين حركتي فتح وحماس في شهر حزيران ٢٠٠٧ لم يعلن عن مساءلة أي شخص أو جهة عنها. كذلك ظلت التحقيقات الرسمية في جرائم التعذيب غير جدية وغير فاعلة، باستثناء حصول بعض التقدم الإيجابي خلال العام ٢٠٠٧ على مستوى التحقيق الإداري من بعض الأجهزة الأمنية في عدد محدود من تلك الجرائم وإيقاع عقوبات تأديبية بحق المخالفين.

إن التراجع في مستوى حماية حق الإنسان في الحياة والسلامة الشخصية يشير إلى تقصير في أداء المؤسسات الفلسطينية لحماية هذا الحق، سواء كان ذلك على صعيد السلطة التنفيذية وأجهزتها الأمنية، أو على صعيد السلطة القضائية وأداء المحاكم والنيابة العامة، أو على صعيد السلطة التشريعية وأدائها الرقابي.

ومن أبرز التوصيات لتعزيز حماية هذا الحق:

١. قيام الأجهزة المختصة على رأسها النيابة العامة بالتحقيق الفاعل في جميع الجرائم والانتهاكات الماسة بحق الإنسان في الحياة والسلامة الشخصية، ومن ثم تقديم مرتكبيها للقضاء.
٢. تعزيز سيادة القانون والقضاء والإسراع في تنفيذ القرارات الصادرة عن المحاكم بكافة أنواعها، وخصوصاً المتعلق منها بجرائم القتل والاعتداء على الأمن الشخصي، للحد من ظاهرة الإفلات من العقاب وظاهرة أخذ القانون باليد.
٣. تعزيز وزيادة الجهود الحكومية الهادفة إلى وضع حد لمظاهر فوضى السلاح في الأراضي الفلسطينية.
٤. قيام وزارة الداخلية والجهات المختصة الأخرى بإلزام منتسبي الأجهزة الأمنية باحترام القانون والتوقف عن الممارسات المخالفة له، كالاستخدام المفرط للقوة وانتهاك حق الإنسان في سلامته الشخصية وحمايته من التعذيب والمعاملة القاسية.
٥. قيام المجلس التشريعي بممارسة دوره الرقابي والتشريعي، واتخاذ القرارات اللازمة لمعالجة الحالة الأمنية الداخلية، بما يكفل حماية حق الإنسان في الحياة ورفع حالة الشعور بالأمن لديه، كإصدار قانون خاص يحظر ويجرم التعذيب، ومراقبة أداء الأجهزة الأمنية في تطبيق دورها لحماية حياة وأمن الإنسان.
٦. قيام الحكومة بتعزيز الإجراءات المتعلقة بحفظ سلامة المواطنين في الأماكن العامة، واتخاذ التدابير الوقائية في هذا المجال، وإصدار التعليمات التي تحمي حياة المواطنين على الشواطئ وأماكن السباحة وفي محطات الوقود، وغيرها من الأماكن العامة.
٧. تطوير معايير إطلاق النار لدى الأجهزة الأمنية المختلفة للحد من الاستخدام المفرط للقوة في التعامل مع المواطنين.

الفصل الثاني: الحق في الحرية الشخصية:

شهد العام ٢٠٠٧ تطوراً خطيراً مسّ بشكل كبير بحق الإنسان في الحرية الشخصية، حيث شكلت الانتهاكات الواقعة على هذا الحق مؤشراً على تراجع حمايته في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، وقد زادت تلك الانتهاكات في النصف الثاني من العام بسبب حالة الانقسام، وما تبعها من أعمال انتقام، وفعل ورد فعل، كان ضحيتها الأول المواطن الفلسطيني، فقد تم اعتقال الأشخاص وحجز حريتهم بصورة مخالفة للقانون وفي أماكن غير لائقة أو مجهزة وفي ظروف صعبة، حيث تزايدت بصورة غير مسبوقة حالات القبض على الأشخاص تعسفياً على خلفية الانتماء السياسي. كما لم يتم توفير ضمانات المحاكمة العادلة

للأشخاص، خصوصاً في مراحل القبض والتفتيش والتوقيف، وتم التلكؤ في تنفيذ أحكام القضاء، كما تعرض ما يقارب (٥٠٠ شخص) لأعمال الاختطاف، ولم يتم خلال العام الكشف عن حالات الاختفاء القسري لبعض الأشخاص من أعوام سابقة التي يقارب عددها (١١ حالة).

لاحظت **الهيئة** أن أبرز مظاهر الانتهاكات والمخالفات التي مسّت بالحق في الحرية الشخصية خلال العام ٢٠٠٧ هي التالية:

أ. القبض على الأشخاص وتوقيفهم من جهات أو أجهزة لا تملك صفة الضبطية القضائية.

ب. القبض على الأشخاص دون إبراز مذكرات أو صدور المذكرة من جهة غير مختصة.

ج. توقيف الأشخاص لفترات طويلة دون عرض على الجهات القضائية كالنيابة المدنية والمحاكم.

د. تفتيش المساكن ودخولها دون مذكرة صادرة عن جهة قضائية كالنيابة المدنية.

هـ. عدم فاعلية وسرعة المحاكمات بالنسبة لبعض الأشخاص المحرومين من حريتهم منذ سنوات طويلة بتهم جنائية.

و. عدم فاعلية المحاسبة التأديبية والملاحقة الجزائية من قبل النيابة العامة ضد من يرتكبون مخالفات بحجز حرية أشخاص دون إتباع الإجراءات القانونية، الأمر الذي يعيق أيضاً إمكانية المطالبة بالتعويض عن الاحتجاز غير القانوني.

د. القبض على أشخاص مدنيين من قبل أجهزة عسكرية، وتوقيف بعض المدنيين على ذمة جهات قضائية عسكرية، أو في مراكز توقيف مخصصة للعسكريين أصلاً خلافاً للقانون.

ومن أبرز التوصيات لتعزيز حماية هذا الحق:

١. ضرورة وقف جميع أشكال التعدي على الحريات الشخصية خصوصاً من الأجهزة المكلفة بإنفاذ القانون سواء في الضفة الغربية أو في قطاع غزة، بما في ذلك وقف جميع أعمال القبض التعسفي، بما فيها إعتقال الأشخاص على خلفية الانتماء السياسي.

٢. ضرورة توقف الأجهزة الأمنية التي لا تملك صفة الضبطية القضائية عن القبض على الأشخاص وتوقيفهم والتحقيق معهم. بالنسبة للأجهزة التي تحمل هذه الصفة فلا بد أن تلتزم بأحكام القوانين المعمول بها وعلى رأسها القانون الأساسي وقانون الإجراءات الجزائية عند القيام بتلك الأعمال.

٣. من الضروري قيام النيابة العامة المدنية بمسؤوليتها تجاه مراقبة أعمال مأموري الضبط القضائي التابعين لمختلف الأجهزة الأمنية والإشراف على أعمالهم، وأيضا مراقبة أماكن حجز الحرية من سجون ونظارات ومراكز توقيف واحتجاز للتحقق من تطبيق القانون، وإغلاق أية أماكن احتجاز غير منظمة بالقانون.
٤. من الضروري توفير جميع ضمانات المحاكمة العادلة خلال مراحل القبض والتحقيق والتوقيف، وخلال وبعد المحاكمة، لجميع الأشخاص المحرومين من حريتهم، وعلى الجهات القضائية تشديد الرقابة القضائية على جميع الخروقات لتلك الضمانات، وعلى الجهات المختلفة والأفراد والمسئولين احترام وتنفيذ قرارات القضاء باعتبارها عنوان العدالة، ومحاسبة من يمتنع أو يتلكأ في تنفيذها.
٥. التأكيد على حق الأشخاص، ضحايا انتهاكات وجرائم الاعتداء على الحريات الشخصية، في الحصول على التعويض المادي والمعنوي العادل عن الضرر، من خلال رفع دعاوى بهذا الشأن، وعلى النيابة العامة تفعيل تحقيقاتها وملاحقتها الجنائية للمخالفين.
٦. تتحمل السلطة الفلسطينية مسؤولية الكشف عن حالات الاختفاء القسري التي حصلت منذ سنوات، وعليها اتخاذ الإجراءات الكفيلة بمنع هذه الظاهرة باعتبارها جريمة تمس بحق الأشخاص في الحرية الشخصية وحقهم في الحياة والأمان.
٧. ضرورة رفع كفاءة المكلفين بإنفاذ القانون من العاملين في الأجهزة الأمنية المختصة بالقبض والتوقيف وتفتيش الأماكن، وذلك من خلال الدورات التدريبية المكثفة لضمان وعيهم بالقوانين وحقوق الإنسان.

الفصل الثالث: الحريات العامة:

تناولت **الهيئة** في هذا الفصل واقع الحريات العامة والانتهاكات الواقعة عليها خلال عام ٢٠٠٧، وتم التركيز على الحريات التالية: حرية الرأي والتعبير والحريات الإعلامية، حرية التجمع السلمي وتشكيل الجمعيات والنقابات والأحزاب، الحريات الدينية ودور العبادة، المشاركة في الحياة العامة وتداول السلطة، الحق في تولي الوظائف العامة، حرية التنقل والسفر، وحقوق المدافعين عن حقوق الإنسان.

على صعيد انتهاكات حرية الرأي والتعبير والحريات الإعلامية، فقد تمثلت في: تعرض الصحفيون للقتل والإيذاء والخطف والتهديد، تعرض المؤسسات الصحفية وممتلكات الصحفيين للإغلاق والنهب والاعتداء، تقييد حرية الرأي والتعبير وعمل الصحفيين واستخدام وسائل الإعلام كأداة تحريض، الاعتداء على

الشخصيات العامة، الاعتداء على الحريات الأكاديمية، وتفجير مؤسسات ومقاهي الانترنت ومحلات تجارية لبيع أشرطة الكاسيت وكافتيريات. لقد وضعت تلك الانتهاكات أراضي السلطة الوطنية الفلسطينية في المرتبة (١٥٨) من أصل (١٦٩) دولة من حيث مدى توفر حرية الرأي والتعبير فيها بحسب تقرير منظمة مراسلون بلا حدود، في حين كانت تحتل المرتبة (١٣٤) في العام المنصرم.

على صعيد انتهاكات حرية التجمع السلمي والحق في تشكيل النقابات والجمعيات والاتحادات والأحزاب السياسية، فقد تمثلت في: الاعتداءات على التجمعات السلمية والمسيرات، اقتحام وتخريب سهرات الأفراح، الاعتداء على الجمعيات والمؤسسات الأهلية والنقابات، والاعتداء على مكاتب الأحزاب السياسية. أما على صعيد انتهاكات الحريات الدينية ودور العبادة في مناطق السلطة، فقد تمثلت في: الاعتداء على المساجد والكنائس والمصلين والسيطرة على بعض المساجد، وانتهاكات مسّت بالحق في ممارسة شعائر الحج. كذلك استمرت الانتهاكات الإسرائيلية المتمثلة بمنع المصلين من مدن الضفة الغربية وقطاع غزة من الوصول إلى المسجد الأقصى أو زيارة الأماكن المقدسة في القدس المحتلة.

على صعيد حق المشاركة في الحياة العامة وتداول السلطة، فلم يتم في العام ٢٠٠٧ استكمال المراحل المتبقية من انتخابات الهيئات المحلية في مناطق السلطة الفلسطينية التي كان مقرراً أجراؤها في عام ٢٠٠٦ و٢٠٠٧، كما تم السيطرة على بعض البلديات وإعادة تشكيل مجالسها المحلية المنتخبة وفق القانون، وتعرض عدد من أعضاء المجالس المحلية المنتخبين لمحاولات خطف لإجبارهم على تقديم استقالاتهم من مواقعهم. وقد ظهر بوضوح خلال العام تراجع مؤشرات المشاركة في الحياة العامة وتداول السلطة بشكل سلمي، وتراجع التجربة الديمقراطية الفلسطينية. أما على صعيد انتهاك الحق في تولي الوظائف العامة، فقد برزت خلال العام ٢٠٠٧ ظاهرة الإقصاء الوظيفي والتعيينات على خلفية الانتماء السياسي دون إعطاء فرص متساوية، وإنهاء العمل في الخدمة العامة ليس وفقاً للقانون، وإنما على أساس فئوي. بالإضافة لوقف ومراجعة بعض التعيينات وقطع رواتب بعض الموظفين وإنهاء عمل العاملين بعقود والمماطلة في دفع مستحقاتهم المالية.

على صعيد انتهاك حرية التنقل والسفر، فقد نتجت أبرز الانتهاكات بسبب الإجراءات التعسفية الإسرائيلية، حيث تم إغلاق معابر تنقل الأشخاص والمعابر التجارية ومنع آلاف الأشخاص من السفر للخارج أو العودة أو التنقل ما بين الضفة الغربية وقطاع غزة، كما أعاقت مئات الحواجز العسكرية التنقل داخل مدن وقرى وبلدات الضفة الغربية، ولا يزال جدار الضم والتوسع يشكل العائق الأبرز أمام تنقل المواطنين والبضائع، وهو ما يترك تأثيرات سلبية وخطيرة على تمتع المواطنين بحقوقهم المختلفة في التعليم والصحة والحركة. أما على صعيد

الوضع الداخلي، فقد شهد قطاع غزة خلال فترة الاقتتال الداخلي بين حركتي حماس وفتح تقييد لحق المواطنين في الحركة والتنقل بسبب إقامة حواجز تفتيش في الشوارع داخل القطاع.

على صعيد المساس بحق المدافعين عن حقوق الإنسان، فقد تعرض بعضهم كأفراد أو مؤسسات حقوقية إلى أشكال مختلفة من المضايقات والتهديدات بإطلاق النار أو مصادرة أجهزتهم أو ملفاتهم أو بطاقاتهم الشخصية أو بتوجيه تهم ملفقة لهم نتيجة عملهم، كما تم إعاقة عملهم في زيارة المعتقلين في مراكز الإحتجاز على خلفية الرأي السياسي أو حرية الرأي والتعبير، وتعرضت بعض المؤسسات ومنها **الهيئة** للتهديد والتشكيك في حياديتها واستقلاليتها على خلفية إصدار تقريرا لتقصي حقائق.

ومن أبرز التوصيات لتعزيز حماية هذه الحريات:

١. ضرورة العمل على ضمان احترام الحريات العامة ووقف الانتهاكات المتواصلة لها واحترام الحريات الصحفية وتقديم الحماية والتسهيلات والضمانات القانونية للعاملين في المجال الإعلامي.
٢. ضرورة تحييد العمل الإعلامي وعدم الزج بالصحفيين في الصراعات السياسية. وفي نفس الوقت، من الضروري أن يلتزم الصحفيون والإعلاميون في عملهم بأخلاقيات العمل الصحفي.
٣. ضرورة تحمل الجهات المختلفة في الضفة الغربية وقطاع غزة لمسؤولياتها في ضمان الحريات الصحفية، بإعادة فتح المكاتب الصحفية والمؤسسات الإعلامية التي أغلقت في الشهور الأخيرة، وإزالة الحظر القائم على طباعة ونشر الصحف.
٤. ضرورة قيام الشرطة والنيابة العامة بإجراء التحقيقات الجادة في جميع حالات الاعتداء على الحريات الصحفية والجمعيات وتقديم المذنبين إلى القضاء، واتخاذ الإجراءات اللازمة لمنع تكرارها.
٥. ضرورة وقف العمل بالإجراءات والتدابير الخاصة بالجمعيات والتي صدرت أثناء حالة الطوارئ، خصوصا وأن حالة الطوارئ قد انتهت بعد شهر من إعلانها بحسب القانون الأساسي. وفي نفس الوقت، من الضروري الالتزام بأحكام قانون الجمعيات الخيرية والهيئات الأهلية لعام ٢٠٠٠ عند قيام الجهات المختصة بمراجعة أوضاع الجمعيات.
٦. ضرورة العمل على احترام القانون الأساسي والقوانين المعمول بها في مناطق السلطة الوطنية، وبخاصة المتعلقة منها بالحقوق والحريات العامة، كقانون الاجتماعات العامة، وقانون الجمعيات وقانون الخدمة المدنية الذي وضع الشروط المتعلقة بتقلد الوظائف العامة وإنهاء العمل في الخدمة العامة المدنية.
٧. ضرورة إخلاء مقرات المؤسسات والنقابات المهنية والشعبية والجمعيات الأهلية والأحزاب السياسية التي تم الاستيلاء والسيطرة عليها، وإعادة محتوياتها التي نهبت لتتمكن من العودة لممارسة أنشطتها.

٨. في إطار العمل على إعمال الحق في المشاركة في الحياة العامة وتداول السلطة، فإنه من الضروري اتخاذ إجراءات فاعلة في موضوع الانتخابات المحلية، ولا سيما في الهيئات المحلية التي لم تجر فيها انتخابات بالأساس.
٩. ضرورة العمل على وقف سياسة قطع الرواتب والفصل التعسفي من الوظيفة العمومية بسبب الانتماء السياسي أو لاعتبارات سياسية، وفي نفس الوقت العمل على إعادة كافة الموظفين الذين تم فصلهم على هذا الأساس.
١٠. ضرورة قيام الجهات الرسمية الدبلوماسية في السلطة الوطنية بإجراءات فاعلة من أجل فك الحصار الذي تفرضه سلطات الاحتلال الإسرائيلي على قطاع غزة، والعمل من أجل رفع الحواجز التي وضعتها سلطات الاحتلال التي تحد من حرية الأفراد في التنقل والسفر والتخفيف من الآثار السلبية الناجمة عن ذلك خصوصا في الضفة الغربية.
١١. ضرورة العمل على تنفيذ ما جاء في إعلان حماية المدافعين عن حقوق الإنسان وتوفير الضمانات المتاحة من أجل توفير الحماية والوقاية لهم للقيام بعملهم وتنفيذ الرسالة التي يحملونها على أرض الواقع دون مضايقات أو تهديد أو معيقات تحد من نشاطهم وعملهم.

الفصل الرابع: الحق في التمتع بأعلى مستوى من الصحة يمكن بلوغه:

تبين للهيئة أن الحق بالصحة تعرض لنكسة كبيرة خلال العام ٢٠٠٧ نتيجة تشديد الحصار الإسرائيلي على قطاع غزة من منتصف حزيران، فقد توفي ما يقارب (١٠٠ شخص) بسبب المنع من السفر لتلقي العلاج منذ منتصف حزيران وحتى نهاية العام ٢٠٠٧، بالإضافة إلى الإضرار بالمنشآت الصحية نتيجة منع دخول مواد البناء، وعرقلة ومنع إدخال الأدوية والمستلزمات الطبية، وعدم السماح بإدخال معدات وقطع الصيانة للأجهزة الطبية، وسياسة قطع الكهرباء وخفض الوقود.

أما على الصعيد الداخلي الفلسطيني فقد عانى القطاع الصحي بسبب إضراب العاملين وازدواجية الجهات المشرفة عليه بحكم الواقع الجديد الذي أعقب سيطرة حماس على قطاع غزة، وانعكس ذلك كله على انخفاض مستوى الأمن الوظيفي للعاملين في الحقل الصحي وقدرتهم على القيام بواجباتهم في تقديم مستوى مقبول من الخدمات الصحية وعلى المرضى وحقهم في تلقي العلاج بعيداً عن المناكفات السياسية. كما أن تعامل وزارة الصحة مع قضايا الأخطاء الطبية ظل يشوبه أوجه خلل مختلفة، من أهمها عدم قيام وزارة الصحة بالتحقيق في قضايا الأخطاء الطبية عندما تقع في المؤسسات الصحية الخاصة. ومن جانب آخر، لا

يزال تعامل النيابة العامة مع قضايا الأخطاء الطبية دون المستوى المطلـــوب، ولا تزال تقارير الطب الشرعي التي تتم على بعض قضايا الأخطاء الطبية غير فاعلة وغير جازمة في تحديد السبب الرئيسي للوفاة. من جانب آخر، لم تسجل خلال هذا العام أية إدانة قضائية في القضايا المرفوعة في موضوع الأخطاء الطبيـــة، و لم تسجل كذلك أية سابقة قضائية لتعويض متضررين نتيجة أخطاء طبية.

وعلى صعيد التحويلات الخارجية لعلاج المرضى خصوصاً إجراء أنواع معينة من العمليات، لم تتخذ الوزارة إجراءات فاعلة باتجاه توفير كوادر طبيـــة مؤهلـــة وكافية لإجراء تلك العمليات في المستشفيات الحكومية، والحدّ من تحـــويلات المرضى بمثل هذه الأمراض.وبوجه عام لم يحدث خلال العام ٢٠٠٧ أي تغـــيير في عدد المستشفيات القائمة أو إضافة أسرّة جديدة، أو زيادة الكـــادر الطـــبي وخاصة أطباء الاختصاص والفنيين في المستشفيات أو تحسين مستوى الخدمات التي تقدمها مراكز الرعاية الصحية الأولية في كافة مناطق السلطة الوطنية.

ومن أبرز التوصيات لتعزيز حماية هذا الحق:

١. ضرورة تحييد قطاع الخدمات الصحية من أي صراع سياسي أو إداري أو إقصاء وظيفي والعمل على وضع خطة إستراتيجية لعمل وزارة الصحة الفلسطينية وفقا للواقع الفلسطيني وأية مستجدات تطرأ عليه بصورة تعمل على رفع مستوى الخدمات الصحية المقدمة للإنسان في جميـــع منـــاطق السلطة الوطنية.
٢. ضرورة إنشاء مستشفيات متكاملة لخدمة المواطنين في كافة المحافظات، قادرة على تقديم خدماتها بما يتوافق مع الاحتياجات الخاصة بـــالمواطنين، مع مراعاة التوزيع الجغرافي في أماكن وجود هذه المستشفيات.
٣. ضرورة إنشاء العديد من المراكز الصحية، وخاصة وحـــدات الرعايـــة الأولية في المناطق المعزولة بالضفة الغربية والمهمـــشة في قطـــاع غـــزة، والتخفيف من معاناة المواطنين بسبب نقص الخدمات المقدمـــة في هـــذا الشأن.
٤. ضرورة العمل على وضع آلية ومعايير واضحة لتحـــويلات العـــلاج للخارج، والعمل على إنشاء العديد من المراكز الطبية المتخصصة من أجل الاستغناء عن التحويل للخارج.
٥. ضرورة العمل على تقديم حوافز للأطباء المتخصصين وإنشاء المراكـــز الطبية المتخصصة المجهزة بالمعدات اللازمة لإجـــراء العمليـــات داخـــل المستشفيات الحكومية من أجل الاستغناء عن التحويل للخارج.
٦. ضرورة تأهيل المراكز الصحية حتى تكون موائمة لحاجات المعاقين.

٧. ضرورة قيام السلطة الوطنية الفلسطينية، بالضغط في المحافل الدولية والإقليمية على دولة الاحتلال الإسرائيلي من أجل فك الحصار ورفع المعاناة الإنسانية عن سكان قطاع غزة، وبخاصة اتخاذ إجراءات ملائمة لخروج المرضى المحولين للعلاج في المؤسسات الصحية الموجودة خارج القطاع، والسماح بدخول الأدوية والمستلزمات الطبية ومواد المختبرات، والأدوات الطبية المساندة، وقطع غيار الأجهزة الطبية والكهرباء والطاقة إلى المرافق الصحية المختلفة في قطاع غزة بالسرعة الفائقة.
٨. مع التسليم بالحق في الإضراب للعاملين في القطاع الصحي، إلا انه يبقى من الضروري إيلاء هذا القطاع شكل من أشكال الخصوصية عند تنفيذ الإضرابات، لتجنب تعطله على نحو شامل عند القيام بأية فعاليات نقابية، نظراً لأهمية هذا القطاع لحاجة المواطنين للحصول على ما يحتاجون من خدمات الرعاية الصحية والحفاظ على حياتهم وسلامتهم.
٩. باعتبار أن وزارة الصحة هي المسئول الرئيسي في السلطة الوطنية عن إعمال الحق في أعلى مستوى من الصحة يمكن بلوغه، فإنه يتوجب عليها التحقيق في كافة قضايا الأخطاء الطبية سواء تلك التي تقع في المؤسسات والمراكز الصحية الحكومية أو التي تقع في المؤسسات الصحية الخاصة.

الفصل الخامس: الحق في العمل والضمان الاجتماعي:

كان من أكثر القطاعات تضرراً في هذا العام هو قطاع الأعمال الخاصة، مقارنة بالعام المنصرم حيث كان أكثرها تضرراً هو القطاع العام. وخلال العام ٢٠٠٧ تراجع حق الإنسان في الحصول على فرص العمل المناسبة والضمان الاجتماعي والعيش الكريم، نتيجة ارتفاع في نسب البطالة وارتفاع في مستويات الفقر وارتفاع في أسعار المواد الاستهلاكية الأساسية، وانخفاض مستوى سعر صرف الدولار والدينار (العملة التي تدفع بها رواتب الموظفين في عدد كبير من المؤسسات) مقابل الشيقل، وتراجع القيمة الشرائية للأجور ، الأمر الذي تدنت معه فرص الحماية من البطالة وارتفع فيه عدد الأشخاص الذين فقدوا فرصهم في التمتع بالحق في العمل والعيش الكريم، كما حرمت العديد من الأسر من توفير الحد الأدنى من أسباب المعيشة والتغذية التي تضمن لهم مستوى معقول من النمو الجسدي ولاسيما الأطفال والنساء. ولقد كان لغياب الخطط والسياسات الحكومية الأثر في عدم التقليل من المخاطر والخسائر التي لحقت بالأشخاص نتيجة ذلك، كما أن استمرار غياب الدعم الحكومي للمواد الاستهلاكية الأساسية ضاعف من قصور حماية هذا الحق. أيضاً كان لتشديد الحصار الإسرائيلي على قطاع غزة الأثر الأبرز في توقف قطاعات بأكملها عن العمل وحرمان العاملين

فيها من فرص العمل جراء ذلك. وفيما ما يتعلق بالإضراب في القطاع العام، لم يتم في هذا العام وضع أية إجراءات جديدة باتجاه التنظيم القانوني الكامل للحق في الإضراب، ولا سيما في المرافق العامة.

ومن أبرز التوصيات لتعزيز حماية هذا الحق:

١. ضرورة وضع خطة عاجلة لخلق فرص عمل كافية تخفف من حدة البطالة وتقلل من نسب الفقر وتعمل على إنعاش الوضع الاقتصادي، بما في تهيئة المناخ الاستثماري الذي يساعد في ذلك.
٢. ضرورة فك الحصار وفتح المعابر والسماح بنقل البضائع من وإلى قطاع غزة باعتبار ذلك العمود الفقري لسير عجلة الاقتصاد والتنمية.
٣. ضرورة مراجعة برامج التشغيل المؤقتة ودراسة مدى تحقيقها للأهداف في إحداث التنمية، وتثبيت فرص العمل التي ولّدتها بشكل دائم.
٤. ضرورة الالتزام بما حددته القوانين من نسب تشغيل ذوي الاحتياجات الخاصة وفقا لما ورد في قانون العمل ولوائحه التنفيذية.
٥. ضرورة وضع برامج انتقالية توفر الحد الأدنى من المساعدات الاجتماعية تتناسب واحتياجات الحد الأدنى للعيش بكرامة للفئات المتضررة.
٦. ضرورة استثمار أموال المنح المقدمة للسلطة الوطنية على شكل مشاريع اقتصادية توفر للمستفيدين منها فرص الحصول على عمل مستمر دائم بدلاً من دفع معونات مؤقتة لا توفر تنمية الاقتصاد المحلي.
٧. يقع على الحكومة واجب القيام بالدور الرقابي الفاعل على الأسعار لتوفير الحماية للمستهلك، كما يقع عليها واجب دراسة وضع حد أدنى للأجور بالنسبة لفئة العاملين في القطاع الخاص لتوفير الحماية لهم في ظل الوضع الاقتصادي الصعب، وذلك تطبيقاً للقوانين المعمول بها في هذا الشأن. وأيضاً من الضروري قيام الحكومة بمراجعة رواتب موظفي القطاع العام بعد ارتفاع الأسعار وتدني قيمة الأجور.

الباب الثالث: دور وأنشطة الهيئة المتعلقة بتعزيز حماية حقوق الإنسان (متابعة الشكاوى ومراقبة أوضاع السجون وأماكن الاحتجاز):

يتكون الباب الثالث من فصلين هما: الفصل الأول: الشكاوى حول انتهاكات حقوق الإنسان في العام ٢٠٠٧، والفصل الثاني: مراقبة أوضاع السجون وأماكن التوقيف والاحتجاز والمراكز الاجتماعية.

ركزت **الهيئة** في هذا الباب على دورها كديوان مظالم في تلقي ومتابعة شكاوى الأشخاص المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان، والاعتداء على حرياته العامة، من قبل الأجهزة التابعة للسلطة الوطنية الفلسطينية والأجهزة التابعة للسلطة القائمة في قطاع غزة بعد منتصف العام، سواء كان ذلك من الأجهزة المدنية أو الأمنية. وعلى دورها في مراقبة أوضاع مراكز الإصلاح والتأهيل "السجون"، وأماكن التوقيف والاحتجاز التابعة للأجهزة الأمنية في الضفة الغربية وقطاع غزة، وكذلك تفقد مراكز الرعاية الاجتماعية والنفسية التي يوجد فيها أشخاص من الفئات الضعيفة في المجتمع كالأطفال أو الأحداث، والفتيات أو المسنين. فيما يلي ملخص لأبرز ما تناوله الفصلين من هذا الباب.

الفصل الأول: الشكاوى حول انتهاكات حقوق الإنسان في العام ٢٠٠٧:
تبين **للهيئة** أنه على خلاف الأعوام السابقة، شهد العام ٢٠٠٧ ظروفاً استثنائية، أدت إلى تلقي **الهيئة** عدداً كبيراً من الشكاوى بلغ هذا العام نحو (٢٠٠٧ شكاوي)، وهو ما يشكل نسبة ارتفاع بلغت (١٠٦ %) مقارنة بالعام المنصرم. وقد تنوعت الشكاوى الواردة **للهيئة** خلال العام ٢٠٠٧ حسب الجهات العامة على النحو التالي: الجهات المدنية: حيث بلغ عدد الشكاوى الواردة عليها (١٣٨٧ شكوى)، بنسبة بلغت ٦٩,١ % من المجموع الكلي للشكاوى. والجهات الأمنية: حيث بلغ عدد الشكاوى الواردة عليها (٦٢٠ شكوى)، بنسبة بلغت ٣٠,٩% من المجموع الكلي للشكاوى.

شكلت الشكاوى حول انتهاكات الإدعاء بالتعرض للتعذيب وإساءة المعاملة (٢٠,٩%) من العدد الكلي للشكاوى، وشكلت نسبة الشكاوى المتعلقة بشؤون الموظفين العاملين في أجهزة السلطة الوطنية (٣٢,٦%) من العدد الكلي للشكاوى. أما بالنسبة لتصنيف الشكاوى حسب التوزيع الجغرافي، فقد بلغ عدد الشكاوى المقدمة **للهيئة** في محافظات الضفة الغربية في العام ٢٠٠٧ (١٣٨١ شكوى) أي ما نسبته (٦٨,٨%) من العدد الكلي للشكاوى، أما الشكاوى المقدمة **للهيئة** في محافظات قطاع غزة في العام ٢٠٠٧ فقد بلغت (٦٢٦ شكوى) أي ما نسبته (٣١,٢%) من عدد الشكاوى الكلي.

ومن ناحية أخرى تشير إحصاءات **الهيئة** إلى تصاعد كبير في عدد الشكاوى الواردة على وزارتي الداخلية والمالية مقارنة بأعوام سابقة، فقد ورد على وزارة الداخلية في العام ٢٠٠٧ (٣٩٦ شكوى)، كانت النسبة الأكبر منها على وزارة الداخلية المقالة، في حين تلقت **الهيئة** على وزارة المالية (٢٦٩ شكوى)،كانت النسبة الأكبر منها على وزارة المالية في حكومة إنفاذ حالة الطوارئ/حكومة تسيير الأعمال.

أرسلت **الهيئة** خلال العام ٢٠٠٧ (٨٠٠) كتاباً للجهات المختلفة في سياق متابعتها للشكاوى، وتلقت (٣١٣) رداً مكتوباً من هذه الجهات على مكاتباتها، إضافة إلى تلقيها عشرات الردود الشفوية خلال متابعاتها الميدانية للشكاوى. وقد استطاعت **الهيئة** رغم زيادة المعوقات التي واجهتها في متابعة الشكاوى خلال العام ٢٠٠٧ من معالجة وإغلاق ما نسبته (٣٢,٥%) من الشكاوى المتابعة، بينما تم تدوير (ما نسبته ٦٧,٥%) من الشكاوى لتستمر متابعاتها خلال العام القادم.

الفصل الثاني: مراقبة أوضاع السجون وأماكن التوقيف والاحتجاز والمراكز الاجتماعية:

نفذت **الهيئة** خلال العام ٢٠٠٧ ما يقارب (٤٣٩) زيارة، شملت (١٠٩) سجناً ومركزاً للاحتجاز والتوقيف في الضفة الغربية وقطاع غزة. ولاحظت **الهيئة** أن العام ٢٠٠٧ شهد تزايداً في أعداد المحتجزين والموقوفين خصوصاً في أماكن الاحتجاز والتوقيف التابعة للجهات الأمنية في الضفة الغربية وقطاع غزة، وقد شهد هذا العام مغادرة وهروب جميع النزلاء المحكومين والموقوفين في سجن غزة المركزي الذين يقارب عددهم (٥٠٠ سجيناً) خلال فترة الاقتتال الداخلي في حزيران من العام. كما وثقت **الهيئة** حصول (٥) حالات وفاة في السجون وأماكن الاحتجاز التابعة للأجهزة الأمنية في الضفة الغربية وقطاع غزة، من بينها حالتين تدور شبهات حول تعرض الأشخاص فيها للتعذيب وسوء المعاملة وقعت في قطاع غزة.

تبين **للهيئة** أن معظم السجون وأماكن الاحتجاز لا تتوفر فيها الظروف الصحية والمعيشية والنفسية والتأهيلية المناسبة، كما أنه وقعت خلال العام ٢٠٠٧ تجاوزات كبيرة من ناحية عدم إتباع الإجراءات القانونية عند توقيف الأشخاص في أماكن الاحتجاز والتوقيف التابعة للأجهزة الأمنية سواء في الضفة الغربية أو قطاع غزة. وبوجه عام تفتقر تلك الأماكن للتنظيم القانوني الذي يوضح أحكام وقواعد توقيف الأشخاص فيها.

كما تبين **للهيئة** أن هناك تقصير من الجهات الرسمية في توفير المتطلبات اللازمة للمراكز الاجتماعية خصوصاً دور الفتيات والأحداث والمسنين، من ناحية إنشائها في مختلف المحافظات بمباني لائقة أو إتباع نظام فصل وتصنيف واضح للأشخاص الموجودين أو تجهيز عيادات طبية دائمة فيها.

ومن أبرز التوصيات في هذا الباب:

١. ضرورة تعاون جميع الجهات العامة المدنية والأمنية بصورة كاملة مع **الهيئة** عند قيامها بإجراء أي تحقيق في شكاوى الأشخاص، وتسهيل مهمتها سواء بتزويدها بالمعلومات أو تمكينها من زيارة الأماكن والمواقع ومقابلة الشهود، وضرورة قيام الحكومة وأعضائها ورؤساء الأجهزة الأمنية بالإيعاز لجميع المسئولين في الأجهزة والمؤسسات الحكومية، أو القائمين عليها، بالاهتمام بشكاوى الأشخاص، وإعطائها ما تستحقه من العناية والجدية في المعالجة.

٢. ضرورة قيام الجهات المختصة بإصدار التعليمات الواضحة التي تتيح **للهيئة** القيام بزيارات مفاجئة لجميع السجون ومراكز الاحتجاز والتوقيف المدنية والعسكرية، لتمكينها من القيام بدورها الرقابي باعتبارها المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية.

٣. ضرورة وقف جميع أشكال الانتهاكات للحقوق والحريات المكفولة بموجب القانون الأساسي، والتشريعات الفلسطينية، والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان، الناجمة عن أي أعمال أو نشاطات تقوم بها الجهات العامة المختلفة، أو من يقوم مقامها خلافاً للقانون، بما في ذلك وقف الاعتقالات على خلفية سياسية والإفراج عن المعتقلين على هذا الأساس، وكذلك وقف أشكال التعذيب وسوء المعاملة وإحالة المتورطين فيها إلى العدالة لنيل الجزاء الملائم.

٤. ضرورة التحقيق الإداري والقضائي الجدي والحيادي في انتهاكات حقوق الإنسان التي تقع في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، خصوصاً الانتهاكات التي تقع على الحق في الحياة والأمان الشخصي والحرية الشخصية والحريات العامة، باعتبارها جرائم يعاقب عليها القانون. مع ضرورة ضمان التعويض لمن وقع عليه الضرر.

٥. ضرورة التوقف عن تسييس الوظيفة العمومية بما يلحق انتهاكات بحقوق الموظفين العموميين نتيجة تغير الحكومات وسياساتها بين فترة وأخرى، وضرورة مراجعة جميع القرارات والتدابير التي مست بالموظفين العموميين بما في ذلك قرارات وقف الرواتب أو الفصل من الخدمة خلافاً للقانون، وعدم صرف المستحقات المالية والمكافآت لموظفي العقود.

٦. ضرورة تحسين ظروف احتجاز الأشخاص على المستوى المعيشي والصحي والنفسي والقانوني، من خلال إنشاء سجون بمواصفات تجعلها مراكز إصلاح وتأهيل بكل ما تحمله هذه العبارة من معنى، بما في ذلك إنشاء سجون خاصة بالنساء، ومراكز للأحداث في المناطق المختلفة.

٧. ضرورة تصويب أوضاع أماكن احتجاز الأشخاص سواء نظارات الشرطة أو مراكز توقيف الأجهزة الأمنية والسجون العسكرية من خلال وجود تنظيم قانوني واضح يحكم توقيف الأشخاص فيها وبيان الجهات المرجعية لها، ومن خلال رصد الميزانيات لتحسين ظروف الاحتجاز المعيشية والصحية والقانونية فيها، وضرورة عدم احتجاز الأشخاص في مراكز غير معلن عنها كمراكز توقيف.
٨. ضرورة قيام جميع الجهات ذات الاختصاص بدورها الرقابي والإشرافي والتفتيشي على جميع السجون ومراكز الاحتجاز، بما في ذلك القضاة والنيابة العامة ووزارة العدل ووزارة الشؤون الاجتماعية والخدمات الطبية العسكرية، وذلك لضمان تحسين أوضاع تلك المراكز، والتحقق من تطبيق القانون، واحترام حقوق المحتجزين.
٩. ضرورة إيلاء اهتمام أكبر بإنشاء مراكز رعاية اجتماعية، ودور إيواءٍ ملائمة ومناسبة، وتحسين أوضاع الأشخاص الموجودين فيها، خصوصا تلك التي يوجد فيها مسنين أو أطفال أو فتيات، من خلال قيام الحكومة بتخصيص الميزانيات اللازمة، وزيادة الإشراف عليها من وزارة الشؤون الاجتماعية.
١٠. ضرورة إقرار المجلس التشريعي للقانون الخاص **بالهيئة**، بما يوضح علاقتها بالمؤسسات الرسمية والعامة، ويؤكد على اختصاصها في التحقيق في شكاوى الأشخاص، وبما يلزم كافة الجهات الرسمية والعامة بالرد على كافة التساؤلات بجدية بعيدا عن النمطية، والتعاون في معالجة شكاوى الأشخاص لضمان حماية أكبر لحقوق الإنسان.
١١. ضرورة إنشاء دار رعاية للأحداث بالمفهوم الإصلاحي للحدث، في كل محافظة وفقا للمعايير الدولية والقوانين الوطنية، بحيث يمكنها استقبال كافة التهم، وتفعيل دور مراقبي السلوك في التعامل القانوني مع الأحداث.
١٢. ضرورة إنشاء عيادات طبية في جميع السجون ومراكز احتجاز الأشخاص، وتجهيزها بكافة المستلزمات الطبية، بما فيها مختبر طبي للفحص المبدئي، وفحوصات الدم وكافة الأجهزة اللازمة لذلك، وكافة الأدوية اللازمة للمرضى المزمنين.
١٣. ضرورة وضع لوائح تنفيذية لقانون مراكز الإصلاح والتأهيل، بما في ذلك لوائح خاصة تنظم الإجازات للنزلاء والإفراج في ثلثي المدة، وتحديد من تنطبق عليه هذه المعايير، وفقا لقواعد تراعي المساواة وعدم التمييز.
١٤. ضرورة وضع قانون فلسطيني لحظر التعذيب، مستقل عن القوانين الأخرى، بحيث يعالج هذا القانون جميع الجوانب المتعلقة بالتعذيب، من حيث التعريف والمسؤولية والعقوبات المفروضة على مرتكبه، وضرورة تضمينه نصوصا تلزم الدولة بتعويض ضحايا التعذيب ماديا ومعنويا.

ملاحـــق التقريـــر السنـــوي:

يتضمن التقرير السنوي للعام ٢٠٠٧ **ثلاثة ملاحق** هي: الملحق الأول: الجداول المرفقة بالباب الثاني المتعلق بوضع حقوق الإنسان والحريات، والملحـــق الثـــاني: الجداول المرفقة بالباب الثالث المتعلق بدور **الهيئة** في تعزيز حماية حقوق الإنسان (الشكاوى ومراقبة أوضاع السجون وأماكن الاحتجاز)، والملحق الثالث: ميزانية **الهيئة** السنوية للعام ٢٠٠٧. فيما يلي وصفاً مختصراً لمحتوى كل ملحق.

يتضمن **الملحق الأول**، بيانات إحصائية حول القتلى نتيجة أحـــداث الاقتتـــال الداخلي والفلتان الأمني من خلال خمسة جداول هي: جدول (١) بيانات حول عدد القتلى وظروف القتل، وجدول (٢) إحصائية حول القتلى موزعة حـــسب الشهر والمنطقة والفئة، وجدول (٣) إحصائية حول حالات القتل بحسب نـــوع السلاح المستعمل فيها، وجدول (٤) إحصائية حول حالات القتل بحسب أعمار القتلى، وجدول (٥) إحصائية حول حالات القتل بحسب خلفية القتل.

يتضمن **الملحق الثاني**، بيانات إحصائية عن الشكاوى والانتهاكات من خـــلال ثمانية جداول هي: جدول (١) حول عدد الشكاوى خلال العام ٢٠٠٧ وفقـــا لتصنيف المكاتب والتوزيع الجغرافي، وجدول (٢) حول عدد الشكاوى خـــلال العام ٢٠٠٧ وفقا لكيفية تلقيها، وجدول (٣) حول توزيع الشكاوى حـــسب الجهات وتقييم تعاونها للعام ٢٠٠٧، وجدول (٤) حول عدد الانتهاكات وفقاً للشكاوى الواردة للعام ٢٠٠٧، وجدول (٥) مقارن لعدد الشكاوى حـــسب الجهات ما بين العامين ٢٠٠٧ و٢٠٠٦، وجدول (٦) مقارن لعدد الانتهاكات وفقاً للشكاوى ما بين العامين ٢٠٠٧ و٢٠٠٦، وجدول (٧) حـــول وضـــع الشكاوى المدورة من العام ٢٠٠٦، وجدول (٨) حـــول الـــسجون وأمـــاكن الاحتجاز ومراكز الرعاية الاجتماعية التي زارتها **الهيئة** في العام ٢٠٠٧.

يتضمن **الملحق الثالث**: الميزانية السنوية للهيئة للعام ٢٠٠٧، فقد بلـــغ حجـــم المصاريف لهذا العام (١,٣٥٤,٧٦٨ $) تمثلت في إنجاز أنـــشطة ذات علاقـــة بالتوعية والتدريب في حقوق الإنسان من مطبوعات وإصدارات ودورات تدريبية مختلفة، بالإضافة إلى التقارير القانونية والخاصة، ومصاريف إدارية. ويشار إلى أن حجم الإيرادات التمويلية للهيئـــة مـــن إتحـــاد الممـــولين بلـــغ لعـــام ٢٠٠٧ (١,٣٢٩,٠٣٣ $). ويأتي نشر الميزانية في هذا العام لتعزيز الشفافية الماليـــة في عمل **الهيئة**.

الباب الأول

البيئة السياسية والمتغيرات الدالة على
وضع حقوق الإنسان
في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية
خلال العام ٢٠٠٧

الفصـــل الأول

تطورات البيئة السياسية وأثرها على حقوق الإنسان

أولاً: التطورات على البيئة السياسية ونتائجها:

عملت السلطة الوطنية الفلسطينية خلال العام ٢٠٠٧ في بيئة سياســية معقــدة بسبب استمرار الاحتلال الإسرائيلي للضفة الغربية وقطاع غــزة، وممارســاته القمعية ضد السكان المدنيين الفلسطينيين التي طالت كافة مناحي الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، الأمر الذي أدّى إلى عدم قــدرة الــسلطة الوطنية الفلسطينية على بناء المؤسسات وتحقيق التنمية القادرة على توفير بيئــة صالحة تُحمى فيها حقوق الأشخاص وحرياتهم، جرّاء الانتهاكات الإســرائيلية المتواصلة وسياسة العقاب الجماعي وجرائم الحرب التي يقــوم بهــا الاحــتلال الإسرائيلي، منتهكا بذلك قواعد القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان والاتفاقات الموقعة مع السلطة الوطنية الفلسطينية.

إن ما يميز العام ٢٠٠٧ هو تفاقم حالة الخلاف السياسي بين حــركتي "فــتح" و"حماس"، بفعل استمرار الصراع الداخلي بينهما وازدياد وتيرة العنف السياسي والعسكري غير المسبوقة بين الحركتين المذكورتين في قطاع غزة، والتي بلغــت ذروتها في حزيران حين سيطرت "حماس" على المؤســسات التابعــة للــسلطة الفلسطينية في القطاع وفرضت سلطتها بحكم الأمر الواقع، الأمر الذي أدّى إلى انقسام سياسي وجغرافي بين الضفة الغربية وقطاع غزة.

وتصاعدت الانتهاكات في بعض مجالات الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية في الضفة الغربية وقطاع غزة ما سبب تراجعاً عن التزامات السلطة الفلسطينية في حماية تلك الحقوق، وتحقيق أمن المواطن والمجتمع. وتعزو **الهيئــة** تأثر أداء السلطة الوطنية الفلسطينية وتزايد حالة انتهاكات حقــوق الإنــسان، لجملة من المتغيرات التي استجدت في العام ٢٠٠٧، والتي تضاف لمتغيرات أخرى

وظواهر متراكمة من أعوام سابقة، ولعل أبرز المتغيرات المستجدة التي ميزت البيئة السياسية وأثرت على أداء السلطات الثلاث وعلى منظومة حقوق الإنسان خلال العام الحالي ما يلي:

المتغير الأول: تمثل بتقلبات النظام السياسي وتعدد الحكومات القائمة في مناطق السلطة الوطنية نتيجة حالة عدم الاستقرار السياسي والتدخلات الإقليمية والدولية وسياسات وتدابير الاحتلال الإسرائيلي، فقد تعاقبت على الحكم عدة حكومات، هي الحكومة التي شكلتها حماس في العام ٢٠٠٦ بعد الانتخابات التشريعية الثانية حتى آذار ٢٠٠٦، وحكومة الوحدة الوطنية التي جاءت بعد اتفاق مكة في شهر شباط، والتي أصبحت بعد إقالتها، وبمن تبقى منها من وزراء من حركة حماس، هي "الحكومة المقالة" وانحصر عملها في قطاع غزة. وحكومة إنفاذ حالة الطوارئ (بتاريخ ١٧ حزيران)، والتي تحولت إلى حكومة تسيير أعمال بعد انتهاء مرحلة الطوارئ، وذلك لعدم تمكن الحكومة الجديدة التي كلف الدكتور سلام فياض برئاستها من نيل ثقة المجلس التشريعي لعدم انعقاده.

المتغير الثاني: تعمق حالة الانقسام الداخلي وتراجع الجهود الرامية لتحقيق الوحدة الوطنية بين الفصائل الفلسطينية، والعودة للمواجهة المسلحة وحسم الخلافات الداخلية بالاحتكام إلى قوة السلاح، ما أدى إلى حالة من الانقسام السياسي والجغرافي التام بين الضفة الغربية وقطاع غزة بعد أحداث حزيران ٢٠٠٧، وسيطرة حركة "حماس" على المؤسسات الرسمية والأمنية الفلسطينية في القطاع، وإقالة الرئيس محمود عباس لحكومة الوحدة الوطنية وإعلانه لحالة الطوارئ في الأراضي الفلسطينية.

المتغير الثالث: الانقسام السياسي والجغرافي بين الضفة الغربية وقطاع غزة ووجود سلطة جديدة في قطاع غزة تسيطر عليها حركة حماس وتقتصر صلاحيتها على قطاع غزة. وتتشكل السلطة القائمة في قطاع غزة من بنية سياسية وأمنية مختلفة عما كان سائدا في الأراضي الفلسطينية سابقا، مع استمرار عمل السلطة الوطنية الفلسطينية في الضفة الغربية واستمرار تحملها لجزء من

مسؤولياتها في قطاع غزة عبر إصدار بعض من القرارات الإدارية، وتخصيص جزء من موازنة السلطة للقطاع ودفع الرواتب.

لقد كان لتلك المتغيرات في البيئة السياسية أبعادها الواضحة على مجمل الواقع وحقوق الإنسان الفلسطيني، ونجمت عن تلك المتغيرات نتائج جديدة رافقت عمل السلطة الوطنية الفلسطينية خلال العام ٢٠٠٧ نجملها فيما يلي:

النتيجة الأولى: حالة من الاقتتال الداخلي والاستقطاب السياسي الحاد واللجوء إلى القوة في حسم الخلافات السياسية بين القوى الفلسطينية وصلت ذروتها خلال أحداث حزيران، وعكست نفسها سلبا على حالة حقوق الإنسان. لقد كان من نتائج هذا الاقتتال الداخلي غير المسبوق، غياب الاستقرار في المجتمع الفلسطيني ووقوع انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان، مسّت بصورة رئيسة الحق في الحياة، نتيجة قتل وجرح مئات الأشخاص، سواء من المتقاتلين أو المدنيين الآمنين، بالإضافة إلى تدمير وتخريب الممتلكات العامة والخاصة. فقد أظهر التوثيق الذي قامت به **الهيئة** والمنظمات الحقوقية والإنسانية الأخرى تراجعاً ملحوظاً في حالة حقوق الإنسان الفلسطيني تمثلت بعدم الاكتراث والاستهتار بحياة المدنيين من الطرفين المتنازعين، واستخدام المنشآت المدنية بما فيها المباني السكنية في العمليات القتالية. وشكل هذا النزاع خطراً على المشروع الوطني في التحرر والاستقلال وإقامة الدولة المستقلة.

النتيجة الثانية: الاتجاه نحو عسكرة النظام وتغليب الاعتبارات الأمنية على اعتبارات سيادة القانون واحترام الحقوق والحريات العامة. لقد تبين من خلال توثيق **الهيئة** والشكاوى التي تلقتها خلال العام تراجعاً في مدى الالتزام بالإجراءات القانونية في عمليات التفتيش والاحتجاز والاعتقال، واحترام الحقوق والحريات العامة، الأمر الذي وضع المجتمع الفلسطيني لأول مرة منذ نشوء السلطة على حدود النظام البوليسي وتراجع أولويات حماية الحقوق والحريات.

النتيجة الثالثة: محاولة كل من الحركتين المتنازعتين استخدام بعض أحكام القانون كأداة لتبرير الممارسات والسياسات الذي يتخذها، واستخدام القانون لاعتبارات سياسية، وكذلك التوجه نحو نظام التشريع الاستثنائي وتكريس نظام القوانين المؤقتة وتعطيل عمل المجلس التشريعي لأسباب سياسية فئوية، إضافة إلى وجود جهتين تنفيذيتين أحداهما السلطة القائمة في قطاع غزة، والأخرى حكومة تسيير الأعمال في الضفة الغربية، حيث أن كلا منهما يصدر قرارات لا تمتد قوتها التنفيذية إلى المنطقة الأخرى.

النتيجة الرابعة: سيطرة السلطة القائمة في قطاع غزة على الجهاز القضائي وتشكيل مجلس العدل الأعلى بتاريخ ٢٠٠٧/٩/١١ ليقوم بمهام مجلس القضاء الأعلى صاحب الاختصاص الأصيل، حيث اعتبرت **الهيئة** ومنظمات حقوق الإنسان الأخرى هذا الإجراء اعتداء على استقلال القضاء الفلسطيني وهيبته، ما أثّر على عمل وأداء السلطة القضائية بصورة كبيرة نتيجة حالة الانقسام والتجاذب السياسي، الذي أدى بدوره إلى مخاطر فعلية على حق المواطن الفلسطيني في التقاضي وفق النظام القانوني الفلسطيني والتشريعات القضائية ذات العلاقة.

النتيجة الخامسة: التوسع في اتخاذ القرارات الإدارية جراء حالة الاستقطاب السياسي غير المسبوق، والتي ألحقت ضرراً بالحقوق الوظيفية لبعض الموظفين العموميين مثل وقف رواتبهم وإنهاء عقود بعضهم لاعتبارات سياسية، وفصل آخرين من الخدمة، إضافة إلى القيام ببعض التدابير"الأمنية" التي تمثلت بالاعتقال التعسفي لأشخاص في الضفة الغربية وقطاع غزة على يد الأجهزة الأمنية التابعة للسلطة الفلسطينية في الضفة الغربية أو التابعة للسلطة القائمة في قطاع غزة.

ثانياً: تطورات الأحداث الداخلية على الساحة الفلسطينية خلال العام ٢٠٠٧:

شهد العام ٢٠٠٧ عددا من الأحداث الداخلية نستعرضها فيما يلي:

١. منذ بداية العام وحتى تشكيل حكومة الوحدة الوطنية في آذار، استمر الوضع القائم عما كان عليه منذ فوز حركة حماس في انتخابات عام ٢٠٠٦ من حيث استمرار الخلافات الداخلية وتصاعد حالة الفلتان الأمني وقتل وإيذاء الأشخاص، والاعتداء على المسئولين ورموز السلطة القضائية والدوائر الرسمية، وضعف أداء المؤسسات العامة إلى حدّ العجز عن تقديم الخدمات للمواطنين، خصوصاً في قطاعي الصحة والتعليم بعد الدخول في إضراب الموظفين العموميين بسبب عدم قيام الحكومة بتسديد رواتبهم نتيجة استمرار الحصار الدولي والإسرائيلي على السلطة الوطنية الفلسطينية والشعب الفلسطيني.

٢. في شباط ٢٠٠٧ تم توقيع اتفاق مكة الثنائي بين حركتي "فتح" و"حماس" بحضور القيادات العليا منهما وبرعاية المملكة العربية السعودية، وتضمن الاتفاق وضع حد للاقتتال الداخلي، وتشكيل حكومة وحدة وطنية. ولقد خفت حدة الاعتداءات وأعمال الفوضى الداخلية بعد توقيع الاتفاق، ولكنها لم تتوقف كلياً.

٣. في ١٧ آذار ٢٠٠٧ تم تشكيل حكومة وحدة وطنية والتي ضمت وزراء من حركتي "فتح" و"حماس"، ومستقلين، ومن أحزاب فلسطينية أخرى، وقد جاء تشكيل هذه الحكومة بعد قبول رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية استقالة الحكومة السابقة برئاسة السيد إسماعيل هنية، وإعادة تكليفه بتشكيل حكومة الوحدة الوطنية بعد اتفاق مكة[١]. وقد عاد في عهد هذه الحكومة الاستقرار في عمل المؤسسات الحكومية، خصوصاً المحاكم والمستشفيات والمدارس، وتوقف الإضراب في القطاع العام، كما قامت تلك الحكومة بمحاولات وجهود لإقناع المجتمع الدولي بضرورة رفع الحصار المالي والاقتصادي والسياسي عن الشعب الفلسطيني، ولكن الإحتلال الإسرائيلي أعلن موقفاً معادياً لتلك الحكومة، في

[١] مرسوم رئاسي رقم (١) لسنة ٢٠٠٧ بشأن قبول استقالة رئيس الوزراء وتكليفه تشكيل حكومة الوحدة الوطنية. الوقائع الفلسطينية. العدد ٦٨. الصادر في ٢٠٠٧/٣/٧.

حين لم يتغير موقف المجتمع الدولي تجاهها، حيث استمر الحصار مفروضاً على قطاع غزة والضفة الغربية، كما واستمرت الخلافات بين فصيلي "فتح" و"حماس"، تجسدت في الخلافات على قيادة المؤسسة الأمنية وسلب وزير الداخلية أي من الصلاحيات الإدارية أو التنظيمية للأجهزة الأمنية.[٢]

٤. في أيار ٢٠٠٧ وفي ظل حكومة الوحدة الوطنية، تجددت الاشتباكات المسلحة بين الطرفين بوتيرة مرتفعة بالرغم من توصل قيادتا "فتح" و"حماس" إلى سلسلة من اتفاقات وقف إطلاق النار، إلا أن هذه الاتفاقات كانت تنهار في غضون أيام. وفي كل مرة، كانت الإصابات والأضرار والانتهاكات لحقوق الإنسان الناجمة عن المواجهات تتزايد بشكل متصاعد ما أدّى إلى تدهور ملحوظ في حالة حقوق الإنسان في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية.

٥. في ٧ حزيران ٢٠٠٧ تصاعدت أعمال الاقتتال الداخلي في قطاع غزة بين حركتي "حماس" و"فتح"، حيث انطلقت شرارة الأحداث من مدينة رفح وامتدت إلى باقي محافظات قطاع غزة، وانتشر على إثرها آلاف المسلحين وأفراد الأمن المدججون بالأسلحة الرشاشة وغيرها من العتاد الحربي في الشوارع ومفارق الطرق وفوق أسطح المنازل السكنية، ودارت اشتباكات متبادلة وأعمال قنص وإطلاق قذائف بين الجانبين بشكل لم يسبق له مثيل، وقد رافق هذا التصعيد الخطير والأعمال القتالية خلال الفترة الممتدة من ٧ – ٢٠٠٧/٦/١٤ انتهاكات صارخة لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، إقترفها المسلحون وأفراد الأمن من كلا الطرفين.

---

[٢] بموجب قانون الخدمة في قوى الأمن الفلسطيني رقم ٨ لسنة ٢٠٠٥ والذي نشر بالجريدة الرسمية بالعدد ٥٦ بتاريخ ٢٠٠٥/٦/٢٨، فقد أعطيت معظم الصلاحيات الإدارية والإشرافية إلى لجنة الضباط، وهي لجنة مكونة من القائد العام، نائب رئيس المخابرات العامة، ومدير عام الأمن الداخلي، وقادة الأجهزة الأمنية الأخرى، ولديهم صلاحيات كبيرة تتعلق بإدارة الأجهزة الأمنية المختلفة. وقد صدر القرار الرئاسي رقم ٢٨٥ للعام ٢٠٠٦ بتاريخ ٢٠٠٦/٥/١١ بشأن تشكيل أول لجنة ضباط لقوى الأمن الفلسطينية حيث تم تسمية الضباط العشرة الذين تتشكل منهم هذه اللجنة، ولم يشرك القانون وزير الداخلية في أي من صلاحيات لجنة الضباط. (راجع دليل الخدمة في قوى الأمن الفلسطيني، المستشار القانوني عبد الفتاح الربعي، الطبعة الأولى لعام ٢٠٠٨، ص. ٣٤).

٦. في ١٤ حزيران ٢٠٠٧ سيطرت حركة حماس على قطاع غزة بعد أن أحكمت كتائب "القسام" -الجناح العسكري للحركة- سيطرتها على مقار الأجهزة الأمنية والمرافق العامة ومبنى السرايا، مقر الرئيس الفلسطيني، وفرضت سيطرتها على القطاع بالقوة كسلطة أمر واقع، باستخدام قوة السلاح، الأمر الذي لم تشهد له السلطة الوطنية الفلسطينية مثيلا منذ قيامها في العام ١٩٩٤.

٧. في ١٤ حزيران ٢٠٠٧ أصدر الرئيس الفلسطيني مرسوماً بإقالة رئيس وزراء حكومة الوحدة الوطنية السيد إسماعيل هنية استناداً لصلاحياته وفقاً للقانون الأساسي الفلسطيني[٣]، وأصدر مرسوماً بإعلان حالة الطوارئ في جميع أراضي السلطة الوطنية الفلسطينية[٤]، تلا ذلك إصدار رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية عددا من المراسيم الرئاسية، منها مرسوماً بتشكيل حكومة جديدة لإنفاذ أنظمة وتعليمات حالة الطوارئ[٥]، ومرسوماً أخراً بتاريخ ١٧ حزيران ٢٠٠٧ بتشكيل مجلس الوزراء برئاسة السيد سلام فياض[٦]. في حين استمرت "الحكومة المقالة" بمن تبقى منها من وزراء تابعين لحركة حماس، بالسيطرة على قطاع غزة خلال فترة الطوارئ، بينما توقف وزراءها عن العمل في الضفة الغربية، كما بقيت حكومة إنفاذ الطوارئ التي شكلها الرئيس، تعمل حتى تاريخ استقالتها

[٣] مرسوم رقم (٨) لسنة ٢٠٠٧ بشأن اختيار وتكليف رئيس الوزراء. الوقائع الفلسطينية. العدد ٧١. الصادر في ٢٠٠٧/٨/٩.

[٤] مرسوم رقم (٩) لسنة ٢٠٠٧ بشأن إعلان حالة الطوارئ. الوقائع الفلسطينية. العدد الصادر في ٢٠٠٧/٨/٩.

[٥] مرسوم رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٧ بشأن تشكيل الحكومة المكلفة بتنفيذ أنظمة وتعليمات حالة الطوارئ. الوقائع الفلسطينية. العدد ٧١. الصادر في ٢٠٠٧/٨/٩.

[٦] مرسوم رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٧ بشأن تشكيل مجلس الوزراء. الوقائع الفلسطينية. العدد ٧١. الصادر في ٢٠٠٧/٨/٩.

٢٠٠٧/٧/١٣ [٧]. وقد شهدت هذه الحكومة بعض التعديلات عليها لتوسيعها، بتاريخ ٢٠٠٧/٦/١٩ و ٢٠٠٧/٧/١٣ [٨].

٨. بعد انتهاء حالة الطوارئ قام الرئيس الفلسطيني بإعادة تكليف السيد سلام فياض بتشكيل حكومة جديدة، على أن تستمر حكومته السابقة بتسيير الأعمال[٩]، وقد تقدم رئيس الوزراء المكلف بكتاب خطي لرئاسة المجلس التشريعي بطلب عرض حكومته وبرنامجها لنيل ثقة المجلس، واستجابت رئاسة المجلس لذلك، ودعت إلى عقد جلسة بخصوص ذلك في ٢٢/٧/ ٢٠٠٧، لكن لم يتوفر لها النصاب القانوني لعقد الجلسة، وعليه، فقد استمرت حكومة سلام فياض المشكلة في مرحلة إنفاذ الطوارئ تعمل كحكومة تسيير أعمال.

لقد شكلت أحداث الاقتتال الداخلي التي شهدتها مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية خلال حزيران من العام ٢٠٠٧، منعطفاً خطيراً في الصراع الداخلي، حيث انهارت معها منظومة القيم واستبيح الدم الفلسطيني، وتعرضت حقوق الإنسان الفلسطيني لانتهاكات جسيمة لم يشهد لها المجتمع الفلسطيني مثيلا في السابق، وعلى نحو مسّت بوجه خاص بالحق في الحياة والسلامة البدنية وحق الجرحى والمرضى بالحماية وتلقي العلاج، وأعمال اختطاف واعتقال خارج نطاق القانون. وفي هذا الصدد يشير توثيق **الهيئة** إلى مقتل (١٦١) شخصاً على خلفية تلك الأحداث.كما أظهرت عمليات الرصد والتوثيق وقوع أعمال قتل خارج نطاق القانون، واستهداف المدنيين واستخدامهم كدروع بشرية، واستخدام المنشآت المدنية، كالأماكن السكنية في العمليات القتالية، ووقعت أعمال اعتداء على الممتلكات العامة والخاصة، وأصاب الشلل المؤسسات الحكومية ومختلف نواحي الحياة خصوصاً في قطاع غزة. وفي هذا الصدد رصدت

---

[٧] **مرسوم بشأن قبول استقالة رئيس الوزراء، الصادر عن رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية بتاريخ ٢٠٠٧/٧/١٣، (غير منشور في الوقائع الفلسطينية). تم الحصول عليه من مكتب الرئيس.**

[٨] **مرسوم رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٧ بشأن تعديل مرسوم تشكيل مجلس الوزراء. الوقائع الفلسطينية. العدد ٧١. الصادر في ٢٠٠٧/٨/٩. ومرسوم رقم (٢٩) لسنة ٢٠٠٧ بشأن تعديل مرسوم تشكيل مجلس الوزراء. الوقائع الفلسطينية. العدد ٧٣. الصادر في ٢٠٠٧/٩/١٣.**

[٩] **كتاب رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية إلى السيد سلام فياض بتشكيل حكومة جديدة، المؤرخ في ٢٠٠٧/٧/١٣. تم الحصول عليه من مكتب الرئيس.**

الهيئة العديد من الاعتداءات على المنازل الأهلية والسيارات وإعاقة عمل سيارات الإسعاف واستباحة حرمة المستشفيات، كما مُنع بعض الموظفين العموميين من الالتحاق بعملهم بتهديدات من بعض المجموعات المسلحة، وتعرضت حرية الرأي والتعبير والحريات الإعلامية وحق المواطنين في التجمع السلمي للعديد من الانتهاكات، برزت بشكل جلي في الاعتداء على المؤسسات الإعلامية والصحفية.

تشكل الانتهاكات التي ارتكبتها المجموعات المسلحة المتقاتلة خلال مرحلة الاقتتال الداخلي، ومن كلا الطرفين انتهاكات جسيمة، ومسّاً صريحاً بقواعد وأحكام القانون الدولي الإنساني، خاصة المادة المشتركة الثالثة لاتفاقيات جنيف الرابعة للعام ١٩٤٩ والبرتوكول الثاني الملحق باتفاقيات جنيف الذي ينطبق على المناطق التي تقع فيها نزاعات مسلحة غير دولية، كما تشكل الانتهاكات التي تم رصدها في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، انتهاكا للمواثيق الدولية الخاصة بحقوق الإنسان، ولضمان الحقوق والحريات العامة التي كفلها القانون الأساسي الفلسطيني حتى في حال إنفاذ أحكام الطوارئ. لقد نصت قواعد القانون الدولي الإنساني المنطبق على حماية جميع الأشخاص الذين لا يشتركون بصورة مباشرة، أو الذين يكفون عن الاشتراك في الأعمال العدائية – سواء قيدت حريتهم أو لم تقيد- حقهم في احترام أشخاصهم وشرفهم ومعتقداتهم وممارستهم لشعائرهم الدينية، وحظر القانون سلب الحياة من أي منهم[١٠]. ومع ذلك، فقد رصدت

[١٠] وفقا لقواعد القانون الدولي الإنساني المنطبق في أوقات النزاعات المسلحة غير الدولية فإنه لجميع الأشخاص الذين لا يشتركون بصورة مباشرة أو الذين يكفون عن الاشتراك في الأعمال العدائية، سواء قيدت حريتهم أو لم تقيد، الحق في أن يحترم أشخاصهم وشرفهم ومعتقداتهم وممارساتهم وشعائرهم الدينية، ويجب أن يعاملوا في جميع الأحوال معاملة إنسانية دون أي نوع من أنواع التمييز ويحظر الأمر سلب الحياة من أي منهم، ويعد الاعتداء على حياة الأشخاص وصحتهم وسلامتهم البدنية والعقلية ولا سيما القتل والمعاملة القاسية كالتعذيب أو التشويه أو أية صورة من صور العقوبات البدنية الموجهة ضد الأشخاص المشار إليهم محظورا حالا ومستقبلاً، وفي كل زمان ومكان، كما يعد الاختطاف وأخذ الرهائن جريمة تعاقب عليها كافة القوانين الوطنية، وتعرف بأنها قيام شخص بالقبض على شخص آخر واحتجازه والتهديد بقتله أو ايذائه، أو الاستمرار في احتجازه من أجل إكراه طرف ثالث، سواء كان دولة أو منظمة دولية حكومية، أو شخصا طبيعيا أو اعتباريا، أو مجموعة من الأشخاص، على القيام بفعل معين كشرط صريح أو ضمني للإفراج عن الرهينة. ويفرض البروتوكول الإضافي الثاني الملحق على الأطراف المتنازعة عدم أخذ الرهائن لأي غرض وفي أي وقت (المادة ٤ م البروتوكول الإضافي الملحق باتفاقيات جنيف الأربعة للعام ١٩٤٩).

الهيئة حالات عديدة تم فيها الاعتداء على حياة المواطنين المدنيين من مسلحين من كلا الطرفين المتقاتلين[١١].

كما ونص القانون الأساسي المعدل في الباب الثاني منه وتحديداً في المواد من ٩- ١٩ على ضمان الحقوق والحريات العامة للفلسطينيين، خصوصاً الحق في الحياة ومنع الاعتقال التعسفي ومنع التعذيب والإكراه النفسي والبدني وعدم المساس بالحريات الشخصية وعدم جواز احتجاز الأشخاص في غير الأماكن المخصصة لذلك قانوناً. أما من ناحية التشريعات العقابية السارية المفعول في فلسطين، تعتبر أعمال القتل والإيذاء والاعتداء على الأفراد والممتلكات وأعمال الاختطاف والاحتجاز بصورة مخالفة للقانون والأعمال القاسية واللاإنسانية والتعذيب، أعمالاً تشكل جرائم ترقى إلى مستوى الجنايات الخطيرة سواء ارتكبت من مدنيين أو عسكريين.

كما تشكل هذه الانتهاكات خرقاً لأحكام القانون الأساسي التي وضعت لضمان حماية الحقوق والحريات، وهي جرائم يبقى المسئولون عن ارتكابها تحت طائلة المسؤولية القانونية. ويعرّض مرتكبيها للملاحقة الجنائية على الصعيد الوطني والدولي فحسب، بل وأيضاً وفق آليات إنفاذ القانون الدولي الإنساني، والولاية الجنائية الدولية.

---

[١١] أما على صعيد القانون الدولي لحقوق الإنسان، فقد نصت المادة (٣) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على (لكل فرد الحق في الحياة والحرية وسلامة شخصه)، ونصت المادة (٩) على (لا يجوز القبض على أي إنسان أو حجزه أو نفيه تعسفاً)، والمادة (١٩) على (لكل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير ....). كما نص العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في المادة (٦)، والميثاق العربي لحقوق الإنسان في المادة (٥) على أن (الحق في الحياة حق ملازم للإنسان، وعلى القانون أن يحمي هذا الحق، ولا يجوز حرمان أحد من حياته تعسفاً).

ثالثاً: الوضع القانوني لحالة الطوارئ:

أعلن رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية بتاريخ ١٤ حزيران ٢٠٠٧ حالة الطوارئ في جميع الأراضي الفلسطينية بموجب مرسوم رئاسي، حيث امتدت فترة الطوارئ من ٦/١٤ إلى ٢٠٠٧/٧/١٣، وقد حددت المادة الأولى من المرسوم النطاق الجغرافي لحالة الطوارئ وسببها وهدفها ومدتها الزمنية[١٢]. كما قام الرئيس بتشكيل حكومة إنفاذ الطوارئ برئاسة السيد سلام فياض.

نظمت المواثيق الدولية لحقوق الإنسان والقانون الأساسي المعدل للسلطة الفلسطينية الأحكام الخاصة في حال إعلان حالة الطوارئ باعتبارها حالة استثنائية مؤقتة تعلن في ظروف طارئة، وضمن ضوابط ومعايير يحددها قرار أو مرسوم الإعلان، بحيث لا تفرض قيود على حقوق الإنسان وحرياته إلا بالقدر المعلن في حالة الطوارئ[١٣]. ووفقاً للمادة الرابعة من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية الصادر عن الجمعية العمومية للأمم المتحدة في العام ١٩٦٦، فإنه لا يجوز المساس ببعض الحقوق أو تعليقها في جميع الأحوال، حتى في الظروف الاستثنائية مثل حالة الطوارئ كالحق في الحياة أو منع التعذيب أو المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة أو منع السجن لعدم الوفاء بالتزام تعاقدي، كما أنه لا يجوز أن يدان أي فرد بأية جريمة لم تكن وقت ارتكابها تشكل جريمة، ولا يجوز تطبيق القانون الجنائي الوطني أو الدولي بأثر رجعي، ولا بفرض أية عقوبة اشد

---

[١٢] جاء في المادة (١) من المرسوم ما يلي "إعلان حالة الطوارئ في جميع أراضي السلطة الوطنية الفلسطينية بسبب الحرب الإجرامية في قطاع غزة، والاستيلاء على مقار أجهزة السلطة الوطنية الفلسطينية، والانقلاب العسكري والعصيان المسلح من المليشيات الخارجة عن القانون على الشرعية الفلسطينية بهدف تحقيق الأمن والاستقرار وحماية المؤسسات الشرعية الفلسطينية ولمدة ثلاثين يوماً".

[١٣] لقد نصت المادة الرابعة من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على أنه "١. في حالات الطوارئ الاستثنائية التي تهدد حياة الأمة، والمعلن عن قيامها رسمياً، يجوز للدول الأطراف في هذا العهد أن تتخذ، في أضيق الحدود التي يتطلبها الوضع، تدابير لا تتقيد بالالتزامات المترتبة عليها بمقتضى هذا العهد، شريطة عدم منافاة هذه التدابير للالتزامات الأخرى المترتبة عليها بمقتضى القانون الدولي وعدم انطوائها على تمييز يكون مبرره الوحيد هو العرق أو اللون أو اللغة أو الدين أو الأصل الاجتماعي. ٢. لا يجيز هذا النص أي مخالفة لأحكام المواد ٦، ٧، ٨ الفقرتين (١، ٢) والمواد ١١، ١٥، ١٦، ١٨".

من تلك التي كانت سارية المفعول في الوقت الذي ارتكبت فيه الجريمة، ولا يجوز التعرض للحق بحرية الدين والفكر.

أما القانون الأساسي الفلسطيني، فقد نظم حالة الطوارئ في الباب السابع، في المواد من (١١٠ - ١١٤)، حيث وضعت تلك المواد بعض الضوابط والأسس الموضوعية والزمنية التي تكفل منع التوسع سواء بالنسبة للحالات التي يمكن فيها إعلان حالة الطوارئ أو المدة الزمنية لها أو الهدف من إعلانها أو تمديدها، بالإضافة إلى تأكيد حق المجلس التشريعي في مراجعة الإجراءات والتدابير المتخذة فيها كلياً أو جزئياً، وتأكيد عدم جواز تقييد الحقوق والحريات الأساسية بالمطلق، وعدم جواز حلّ المجلس التشريعي أو تعطيله خلال فترة حالة الطوارئ أو تعليق أحكام الباب السابع المتعلق بحالة الطوارئ. وفي هذا الإطار لا يجوز إعلان حالة الطوارئ إلا عند وجود تهديد للأمن القومي بسبب حرب أو غزو أو عصيان مسلح أو حدوث كارثة طبيعية بمرسوم رئاسي لمدة لا تزيد عن ثلاثين يوماً[١٤]، وبأنه لا يجوز فرض قيود على الحقوق والحريات الأساسية إلا بالقدر الضروري لتحقيق الهدف المُعلن في مرسوم إعلان حالة الطوارئ[١٥]، إضافة إلى أنه يجب إخضاع أي اعتقال ينتج عن إعلان حالة الطوارئ للمتطلبات الدنيا التي تضمن أن أي توقيف يتم بمقتضى مرسوم إعلان حالة الطوارئ يُراجع من قبل النائب العام أو المحكمة المختصة خلال مدة لا تتجاوز خمسة عشر يوماً من تاريخ التوقيف، وبأنه يحق للموقوف أن يوكل محامياً يختاره[١٦].

صدر عن الرئيس خلال مرحلة الطوارئ، بالاستناد إلى مرسوم إعلان حالة الطوارئ (١٠)، مراسيم رئاسية وقرار واحد تعلقت بتشكيل حكومة إنفاذ الطوارئ، وبتعليق مواد في القانون الأساسي، وبمراجعة تراخيص الجمعيات، وبحظر المليشيات المسلحة والتشكيلات العسكرية وشبه العسكرية، وبتوسيع

[١٤] تنص المادة (١١٠) فقرة ٢ من الباب السابع من القانون الأساسي المعدل على (يجوز تمديد حالة الطوارئ لمدة ثلاثين يوماً أخرى بعد موافقة المجلس التشريعي الفلسطيني بأغلبية ثلثي أعضائه).

[١٥] المادة (١١١) من الباب السابع من القانون الأساسي المعدل.

[١٦] المادة (١١٢) من الباب السابع من القانون الأساسي المعدل.

اختصاص القضاء العسكري، وبإعفاء المواطنين في قطاع غزة من الضرائب والرسوم[١٧].

وقد لوحظ أنه لم يصدر عن الرئيس خلال مرحلة الطوارئ أي قرار أو مرسوم يعلق صراحة أحكام أو مواد معينة في القوانين العادية بتسميتها بصورة مباشرة، وعليه ظلت القوانين الفلسطينية جميعها سارية المفعول بصورتها قبل إعلان حالة الطوارئ، باستثناء ما تعارض منها مع أحكام الباب السابع من القانون الأساسي المعدل بصورة ضمنية، وتحديداً فيما يتعلق بأعمال الاعتقال والتوقيف التي تنتج عن إعلان حالة الطوارئ -وليس كل أعمال الاعتقال والقبض على الأشخاص الاعتيادية- والتي أصبحت تخضع لمراجعة النائب العام خلال مدة أقصاها ١٥ يوماً من تاريخ التوقيف، وليس خلال مدة أقصاها ٢٤ ساعة وفقاً لقانون الإجراءات الجزائية في الأوضاع العادية، فيما انطوت بعض المراسيم الصادرة خلال مرحلة الطوارئ على خطورة فيما يتعلق بحماية حق الإنسان في التقاضي ومحاكمته أمام قاضيه الطبيعي، وهو ما تضمنه المرسوم الخاص بتوسيع صلاحيات القضاء العسكري والنيابة العسكرية على حساب القضاء النظامي والنيابة العامة المدنية. وعلى الرغم من أن مصادر الرئاسة الفلسطينية أكدت تجميد العمل بهذا المرسوم بعد المعارضة الشديدة لصدوره من الجهات الحقوقية والقانونية، إلا أنه لم يصدر عن الرئيس أي مرسوم صريح بالإلغاء أو التجميد، وهو ما انعكس في

[١٧] المراسيم والقرار هي التالية: مرسوم رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٧ بشأن تشكيل الحكومة المكلفة بتنفيذ أنظمة وتعليمات حالة الطوارئ، ومرسوم رقم (١١) لسنة ٢٠٠٧ بشأن تعليق العمل بأحكام المواد (٦٥، ٦٦، ٦٧) من القانون الأساسي المعدل، ومرسوم رقم (١٢) لسنة ٢٠٠٧ بشأن تعليق العمل بأحكام المواد (٧٩) من القانون الأساسي المعدل، ومرسوم رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٧ بشأن تشكيل مجلس الوزراء، ومرسوم رقم (١٥) بشأن تعديل مرسوم تشكيل مجلس الوزراء، ومرسوم رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٧ بشأن منح وزير الداخلية سلطة مراجعة جميع تراخيص الجمعيات، ومرسوم رقم (١٧) لسنة ٢٠٠٧ بشأن حظر كافة الميلشيات المسلحة والتشكيلات العسكرية أو شبه العسكرية اياً كانت تابعيتها، ومرسوم رقم (١٨) لسنة ٢٠٠٧ بشأن إعفاء المواطنين في المحافظات الجنوبية من الضرائب والرسوم، ومرسوم رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٧ بشأن اختصاص القضاء العسكري في حالة الطوارئ، ومرسوم رقم (٢٩) لسنة ٢٠٠٧ بشأن تعديل مرسوم تشكيل مجلس الوزراء، وقرار رقم (٢٥٧) لسنة ٢٠٠٧ بشأن اعتبار القوة التنفيذية ومليشيات حماس خارجة عن القانون. وقد نشرت جميعها في العددين ٧١، ٧٣ من الوقائع الفلسطينية.

الناحية العملية من قيام بعض الأجهزة الأمنية بتوقيف أشخاص مدنيين على ذمة جهات قضائية عسكرية.

كما صدرت بعض المراسيم التي تنطبق على منطقة جغرافية دون الأخرى على الرغم من أن حالة الطوارئ شملت جميع أراضي السلطة الوطنية الفلسطينية كما هو الحال بالنسبة للمرسوم الرئاسي بإعفاء بعض المواطنين من الرسوم والضرائب (وهم سكان قطاع غزة) دون أن يشمل الإعفاء المواطنين في الضفة الغربية. كما مسّت بعض المراسيم بحرية تشكيل الجمعيات وحق المواطنين بالتجمع وتجاوزت القدر الضروري لتقييد الحقوق والحريات لتحقيق الهدف المعلن في حالة الطوارئ، كما هو الحال بالنسبة للمرسوم الخاص بمنح وزير الداخلية سلطة مراجعة جميع تراخيص الجمعيات والهيئات. ولعل أخطر ما تضمنه هذا المرسوم على حق الإنسان بتشكيل الجمعيات هو المسّ بالوجود القانوني لتلك الجمعيات والهيئات، فبالإضافة إلى الطلب من كافة الجمعيات تقديم طلبات جديدة لإعادة ترخيصها وفقا للمادة (٣) من ذلك المرسوم، بعد أن كان قانون الجمعيات الخيرية والهيئات الأهلية لسنة ٢٠٠٠ يتحدث عن نظام التسجيل الأقل تقييداً لحرية تشكيل الجمعيات من نظام الترخيص[١٨]. وبالرغم من أنه لم يتم العمل بهذا المرسوم خلال فترة إنفاذ الطوارئ، إلا أنه لم يتم أيضاً إلغائه بشكل صريح.

كما لوحظ أيضاً صدور أكثر من مرسوم أو قرار حول حالة معينة خلال مرحلة إعلان الطوارئ وما بعد انتهاء مرحلة الطوارئ دون أن يلغي أي منها سابقيه، الأمر الذي خلق تفسيرات عديدة حول الغاية المقصودة منها، وهل تنطوي على تمييز أو على أبعاد سياسية أكثر مما تحتاجه الظروف الطارئة الداخلية، ومثال ذلك صدور قرار رئاسي بتاريخ ٢٠٠٧/٦/١٦ بشأن اعتبار القوة التنفيذية ومليشيات حماس خارجة عن القانون، والعودة ثانيةً إلى إصدار مرسوم رئاسي جديد بتاريخ ٢٠٠٧/٦/٢٦ بشأن حظر كافة المليشيات المسلحة والتشكيلات العسكرية أو شبه العسكرية أياً كانت تابعيتها، والعودة ثالثاً بتاريخ ٢٠٠٧/٨/١٢ بعد انتهاء

[١٨] **للمزيد من الإطلاع أنظر: الاعتداء على الجمعيات الخيرية خلال حالة الطوارئ (٦/١٤ – ٢٠٠٧/٧/١٣). الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن. سلسلة تقارير خاصة (٥٥).**

حالة الطوارئ واستناداً للمادة (٤٣) من القانون الأساسي إلى إصدار قرار بقانون بشأن حظر القوة التنفيذية وميليشيات حماس الخارجة على القانون[١٩].

أما على صعيد الممارسات العملية، خاصة ممارسات الأجهزة الأمنية المختلفة، فقد تأثرت بعض الحقوق والحريات خلال مرحلة إعلان حالة الطوارئ، وبصورة تجاوزت ضرورات تلك الحالة، وتعرض العديد من الأشخاص لانتهاكات مسّت بسلامتهم الشخصية وبحقهم في الأمن الشخصي وعدم التعرض للاعتداء أو التعذيب أو المعاملة القاسية أو اللإنسانية، وبالتمتع بإجراءات قانونية عادلة عند اعتقالهم أو تفتيشهم أو توقيفهم أو بعرضهم على الجهات القضائية المختصة [٢٠].

ترى **الهيئة** أن المراسيم الصادرة خلال مرحلة الطوارئ، والتدابير المتخذة خلالها، كان من المفترض أن تنتهي وتتوقف بانتهاء حالة الطوارئ المحددة بثلاثين يوماً من إعلانها، وأن لا تمتد في التطبيق لما بعد انتهاء حالة الطوارئ، خصوصاً ما انطوى منها على مساس بحقوق الإنسان وحرياته العامة والفردية كمرسوم ترخيص الجمعيات وتوسيع اختصاص القضاء العسكري، حيث لم يتم إلغاؤهما صراحة. ومن جهة أخرى، لا بد من العودة للعمل بالقوانين والتشريعات بصورتها قبل إعلان حالة الطوارئ، خصوصاً إعادة العمل بجميع مواد القانون الأساسي المعدل. كما أنه كان من الضروري أيضا التزام الجهات الرسمية والأجهزة الأمنية باحترام القوانين، خصوصاً القانون الأساسي وقانون الإجراءات الجزائية، وعدم تبريرها بالأوضاع التي كانت قائمة خلال حالة الطوارئ، بما في ذلك وضع حدّ لجميع الممارسات الخاطئة التي تشكل مخالفة للقوانين وتنتهك حقوق الإنسان.

---

[١٩] القرار بقانون رقم (٤) لسنة ٢٠٠٧. الوقائع الفلسطينية. العدد ٧٣. الصادر في ٢٠٠٧/٩/١٣.

[٢٠] للمزيد من الإطلاع أنظر: الاعتقالات في الضفة الغربية في أعقاب الإعلان عن حالة الطوارئ بتاريخ ٢٠٠٧/٦/١٤. الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن. سلسلة تقارير خاصة (٥٤).

رابعاً: مسؤولية السلطة الوطنية الفلسطينية، والسلطة القائمة في قطاع غزة بعد منتصف حزيران ٢٠٠٧:

١. مسؤولية السلطة الوطنية الفلسطينية:

بتاريخ ١٣ تموز ٢٠٠٧، قدم السيد سلام فياض، رئيس وزراء حكومة إنفاذ أحكام الطوارئ استقالة حكومته، ليكلفه الرئيس محمود عباس بتشكيل حكومة جديدة، على أن تبقى الحكومة المستقيلة بتسيير الأعمال إلى حين عرض الحكومة الجديدة على المجلس التشريعي لنيل الثقة. ونظراً لعدم انعقاد المجلس التشريعي وتعطل عمله، فقد ظلت حكومة تسيير الأعمال تزاول عملها طوال عام ٢٠٠٧ في انتظار اجتماع المجلس التشريعي.

ينص القانون الأساسي الفلسطيني وبالتحديد المادة (٧٨) فقرة ٣ على أنه عند انتهاء ولاية رئيس الوزراء وأعضاء حكومته، يمارسون أعمالهم مؤقتاً باعتبارهم حكومة تسيير أعمال ولا يجوز لهم أن يتخذوا من القرارات إلا ما هو لازم وضروري لتسيير الأعمال التنفيذية لحين تشكيل الحكومة الجديدة. ومع استمرار عمل حكومة تسيير الأعمال، ترى **الهيئة** أن مفهوم تسيير الأعمال يرتكز على مبدأ ديمومة المرافق العامة وضرورة استمرارها في خدمة المواطنين. وحيث أن تلك الحكومة لم تنل الثقة من المجلس التشريعي، فهي ليست مسؤولة أمامه، وعليه فإن حكومة تسيير الأعمال تعمل دون وجود آليات رقابة ومحاسبة ومساءلة دستورية للحكومة باستثناء مسئوليتها أمام الرئيس.

أما من ناحية مسؤولية السلطة الوطنية الفلسطينية في متابعة وصيانة حقوق الإنسان في قطاع غزة بعد سيطرة حركة حماس على القطاع، ترى **الهيئة** أن قطاع غزة هو جزء لا يتجزأ من الأراضي الفلسطينية، إضافة إلى سريان جميع التشريعات الصادرة عن المجلس التشريعي على قطاع غزة والضفة الغربية باعتبارها وحدة جغرافية واحدة. ومن هنا تؤكد **الهيئة** على ضرورة ما يلي:

١.أن تقوم السلطة الوطنية الفلسطينية وبشكل صريح باستمرار تحمل المسؤولية عن المواطنين الفلسطينيين في القطاع.

٢.العمل على تكثيف جهودها السياسية والدبلوماسية لرفع الحصار الإسرائيلي عن قطاع غزة ورفع المعاناة اليومية عن المواطن الفلسطيني في القطاع عبر مخاطبة المجتمع الدولي، ومطالبة الدول الأطراف السامية المتعاقدة على اتفاقية جنيف الرابعة تحمل مسؤولياتها القانونية والعمل على اتخاذ خطوات عملية وسريعة لحماية حقوق الإنسان للمواطن الفلسطيني بالقطاع.

٢. مسؤولية السلطة القائمة في قطاع غزة:

استمرت الحكومة المقالة في قطاع غزة، والمكونة من وزراء حركة حماس المقيمين في القطاع برئاسة رئيس الوزراء المقال السيد إسماعيل هنية، بالعمل على إدارة شؤون القطاع كسلطة أمر واقع، من خلال قيامها بإجراءات إدارية وتدابير أمنية من أجل تعزيز سيطرتها الكاملة على جميع مناحي الحياة في القطاع.

فقد قامت السلطة القائمة في قطاع غزة كسلطة أمر واقع بإنشاء عدد من الوزارات والأجهزة الإدارية الجديدة، إضافة إلى تشكيل أجهزة أمنية ودمج القوة التنفيذية في جهاز الشرطة الفلسطينية، وتشكيل مجلس أعلى للشرطة في القطاع يتولى مهمة تسيير عمل إدارات الشرطة بجميع أقسامها، دون الاستناد إلى قانون الخدمة في قوى الأمن الفلسطينية للعام ٢٠٠٥. كذلك تمّ استحداث نيابة عامة جديدة وتشكيل مجلس عدل أعلى بشكل مستقل عن مجلس القضاء الأعلى صاحب الاختصاص الأصيل بالنسبة للجهاز القضائي. كما أن تلك الإجراءات والتدابير خلقت واقعاً جديداً، الأمر الذي يمكن أن نطلق عليه "سلطة الأمر الواقع"، بحيث يلقي عليها مسؤوليات قانونية عما يحدث في القطاع في مجال احترام منظومة حقوق الإنسان من قبل أجهزتها الإدارية والأمنية. ومن هنا تؤكد **الهيئة** ضرورة تحمل السلطة القائمة في قطاع غزة مسؤولياتها القانونية في احترام الحقوق والحريات العامة للمواطن الفلسطيني في قطاع غزة ضمن القوانين والتشريعات الوطنية، وبالاستناد إلى المواثيق الدولية لحقوق الإنسان.

وترى **الهيئة** أن الأطراف المختلفة تبقى مسؤولة عن حماية حقوق الإنسان والحريات العامة والفردية في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، وعن تقديم الخدمات للمواطنين، وعن استمرار عمل المرافق والمؤسسات المدنية والقضائية،

وعن احترام وتطبيق القوانين الفلسطينية المعمول بها، كما تتحمل جميع الأطراف المسؤولية عن أي انتهاكات والتي قد تمسّ تلك الحقوق والحريات سواء وقعت من أجهزتها الأمنية أو المدنية، وذلك في إطار القانون الأساسي المعدل الذي كفل حماية تلك الحقوق والحريات، وفي إطار المواثيق الدولية لحقوق الإنسان.

وتستخلص **الهيئة** أن واقع الحقوق والحريات خلال العام ٢٠٠٧ في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، شهد تراجعاً كبيراً، وتزايداً في مستوى الانتهاكات التي وقعت عليها، والتي لا يمكن لأي طرف التنصل من مسؤوليته تجاهها، سواء السلطة المتمثلة بالرئيس وحكومته أو السلطة القائمة في قطاع غزة. وترى **الهيئة** أن مسؤولية كل طرف ترتسم وتتحد في حدود مسؤوليته عن الأجهزة الأمنية والمدنية ومسؤولياتها في حماية حقوق الإنسان والحريات العامة والفردية للمواطن الفلسطيني أياً كانت جهة الانتهاك وبغض النظر عن الشخص الذي وقع عليه الانتهاك[٢١].

خامساً: أثر الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان على أداء السلطة الوطنية الفلسطينية في العام ٢٠٠٧ [٢٢]:

يعتبر العام ٢٠٠٧ الأقسى على الفلسطينيين جراء ممارسات الاحتلال الإسرائيلي واستمراره في انتهاك حقوق الشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة[٢٣].

---

[٢١] لمزيد من التفاصيل حول أبرز الانتهاكات التي وقعت على الحقوق والحريات خلال عام ٢٠٠٧ في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، أنظر الباب الثاني من هذا التقرير.

[٢٢] للمزيد حول الموضوع أنظر: التقرير الخاص بـ "أثر الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان الفلسطيني خلال العام ٢٠٠٧ على قدرة السلطة الوطنية الفلسطينية في حماية حقوق المواطن الفلسطيني"، (رام الله: الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، آذار ٢٠٠٨).

[٢٣] تنطبق أحكام القانون الدولي الإنساني ممثلا بأنظمة لاهاي لعام ١٩٠٧ واتفاقية جنيف الرابعة بشأن حماية السكان المدنيين في وقت الحرب للعام ١٩٤٩ على الأراضي الفلسطينية المحتلة، حيث تخضع الأراضي الفلسطينية المحتلة (قطاع غزة والضفة الغربية بما فيها القدس الشرقية) لاحتلال عسكري متواصل من قبل إسرائيل منذ العام ١٩٦٧.

فقد شهد العام ٢٠٠٧ الذي صادف الذكرى الأربعين للاحتلال الإسرائيلي لقطاع غزة والضفة الغربية بما فيها القدس العربية، قيام قوات الاحتلال الإسرائيلي بتشديد إجراءات الحصار الخانق الذي فرض على الضفة الغربية وقطاع غزة وإغلاق المعابر الذي تربطه مع العالم الخارجي، كما واصلت قوات الاحتلال الإسرائيلي الاستخدام المفرط للقوة المسلحة، وقامت بتدمير الممتلكات العامة والخاصة، ومداهمة المنازل السكنية واعتقال سكانها وترويعهم. ترافق ذلك مع استمرار قوات الاحتلال في عزل قطاع غزة بالكامل عن محيطه الخارجي من خلال إحكام السيطرة الفعلية والمباشرة على معابره الحدودية والتجارية وإغلاقها بالكامل. وواصلت تلك القوات فرض إجراءات حصار خانقة على الضفة الغربية وتحويلها إلى كانتونات معزولة عن بعضها البعض، فضلاً عن الاستمرار في تهويد القدس المحتلة، وعزلها بالكامل عن محيطها الجغرافي، والاستمرار في أعمال بناء الجدار العازل والتوسع الاستيطاني داخل أراضي الضفة الغربية، كذلك، واصلت قوات الاحتلال أعمال التوغل في معظم مدن وبلدات وقرى الضفة الغربية، واقتحام المنازل واعتقال آلاف المواطنين الفلسطينيين، وشددت من إجراءات الحصار وعزل المدن والبلدات والقرى الفلسطينية عن بعضها البعض.

لقد استمر خلال العام ٢٠٠٧ الحصار المالي والاقتصادي الذي فرضته الحكومة الإسرائيلية والمجتمع الدولي على السلطة الفلسطينية بعد الانتخابات التشريعية الثانية، خصوصاً في قطاع غزة، وواجهت السلطة نتيجة ذلك صعوبات جمة في توفير رواتب ومستحقات موظفي القطاع الحكومي، وهو ما أعاق أيضاً قدرة السلطة على تحقيق التنمية، وقلص من فرص محاربة الفقر والبطالة، وأسهم في إضعاف تقديم الخدمات الضرورية للمواطنين كالخدمات الصحية والتعليمية والاجتماعية.

الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان:

تواصلت خلال العام ٢٠٠٧ الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان والاعتداءات المنظمة بحق المدنيين الفلسطينيين وممتلكاتهم، من خلال استخدام القوة وتنفيذ العمليات العسكرية باستخدام القصف بالطيران الحربي والقصف المدفعي للتجمعات السكانية المدنية. وقد شهدت الأراضي الفلسطينية المحتلة

خلال العام ٢٠٠٧ تصعيداً خطيراً في انتهاكات القانون الدولي الإنساني وانتهاكات حقوق الإنسان التي اقترفتها قوات الاحتلال الإسرائيلي بحق المدنيين الفلسطينيين، والتي شملت أعمال القتل والاغتيالات المنظمة التي انتهكت الحق في الحياة، سقط نتيجتها حوالي (٤١٢ مواطناً فلسطينياً) منهم حوالي (٧٠ مواطناً) في عمليات اغتيال وإعدام ميداني منظم من قوات الاحتلال، وكان من بين الضحايا (٥٣ قاصراً) وعدد من النساء والأسرى، بالإضافة لعشرات المرضى الذين منعوا من الخروج من قطاع غزة للعلاج في الخارج. كما شملت الانتهاكات أيضاً فرض الحصار وتقييد الحركة والتنقل والتي أدت إلى عزل مليون ونصف المليون فلسطيني من قطاع غزة عن محيطهم الخارجي فيما يشبه سجناً كبيراً، في ظل أوضاع إنسانية قاسية، كما ارتفع عدد الحواجز ونقاط التفتيش التي قسّمت الضفة الغربية وأعاقت تنقل المدنيين الفلسطينيين بين أماكن سكنهم وأماكن عملهم ومدارسهم وجامعاتهم والمراكز الصحية والمستشفيات ومرافق الخدمات الأخرى، وأدى إلى تشتيت شمل العائلات الفلسطينية. كذلك استمرت خلال العام ٢٠٠٧ الاعتقالات للمواطنين الفلسطينيين، وارتفعت بنسبة ٣٤% عن العام الماضي، وقد تمّ استخدام المواطنين كدروع بشرية أثناء مداهمة قوات الاحتلال للمنازل بقصد الاعتقال. فيما استشهد في العام ٢٠٠٧ (٧ معتقلين) أثناء وجودهم في الأسر داخل المعتقلات الإسرائيلية بسبب الإهمال الطبي والتعذيب والضرب المبرح والإصابات بعيارات نارية من قوات الاحتلال. وواصلت سلطات الاحتلال الإسرائيلي بناء جدار الفصل والتوسع ومصادرة الأراضي وهدم المنازل وتشريد الأمنيين، والاعتداء على الصحفيين، والحد من حق الفلسطينيين من ممارسة حرية العبادة عبر الوصول إلى الأماكن المقدسة في القدس، وتنفيذ مئات الاجتياحات ومداهمة المدن والبلدات الفلسطينية والاعتداءات على المنشآت المدنية كالمستشفيات، والتنكيل بالأطقم الطبية واستخدام وحدات المستعربين أحياناً والكلاب البوليسية للتنكيل بالعائلات التي تعرضت منازلها للاقتحام.

كما تصاعدت حدّة الانتهاكات الإسرائيلية على المواطنين في قطاع غزة خصوصاً بعد إعلانه "كياناً معادياً"، وتمحورت تلك الانتهاكات، بالإضافة لما ذكر أعلاه، في انتهاك حق المواطنين في مستوى معيشي ملائم نتيجة نقص المواد

الغذائية وارتفاع البطالة وتفشي الفقر وانعدام الأمن الغذائي وسوء التغذية. وفي انتهاك الحق في الصحة بأعلى مستوى يمكن بلوغه نتيجة منع المرضى من السفر لتلقي العلاج في الخارج ونقص الأدوية والمستلزمات والمعدات الطبية وتعطل الأجهزة الطبية لعدم توفر قطع الغيار اللازمة لإصلاحها، ونقص المياه. وفي انتهاك الحق في التعليم الذي تمثل في منع تنقل الطلبة من قطاع غزة للضفة الغربية، ومنع الطلبة من الالتحاق بدراستهم في الخارج، ونقص المستلزمات التعليمية ومواد القرطاسية وصعوبات في طباعة الكتب المدرسية، الأمر الذي يؤثر في مستوى التحصيل العلمي للطلبة. وفي انتهاك الحق في التنمية نتيجة استمرار إعاقة نمو الاقتصاد الفلسطيني بوجه عام وفي قطاع غزة بوجه خاص، الأمر الذي أثر بشكل خطير خلال العام ٢٠٠٧ على القطاع الصناعي والزراعي والمصرفي وقطاع البناء والإنشاءات، وعلى إمدادات الوقود وأعمال الاستثمار، ما أدى إلى إغلاق آلاف المنشآت الصناعية وهروب رؤوس الأموال للخارج وتوقف التصدير للمنتجات الزراعية وتعطل عمليات نقل الأموال السائلة والشيكات وتوقف الاعتمادات المستندية نتيجة لتوقف الاستيراد والكفالات الخاصة بالمشاريع، وإغلاق العديد من مصانع البناء وتدهور احتياطي الوقود بسبب تقليص كميات الوقود التي يتم إدخالها إلى القطاع الأمر الذي ينذر بوقوع كارثة إنسانية.

تعد بعض الانتهاكات الإسرائيلية من قبيل جرائم الحرب والجرائم ضدّ الإنسانية، وتشكل الانتهاكات المنوه إليها أعلاه مخالفات وانتهاكات جسيمة للقانون الدولي الإنساني وللمواثيق الدولية لحقوق الإنسان، فعلى سبيل المثال تمثل أعمال قتل المدنيين الفلسطينيين، انتهاكاً للحق في الحياة[٢٤]، كما تمثل الاغتيالات شكلاً من أشكال القتل العمد خارج نطاق القانون[٢٥]، ويمثل الحصار شكلاً من أشكال

[٢٤] أكدت هذا الحق المادة (٣) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان للعام ١٩٤٨.

[٢٥] المادة (١٤٧) من اتفاقية جنيف الرابعة للعام ١٩٤٩ بشأن حماية السكان المدنيين وقت الحرب.

العقوبات الجماعية المحظورة[٢٦]، ويعد تجويع المدنيين كأسلوب من أساليب العقاب محظوراً[٢٧].

أثر الانتهاكات الإسرائيلية في أداء السلطة الوطنية الفلسطينية:

استمرت إسرائيل خلال العام ٢٠٠٧ بممارسة سطوتها على السلطة الفلسطينية والتأثير على قدرتها على تسيير أعمال مؤسسات السلطة الفلسطينية الرسمية، وقدرتها على توفير الخدمات الأساسية لمواطنيها في الضفة الغربية وقطاع غزة، علماً أن السلطة الوطنية ظلّت خلال العام ٢٠٠٧ لا تملك السيطرة على المصادر الرئيسية كالأرض والمياه والتواصل الإقليمي والولاية الكاملة لأنظمتها القانونية والإدارية على شعبها والوصول الحر إلى الأسواق الخارجية. لقد استمرت خلال العام ٢٠٠٧ السياسات والإجراءات التعسفية الإسرائيلية من فرض الوقائع على الأرض للحدّ من قيام دولة فلسطينية مستقلة وقابلة للحياة، كما استمر التهرب من التزامات إسرائيل كدولة احتلال، والعمل على السيطرة على الاقتصاد الفلسطيني، وسياسة الحصار وتقطيع أوصال الضفة الغربية وقطاع غزة، وأعمال الاعتداء وبناء جدار الضم والتوسع ومصادرة الأراضي وأعمال الاستيطان، والتحكم في جميع مناحي حياة الفلسطينيين كسجل السكان ونظام التصاريح الذي يقيد حركة وصول الفلسطينيين إلى أماكن واسعة بما فيها القدس الشرقية والأغوار والمنطقة بين الخط الأخضر والجدار، بالإضافة إلى العبور والتنقل ما بين مناطق (أ)، (ب) و(ج). ترى **الهيئة** أن الإجراءات والسياسات التعسفية لسلطات الاحتلال الإسرائيلية أثرت في أداء السلطة الوطنية الفلسطينية على النحو التالي:

١. أدى استمرار اعتقال إسرائيل لرئيس المجلس التشريعي الفلسطيني وما لا يقل عن أربعين نائباً من نواب المجلس إلى شلّ عمل المجلس وعرقلة قيامه بمهامه التشريعية والرقابية خلال العام ٢٠٠٧.

---

[٢٦] **يعد العقاب الجماعي محظوراً وفقاً للمادة (٥٠) من أنظمة لاهاي الملحقة بمعاهدة لاهاي للعام ١٩٠٧، وأحكام اتفاقية جنيف الرابعة للعام ١٩٤٩، تنص المادة (٣٣) من اتفاقية جنيف على (لا يجوز معاقبة أي شخص محمي عن جريمة لم يقترفها هو شخصياً ...، تحظر تدابير الاقتصاص من الأشخاص المحميين وممتلكاتهم).**

[٢٧] **المادة (٥٤) من البرتوكول الإضافي الأول الملحق باتفاقيات جنيف للعام ١٩٧٧.**

٢. استمرت خلال العام ٢٠٠٧ المعوقات الإسرائيلية لعمل السلطة القضائية بشقيها المحاكم والنيابة العامة، من خلال تعطيل حركة القضاة وأركان العدالة، الأمر الذي حدّ من قدرة تلك السلطة على توفير ضمانات المحاكمة العادلة وحق التقاضي للمواطنين وسرعة الفصل في الدعاوى، خصوصاً الجزائية منها، فما تزال الإجراءات الإسرائيلية معوقاً رئيسياً أمام تنفيذ الأحكام القضائية والقبض على الفارين من العدالة، وإجراء التبليغات القضائية وقيام الشرطة بعملها وتنقل الشهود والمتقاضين والقضاة وأعضاء النيابة.

٣. عدم تمكن الحكومات الفلسطينية المتعاقبة خلال العام ٢٠٠٧ والوزارات التابعة لها من ترجمة برامجها وتحقيق إنجازات ملموسة، وتقديم الخدمة للجمهور بسبب احتجاز أموال السلطة لدى إسرائيل، الأمر الذي أدى إلى تراجع أداء معظم مؤسسات السلطة التنفيذية خلال العام ٢٠٠٧ بشكل ملحوظ. وبشكل خاص، أعاقت الإجراءات الإسرائيلية وسياساتها مشاريع البنية التحتية كالصرف الصحي وشق وتعبيد الطرق وصيانة شبكات المياه والإنارة ومعالجة النفايات، وصرف المستحقات للأسر الفقيرة، ومشاريع زراعية تطويرية كاستصلاح الأراضي وحفر الآبار وشق الطرق الزراعية، بالإضافة إلى إضعاف قدرة السلطة على توفير مستحقات الأسرى وإعادة بناء ما تم تدميره من البيوت والطرق والبنى التحتية والمرافق العامة والمنشآت الصناعية وغيرها.

٤. تراجع تقديم الخدمات الصحية للمواطنين من قبل المستشفيات والمراكز والعيادات الطبية الحكومية التابعة للسلطة الفلسطينية، والبالغ نسبتها ٨٠% من المستشفيات والعيادات الطبية في الضفة الغربية وقطاع غزة، وذلك بسبب النقص الحاد في الإمدادات والتجهيزات الطبية كالأدوية واللقاحات، خصوصاً تلك اللازمة لرعاية مرضى السرطان والكلى والأطفال ولحالات الولادة، وقد نفد العديد من أصناف الأدوية والمستلزمات والمعدات الطبية خصوصاً في مستشفيات ومراكز قطاع غزة، كما تعطلت أجهزة طبية عن العمل لعدم توافر قطع الغيار، وعجزت المستشفيات عن القيام بالعمليات الجراحية للمرضى بسبب نفاذ غاز "النيتروز".

٥. إعاقة تقديم الخدمات التعليمية للطلبة، والحدّ من قدرة السلطة الفلسطينية على النهوض بقطاع التعليم، نتيجة وقف تنفيذ الكثير من المشاريع والبرامج كبناء مدارس جديدة وصيانة المدارس القائمة وتعطيل أو تأخير البرامج التي تعنى بتحسين نوعية التعليم والتدريب والتأهيل، وكذلك صعوبة إمكانية نقل الأثاث المدرسي والتجهيزات والمستلزمات والمعدات الإلكترونية والحواسيب للمدارس . ويعد جدار الضم والتوسع أكبر انتهاك لحق الطلبة في التعليم ووصول الطلبة والمعلمين وكوادر التربية والتعليم إلى مدارسهم وأماكن عملهم وسكنهم، حيث يبلغ عدد المدارس المتضررة من الجدار حوالي (١٢٤ مدرسة) في الضفة الغربية والقدس المحتلة، ويبلغ عدد الطلبة المتضررين حوالي (١٤١٦٣ طالبا وطالبة)، كما يمنع الجدار في مدينة القدس وحدها ما يزيد عن (٢٠٠٠ طالبا وطالبة) و(٢٦٠ معلما ومعلمة) من الوصول إلى مدارسهم في منطقتي الرام وضاحية البريد، إضافة إلى إعاقة (٦٠٠٠ طالب) مقدسي يعيشون خارج الجدار من الالتحاق بمدارسهم وجامعاتهم.

٦. الحدّ من قدرة السلطة الفلسطينية على توفير خدمات المياه والكهرباء وخدمات المياه العادمة وحماية البيئة والطبيعة، وذلك في ظل سيطرة إسرائيل على مصادر المياه والمصادر الطبيعية، إضافة إلى تحويل مناطق في الضفة الغربية إلى مكبات للنفايات الخطرة، في الوقت الذي يتم منع السلطة الفلسطينية من تنفيذ مشاريع معالجة المياه العادمة والمشاريع المتعلقة بإدارة النفايات الصلبة وإقامة مكبات صحية.

٧. إضعاف قدرة المؤسسة الأمنية الفلسطينية على القيام بدورها في حفظ الأمن والنظام وتحقيق سيادة القانون، وخلق حالة من عدم الثقة بين تلك المؤسسة والمواطن الفلسطيني عبر سياسات وإجراءات تدميرية تنتهجها السلطات الإسرائيلية منذ العام ٢٠٠٠، وهو ما أسهم في تردي الأوضاع الأمنية وتفشي ظاهرة الفلتان الأمني في مناطق السلطة الفلسطينية. إن عدم قدرة المؤسسة الأمنية على القيام بمهامها كمؤسسة إنفاذ للقانون أدى إلى ضعف نظام العدالة بشكل عام وأضعف هيبة تلك المؤسسة في نظر المواطن الفلسطيني.

من مجمل ما جاء في هذا التقرير من انتهاكات إسرائيلية لحقوق الإنسان الفلسطيني، وحيث أن هذه الانتهاكات سوف تظل مستمرة ما لم يوضع لها حد على المستوى الدولي، فإن الهيئة توصي باتخاذ مجموعة من الإجراءات في سبيل الحد من تأثير الانتهاكات الإسرائيلية على السلطة الوطنية الفلسطينية، ولا سيما التالية:

١. التوجه للأطراف السامية المتعاقدة على معاهدة جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ لتحمل مسؤولياتها القانونية وفقا للمادة الأولى من الاتفاقية لضمان احترام إسرائيل للاتفاقية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، والوفاء بالتزاماتهم القانونية الواردة في المادة ١٤٦ من الاتفاقية والتي تنص على أن تتعهد الأطراف السامية المتعاقدة بأن تتخذ أي إجراء تشريعي يلزم لفرض عقوبات جزائية فعالة على الأشخاص الذين يقترفون أو يأمرون باقتراف إحدى المخالفات الجسيمة لهذه الاتفاقية، والتي تلزم كل طرف متعاقد بملاحقة المتهمين باقتراف المخالفات الجسيمة أو بالأمر باقترافها، وبتقديمهم إلى محاكمه، أياً كانت جنسيتهم. وعليه، لا بدّ من التدخل الجاد لملاحقة المسؤولين الإسرائيليين عن جرائم الحرب الذين يقترفونها ضد الشعب الفلسطيني وتوفير الحماية الضرورية للفلسطينيين، والتي هي وواجب المجتمع الدولي بأكمله.

٢. الطلب من الدول الأعضاء والمتعاقدة على اتفاقية جنيف الرابعة تبني موقف واضح ضد الحصار الإسرائيلي على الفلسطينيين والعمل على إنهائه، حيث يعتبر انتهاكاً صارخاً للقانون الدولي الإنساني ومعاهدة جنيف الرابعة، وإلى ضرورة التدخل لدى الحكومة الإسرائيلية بالضغط عليها لإجبارها على وقف عدوانها ورفع الحصار عن الشعب الفلسطيني، ورفعها للحصار المفروض على قطاع غزة، والذي أدى إلى نشوب أزمة إنسانية، متسبباً بفقر مدقع وواسع الانتشار، وبوفاة الأشخاص المحتاجين للرعاية الطبية غير المتوافرة في قطاع غزة.

٣. التوجه إلى الأطراف السامية المتعاقدة على معاهدة جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ باستخدام جميع الوسائل القانونية لإنهاء استخدام قوات الاحتلال الإسرائيلي للعقوبات الجماعية، ووقف القتل الجماعي والاغتيالات والقصف

العشوائي وهدم وتخريب المنازل والممتلكات، والاعتقالات الجماعية والنقل القسري، ومصادرة الأراضي، وإغلاق الطرق وعزل التجمعات السكانية، وجدار الضم والتوسع، وكافة الانتهاكات التي تُمَارس ضد المواطنين الفلسطينيين على أساس الهوية الوطنية والعرقية، وتطبيق أحكام المادة الثالثة من الاتفاقية والخاصة بكفالة احترام قواعد وأحكام الاتفاقية، واتخاذ التدابير اللازمة لفرض العقوبات الجزائية اللازمة لضمان انصياع إسرائيل لالتزاماتها بموجب الاتفاقية.

٤. التوجه للمجتمع الدولي بما في ذلك الأمم المتحدة إلى تحمل مسؤولياته القانونية لإلزام إسرائيل بتطبيق الشرعة الدولية لحقوق الإنسان ومعايير القانون الدولي الإنساني في الأراضي الفلسطينية المحتلة خاصة اتفاقية جنيف الرابعة للعام ١٩٤٩، ورفع العقوبات الاقتصادية عن السلطة الفلسطينية، ووقف فرض العقوبات الجماعية على المدنيين حماية لحقوقهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، كما تدعوها إلى التدخل واتخاذ التدابير اللازمة لوقف العدوان الإسرائيلي ورفع الحصار عن الأراضي الفلسطينية المحتلة وتسهيل مرور البضائع والأدوية والأغذية والحاجات الأساسية للمواطنين خاصة في قطاع غزة، ومساعدة الشعب الفلسطيني من أجل إحقاق حقه في تقرير مصيره واستقلاله السياسي والاقتصادي، ودعوة الأمين العام للأمم المتحدة وجميع المنظمات والهيئات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان، ومنظمة العفو الدولية، ومنظمة الصليب الأحمر برفع صوتها للتنديد بهذه الانتهاكات الإسرائيلية، والعمل الفوري على وقفها، واتخاذ كافة التدابير اللازمة لوقف الاعتداءات الإسرائيلية على المدنيين الفلسطينيين.

٥. دعوة المفوض السامي لحقوق الإنسان للتحرك من اجل وقف العدوان الإسرائيلي المستمر على المدنيين الفلسطينيين، والتحقيق في الجرائم المقترفة من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي.

الفصـــل الثانـــــي

أداء السلطات الثلاث
وأثره على حقوق الإنسان في العام ٢٠٠٧

شهد العام ٢٠٠٧، خاصة النصف الثاني منه، العديد من التطورات والمـــتغيرات التي طالت النظام السياسي الفلسطيني بكل مكوناته، وعلى رأســـه الـــسلطات الثلاث (التشريعية والتنفيذية والقضائية). وعلى الرغم من أن النظام الدســـتوري والسياسي الفلسطيني كفل وجود تلك السلطات وتنظيمها ووضع مبادئ للفصل فيما بينها، إلا أن حالة تلك السلطات على الصعيد العملي وعلى أرض الواقـــع تأثرت بصورة لم يسبق لها مثيل بسبب حالة الانقسام الحاد الجغرافي والسياسي في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، وبكل تطورات ومتغيرات وتبعـــات البيئـــة السياسية، وهو ما خلق حالة من الاضطراب وعدم الاستقرار، الأمر الذي أثـــر سلباً وبصورة كبيرة على أوضاع حقوق الإنسان طيلة العام ٢٠٠٧.

نبيّن في هذا الفصل، أداء السلطات الثلاث، التشريعية والتنفيذية والقـــضائية، في ظل التطورات والمتغيرات السياسية، ومدى تأثير ذلـــك في أوضـــاع حقـــوق الإنسان:

أولاً: السلطـــة التشريعيـــــة:

خلال العام ٢٠٠٧، عقد المجلس التشريعي خمس جلسات كلها بواسطة تقنيـــة "الفيديو كونفرانس" بين مقري المجلس في رام الله وغزة. الجلسة الأولى كانـــت طارئة بتاريخ ٢٠٠٧/٢/٢٠، والثانية خاصة بتـــاريخ ٢٠٠٧/٣/١٧، والثالثـــة طارئة بتاريخ ٢٠٠٧/٤/١٧، وجلستان عاديتان بتـــاريخ ٢٠٠٧/٤/٤، و٢٤-٢٠٠٧/٤/٢٥.

لقد تأثرت السلطة التشريعية خلال العام ٢٠٠٧ بتطورات البيئة السياسية في ظل حالة الاستقطاب والانقسام السياسي ما بعد منتصف العام ٢٠٠٧، الأمر الذي أدى إلى تعطل عمل المجلس التشريعي، الأمر الذي انعكس سلباً على دور المجلس في سن القوانين والتشريعات التي تمسّ كافة مناحي حياة المواطن الفلسطيني وحقوقه، وعدم قيامه بدوره الرقابي في الجانبين المالي والإداري، من خلال مساءلة الحكومة ومنحها الثقة أو/و حجب الثقة عنها، أو استجوابها[٢٨]، أو تقصي الحقائق[٢٩] في خروقات وانتهاكات جسيمة مسّت بحقوق الإنسان وقعت خلال العام. ومنها على سبيل المثال، الانتهاكات التي جرت خلال عام ٢٠٠٧، من انتهاك للحق في الحياة والسلامة والحرية الشخصية، أو تلك المتعلقة بأحداث الفلتان الأمني والاقتتال الداخلي التي راح ضحيتهما المئات من المواطنين، إضافة إلى الاعتقالات التعسفية التي طالت عشرات المئات من الأشخاص في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة، وتعرّض مئات الأشخاص المحتجزين للتعذيب وسوء المعاملة، والتضييق على الحقوق والحريات العامة، فضلاً عن وقف رواتب آلاف الموظفين العموميين[٣٠].

ومن أبرز سمات عمل المجلس التشريعي خلال العام ٢٠٠٧ التالي:

١. عدم انتظام جلسات المجلس التشريعي، وتنافس الأغلبية والمعارضة على تعطيل الجلسات في إطار مصالح كل طرف، إضافة إلى استمرار الاحتلال الإسرائيلي باعتقال عدد كبير من أعضاءه، الأمر الذي ساهم أيضا في تعطيل انعقاده. وللمرة الأولى في تاريخ المجلس لم يحضر أعضاءه لمناقشة برنامج حكومة، وذلك

[٢٨] تنص المادة (٥) من القانون الأساسي المعدل على (...، وتكون الحكومة مسؤولة أمام الرئيس والمجلس التشريعي الفلسطيني).

[٢٩] تنص المادة (٥٨) من القانون الأساسي المعدل على (للمجلس أن يكون لجنة خاصة، أو يكلف إحدى لجانه، من أجل تقصي الحقائق في أي أمر عام، أو في إحدى الإدارات العامة).

[٣٠] نظرا لتعطل عمل المجلس التشريعي وعدم تمكنه من القيام بدوره الرقابي، بادرت الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان إلى عقد عدد من "جلسات الاستماع" بحضور ممثلي مختلف الكتل البرلمانية لمناقشة كثير من القضايا الحقوقية والقانونية التي تمس حقوق الإنسان الفلسطيني في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية.

بتاريخ ٢٢/٧/٢٠٠٧، فقد تغيب معظم الأعضاء عن الجلسة في ذلك اليوم، والتي كانت مخصصة لمناقشة برنامج الحكومة الثالثة عشرة التي شكلها للمرة الثانية الدكتور سلام فياض بعد الانتهاء من حالة الطوارئ. فقد دعت رئاسة المجلس التشريعي إلى عقد جلسة بهذا الخصوص و لم يتوافر النصاب بسبب مقاطعتها من قبل كتلة فتح وقوائم أخرى، بحجة أن الأولوية هي لافتتاح الدورة الثانية وانتخاب هيئة لمكتب المجلس التشريعي التي دعا إليها الرئيس الفلسطيني، وقد رفعت الجلسة دون نتائج[٣١].

٢. على الرغم من أن الموازنة العامة تمثل الأداة المالية وبرنامج عمل السلطة الوطنية التفصيلي للنفقات والإيرادات والنشاطات المقدرة لسنة مالية معينة لتحقيق الأهداف والسياسات المالية والاقتصادية والاجتماعية[٣٢]، فلم يتمكن المجلس التشريعي من إقرار قانون الموازنة العامة للعام ٢٠٠٧.

الهيئة، وإذ تدرك حجم المعوقات والتحديات التي تواجه المجلس التشريعي لأسباب داخلية وخارجية، ومنها استمرار سلطات الاحتلال الإسرائيلي في عرقلة عمل المجلس عبر استمرار اعتقال ما يزيد عن (٤٠) نائباً، منهم من تم اعتقاله خلال العام ٢٠٠٧، بالإضافة لحالة الصراع الداخلي والانقسام السياسي، ترى أن المجلس التشريعي أخفق في العام ٢٠٠٧ في القيام بالدور المنوط به على المستوى التشريعي والرقابي، ووقف عاجزاً تجاه معالجة التعديات التي وقعت على الحقوق والحريات، وتفاقمت خلال عام ٢٠٠٧، سواء من خلال وضع النصوص التشريعية التي تحد من تلك التعديات أو تفعيل رقابته على ممارسات السلطة التنفيذية ومساءلتها.

---

[٣١] كما ذكرنا في موضع سابق من هذا التقرير فأن رئيس الوزراء لم يحضر مباشرة إلى قاعة المجلس، واكتفى بالانتظار في ساحته، ريثما يتبين جدول الأعمال والتحقق من النصاب، وحين لم يتوافر النصاب، رفعت الجلسة، دون أن يحضرها. أنظر: الأداء البرلماني ٥. المركز الفلسطيني لتعميم الديمقراطية وتنمية المجتمع "بانوراما". آب ٢٠٠٧، ص ٩.

[٣٢] المادة ١٩ من القانون رقم ١٧ لسنة ١٩٩٨ حول تنظيم الموازنة العامة.

وعلى ضوء ذلك توصي **الهيئة** بما يلي:

١. ضرورة إنهاء حالة الانقسام في جسم السلطة التشريعية (المجلس التشريعي)، وإعادة الوحدة للمجلس على مستوى العمل البرلماني والإداري والفني، باعتبار المجلس هو أحد أهم الأطر الدستورية في السلطة الوطنية الفلسطينية.

٢. ضرورة قيام المجلس التشريعي بعقد جلسات منتظمة وفقاً للقانون الأساسي ونظامه الداخلي بحيث يكون جميع النواب تحت قبة برلمانية واحدة، والتوقف فوراً عن تعطيل جلسات المجلس التشريعي لأهمية دوره التشريعي والرقابي في حماية وتعزيز حقوق الإنسان في المجتمع الفلسطيني.

٣. ضرورة قيام المجلس بدوره الرقابي الفاعل في إطار صلاحياته، وفقاً للقانون والنظام، على السلطة التنفيذية بأجهزتها الأمنية والمدنية سواء كانت تتبع السلطة القائمة في قطاع غزة أو حكومة تسيير الأعمال في الضفة الغربية، دون تحيز لطرف على آخر، وبغض النظر عن موقعه أو مسؤوليته.

٤. ضرورة عقد جلسات قانونية لجسم المجلس التشريعي بكتله البرلمانية المختلفة للقيام بالعملية التشريعية، مع الأخذ بعين الاعتبار أن الضفة الغربية وقطاع غزة وحدة جغرافية واحدة، وأن لا تقتصر التشريعات على منطقة جغرافية بعينها.

٥. ضرورة أن يعود المجلس التشريعي ليكون منبرا ديمقراطيا للجدالات السياسية بين مختلف الكتل البرلمانية لإعادة الهيبة إلى المجلس التشريعي، وتعزيز دوره كممثل للشعب ومصدر للسلطات، وضرورة قيام المجلس التشريعي باعتباره بيت الشعب الفلسطيني بالدعوة إلى مصالحة وطنية تقود لإعادة الوحدة وتماسك المجتمع الفلسطيني وأطيافه السياسية المختلفة، وإنصاف من تضرروا نتيجة أعمال الفلتان والاقتتال الداخلي.

٦. أن يقوم المجلس التشريعي بمراجعة كافة القرارات والقوانين الرئاسية التي صدرت عن رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية بعد أحداث حزيران ٢٠٠٧.

ثانياً: السلطـــة التنفيذيـــــة:

نص القانون الأساسي المعدل للسلطة الوطنية لفلسطينية على أن مجلس الـــوزراء (الحكومة) هو بمثابة الأداة التنفيذية والإدارية العليا التي تضطلع بمسؤولية وضـــع البرنامج الذي تقرّه السلطة التشريعية موضع التنفيذ، وله كافـــة الـــصلاحيات الإدارية والتنفيذية. تتشكل السلطة التنفيذية من قسمين: رئيس السلطة الوطنية الذي يرأس السلطة التنفيذية وله بعض الصلاحيات المباشرة، ورئـــيس الـــوزراء الذي يدير الصلاحيات التنفيذية المكلف بها من قبل رئـــيس الـــسلطة الوطنيـــة بواسطة وزراء لكل قطاع من القطاعات الخدماتية المختلفة.

من الناحية العملية، كانت السلطة التنفيذية خلال العـــام ٢٠٠٧ مـــن أكثـــر السلطات الثلاث تأثراً بالظروف السياسية المحيطة بالسلطة الوطنية الفلـــسطينية، خصوصاً في ظل تبدل الحكومات خلال العام ٢٠٠٧، وظهور خـــلاف بـــين الرئيس ورئيس الحكومة (السيد إسماعيل هنية)، وبعـــد الانقـــسام الـــسياسي والجغرافي في مناطق السلطة الوطنية في منتصف العام ٢٠٠٧ أُفرز من الناحيـــة الواقعية جهتين تنفيذيتين، أحداهما في الضفة الغربية ممثلة بالرئيس وبحكومة السيد سلام فياض "تسيير الأعمال" ضمن برنامج واحد متفق عليه بينهما، والثانية ممثلة بالسلطة القائمة في قطاع غزة وبحكومة السيد إسماعيل هنية "المقالة"، ولكل من هاتين الجهتين التنفيذيتين سياستيهما وقراريها المستقلة عن الأخـــرى، والـــتي لا يلتزم بها الطرف الآخر.

إن انقسام السلطة التنفيذية كان من أبرز سمات العام ٢٠٠٧، وهو ما انعكـــس سلباً على أوضاع حقوق الإنسان في العديد من الجوانـــب نتيجـــة تـــضارب السياسات والقرارات والممارسات من الأجهزة التنفيذية سواء التابعة لهذا الطرف أو ذاك.

نبيّن في هذا الجزء من التقرير أبرز الإجراءات والأعمال التي قامت بها الـــسلطة التنفيذية خلال العام ٢٠٠٧، ومدى تأثير سياساتها على مجمل أوضاع حقـــوق الإنسان من النواحي الأمنية والمالية والإدارية والتشريعية.

السياسات الأمنية للسلطة التنفيذية:

كانت السياسات الأمنية للسلطة التنفيذية خلال النصف الأول من العام ٢٠٠٧ امتداداً لما كان عليه الوضع في العام ٢٠٠٦، حيث سادت خلافات عميقة على مستوى تبعية الأجهزة الأمنية (قوى الأمن الداخلي "الشرطة، والأمن الوقائي، والدفاع المدني) ما بين الرئاسة ووزارة الداخلية سواء في حكومة إسماعيل هنية العاشرة أو حكومة الوحدة الوطنية، وكذلك على مستوى دور القوة التنفيذية في قطاع غزة وإدماجها في أجهزة الأمن الداخلي والتي كانت تتبع مباشرة لوزير الداخلية. بالإضافة لما كانت تعانيه تلك الأجهزة من تداخل الصلاحيات بين الجهات المرجعية المشرفة عليها وانتماء عدد كبير من أفرادها إلى تنظيمات سياسية بشكل مخالف للقانون، والخلل في هيكليتها، الأمر الذي انعكس سلباً على دورها تجاه إنفاذ القانون وحفظ أمن المواطن والقضاء على الفلتان الأمني وحماية الحقوق والحريات ومساندة السلطة القضائية في عملها، حيث تردى الوضع الأمني بصورة كبيرة [٣٣].

خلال العام ٢٠٠٧ ازداد التباين والخلاف ضمن المستويات السياسية حول دور المؤسسة الأمنية ومدى قدرتها على فرض الأمن والنظام، كما وتصاعدت حدّة تلك التباينات وتحولت إلى الميدان في صورة اشتباكات مسلحة بين الأجهزة الأمنية القائمة، سواء تلك التي تتبع الرئاسة (كالمخابرات العامة وأمن الرئاسة) أو التي كانت تأتمر بأمرها من خلال مدير الأمن الداخلي (كالأمن الوقائي) والقوة التنفيذية التي تتبع وزير الداخلية في قطاع غزة، حيث وقعت خلال تلك الاشتباكات أعمال قتل وتصفية واعتداءات على الممتلكات العامة والخاصة بصورة متبادلة مسّت بأبرز حقوق الإنسان كالحق في الحياة والسلامة الشخصية، ما أنذر بقرب وقوع صدام عنيف نظراً لفشل كل محاولات التهدئة والوساطات التي تدخلت بغرض وقف إطلاق النار.

---

[٣٣] للمزيد حول الوضع الأمني ودور السلطة التنفيذية (رئاسة وحكومة) خلال العام ٢٠٠٦: أنظر التقرير السنوي الثاني عشر حول وضع حقوق المواطن الفلسطيني خلال عام ٢٠٠٦. الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن. (١ كانون ثاني ٢٠٠٦ – ٣١ كانون أول ٢٠٠٦).

بتاريخ ٢٠٠٧/٦/٧ اندلعت أحداث الاقتتال الداخلي الشاملة في قطاع غزة التي لم تشهد لها الأراضي الفلسطينية مثيلاً منذ نشأة السلطة الوطنية، وكان من نتائجها سيطرة حركة حماس مدعومة بجناحها المسلح (كتائب عز الدين القسام) والقوة التنفيذية على مقار الأجهزة الأمنية والاستيلاء على أسلحتها، ما أدى إلى إنهاء وجود المؤسسة الأمنية التي قامت منذ بداية عهد السلطة الفلسطينية في قطاع غزة، وحلول قوة أمنية جديدة مكانها.

بعد النصف الثاني من العام ٢٠٠٧، ونتيجة الانقسام بين الضفة الغربية وقطاع غزة، أصبح هناك جهازان أمنيان: أحدهما في الضفة الغربية يحكم من خلال المؤسسة الأمنية القائمة منذ عهد السلطة الفلسطينية[٣٤]، ويتبع الرئاسة والحكومة ممثلة بوزارة الداخلية[٣٥]، وثانيهما في قطاع غزة يحكم من خلال الأجهزة الأمنية التي شكلتها السلطة القائمة في قطاع غزة، وأصبحت تتبع لها[٣٦].

على صعيد السلطة التنفيذية في الضفة الغربية، فقد اعتمدت عدة سياسات وإجراءات تجاه إعادة هيكلية وتنظيم الأجهزة الأمنية لتكون قادرة على القيام بمهامها بفاعلية[٣٧]. واعتمدت خطة أمنية وبدأت بتطبيقها في بعض محافظات الضفة الغربية (كمحافظة نابلس مثلا) بغرض إنهاء ظاهرة انتشار الأسلحة

---

[٣٤] تشمل المؤسسة الأمنية: الأمن الداخلي (شرطة وأمن وقائي ودفاع مدني)، والأمن الوطني والاستخبارات العسكرية، والمخابرات العامة، وقوات حرس الرئاسة.

[٣٥] من الناحية العملية أصبحت أجهزة الأمن الداخلي (الشرطة والأمن الوقائي والدفاع المدني) تابعة لوزير الداخلية سواء في حكومة إنفاذ الطوارئ أو في ظل حكومة تسيير الأعمال. كما أصدر الرئيس محمود عباس بتاريخ ٢٠٠٧/١١/٢٠ قراراً بقانون رقم (١١) لسنة ٢٠٠٧ بشأن الأمن الوقائي، حيث ألحق الجهاز بوزارة الداخلية، وأعطاه صفة الضبطية القضائية. الوقائع الفلسطينية. العدد ٧٤. كانون ثاني ٢٠٠٨.

[٣٦] شكلت السلطة القائمة في قطاع غزة جهازاً أمنياً يشمل: الشرطة بعد أن تم دمج القوة التنفيذية فيها، والأمن الداخلي، والأمن الوطني ، والأمن والحماية، والدفاع المدني والشرطة البحرية والشرطة النسائية.

[٣٧] الحكومة الفلسطينية الثانية عشرة، التقرير الربعي الأول من الفترة من ٢٠٠٧/٦/١٦-٢٠٠٧/١٠/١٤، (الأمانة العامة لمجلس الوزراء الفلسطيني في السلطة الوطنية الفلسطينية، الإدارة العامة لجودة الأداء الحكومي، ٢٠٠٧).

والقبض على الفارين من وجه العدالة[٣٨]، وتفعيل التحقيق في الجرائم والمخالفات، وإنهاء ظاهرة السيارات غير المرخصة أو المسروقة[٣٩]. كما عملت على متابعة ملف مطاردي ومقاومي كتائب شهداء الأقصى المطلوبين لقوات الاحتلال الإسرائيلي من خلال التعهد بتسليم الأسلحة للأجهزة الأمنية الرسمية. كما قررت الحكومة إلغاء جميع قرارات التعيين التي صدرت لأفراد القوة التنفيذية، وفسخ جميع العقود المبرمة مع أفراد هذه القوة، وملاحقة أفراد القوة التنفيذية ومليشيات حماس المسلحة ومصادرة أسلحتها بعد حظرها من الرئيس الفلسطيني[٤٠]. وأيضاً قررت وقف عمل الشرطة الفلسطينية في قطاع غزة بعد سيطرة حماس على القطاع، وتم حل مجلس الأمن القومي المشكل بموجب المرسوم الرئاسي الصادر بتاريخ ٢٠٠٧/٤/٨ بموجب القرار الرئاسي رقم (٢٦٤) لسنة ٢٠٠٧ الصادر بتاريخ ٢٠٠٧/٦/٢٣ [٤١].

أما على صعيد السلطة القائمة في قطاع غزة، فقد انتهجت سياسات وإجراءات تجاه إعادة بناء مؤسستها الأمنية لتصبح ضمن أُطر رسمية تابعة لها، بعد أن تولت القوة التنفيذية والجناح المسلح لحركة حماس المسؤولية الأمنية مباشرة بعد السيطرة على القطاع، وكان من أبرز الإجراءات منع استخدام السلاح في الأماكن العامة، وإطلاق النار على القدمين، واختطاف وملاحقة حاملي السلاح من أفراد الأجهزة الأمنية السابقين وأشخاص محسوبين على حركة فتح.

---

[٣٨] أنظر قرار مجلس الوزراء رقم (٤٢) لسنة ٢٠٠٧ بشأن ربط المديرية العامة للشرطة ومديرية المعابر (معبر الكرامة) بالحاسوب المركزي الخاص بوزارة الداخلية. الوقائع الفلسطينية. العدد ٧٣. الصادر بتاريخ ٢٠٠٧/٩/١٣.

[٣٩] أنظر قرار مجلس الوزراء رقم (٤١) لسنة ٢٠٠٧ بشأن ربط الحاسوب المركزي الخاص بوزارة النقل والمواصلات مع مديرية الشرطة في وزارة الداخلية. الوقائع الفلسطينية. العدد ٧٣. الصادر بتاريخ ٢٠٠٧/٩/١٣.

[٤٠] أنظر المراسيم الصادرة في مرحلة الطوارئ، والقرار بقانون رقم (٤) لسنة ٢٠٠٧ بشأن حظر القوة التنفيذية ومليشيات حركة حماس الخارجة على القانون.

[٤١] الوقائع الفلسطينية. العدد ٧٣. الصادر بتاريخ ٢٠٠٧/٩/١٣.

الملاحظ أن الأجهزة الأمنية خلال العام ٢٠٠٧، سواءً تلك العاملة في الضفة الغربية أو في قطاع غزة بعد النصف الثاني من العام، كرّست جهداً كبيراً لإثبات وجودها وقدرتها حتى لو كان ذلك باستخدام القوة، وعلى حساب حماية الحقوق والحريات الجماعية والفردية. فقد كان العام ٢٠٠٧، بامتياز، العام الأكثر دموية في تاريخ السلطة الفلسطينية، وكان الوضع الأمني الأكثر سوءاً مقارنة بالأعوام السابقة على الصعيد الداخلي، فقد زادت حالات القتل والتصفية والاختطاف والإيذاء والاعتداء على الممتلكات العامة والخاصة، وعلى الحريات الشخصية والإعلامية ورموز السلطة القضائية.

ترى **الهيئة** أن السلطة التنفيذية بأجهزتها الأمنية يجب أن تولي اهتماماً أكبر في عملها وخططها لإنفاذ القانون وفرض الأمن والنظام لحماية حقوق الإنسان والحريات التي يكفلها القانون الأساسي والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان[٤٢]، وذلك عبر تأهيل تلك الأجهزة وتدريبها[٤٣]، وتعزيز الثقة بين المواطن ورجل الأمن لا من خلال استخدام القوة المفرطة، وإنما من خلال تفعيل الرقابة القضائية ودور القضاء العسكري والنيابة العسكرية لتأخذ دورها في محاسبة مرتكبي المخالفات والانتهاكات التي يرتكبها أفراد الأجهزة الأمنية، وأيضا لا بدّ من إنهاء التبعية السياسية لأفراد تلك الأجهزة، واستكمال وضع التشريعات الناظمة لعمل تلك الأجهزة وإزالة كل العوائق الناجمة عن تداخل الصلاحيات والمرجعيات في عمل تلك الأجهزة.

السياسات المالية للسلطة التنفيذية:

يعد قانون تنظيم الموازنة العامة والشؤون المالية رقم (٧) لعام ١٩٩٨ التشريع الرئيسي للسلطة الوطنية الفلسطينية الذي يحدد الأسس القانونية والعملية لسلوك

---

[٤٢] أصدر رئيس الوزراء لحكومة إنفاذ الطوارئ بتاريخ ٢٠٠٧/٧/٩ القرار رقم (٣٢) لسنة ٢٠٠٧ بشأن تشكيل لجنة خاصة لتوثيق الجرائم والانتهاكات الماسة بحقوق الإنسان وحريات المواطن الفلسطيني، على أن تعمل ضمن إطار وزارة العدل. الوقائع الفلسطينية. العدد ٧٣. الصادر في ٢٠٠٧/٩/١٣.

[٤٣] قرار رقم (٢٨٨) لسنة ٢٠٠٧ بشأن تشكيل لجان لملائمة منتسبي قوى الأمن الفلسطينية لشروط التأهيل. الوقائع الفلسطينية. العدد ٧٣. الصادر بتاريخ ٢٠٠٧/٩/١٣

السلطة في المجال المالي من ناحية الإيرادات والنفقات. ووفقاً للمادة (٣١) من هذا القانون، فإن على مجلس الوزراء أن يقدم في الأول من تشرين الثاني نوفمبر، مشروع قانون الموازنة العامة المقترحة للسنة المالية المقبلة للمجلس التشريعي، لمراجعتها وإقرارها وإصدارها، على أن يتم ذلك قبل بداية السنة المالية الجديدة.

بتاريخ ٢٠٠٧/١/١٥، تقدمت الحكومة العاشرة بمشروع قانون الموازنة العامة للمجلس التشريعي، كما وتقدّمت حكومة الوحدة الوطنية أيضاً بمشروع موازنتها بتاريخ ٢٠٠٧/٣/٢٨. وفي كلا الحالتين لم يقر المجلس مشروع قانون الموازنة، وعليه فقد استمر الإنفاق باعتمادات شهرية بنسبة ١/١٢ من موازنة السنة المنصرمة، علماً أن العام ٢٠٠٦ خلا من وجود موازنة عامة مقرّة من المجلس التشريعي أيضاً. أما بعد النصف الثاني من العام ٢٠٠٧ فقد أصبحنا أمام نظامين ماليين مختلفين، أحدهما تقرر سياساته حكومة تسيير الأعمال في الضفة الغربية، والآخر تقرر سياساته السلطة القائمة في قطاع غزة، دون أن يكون أي ارتباط بينهما. وفيما استمر الحال في قطاع غزة على ما كان عليه سابقاً من ناحية عدم وجود موازنة مقرّة، فقد أصدر الرئيس محمود عباس قراراً بقانون بشأن الموازنة العامة للسنة المالية ٢٠٠٧ استناداً إلى المادة (٤٣) من القانون الأساسي المعدل، على أن يطبق هذا القرار بقانون اعتباراً من ٢٠٠٧/١٠/١، ويقتصر فقط على تلك السنة [٤٤].

خلال النصف الأول من العام ٢٠٠٧ ظلّت الحكومة غير قادرة على الوفاء بالتزاماتها المالية، و لم تتمكن من دفع كامل رواتب موظفي القطاع العام، أو تنفيذ أيّة برامج اقتصادية واجتماعية لتعزيز حماية حقوق الإنسان، نتيجة استمرار الحصار المالي والسياسي الذي فرض على السلطة الوطنية بعد فوز حماس في انتخابات ٢٠٠٦، كما تعدّدت مصادر الصرف (وزارة المالية، رئاسة السلطة، الإتحاد الأوروبي)، وتراجع الإصلاح المالي الذي كان قطع خطوات في ظل الحكومات السابقة، وكان يهدف لتوحيد مصدر الصرف من الموازنة العامة والتسديد عبر الحسابات البنكية. أما بعد النصف الثاني من العام فقد بدا رفع الحصار تدريجياً عن الحكومة التي يرأسها سلام فياض، وعاد الدعم لخزينة السلطة

[٤٤] القرار بقانون رقم (٧) لسنة ٢٠٠٧. الوقائع الفلسطينية. العدد ٧٣. الصادر بتاريخ ٢٠٠٧/٩/١٣.

الوطنية التي تشرف عليها وزارة المالية في تلك الحكومة، وقامت إسرائيل بتسديد جزء من العائدات الجمركية المستحقة للسلطة الوطنية، كما في عهد الحكومات السابقة التي تشكلت قبل انتخابات ٢٠٠٦، في حين تمّ فرض مقاطعة مالية على السلطة القائمة في قطاع غزة، وظلت عمليات جلب الأموال ومصادرها وصرفها لدى تلك السلطة تتم بطريقة يشوبها عدم الوضوح.

على صعيد حكومة تسيير الأعمال، فقد قامت ببعض الإجراءات في المجال المالي، كان من أهمها: القيام بصرف رواتب الموظفين العموميين بانتظام، وصرف جزء من مستحقاتهم السابقة، حيث تمّ استكمال صرف نسبة من المستحقات المتأخرة بنسبة ٧٠% للموظفين المدنيين و٦٠% للعسكريين، وتطبيق قرار الحكومة بدفع نسبة ٧٥% من آخر راتب للمتقاعدين، ودفع سلف لموظفي التربية والتعليم والصحة الذين تمّ تعيينهم في العام ٢٠٠٦ بقيمة (٥٠٠٠ شيقلاً) لكل واحد منهم، وصرف غرامات للأسرى ومستحقات بقيمة (١,٤١٦,٨٠٠,٠٠ شيقلاً)، ومصاريف علاج ومستشفيات (١,٠٢٦,٠٤٨,٠٠ شيقلاً)[٤٥]، بالإضافة لصرف مستحقات عائدة للقطاع الخاص. وبالمقابل، قامت هذه الحكومة بوقف رواتب العديد من الموظفين العموميين المدنيين والعسكريين بذريعة عدم الالتزام "بالشرعية"، وشكلت لجنة من مجلس الوزراء لدراسة ملفاتهم، وبينما استمر قطع رواتب العديد من الموظفين في الضفة الغربية وقطاع غزة مع انتهاء العام ٢٠٠٧، أعيد صرف رواتب آخرين بعد عدة أشهر من وقفها. ولوحظ أن هذه الحكومة استمرت في صرف رواتب الموظفين العموميين في قطاع غزة، ممن التزموا بقرارات تلك الحكومة، أما من لم يلتزموا أو عملوا تحت إمرة السلطة القائمة في قطاع غزة، فقد تمّ وقف رواتبهم وتكفلت تلك الأخيرة بصرف رواتبهم. وعلى صعيد السلطة القائمة في قطاع غزة، فقد أشار تقرير لها عن قيامها ببعض الإجراءات في المجال المالي من أهمها: اقتطاع نسبة ٥% من رواتب موظفي القطاع العام لصالح العمال العاطلين عن العمل، وتقديم مساعدات مالية لقطاعات التربية والتعليم منها مليون شيقلاً للمعلمين الجدد،

[٤٥] تقرير الحكومة الفلسطينية الثانية عشرة السابق الذكر.

وبلديتي خانيونس والشوكة، ومستشفى كمال عدوان في بيت لاهيا، ورعاية عدد من الأسر المهمشة والمحتاجة[٤٦].

تسجل **الهيئة** تراجع مبدأ الشفافية المالية، وحق المواطن في الإطلاع على البيانات المالية خلال العام ٢٠٠٧، وذلك من خلال التوقف عن نشر الأمور المتعلقة بالموازنة، والتقارير الربعية والشهرية حول الوضع المالي للسلطة الوطنية على الموقع الالكتروني لوزارة المالية، فقد شاب الغموض الوضع المالي للسلطة الوطنية أثناء فترة إعداد هذا التقرير، حيث أن المعلومات المالية الموجودة على الموقع الالكتروني لوزارة المالية غير محدثة، وتتعلق بالعام ٢٠٠٦.

وبالنسبة للجانب المالي من عمل السلطة القائمة في قطاع غزة فقد ظل مشوباً بالغموض والضبابية خلال العام.

كما وتؤكد **الهيئة** أن انتهاج سياسة وقف الرواتب خلافاً لما هو منصوص عليه في قانون الخدمة المدنية، وتحت أي مسمى آخر "كعدم الالتزام بالشرعية"، فيه مساس خطير بحق الموظف العام في الحصول على راتبه، وتوفير سبل العيش الكريم والأمان المالي له ولأسرته كأحد أهم حقوق الإنسان، خصوصاً في ظل صعوبة الظروف المعيشية والاقتصادية المحيطة.

السياسات الإدارية للسلطة التنفيذية:

انتهجت الحكومات المتعاقبة خلال العام ٢٠٠٧ سياسات إدارية متباينة أثرت في أداء المؤسسات العامة والوزارات من ناحية تقديم خدمات أفضل للمواطنين. وقد أسهم في استمرار تراخي العمل في الدوائر الحكومية عدم تلقي الموظفين الحكوميين لكامل مستحقاتهم المالية، وعدم الاستجابة لمطالبهم في معالجة موضوعات غلاء المعيشة ورفع نسبة بدل المواصلات، إثر تفاقم الوضع الاقتصادي وارتفاع الأسعار خلال العام. وقد استمرت خلال العام بعض

[٤٦] **أشار تقرير السلطة القائمة في قطاع غزة الصادر باسم مجلس الوزراء- وحدة الإعلام بتاريخ ٢٠٠٨/٢/٥ إلى أن الحكومة استطاعت خلال العام ٢٠٠٧ تغطية رواتب (١٨ ألف) موظف معظمهم قطعت رواتبهم على خلفية سياسية. للمزيد حول ذلك أنظر التقرير المنوه إليه.**

التعيينات والتنقلات بين الموظفين الحكوميين من السلطة التنفيذية التي طغى عليها الطابع الحزبي، كما أخضعت هيكليات الوزارات والمؤسسات الحكومية للمراجعة بعد تغيير كل حكومة.

بعد منتصف العام ٢٠٠٧، أصبحت الإدارات الحكومية منقسمة على نفسها، فقد خضعت لإدارة وإشراف السلطة القائمة في قطاع غزة بالنسبة للوزارات والدوائر الموجودة في القطاع، في حين ظلت الإدارات الحكومية في الضفة الغربية خاضعة لحكومة تسيير الأعمال. وأصبح لكل طرف قراراته في إدارة شؤون تلك الإدارات بشكل مستقل عن الطرف الآخر، وغير ملزم له، الأمر الذي خلق ازدواجية في إدارة بعض القطاعات الهامة كقطاعي الصحة والتعليم.

كان من أبرز السياسات الإدارية التي مسّت حقوق الموظفين العموميين والمواطنين خلال العام ٢٠٠٧، قيام السلطة القائمة في قطاع غزة بفرض سيطرتها على الإدارات الحكومية المختلفة، الأمر الذي أحدث تعطيلا فيها كالمحاكم والنيابة العامة. كذلك قيام الرئيس محمود عباس بسحب قرارات التعيين والترقية للموظفين العموميين التي أقرتها حكومة الوحدة الوطنية بعد اتفاق مكة بناءً على تنسيب من حكومة إنفاذ الطوارئ. وقيام مجلس وزراء حكومة إنفاذ الطوارئ بإصدار قرار بتاريخ ٢٠٠٧/٦/٢٠ بعدم التعامل مع أي من الإجراءات والقرارات الصادرة عن الحكومة السابقة (أي حكومة الوحدة الوطنية) أو من يأتمر بأمرها باعتبارها غير شرعية وغير قانونية [٤٧]. إضافة إلى قرارات بفصل موظفين من الخدمة المدنية من غير الملتزمين "بالشرعية"، وإنهاء عقود العمل لعاملين في الدوائر الحكومية ممن كانت الحكومات السابقة قد تعاقدت معهم[٤٨]، وإلغاء جميع قرارات تعيين أفراد القوة التنفيذية وملي شيات حماس في كافة الوظائف الحكومية وفسخ عقودهم[٤٩].

[٤٧] قرار مجلس الوزراء رقم (٤) لسنة ٢٠٠٧ بشأن دعوة موظفي السلطة للانتظام في أعمالهم الوظيفية. الوقائع الفلسطينية. العدد ٧١. الصادر بتاريخ ٢٠٠٧/٨/٩.

[٤٨] للمزيد حول ذلك، أنظر: تقرير خاص حول الحق في العمل وتولي الوظيفة العامة. الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن. تشرين ثاني ٢٠٠٧.

[٤٩] قرار مجلس الوزراء رقم (٥) لسنة ٢٠٠٧. الوقائع الفلسطينية. العدد ٧١. الصادر بتاريخ ٢٠٠٧/٨/٩.

بتاريخ ٢٠٠٧/١٢/١٧، أطلقت حكومة تسيير الأعمال في الضفة الغربية خطتها حول التنمية والإصلاح الحكومي للأعوام ٢٠٠٨-٢٠١٠ التي قدمتها لمؤتمر المانحين في باريس بغرض توفير الدعم المالي من المجتمع الدولي للسلطة الفلسطينية علما بأن الحكومة لم تقم في حينه بإشراك منظمات المجتمع المدني والمؤسسات الحقوقية عموما، والهيئة بشكل خاص، كهيئة وطنية لحقوق الإنسان، في بلورة هذه الخطة لتحديد الأولويات التنموية وتضمين معايير حقوق الإنسان في هذه الخطة.

ترى **الهيئة** أن تضارب السياسات الإدارية بين الحكومات المتعاقبة أثر بشكل واضح في اضطراد وسير عمل الإدارات الحكومية والمرافق العامة، وحال دون قدرتها على القيام بتقديم الخدمات للمواطنين. أيضا أثرت الإجراءات المتخذة على حق الإنسان في تقلد الوظائف العامة، واستمرار انتهاج التعيين والترقية والنقل في الوظيفة العمومية على أسس حزبية، وعدم إتباع إجراءات تقوم على التنافس والمساواة، من شأنه الإضرار بحق المواطنين في تولى الوظائف العامة دون تمييز، وبمصلحة وسير المرفق العام، وبحقوق الإنسان عامة.

السياسات التشريعية للسلطة التنفيذية:

كان للسلطة التنفيذية خلال العام ٢٠٠٧ الدور الأكبر في بلورة السياسات التشريعية وإصدار التشريعات المختلفة، خصوصاً في ظل غياب الدور التشريعي للمجلس التشريعي طيلة العام. وتضطلع السلطة التنفيذية بمهام إصدار التشريعات استناداً للقانون الأساسي، حيث يحق للرئيس إصدار القوانين بعد إقرارها من المجلس التشريعي في حالات الضرورة التي لا تحتمل التأخير في غير أدوار انعقاد المجلس التشريعي، كما وإصدار قرارات لها قوة القانون، التي يجب أن تعرض على المجلس التشريعي في أول جلسة يعقدها بعد صدور هذه القرارات، وإلا زال ما كان لها من قوة القانون. كما يحق لمجلس الوزراء التقدم إلى المجلس التشريعي بمشروعات القوانين، وله إصدار اللوائح واتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ القوانين[٥٠].

[٥٠] أنظر المواد: ٤١، ٤٣، ٧٠ من القانون الأساسي المعدل.

تميز العام ٢٠٠٧ بإصدار رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية العديد من القرارات بقوانين خصوصاً بعد منتصف العام، بعد حالة الانقسام، إذ اعتبر الرئيس أن المجلس التشريعي غير منعقد، بعد رفض رئاسة المجلس التشريعي وكتلة التغيير والإصلاح، دعوة الرئيس للمجلس للانعقاد في دورته العادية الثانية بتاريخ ٢٠٠٧/٧/١١. وقد أصدر الرئيس خلال العام ٢٠٠٧ ما لا يقل عن (١٠) قرارات بقوانين[٥١]، تعلقت إما بإلغاء قوانين قائمة كما هو الحال بالنسبة لإلغاء قانون التأمينات الاجتماعية، أو بإصدار تشريعات ذات طبيعة مالية، كالقرار بقانون حول الموازنة لسنة ٢٠٠٧، أو لأهداف أخرى. والملاحظ أن هذه القرارات بقوانين لم تعرض على المجلس التشريعي طيلة العام ٢٠٠٧. ومن المهم الإشارة إلى أن نطاق تطبيق تلك القرارات بقوانين يقتصر على منطقة جغرافية واحدة وهي الضفة الغربية، ولا يمكن أن تمتد لقطاع غزة في ظل حالة الانقسام السياسي والجغرافي.

أما على صعيد القرارات واللوائح التنفيذية، فقد انقسمت إلى قرارات تصدر عن السلطة القائمة في قطاع غزة لتطبق في القطاع هناك فقط، وقرارات ولوائح تصدر عن الحكومة القائمة في الضفة الغربية لتطبق فيها فقط.

فيما يتعلق بنشر التشريعات في الوقائع الفلسطينية، فقد تأثرت هي أيضا من حالة الانقسام، وأصبح هناك جريدتين رسميتين، واحدة في الضفة الغربية تصدر عن ديوان الفتوى والتشريع (وزارة العدل)، وتنشر فيها التشريعات الصادرة في الضفة الغربية عن الرئاسة والحكومة، وأخرى في قطاع غزة تصدر عن ديوان

[٥١] من أمثلة القرارات بقوانين الصادرة في العام ٢٠٠٧: القرار بقانون رقم (١) لسنة ٢٠٠٧ بشأن الانتخابات العامة، والقرار بقانون رقم (٢) لسنة ٢٠٠٧ بشأن المصادقة على اتفاقية قرض لدعم التجمعات السكانية الفلسطينية المحاصرة، والقرار بقانون رقم (٣) لسنة ٢٠٠٧ بشأن قانون رسوم طوابع الواردات وقانون طوابع الواردات، والقرار بقانون رقم (٤) لسنة ٢٠٠٧ بشأن حظر القوة التنفيذية وملیشيات حركة حماس الخارجة على القانون، والقرار بقانون رقم (٥) لسنة ٢٠٠٧ بشأن تعديل قانون التقاعد العام رقم (٧) لسنة ٢٠٠٥، والقرار بقانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٧ بشأن إلغاء قانون التأمينات الاجتماعية، والقرار بقانون رقم (٧) لسنة ٢٠٠٧ بشأن الموازنة العامة للسنة المالية ٢٠٠٧، والقرار بقانون رقم (٨) لسنة ٢٠٠٧ بشأن مكافحة غسيل الأموال. والقرار بقانون رقم (١١) لسنة ٢٠٠٧ بشأن الأمن الوقائي.

الفتوى والتشريع التابع للسلطة القائمة في قطاع غزة وتنشر فيها التشريعات الصادرة في القطاع فقط، وإتباع نفس التسلسل الرقمي في كليهما، مع الإشارة لعدم صدور العدد (٧٠) من الوقائع خلال العام عن أي من الجهتين.

ترى **الهيئة** أن السياسة التشريعية للسلطة التنفيذية في ظل حالة الانقسام أفرزت تشريعات تطبق في غزة وتشريعات أخرى تطبق في الضفة الغربية، الأمر الذي ينذر بإحداث انقسام في النظام القانوني الموحّد للمنطقتين، إذا ما استمر الحال طويلاً على هذا النحو. كما أن من شأن ذلك الاتجاه تعزيز مسار القوانين المؤقتة (وهي القرارات بقوانين) بدلاً من تفعيل دور المجلس التشريعي صاحب الاختصاص الأصيل في سن القوانين العادية. وكل ذلك من الممكن أن يكرس أولوية لحالة الضرورة على حساب حماية حقوق الإنسان والحريات كأحد المعايير اللازم أخذها في الاعتبار عند رسم السياسة التشريعية وسن القوانين.

التوصيات:

١. ضرورة إنهاء حالة الانقسام في جسم السلطة التنفيذية، لتكون موحدة على مستوى السلطة الوطنية، للعمل ضمن برنامج واحد كرئيس ورئيس حكومة، دون تضارب أو تنازع، وإنهاء الازدواجية الحاصلة التي من شأنها إفراز سياسات وإجراءات تمس حقوق الإنسان والتعدي على الحريات.

٢. على صعيد السياسات الأمنية: ضرورة تكثيف الخطط الأمنية التي تهدف لحفظ أمن المواطن وتعزيز سيادة القانون وتعزيز القضاء ونظام العدالة. ولا بد من تكثيف تأهيل وتدريب أفراد الأجهزة الأمنية وإعادة هيكلتها على أسس مهنية وتعزيز ثقة المواطن بها، عبر احترام تلك الأجهزة للقوانين وحقوق الإنسان والابتعاد عن مظاهر القمع أو التعسف في استعمال السلطة أو الاستخدام المفرط للقوة تجاه المواطنين.

٣. على صعيد السياسات المالية: من الضروري انتهاج سياسة مالية تقوم على الشفافية وحماية حق المواطن في الإطلاع على المعلومات عبر نشرها بالوسائل المختلفة، وضرورة أن تهدف تلك السياسات لتعزيز حماية حقوق الإنسان.

٤. على صعيد السياسات الإدارية: من الضروري قيام السلطة التنفيذية بضمان استمرار وسير عمل الإدارات الحكومية والمرافق العامة لتتمكن من تقديم الخدمات للمواطنين. وضرورة الابتعاد عن سياسة الفصل من الخدمة العامة أو إنهاء العقود على خلفية الانتماءات السياسية.

٥. على صعيد السياسات التشريعية: ضرورة قيام السلطة التنفيذية ضمن اختصاصها التشريعي بتبني سياساتها التشريعية على أسس حماية الحقوق والحريات للمواطنين بموجب القانون الأساسي الفلسطيني، والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، وضرورة وقف الازدواجية في نظام التشريع في مناطق السلطة الوطنية.

ثالثاً: السلطة القضائية:

واجهت السلطة القضائية تحديات كبيرة خلال العام ٢٠٠٧، وكان للتطورات على المستوى السياسي أثر كبير في عملها، فقد تزعزعت وحدة تلك السلطة واستمر تعطل حركة الإصلاح القضائي، ولم نشهد تطوراً كبيراً على صعيد تطوير التشريعات القضائية، وتطوير البنية القضائية ورفد المحاكم بالتجهيزات والمباني والكوادر البشرية اللائقة بالعمل القضائي، وكذلك على صعيد سرعة الفصل في المنازعات وتوفير محاكمات عادلة تتسم بالفاعلية والانتظام والاستقرار.

نتناول في هذا الجزء التطورات والمتغيرات التي طرأت على السلطة القضائية (المحاكم والنيابة العامة)، وأثرها على حالة حقوق الإنسان.

التطورات المتعلقة بالتشريعات الناظمة للسلطة القضائية:

تم خلال العام ٢٠٠٧ نشر بعض القرارات المتعلقة بعمل القضاء والنيابة العامة[٥٢]. من ناحية أخرى لم يتم خلال العام ٢٠٠٧ إجراء أي تعديلات على القوانين الرئيسية المتصلة بالسلطة القضائية رغم المحاولات المتكررة لذلك، ومنها قانون السلطة القضائية وقانون أصول المحاكمات المدنية وقانون الإجراءات الجزائية. كما لم يتم تفعيل النصوص المتعلقة بتشكيل المحكمة الدستورية وفقاً لقانونها رقم (٣) لسنة ٢٠٠٦ وظلت المحكمة العليا تمارس صلاحيات المحكمة الدستورية مؤقتاً.

كما شهد العام ٢٠٠٧ محاولة من مجلس القضاء الأعلى، وبسبب تعطل عمل المجلس التشريعي للقيام باستصدار قرارات بقوانين لتعديل التشريعات القضائية الرئيسية من الرئيس وإصدار قرارات بقوانين جديدة في المجال القضائي كقانون العفو العام وقانون انتهاك حرمة المحاكم، إلا أن تلك المحاولة لم تؤت أؤكلها نظراً للمعارضة الحادة التي لاقتها تلك المحاولة من العديد من مؤسسات المجتمع المدني وممثلي الكتل البرلمانية في المجلس التشريعي [٥٣].

خلال العام ٢٠٠٧ أصدر الرئيس مرسوما يقضي بإلغاء بعض القرارات بقوانين المتعلقة بالشأن القضائي التي أصدرها في بداية العام ٢٠٠٦ وذلك لعدم بت المجلس التشريعي بها، ولعل إلغاء تلك القرارات بقوانين أوقف الجدل السابق

---

[٥٢] منها قرار مجلس القضاء الأعلى رقم (٥) لسنة ٢٠٠٦ بشأن لائحة تحديد أقدمية القضاة، والقرار رقم (٦) لسنة ٢٠٠٦ بنظام واختصاص إدارة تنفيذ الأحكام الجزائية، وقرار رقم (٣) لسنة ٢٠٠٦ بشأن قواعد مباشرة العمل بإدارة التفتيش القضائي بالنيابة العامة، وقرار رقم (٤) لسنة ٢٠٠٦ بشأن إجراءات تعيين وكلاء ومعاوني النيابة العامة.

[٥٣] رسالة وجهتها تلك المؤسسات وممثلي الكتل البرلمانية لسيادة الرئيس بتاريخ ٢٠٠٧/١٠/٣٠ (نشر نص الرسالة في نشرة عين على العدالة التي يصدرها مركز مساواة في العدد السابع /كانون أول ٢٠٠٧). أنظر العدد ٦٨، الوقائع الفلسطينية، بتاريخ ٢٠٠٧/٣/٧.

حول مضمونها وسريانها والذي ثار بعد الانتخابات التشريعية في العام ٢٠٠٦ [٥٤].

شكل عدم الوصول إلى تعديلات على تشريعات القضاء الرئيسية طيلة العام ٢٠٠٧ والأعوام السابقة عائقاً حقيقياً أمام إصلاح وتطوير السلطة القضائية، ومسّاً خطيراً بحق التقاضي للأشخاص كأحد أهم حقوق الإنسان، خصوصاً وأن عدم إجراء تعديلات على القوانين القضائية الإجرائية من شأنه استمرار بطء المحاكمات وتأجيل الجلسات وتراكم القضايا أمام المحاكم.

الهيئة، وإذ تؤكد أهمية وضرورة الحاجة لتعديل التشريعات القضائية بُغية إصلاح حال القضاء وتنظيم شؤونه والحد من تراكم القضايا وتسريع المحاكمات في إطار من العدالة، فقد أكدت من جهة أخرى على أهمية التريث في إصدار أية تعديلات أو تشريعات جديدة، وذلك لتقوم جميع الأطراف صاحبة الصلاحية بدورها في الإطلاع على مسودات التشريعات المعدلة وإبداء الرأي بشأنها، وذلك لضمان مشاركة الجميع في مراجعة تلك التشريعات وضمان موائمتها مع معايير حماية حقوق الإنسان وتعزيز حق التقاضي من خلال سرعة الفصل في القضايا ومنع التراكم المستمر للملفات أمام المحاكم [٥٥].

التطورات المتعلقة بإدارة شؤون السلطة القضائية:

يعتبر مجلس القضاء الأعلى هو الجهة المختصة بإدارة شؤون السلطة القضائية وفقا للقانون الأساسي وقانون السلطة القضائية. وقد واجه هذا المجلس خلال العام ٢٠٠٧، خاصة بعد النصف الثاني، صعوبات في ممارسة مهامه في قطاع غزة

[٥٤] وهي: القرار بقانون رقم (٥) لسنة ٢٠٠٦ بشأن تعديل قانون تشكيل المحاكم النظامية لسنة ٢٠٠١، والقرار بقانون رقن (٧) لسنة ٢٠٠٦ بشأن قانون محكمة الجنايات الكبرى، والقرار بقانون رقم (٨) لسنة ٢٠٠٦ بشأن تعديل قانون الإجراءات الجزائية لسنة ٢٠٠١، والقرار بقانون رقم (٩) لسنة ٢٠٠٦ بشأن تعديل قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية لسنة ٢٠٠١.

[٥٥] رسالة وجهتها الهيئة إلى فخامة الرئيس محمود عباس بتاريخ ٢٠٠٧/١١/٨. وقد استجاب الرئيس لطلب الهيئة بالتريث في إصدار رزمة القرارات بقوانين المتصلة بالشأن القضائي وعرضها على كافة الأطراف في رسالة تلقتها من المستشار القانوني للرئيس بتاريخ ٢٠٠٧/١١/١٨.

نتيجة ما آلت إليه الأوضاع هناك. ومع نهاية العام تأثرت السلطة القضائية بصورة كبيرة بحالة الانقسام والتجاذب السياسي، من خلال الاعتداء على هيبة القضاء واستقلاليته، حيث قامت السلطة القائمة في غزة بتاريخ ٢٠٠٧/٩/١١ بالسيطرة على المحاكم في القطاع وتشكيل مجلس العدل الأعلى ليقوم بمهام مجلس القضاء في غزة، وأصبحت صلاحيات مجلس القضاء الأعلى مقتصرة على الضفة الغربية. وقد لاقت هذه الخطوة استهجانا ومعارضة واسعة في أوساط الجهات القضائية والقانونية في فلسطين[٥٦]، واعتبرت مسا بحق المواطن الفلسطيني بالتقاضي. ومنذ شهر آب ٢٠٠٧، واجه النائب العام والنيابة العامة صعوبات في ممارسة مهامهم في قطاع غزة، حيث تم وقف النائب العام عن العمل، كما تم تعيين نائب عام مساعد في قطاع غزة ووكلاء ومعاوني نيابة جدد ليحلوا محل النائب العام ومعاونيه، وبذلك اقتصر عمل النائب العام على الضفة الغربية.

تنظر **الهيئة** بخطورة بالغة إلى تعمق حالة الانقسام ما بين الضفة الغربية وقطاع غزة وامتدادها إلى السلطة القضائية ونظام العدالة، الأمر الذي مس بوحدة القضاء وهيبته واستقلاله وأعاق إدارة شؤون السلطة القضائية وقيامها بالمهام المناطه بها وفقا للقانون. وترى **الهيئة** ضرورة عودة المحاكم والقضاة وأعضاء النيابة العامة وأركان العدالة المختلفة للعمل في قطاع غزة، ووضع حد لحالة التعطل والاضطراب القائمة في النظر في القضايا المختلفة المعروضة على القضاء، وذلك لضمان حق المواطن الفلسطيني في التقاضي لصون حقوقه وممتلكاته عبر اللجوء إلى القضاء.

وتؤكد **الهيئة** أن القضاء يجب أن يبقى موحداً وقادراً على أداء مهامه بفاعلية ونزاهة وحيادية بعيدا عن التجاذبات السياسية وحالة الانقسام التي عصفت بالنظام السياسي الفلسطيني. وتؤكد أن إدارة شؤون السلطة القضائية يجب أن تبقى ضمن إطار إدارة موحدة هي مجلس القضاء الأعلى وفقاً لما ينص عليه القانون الأساسي المعدل.

---

[٥٦] استنكرت كل من نقابة المحامين، ومجلس القضاء الأعلى والعديد من مؤسسات حقوق الإنسان خطوة تشكيل مجلس العدل الأعلى واعتبرتها غير قانونية وتتناقض مع القانون الأساسي الفلسطيني المعدل لعام ٢٠٠٣.

التطورات المتعلقة بعمل وتنظيم المحاكم النظامية:

استمر عمل المحاكم النظامية خلال العام ٢٠٠٧ بوتيرة مختلفة، فبينما استمر العمل طيلة العام كالمعتاد في محاكم الضفة الغربية دون تعطّل، شهد عمل المحاكم في قطاع غزة بعد النصف الثاني نوعاً من عدم الاستقرار والتعطل جرّاء أحداث الاقتتال الداخلي. حيث توقف النظر في القضايا الجزائية نتيجة لتوقف عمل الشرطة والنيابة العامة، وتوقف العمل في القضايا المنظورة أمام محكمة العدل العليا نتيجة لتوقف عمل النيابة العامة. فيما يلي أبرز الجوانب التي توضح حال عمل المحاكم النظامية في العام ٢٠٠٧.

١. على صعيد القضاء الدستوري، نظراً لعدم تشكيل محكمة دستورية عليا فقد ظل حال القضاء الدستوري كما كان عليه سابقاً، فالطعون الدستورية المقدمة منذ سنوات لم يتم النظر بها، علما بأنه خلال عام ٢٠٠٧ لم تقدم للمحكمة العليا في الضفة الغربية طلبات دستورية جديدة، في حين تم تقديم طلبين للمحكمة الدستورية في قطاع غزة، حيث ظلت كافة الطلبات المقدمة عام ٢٠٠٧، والمدورة من السنوات السابقة، معلقة و لم يتم الفصل فيها.

٢. على صعيد النظر في القضايا أو الدعاوى وسرعة الفصل فيها، فما زال هناك تراكم مستمر للقضايا أمام المحاكم، إضافة إلى أن حجم القضايا المنظورة أمام المحاكم سواء المسجلة خلال العام ٢٠٠٧ أو المدورة من سنوات سابقة كبير، مقارنة بعدد القضاة أو بجاهزية المحاكم من القوى البشرية أو الإمكانيات المادية، ويسهم في ذلك تعقيدات الوضع القائم في فلسطين وضعف قدرات الجهات المساندة للعمل القضائي سواء النيابة العامة أو الشرطة[٥٧]. فمع بداية العام ٢٠٠٧ قارب عدد القضايا المدورة من سنوات سابقة (٥٤٠١٧ قضية) في مختلف أنواع القضايا منها (٤١١٤٢ قضية) في الضفة الغربية و (١٢٨٧٥ قضية) في قطاع غزة. كما زاد عدد القضايا الواردة للمحاكم الفلسطينية خلال العام ٢٠٠٧ في القضايا المدنية والتجارية والجزائية والإدارية والدستورية عن (٦٠٥٣٧ قضية)

[٥٧] في مقابلة مع الأستاذ القاضي عيسى أبو شرار، رئيس مجلس القضاء الأعلى أجريت بتاريخ ٢٠٠٨/٢/٥ أشار إلى أن مجلس القضاء الأعلى وبعد دراسة لوضع القضايا استطاع أن يحدد مكامن الخلل المسببة للاختناق القضائي المتعلقة بالقضاء والقضاة وسيتم اتخاذ الخطوات للتخفيف منها والتي من أبرزها (عدم الالتزام بالدوام بالنسبة للقضاة، ضعف إدارة الدعوى من قبل القاضي لعدم التمكن من القوانين الإجرائية).

منها (٥٥٠٤١ قضية) في الضفة الغربية و(٥٤٩٦ قضية) حتى ٢٠٠٧/٩/٣٠ في قطاع غزة [٥٨]. وما زالت قضايا الجنايات تعاني بطء النظر فيها ومن التراكم المستمر أمام المحاكم، فقد بلغ عدد قضايا الجنايات الواردة للمحاكم الفلسطينية في العام ٢٠٠٧ (١٠٧١ قضية)، بالمقابل فقد بلغ عدد قضايا الجنايات المدورة من سنوات سابقة مع بداية العام ٢٠٠٧ (٦٧٠٠ قضية) منها (٣٦٧٤ قضية) في الضفة الغربية و(٣٠٢٦ قضية) في قطاع غزة، بينما ما تم تدويره من قضايا الجنايات في نهاية العام ٢٠٠٧ للعام ٢٠٠٨ فقد بلغ (٧٤٣٠ قضية) منها (٤٢٨٦ قضية) في الضفة الغربية و(٣١٤٤ قضية) حتى ٢٠٠٧/٩/٣٠ في قطاع غزة.

ولعل أبرز أسباب بطء النظر في القضايا تعود لتراكم القضايا من سنوات سابقة، ووجود نصوص تشريعية في قوانين الإجراءات والأصول مقيدة كالنصوص المتعلقة بالتبليغ، إضافة إلى التأجيل المتكرر للقضايا وحجم الملفات الكبير المنظور أمام القاضي يوميا، كما يسهم النقص في بعض المعلومات في الملفات الجزائية التي تقدمها النيابة كالمعلومات عن أسماء الشهود وعدم دقة العناوين، وكذلك كثرة الاعتراضات والاستئنافات غير المبررة أحيانا من المحامين كما هو الحال بالنسبة لاستئناف طلب إخلاء السبيل بعد رفضه من المحكمة وتقديم طلب إخلاء سبيل آخر في ذات الوقت في إعاقة السير بالقضايا وتأخير النظر فيها.

٣. على صعيد توفير ضمانات المحاكمة العادلة، فقد شهد العام ٢٠٠٧ تراجعا كبيرا، حيث زادت الانتهاكات المتعلقة بالحق في الحرية الشخصية والاعتقال التعسفي، كما أن كثيرا من المحتجزين لم يبلغوا بمعلومات كافية عن أسباب احتجازهم، وحرم الكثير من المحتجزين من الاتصال بالعالم الخارجي لفترات طويلة بما في ذلك حقهم في الاتصال بالأهل أو بالمحامي، كما لم يعرض العديد

[٥٨] **الإحصائية حول عدد القضايا في قطاع غزة لم تشمل الأشهر ١٠، ١١، ١٢ من العام ٢٠٠٧ بالنسبة للقضايا الواردة، حيث لم نتمكن من الحصول عليها بسبب توقف العمل في المحاكم بعد سيطرة مجلس العدل الأعلى على شؤون القضاء في غزة.**

منهم، ولفترات طويلة، على الجهات القضائية المختصة[٥٩]. وزادت ظروف احتجاز الأشخاص، ومن ذلك تعرض العديد منهم للتعذيب وإساءة المعاملة، كما احتجز بعض الأشخاص من المدنيين في مراكز توقيف خاصة بالعسكريين، وعرضهم على المحاكم العسكرية.

٤. على صعيد احترام أحكام المحاكم وتنفيذ الأوامر القضائية، فنظرا لعدم وجود شرطة قضائية متخصصة ولغياب جاهزية إدارة تنفيذ الأحكام الجزائية في النيابة العامة ولتوقف عمل الشرطة في قطاع غزة بعد النصف الثاني من العام ٢٠٠٧، فقد ظل موضوع تنفيذ الأحكام والأوامر القضائية يواجه صعوبات جمّة. كما استمرت خلال العام ٢٠٠٧ بعض مظاهر عدم احترام أحكام المحاكم من بعض الأجهزة الأمنية في تنفيذ أوامر الإفراج بالكفالة عن بعض الموقوفين. ومن ناحية أخرى، لا زال دور النيابة العامة ووزارة الداخلية ضعيفا تجاه حالات وشكاوى عدم تنفيذ الأحكام أو اتخاذ الإجراءات القضائية بحق من يثبت إعاقته أو امتناعه عن تنفيذها.

تؤكد **الهيئة** أهمية احترام وتطبيق معايير المحاكمة العادلة، وضرورة استحداث الآليات المناسبة وتعديل التشريعات وتأهيل القضاة في مجال إدارة الدعوى بغية وضع حدّ لمشكلة تراكم القضايا وبطء المحاكمات على مستوى السلطة القضائية ككل. وترى **الهيئة** ضرورة عودة المحاكم والقضاة وأعضاء النيابة وأركان العدالة المختلفة للعمل في قطاع غزة، ووضع حد لحالة التعطل والاضطراب القائمة للنظر في القضايا المختلفة المعروضة على القضاء هناك.

أما من ناحية التطورات على صعيد تنظيم المحاكم النظامية في فلسطين، فقد كانت تلك التطورات محدودة، فقد تمّ خلال العام ٢٠٠٧ افتتاح محكمة استئناف القدس ومقرها في مجمع المحاكم برام الله، ليشمل اختصاصها الجغرافي

[٥٩] تشير الإحصائيات أن عدد النزلاء في مراكز الإصلاح والتأهيل المدنية "السجون" في الضفة الغربية بلغ في شهر ٢٠٠٧/١٢ (٥٦٢ نزيلاً) منهم (٤٩٣ موقوفا ينتظر المحاكمة) و(٦٩ محكوما) أي أن نسبة المحكومين من النزلاء تصل (١٢,٥% فقط) وهي نسبة ضئيلة جداً.

محافظات الخليل، بيت لحم، وأريحا، وهو ما من شأنه تخفيف العبء عن محكمة استئناف رام الله التي كانت تنظر في جميع الاستئنافات الصادرة عن جميع محاكم الضفة الغربية. وحتى نهاية العام ٢٠٠٧، ظل قطاع العدل يعاني من النقص الشديد في عدد القضاة والموظفين الإداريين، وخصوصا في وظائف كتبة المحاكم والمراسلين ومأموري التبليغ، خصوصا في ظل العدد الكبير للقضايا التي ترد سنويا للمحاكم، والملفات المتراكمة من سنوات سابقة، إذ لم يتم خلال العام ٢٠٠٧ إجراء تعيينات لقضاة جدد في المحاكم النظامية [٦٠].

أما من ناحية التجهيزات والمباني فما زالت معظم مباني المحاكم النظامية مستأجرة ولا تصلح كمباني تليق بالعمل القضائي وبهيبته، وهو ما يتطلب خطة من الحكومة لتأهيل مباني مملوكة تتلائم وطبيعة العمل القضائي وحفظ أمن القضاة والمباني، وتأمين وصول الأشخاص للمحاكم بيسر وسهولة في مناطق سكناهم. وخلال العام ٢٠٠٧ تمّ افتتاح مجمع المحاكم في خانيونس، ولكن لحقت به أضرار ودمار كبير بسبب التفجيرات والاقتتال الداخلي الذي شهده قطاع غزة، كما تم أيضا افتتاح مبنى دائرة كاتب العدل في كل من رام الله ونابلس ضمن مجمع المحاكم، وتم وضع حجر الأساس لإنشاء مبنى قصر العدل في قطاع غزة، ولكن توقف المشروع بسبب الأوضاع الصعبة في قطاع غزة، أيضا خلال العام ٢٠٠٧ تم العمل على تأهيل جزء من مبنى وزارة العدل برام الله كمعهد تدريب قضائي.

من ناحية المخصصات المالية للقضاء، فهي قليلة، وتؤثر قلتها سلباً على عمل المحاكم. على سبيل المثال، هناك نقص في المخصصات المتعلقة بمصاريف الشهود وأتعاب المحامي المنتدب من المحكمة، علما أن هذا النوع من المصاريف والأتعاب تقدره المحكمة ويدفع من خزينة المحكمة وفقا لقانون الإجراءات الجزائية (المادتين

---

[٦٠] قامت السلطة القائمة في قطاع غزة بتعيين (١٦) قاضياً جديداً في محاكم الصلح والبداية، وتعيين (١٠٥) موظفاً إدارياً للعمل في محاكم القطاع. ومن جهة أخرى وافقت حكومة تسيير الأعمال في الضفة الغربية على منح إحداثيات جديدة لإجراء تعيينات في السلطة القضائية من قضاة وموظفين إداريين لسد النقص القائم في المحاكم، فقد جرت الموافقة على (٢٠٠) وظيفة من أصل (٤١٤) وظيفة طالبت بها السلطة القضائية على مدى السنوات الماضية، وقد توزعت على النحو التالي: (٤٤) اعتمادا لتعيين قضاة، و(١٥٣) اعتمادا لتعيين موظفين إداريين.

٢٤٥، ٢٥٧)، ولكن لا يتم ذلك فعلاً حيث أن النظام المالي للوزارات والمؤسسات العامة الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (٤٣) لسنة ٢٠٠٥ (المادة ٢٥/١) يمنع أي دائرة حكومية من استخدام أي من إيراداتها لأي غرض كان، وهو ما يعيق عمل المحاكم ويعيق توفير ضمانات كافية للدفاع عن المتهمين بجرائم خطيرة من جهة، ويشكل تعارضاً ما بين القوانين القضائية والنظام المالي المذكورين ما يستوجب إزالته من جهة أخرى[٦١]. تؤكد **الهيئة** على ضرورة احترام وتفعيل النصوص المعمول بها في قانون الإجراءات الجزائية وتقديمها من ناحية التطبيق على ما يتعارض معها خصوصاً النظام المالي، وإتاحة المجال للمحاكم لصرف مصاريف الشهود وأتعاب المحامي المنتدب من خزينة المحكمة، لأن هذه النصوص وضعت لضمان تسهيل العمل القضائي وسير القضايا المنظورة أمام المحاكم وضمان حق الإنسان في التقاضي.

خلال العام ٢٠٠٧ لا زالت السلطة القضائية على المستويين الإداري والمالي لا تتمتع بالاستقلالية الكافية التي يجب أن تتوفر لضمان تحقيق استقلال القضاء، كما أن الشؤون الوظيفية للقضاة لا تتمتع بالخصوصية في المتابعة مع الجهات التنفيذية، وعلى رأسها ديوان الموظفين العام ووزارة المالية، ولا زال مجلس القضاء الأعلى يواجه صعوبات ومعاناة كبيرة، الأمر الذي يعطل بعض المسائل المتعلقة بشؤون القضاة لأشهر أحياناً. وتؤكد **الهيئة** على أهمية إيلاء شؤون القضاة الإدارية والمالية اهتماما أكبر وخصوصية واستقلالية عن شؤون الموظفين العاديين حفاظاً على هيبة القاضي والعمل القضائي وتحقيق الاستقلال المالي والإداري للسلطة القضائية.

---

[٦١] بلغت الإيرادات الإجمالية الكلية للمحاكم (١١٨٠٤٣٩٥) شيقلاً، منها (١٠١٩٢١١١) شيقلاً إيرادات محاكم الضفة الغربية، و(١٦١٢٢٨٤) شيقلاً إيرادات محاكم قطاع غزة. وبالمقابل فقد كان إجمالي الحوالات الواردة من وزارة المالية طيلة عام ٢٠٠٧ للقضاء وهي تمثل النفقات مبلغ (١٩٨٣٧٣) شيقلا، حيث تم فقط تحويل خمسة أوامر مالية لصالح القضاء من أصل ١٢ أمر مالي، ويصل مبلغ الأمر المالي الواحد عن كل شهر (٣٧٠٠٠) شيقلاً، وقد تذرعت وزارة المالية بالضائقة المالية. البيانات الإحصائية تستند إلى مكتب رئيس مجلس القضاء الأعلى برام الله.

التطورات المتعلقة بتنظيم وعمل النيابة العامة [٦٢]:

طرأت خلال العام ٢٠٠٧ بعض التطورات المتعلقة بتنظيم النيابة العامة، فقد تم تعيين (١٨ عضواً جديداً، معظمهم في الضفة الغربية، ليزداد العدد الكلي لأعضاء النيابة العامة مع نهاية العام ٢٠٠٧ إلى (١٣٠ عضواً). وقد طرأ خلال العام ٢٠٠٧ بعض التطور في أسلوب التعيين من خلال إجراء مسابقة للمتقدمين وهو ما أضفى مزيدا من الشفافية على التعيينات لدى النيابة العامة. كما قامت السلطة القائمة في قطاع غزة بتعيين نائب عام مساعد و(٢٩) وكيلاً ومعاوناً للنيابة.

لا زالت النيابة العامة جسماً مستقلاً دون وضوح تبعيتها فهي لا تعد تابعة للقضاء ولا لوزارة العدل، وهو ما يضفي نوعاً من الغموض على مرجعياتها ومراقبة أدائها. وعلى صعيد المخصصات المالية للنيابة العامة، فهي تأتي من ضمن المخصصات لوزارة العدل وليس بصورة مباشرة، وهي غير كافية لسد النفقات وقد بلغت في العام ٢٠٠٧ (١٣١٢٦١ شيقلاً) [٦٣]. كما أن الشؤون الوظيفية، الإدارية والمالية، لأعضاء النيابة العامة والعاملين فيها تتابعها النيابة العامة بصورة مباشرة مع الجهات التنفيذية كديوان الموظفين ووزارة المالية، وليس من خلال وزارة العدل.

أما على صعيد عمل النيابة العامة، فقد تأثر خلال العام ٢٠٠٧ بالعديد من المعوقات والصعوبات خصوصاً بسبب أعمال الاقتتال والانقسام السياسي الحاد والتنازع على الصلاحيات. حيث ما زالت النيابة العامة بحاجة إلى إمكانيات ومساندة في التحقيق في الجرائم في ظل نقص المختبرات الجنائية ومراكز الطب الشرعي المؤهلة، وزاد عدد القضايا التحقيقية الواردة للنيابة العامة في الضفة الغربية في العام ٢٠٠٧ عن (١٥٦٠٠ قضية) بينما قارب عدد القضايا التحقيقية المفصول فيها في الضفة الغربية (١٣٥٥٠ قضية)، وقد زاد عدد القضايا المدورة في الضفة الغربية من العام ٢٠٠٦ عن (٢١٠٠ قضية)، بينما كان العدد المدور للعام ٢٠٠٧ من أعوام سابقة (١١٥٨ قضية).

---

[٦٢] **البيانات الإحصائية الواردة حول النيابة العامة باستثناء ما يتعلق بالتعيينات من السلطة القائمة في قطاع غزة، هي وفقاً لمصادر مكتب النائب العام برام الله.**

[٦٣] **وفقاً لمصادر وزارة العدل، تشكل الميزانية المخصصة للنيابة العامة ما نسبته ٤١% من ميزانية الوزارة.**

وعلى صعيد تنفيذ الأحكام الجزائية فما زال دور النيابة ضعيفاً، فقد بلغ عدد المدور منها في الضفة الغربية للعام ٢٠٠٧ من أعوام سابقة (١٩٠٩١ تنفيذا جزائيا)، بينما زاد عدد المدور في الضفة الغربية من العام ٢٠٠٧ للعام الذي يليه عن (١٦٢٠٠ تنفيذا جزائيا)، علما أن عدد التنفيذات الجزائية الواردة للنيابة العامة في الضفة الغربية في العام ٢٠٠٧ زاد عن (١٨٨٢ تنفيذا جزائيا)، وبلغ عدد المفصول من التنفيذات الجزائية سواء الواردة خلال العام ٢٠٠٧ أو المدورة من أعوام سابقة حتى نهاية شهر ٢٠٠٧/١١ (٥٩٠٧ تنفيذا جزائيا).

كما أنه ولغياب قانون واضح للمحاكم العسكرية فما زال هناك تنازع واضح تجاه بعض القضايا الجزائية بين النيابة المدنية والنيابة العسكرية حيث يتم عرض مدنيين أمام النيابة والمحاكم العسكرية، ويتم عرض عسكريين خارج أدوارهم الرسمية، وفي قضايا مدنية أمام الجهات القضائية العسكرية[٦٤].

خلال النصف الثاني من العام ٢٠٠٧ توقف عمل النيابة العامة في قطاع غزة، وهو ما شلّ بالكامل أعمال متابعة الموقوفين والسجناء والتفتيش على مراكز الإصلاح والتأهيل، وتنفيذ الأحكام الجزائية والتحقيق في الجرائم، حيث لم تسجل لدى المحاكم أية قضية جزائية، وكذلك توقفت أعمال متابعة دعاوى الحكومة سواء في القضايا المدنية أو الإدارية.

لم يطرأ خلال العام ٢٠٠٧ أي تغير على صعيد دور النيابة العامة في تفقد السجون ومراكز توقيف الأشخاص، وهو دور ما زال بحاجة إلى مزيد من التفعيل والتنشيط لضمان التحقق من توقيف الأشخاص وفقاً للقانون. وتؤكد **الهيئة** أن عدم قيام النيابة العامة بواجبها في التحقيق في الجرائم بفاعلية، وتفقّد السجون وأماكن التوقيف التابعة للأجهزة الأمنية المختلفة، وتنفيذ الأحكام الجزائية من شأنه المساس بحقوق الإنسان وأمن المجتمع وبحقوق النزلاء والموقوفين،

[٦٤] في نهاية العام ٢٠٠٧ قضت محكمة النقض في رام الله بعدم اختصاصها في النظر بطلب تنازع الاختصاص بين النيابة العسكرية والنيابة المدنية على إثر القضية التحقيقية رقم ٢٠٠٧/٩٤٥ نيابة طولكرم (أنظر: عين على العدالة، مساواة، العدد السابع/كانون أول ٢٠٠٧)

كما أن تعطل متابعة القضايا الجزائية خصوصاً في قطاع غزة من شأنه أن يزيد حالة التراكم في القضايا الجزائية، وخلق حالة من عدم الثقة بنظام العدالة.

التحديات والمعوقات التي واجهت السلطة القضائية خلال عام ٢٠٠٧:

ما زالت السلطة القضائية في فلسطين تواجه تحديات جسام ومعوقات داخلية وخارجية تحول دون قيامها بمهامها على أكمل وجه في سبيل تحقيق العدالة والفصل في المنازعات بين المواطنين على وجه السرعة، ولقد تفاقمت تلك المعوقات خلال العام ٢٠٠٧ بسبب استمرار حالة الحصار على مناطق السلطة الفلسطينية وتردي الأوضاع الداخلية وحالة الانقسام السياسي. يمكن أن نجمل أبرز التحديات والمعوقات فيما يلي:

١. استمرت خلال العام ٢٠٠٧ الإجراءات التعسفية من قبل الاحتلال الإسرائيلي وتقطيع أوصال المدن والقرى عبر الحواجز العسكرية وفرض منع التجوال واقتحام المدن في الضفة الغربية، وفرض حصار وإغلاق شامل على قطاع غزة، الأمر الذي أعاق عمل السلطة القضائية بشقيها، المحاكم والنيابة العامة، ومنها إعاقة تنقل القضاة وأعضاء النيابة العامة، وأعضاء الضابطة القضائية "الشرطة"، الأمر الذي حال دون تنفيذ أحكام وأوامر القضاء والقبض على متهمين فارين وحضور الشهود لضمان سير المحاكمات.

٢. أعاق الحصار الدولي المفروض على السلطة الفلسطينية خطط تطوير القضاء حيث جمدت بعض المشاريع التطويرية كمشروع إنشاء قصر العدل في كل من غزة ورام الله وواجهت مشاريع أخرى إعاقات وصعوبات بسبب الحصار كمشاريع تدريب القضاة. كما أن الضائقة المالية التي عانت منها خزينة السلطة الفلسطينية خلال العام ٢٠٠٧، خصوصاً النصف الأول منه والعام الذي سبقه، أثرت على انتظام دفع الرواتب والمستحقات المالية للقضاة وأعضاء النيابة العامة والعاملين في المحاكم، وهو ما حدّ من توفر موازنة تتناسب وتلبية احتياجات

السلطة القضائية على مستوى الكوادر البشرية والتجهيزات المادية والمباني الملائمة، حيث أن موازنة السلطة القضائية هي أقل من ١% من الموازنة العامة [٦٥].

٣. أدت حالة الانقسام السياسي في مناطق السلطة الفلسطينية إلى زعزعة وحدة السلطة القضائية وخلق أجسام قضائية بديلة وإخضاع القضاء للتجاذبات السياسية والتناقضات بين الضفة الغربية وقطاع غزة. فقد انقسمت السلطة القضائية بين مجلس القضاء الأعلى الذي ظل يمارس صلاحياته في الضفة الغربية وحتى بداية شهر ٢٠٠٧/١٠ في قطاع غزة، ومجلس العدل الأعلى الذي شكلته السلطة القائمة في غزة " ليحل محل مجلس القضاء الأعلى ويتولى صلاحياته في القطاع[٦٦]. كما أن النائب العام وأعضاء النيابة العامة ظلوا يمارسون صلاحياتهم في الضفة الغربية وحتى منتصف شهر ٢٠٠٧/٦ في قطاع غزة، في حين قامت السلطة القائمة في غزة بوقف عمل النائب العام وإجراء تعيينات في جسم النيابة العامة[٦٧] وتعيينات في محاكم قطاع غزة ليحلوا محل أعضاء النيابة العامة والقضاة ممن كانوا يقومون بهذا الدور[٦٨]. مع ذلك فقد شهدت محاكم قطاع غزة تعطلا عن العمل وعلى صعيد القضايا الجزائية بحيث لم تسجل بعد شهر ٢٠٠٧/٦ أية

[٦٥] بعد تشكيل حكومة إنفاذ الطوارئ وحكومة تسيير الأعمال في شهر حزيران من العام ٢٠٠٧، خفت حدة مشكلة دفع الرواتب للموظفين العموميين ومنهم القضاة وأعضاء النيابة، حيث بدأت الحكومة بدفع راتب منتظم وجزء من المستحقات المالية.

[٦٦] أصدرت نقابة المحامين بتاريخ ٢٠٠٧/٩/٢٦ بيانا اعتبرت فيه مجلس العدل الأعلى غير شرعي وحظرت على أي محامي مسجل في النقابة التعاطي مع ذلك المجلس أو أي من قراراته، وأكدت على عدم جواز المثول أمام أي هيئة أو قاضي قد جلس للحكم بقرار من ذلك المجلس أو التوجه إلى أعضاء النيابة العامة المعينين خلافا للأصول القانونية أو العمل أمامهم.

[٦٧] تمّ تعيين نائب عام مساعد و(٢٩) وكيل ومعاون نيابة من قبل الحكومة المقالة في قطاع غزة.

[٦٨] علق مجلس القضاء الأعلى العمل في المحاكم النظامية في قطاع غزة من تاريخ ٢٠٠٧/١١/٢٧ إثر قيام مجلس العدل الأعلى بالسيطرة على مجمع المحاكم ومكتب رئيس المحكمة العليا.

دعوى جزائية في محاكم قطاع غزة، كما توقف عمل النيابة العامة وعمل الضابطة القضائية "الشرطة"[٦٩].

وبالمجمل فقد صدرت خلال العام ٢٠٠٧ عدة قرارات سواءً من السلطة الفلسطينية أو من السلطة القائمة في قطاع غزة مسّت بوضوح بالسلطة القضائية بشقيها المحاكم والنيابة العامة والجهات المساندة لها كالشرطة، وخلقت حالة من الإرباك والاضطراب والتعطل في نظام العدالة بصورة شبه كلية في قطاع غزة،[٧٠].

٤. ما زالت السلطة القضائية خلال العام ٢٠٠٧ تعاني من ضعف وعدم جاهزية الجهات المساندة لعملها وهو ما أثر كثيرا على أدائها وقيامها بمهامها سواء على مستوى القبض على المجرمين الفارين أو التحقيق في الجرائم أو ضمان سير المحاكمات بصورة سلسة، فعلى الرغم من التوجهات لدى الحكومة الفلسطينية لتأسيس الشرطة القضائية من خلال تعيين مدير لها في العام ٢٠٠٧[٧١]، إلاّ أنها لم تُباشر عملها بالفعل حتى نهاية العام، كما أن مراكز الطب الشرعي والمختبرات الجنائية لا تتمتع بالجاهزية والقدرة الكافية لتوفير التقارير والأدلة الجنائية اللازمة لإثبات الجرائم خصوصاً فيما يتعلق بتشريح الجثث والكشف عن الأسلحة والمواد المخدرة.

---

[٦٩] قامت الحكومة المقالة في قطاع غزة بتعيين (١٢٠) عنصراً من بينهم نساء للعمل كشرطة قضائية. ومن أبرز قرارات السلطة القائمة في غزة توقيف النائب العام عن العمل على خلفية الإدعاء بعدم اكتمال إجراءات تعيينه بتاريخ ٢٠٠٧/٨/١٤، وقرار السلطة القائمة في غزة بتعيين نائب عام مساعد ووكلاء ومعاوني نيابة ليحلوا محل النائب العام وأعضاء النيابة العامة بتاريخ ٢٠٠٧/٨/٢٩، وقرار السلطة القائمة في غزة بتشكيل مجلس العدل الأعلى بتاريخ ٢٠٠٧/٩/٤، وقرار مدير عام الشرطة بوقف عمل جهاز الشرطة المدنية في قطاع غزة، وقرار رئيس مجلس القضاء الأعلى بتاريخ ٢٠٠٧/٧/٢ الموجه لقضاة التنفيذ والعاملين في إدارات التنفيذ في قطاع غزة تجميد كافة القرارات التي تحتاج إلى الاستعانة بجهاز الشرطة لتنفيذها. وطلب رئيس مجلس القضاء المؤرخ في ٢٠٠٧/٧/١٥ والموجه إلى رؤساء وقضاة المحاكم النظامية بالعمل بموجب قرار مجلس الوزراء في "حكومة إنفاذ حالة الطوارئ" بتاريخ ٢٠٠٧/٦/٢٥ والقاضي بإعفاء المواطنين في المحافظات الجنوبية إعفاءً كاملاً من جميع رسوم الخدمات التي تقدمها مؤسسات السلطة الوطنية، وهو ما يشمل الإعفاء من الرسوم القضائية.

[٧١] العقيد علي الجمالي.

٥. مع استمرار حالة الفلتان الأمني في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، وتطورها لحالة من الاقتتال الداخلي في قطاع غزة في العام ٢٠٠٧، فقد طالت الاعتداءات عدداً من رموز السلطة القضائية (قضاة وأعضاء نيابة) والمحامين والمحاكم، الأمر الذي مسّ بهيبة واستقلالية القضاء، وعطل العمل في المحاكم وأعاق قيام النيابة العامة بعملها[٧٢].

٦. أدى تعطل عمل المجلس التشريعي طيلة العام ٢٠٠٧ إلى الحد من تطوير منظومة التشريعات القضائية وعلى رأسها تعديل قانون السلطة القضائية وقانوني الإجراءات الجزائية وأصول المحاكمات المدنية والتجارية، كما أدى أيضا إلى إعاقة استكمال عملية وضع القوانين اللازمة لاستكمال منظومة التشريعات القضائية وعلى رأسها وضع قانون محكمة الجنايات الكبرى وقانوني المحاكم الإدارية وقانون المحاكم العسكرية.

٧. قلة التسهيلات من قبل السلطة التنفيذية لعمل السلطة القضائية، خصوصاً في النواحي الإدارية والوظيفية والمالية، ما زال يمثل تحديا كبيرا أمام النهوض بالسلطة القضائية وباستقلالها، فعلى الرغم من حصول بعض التطورات على صعيد توفير الاعتمادات المالية للتعيينات وانتظام الرواتب فإن السلطة القضائية، فما زالت تُعاني من قلّة المخصصات المالية للنفقات اللازمة لعمل المحاكم ومجلس القضاء والنيابة العامة، ومن قلة النسبة المحددة للقضاء ضمن الموازنة العامة والتي لا تتجاوز ١%، ومن عدم الخصوصية في المعاملات المالية والإدارية والشؤون الوظيفية الخاصة بالقضاة، وهي تحديات ومعوقات من شأنها المساس بالاستقلال الإداري والمالي للسلطة القضائية.

---

[٧٢] تمثلت أبرز الاعتداءات فيما يلي: اقتحام مجمع المحاكم في مدينة خانيونس بتاريخ ٢٠٠٧/٥/٢٢، واقتحام مجمع المحاكم في غزة بتاريخ ٢٠٠٧/١٠/١٦، واختطاف رئيس محكمة بداية جنين القاضي بسام حجاوي بتاريخ ٢٠٠٧/٣/١٨، واختطاف المحامي ربيع ربيع وحرق مكتبه في رام الله بتاريخ ٢٠٠٧/٦/١٣، وإحراق مكتب المحامي فاضل بشناق في جنين بتاريخ ٢٠٠٧/٥/١٧، واختطاف وكيل نيابة خانيونس بتاريخ ٢٠٠٧/١١/٣٠.

٨. خلال العام ٢٠٠٧ ما زال القضاء يُعاني من محاولات التدخل في عمله والنيل من استقلاله وإضعاف ثقة المواطن به من قبل العديد من الجهات التنفيذية، فما زال هناك تدخل من قبل بعض المحافظين والشرطة خصوصاً في أحكام المحاكم، وجرت محاولات من الأجهزة الأمنية لتحويل القضاء إلى قضاء شرطي "بوليسي".

توصيات:

لقد كان للمعوقات والتحديات التي واجهت السلطة القضائية خلال عام ٢٠٠٧، خاصة الاقتتال الداخلي، والانقسام السياسي في مناطق السلطة الفلسطينية، وإخضاع القضاء للتجاذبات السياسية، أثراً مباشراً على الانتقاص من حق الأشخاص في التقاضي، وتراجع ضمانات المحاكمة العادلة، وحدّ من قدرة الأشخاص على الوصول إلى حقوقهم في الوقت المعقول، نظراً لتعطل عمل المحاكم والاعتداءات عليها خصوصاً تعطل النظر في القضايا في قطاع غزة، كما انعكس ذلك على السلطة القضائية ذاتها ما جعل استقلالها منقوصاً وحدّ من تطورها على المستويات التشريعية والبنيوية.

إن جميع الأطراف الداخلية تعاملت مع السلطة القضائية ضمن السياق السياسي، وهو ما مسّ جوهرياً بوحدة تلك السلطة وأدى إلى خلق أجسام قضائية بديلة وزعزع بقوة نظام العدالة في فلسطين وأفقد القضاء تماسكه وحدّ من قدرته على القيام بمهامه بفاعلية كسلطة ثالثة موحدة في حماية الحقوق والحريات الأساسية للإنسان. وإذا كانت السلطتان التشريعية والتنفيذية قد دخلتا منذ ما يقارب السنتين في أتون الصراع السياسي، فقد كانت نهاية العام ٢٠٠٧ نهاية غير سعيدة بالنسبة للسلطة القضائية، والتي لحقت أيضا بالسلطتين المذكورتين وأُخضعت للتجاذبات والصراعات السياسية.

إن **الهيئة**، وإذ تشعر بتخوف حقيقي تجاه اتساع وعمق التجزئة في نظام العدالة، ومن منطلق حرصها على صون وحدة السلطة القضائية واستقلالها كضمانة لحماية حقوق الإنسان، **توصي** جميع الجهات المسؤولة وعلى رأسها الرئاسة والحكومة والمجلس التشريعي في هذا الإطار بما يلي:-

١. ضرورة الإنهاء الفوري لحالة الازدواجية القائمة في نظام العدالة والسلطة القضائية بشقيها القضاء والنيابة العامة، وإعادة الوحدة واللحمة لهذه السلطة كسلطة ثالثة وتمكينها من القيام بواجباتها بموجب القانون الأساسي والقوانين القضائية الأخرى في جميع مناطق السلطة الوطنية كوحدة جغرافية واحدة.
٢. ضرورة وقف كافة الإجراءات والقرارات والتدابير التي من شأنها تعميق الانقسام في جسم السلطة القضائية بين الضفة الغربية وقطاع غزة، وإحداث فراغ في نظام العدالة، والعودة عن القرارات السابقة خاصة ما تعلق منها بإنشاء أجسام بديلة أو بوقف عمل الجهات المساندة للقضاء كالشرطة والنيابة العامة.
٣. ضرورة وقف جميع أشكال التدخل في عمل السلطة القضائية سواء من قبل الجهات التنفيذية أو الأمنية أو المجموعات المسلحة، وضرورة وقف أعمال الاعتداء على المحاكم والقضاة وأعضاء النيابة العامة والمحامون، الهادفة أصلاً للنيل من استقلال القضاء وهيبته. وضرورة حماية القضاء وتوفير الدعم المادي والمعنوي لتحقيق أمن المحاكم ومراكز النيابة العامة والعاملين فيها.
٤. ضرورة تحييد دور السلطة القضائية في النزاعات ذات الطابع الحزبي، وإعطائها كافة التسهيلات للقيام بدورها سواء في التحقيق في الجرائم المرتكبة أثناء الاقتتال الداخلي من قتل وإيذاء واعتداء على الممتلكات العامة والخاصة أو تقديم المخالفين للعدالة، وإعطاء القضاء دوره في النظر في كافة الجرائم المرتكبة وإيقاع العقوبات المنصوص عليها قانونا على من تثبت إدانته في محاكمة عادلة، وعدم نزع صلاحية القضاء المدني لصالح أي جهة أخرى.

كما أن **الهيئة**، ومن منطلق تعزيز سلطة القضاء والنهوض به وتطويره وتفعيل دوره في المجتمع والفصل في المنازعات، **توصي** بما يلي:

١. ضرورة وقف حالة التعطل في عمل المجلس التشريعي، وقيام المجلس وبعد أخذ رأي مجلس القضاء الأعلى بإجراء التعديلات على القوانين في الشأن القضائي لتسهيل إجراءات التقاضي وإزالة العيوب الموجودة في التشريعات المطبقة والتي تعيق قيام القضاء بالفصل في المنازعات دون بطء أو تأخير.
٢. ضرورة قيام مجلس القضاء الأعلى والنيابة العامة بتفعيل عمل دائرتي التفتيش القضائي للكشف عن مواطن الخلل والضعف وإصلاحها، وضرورة قيام السلطة التنفيذية بتوفير الاحتياجات والتجهيزات اللازمة لتفعيل هاتين الدائرتين.
٣. ضرورة قيام مجلس القضاء الأعلى بتركيز تدريب القضاة في جوانب إدارة الدعوى لضمان فاعلية عمل القاضي وإنجازه للقضايا دون تأخير، وبالنتيجة الحد من تراكم القضايا والاختناق القضائي في المحاكم.

٤. ضرورة قيام السلطة التنفيذية ومجلس القضاء الأعلى بالعمل على سد النقص بالنسبة للعاملين الإداريين في المحاكم في وظائف الكتبة ومأموري التبليغ، وكذلك رفع كفاءتهم لضمان قيامهم بعملهم بفاعلية.
٥. ضرورة قيام السلطة التنفيذية، وأخذا في الاعتبار احتياجات السلطة القضائية وحجم إيرادات المحاكم والنيابة العامة، برفع نسبة موازنة السلطة القضائية في الموازنة العامة، ورفع المخصصات المالية لنفقات المحاكم، وكذلك ضرورة إزالة التناقض التشريعي بين النظام المالي للوزارات والمؤسسات العامة وقوانين الإجراءات الجزائية، وإعطاء المحاكم صلاحية صرف مصاريف الشهود وأتعاب المحامي المنتدب من خزينة المحكمة.
٦. ضرورة قيام الجهات التنفيذية وعلى رأسها وزارة المالية وديوان الموظفين العام بإيلاء اهتمام أكبر وخصوصية لمعاملات القضاة في شؤونهم الوظيفية المالية والإدارية والحدّ من التباطؤ والتأخير فيها حفاظا على هيبة القاضي واستقلاله.
٧. ضرورة الإسراع بتأهيل قضاة دستوريين وتشكيل محكمة دستورية عليا وفقا لقانونها، في ظل التعطل بنظر المسائل والطلبات الدستورية، خصوصا في ظل تقلبات النظام السياسي الفلسطيني والحاجة للبت في العديد من المسائل الدستورية المرتبطة بالقانون الأساسي وتفسيره وتفسير التشريعات وإزالة التعارض فيما بينها.
٨. ضرورة قيام النيابة العامة والسلطة التنفيذية والقضاء بتفعيل الرقابة على جهات القبض والتحقيق لضمان تعزيز ضمانات المحاكمة العادلة للمتهمين أمامها، ومن ذلك الحدّ من الاعتقال التعسفي والحرمان من الاتصال بالعالم الخارجي ومنع زيارات الأهل والاستعانة بمحام وتحسين أماكن وظروف الاحتجاز والتوقيف واتخاذ إجراءات وتدابير إدارية وقضائية فعلية تجاه حالات التعذيب وإساءة المعاملة، وعدم التهاون تجاه أي انتهاكات تمسّ الحرية الشخصية للأشخاص ومعاقبة المتورطين، وتعويض المتضررين من التعسف ماديا ومعنويا.
٩. ضرورة قيام الجهات الحكومية المختصة بتفعيل شرطة قضائية مؤهلة لحماية المحاكم ومراكز النيابة العامة وتنفيذ الأحكام والأوامر القضائية، وضرورة إنشاء مختبرات جنائية ومراكز طب شرعي مجهزة ومؤهلة.

الباب الثاني

وضع حقوق الإنسان والحريات في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية خلال العام ٢٠٠٧

مقدمـــــــــــة

تراجع خلال هذا العام مستوى الحقوق والحريات العامة للإنـــسان بعامـــة في أراضي السلطة الوطنية الفلسطينية، نتيجة للانتكاسة الكـــبيرة الـــتي أصـــابت الأوضاع السياسية الفلسطينية، وسيطرة حركة حماس على قطاع غزة، وما نجم عنه من أفعال وردود أفعال في جميع أراضي السلطة الوطنية، مسّت إلى حد كبير بحقوق الإنسان وحرياته العامة كافة.

في هذا الباب، عالجت **الهيئة** الحالة العامة للحقوق والحريات الأساسية التي يتمتع بها الإنسان، ولا سيما حقه في الحياة والسلامة الشخصية وحمايته من التعذيب، وحقه في الحريات الشخصية وحمايته من الاحتجاز غير القـــانوني، وحقـــه في الحريات العامة مثل حرية الرأي والتعبير وحرية التجمع السلمي وحـــق تـــولي الوظائف العامة، وحقه في التمتع بأعلى مستوى من الصحة، وحقه في العمـــل والضمان الاجتماعي، وسجلت الأشكال المختلفة للانتهاكات التي لحقت بهـــذه الحقوق، ومسّت بالضمانات التي كفلتها المواثيق الدوليـــة لحقـــوق الإنـــسان والتشريعات الوطنية ذات العلاقة.

وفي الختام، سجلت **الهيئة** عدداً من التوصيات الموجهة إلى الجهات المختلفـــة في أراضي السلطة الوطنية في الضفة الغربية وقطاع غزة من أجل حمايـــة حقـــوق الإنسان وحرياته العامة، وفقا لما كفلته المواثيق والإعلانات الدوليـــة لحقـــوق الإنسان والتشريعات الوطنية ذات الصلة.

الفصـــل الأول

الحق في الحياة والسلامة الشخصية

يعتبر حق الإنسان في الحياة والسلامة الشخصية من الحقـــوق الأساســـية الـــتي ضمنتها كافة المواثيق الدولية، والدساتير والتشريعات الوطنية في الدول المختلفة.

في هذا القسم من تقريرها السنوي، تعرض **الهيئة** للانتهاكات الواقعة على الحق في الحياة والسلامة الشخصية في أراضي السلطة الوطنية الفلـــسطينية في العـــام ٢٠٠٧، وتتعرض بشكل رئيسي للانتهاكات التي رصدتها على صعيد هذا الحق، وتحليلها للمعطيات المتوفرة، وتوضيح مدى مخالفتها للمعايير الدولية والتشريعات الوطنية التي تحمي الحق في الحياة والسلامة الشخصية.

أولاً: الانتهاكات الواقعة على الحق في الحياة:

تشير الإحصاءات المتوفرة لدى **الهيئة** إلى أن الحق في الحياة شهد خـــلال العـــام ٢٠٠٧ تراجعاً ملحوظاً في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية مقارنـــة بالعـــام المنصرم، وقد نجم ذلك عن تفاقم مظاهر الاقتتال والفوضى الداخلية طيلة العام، ولا سيما أحداث شهر حزيران ٢٠٠٧ التي وقعت بين حركتي حماس وفـــتح في قطاع غزة، وشكلت منعطفاً خطيراً في تراجع حماية هذا الحق، بعد أن أدت إلى سقوط مئات القتلى، غالبيتهم من المدنيين.

١. حالات القتل:

تشير الإحصاءات المتوفرة لدى **الهيئة** إلى أن (٥٨٥ شخصاً) قتلـــوا في منـــاطق السلطة الوطنية في العام ٢٠٠٧، بما يعني أن عدد القتلى في هذا العام قد ارتفـــع عن العدد الذي سجلته في العام ٢٠٠٦، حيث لم يتجاوز عدد القتلى في العـــام

٢٠٠٦ الـ (٣٤٥ شخصاً)، وبالنتيجة، ارتفع المعدل الشهري لحالات القتل خلال هذا العام ليصل إلى (٤٩ حالة) شهرياً مقارنة بـ (٢٩ حالة) شهرياً خلال العام ٢٠٠٦.

تظهر إحصاءات **الهيئة** أن (٥٠٣) من المجموع الكلي لحالات القتل وقعت في قطاع غزة، بينما وقعت (٨٢) حالة قتل في الضفة الغربية، أي أن غالبية حالات القتل وقعت في القطاع [١]. وقد شهد شهر حزيران أعلى عدد من حوادث القتل، حيث قتل في هذا الشهر (١٩٠ شخصاً)، أي بما يشكل ثلث المجموع الكلي للقتلى خلال العام.

والملفت للنظر في الإحصاءات التي سجلتها **الهيئة** حول حالات القتل التي تمت خلال العام ٢٠٠٧، أن (٥٢٩) حالة من هذه الحالات نُفِّذت بسلاح ناري أو متفجر، أي ما يزيد عن ٩٥% من مجموع الحالات، وهذه النسبة قريبة كثيراً من النسبة التي سجلتها **الهيئة** خلال العام ٢٠٠٦ [٢]. هذا في حين أن إحصائيات الإدارة العامة لمراكز الإصلاح والتأهيل الفلسطينية "السجون" تظهر أن عدد الأشخاص الداخلين إلى هذه المراكز في الضفة الغربية على خلفية اتهامهم بحيازة أسلحة وذخائر خلال العام ٢٠٠٧، لم يتجاوز الـ (١٥ شخصاً)، وشخص واحد منهم فقط صدر بحقه حكم قضائي، في إشارة إلى عدم فاعلية الإجراءات التي اتخذتها السلطة الوطنية للحدّ من حمل الأسلحة النارية، أو ضبط عملية استخدامها.

ويلاحظ أن النسبة الأعلى من الضحايا هي من فئة الشباب (الفئة العمرية من ١٩-٣٥)، حيث وصل عدد القتلى من هذه الفئة إلى (٣٩٥ حالة)، أي ما نسبته ٦٥% من مجمل حالات القتل التي سجلتها **الهيئة** في هذا العام [٣].

---

[١] **أنظر التفصيلات في الجدول رقم ١. الملحق الأول.**

[٢] **أنظر التفصيلات في الجدول المرفق رقم ٢. الملحق الأول.**

[٣] **أنظر التفصيلات في الجدول المرفق رقم ٣. الملحق الأول.**

وخلال حوادث الاقتتال والفوضى الداخلية والاعتداءات الجسدية التي نفـــذها أفراد من الأجهزة الأمنية ومسلحين من المجموعات المسلحة في العـــام ٢٠٠٧، أصيب ما يقارب من (٢٥٠٠ شخصاً) بجراح مختلفة.

وقد تعددت خلفيات عمليات القتل، غير أن أغلبها كان وقـــع علـــى خلفيـــة عمليات الاقتتال الداخلي التي وقعت بين حركتي فتح وحماس في قطاع غزة. فيما يلي أهم خلفيات عمليات القتل [٤]:

أ. القتل على خلفية الاقتتال الداخلي [٥]:

شهد العام ٢٠٠٧ مقتل (٣٤٦ شخصاً) على خلفية الاقتتال الداخلي في مناطق السلطة الوطنية، سقط غالبيتهم في قطاع غزة، مقارنة بـــ (٦٥) حالة قتل فقط وقعت على ذات الخلفية خلال العام ٢٠٠٦، أي بزيادة بلغت نسبتها ٥٣٢% عن العام الماضي. كما كان شهر حزيران الشهر الأكثر دموية خلال العام على صعيد الاقتتال الداخلي، إذ سقط خلاله (١٦٩ شخصاً) نتيجة الاقتتـــال بـــين حركتي فتح وحماس، ويشكل هذا العدد ما نسبته ٥٠% من مجموع عدد ضحايا الاقتتال الداخلي الذين سقطوا طوال العام.

وكانت الاشتباكات التي وقعت في قطاع غزة بين قوات الأمن مدعومة بمسلحين من حركة فتح ومسلحين من حركة حماس المدعومة "بالقوة التنفيذية" التابعـــة للحكومة المقالة في قطاع غزة، قد نجم عنها مقتل (١٦١ شخصاً) في الفترة من ٧-٢١/٦/٢٠٠٧. وخلال هذه العمليات ارتكبـــت العديـــد مـــن الجـــرائم والانتهاكات المحظورة التي مسّت حق المدنيين في الحيـــاة، خـــصوصاً أنهـــم لم يشاركوا في عمليات القتال التي جرت في القطاع، حيث قتل (٣٩ مدنياً)، من بينهم (١٤) طفلاً.

---

[٤] أنظر التفصيلات في الجدول المرفق رقم ٤. الملحق الأول.

[٥] يقصد بالاقتتال الداخلي: الاقتتال ما بين حركتي فتح وحماس في إطار الصراع على السلطة.

وارتكبت خلال عمليات القتال المذكورة العديد من الجرائم والانتهاكات الخطيرة التي مسّت بحقوق الإنسان، كقتل أشخاص كانوا يشاركون في عمليات القتال، بعد أن القي القبض عليهم وجردوا من أسلحتهم. وكان من أبرز تلك الجرائم عملية قتل المواطنين سميح عبد القادر المدهون، ٣٨ عاماً، ومرافقه حسن أحمد زقوت، ٢٨ عاماً، حيث قتل المواطن المدهون، وهو أحد قياديي حركة فتح، ومرافقه بعد أن ألقي القبض عليهما وتجريدهما من سلاحهما بتاريخ ٦/١٤ في مخيم النصيرات بالمحافظة الوسطى لقطاع غزة. قام مسلحون بإطلاق النار عليهما بشكل مباشر وكثيف بهدف القتل والتنكيل، وذلك أمام مئات الأشخاص الذين تجمهروا في المكان، وعقب ذلك بدأ عشرات من المتجمهرين في المكان بالتنكيل بجثة القتيلين، وخصوصاً جثة المواطن المدهون، من خلال ضربها بالحجارة وطعنها بالسكاكين وركلها بالأرجل [٦]. كما قام بعض الأشخاص بتصوير عملية القتل والتنكيل التي جرت للمواطن المدهون ومرافقه بكاميرات شخصية وكاميرات هواتفهم النقالة، وتم بث هذه الصور عبر فضائية الأقصى التابعة لحركة حماس، وجرى تداولها في المناطق الفلسطينية بصورة تمسّ بالكرامة الإنسانية.

كما رصدت **الهيئة** حادث مقتل المواطن أنيس هشام السلعوس، ٣٦ عاماً، والذي قتل بتاريخ ٦/١٥ على يد مسلحين بعد أن قاموا باختطافه في مدينة نابلس، ولقد برر المسلحون قتله انتقاماً لمقتل سميح المدهون.

ورصدت **الهيئة** وسائل مختلفة للقتل خلال عمليات الاقتتال التي دارت في قطاع غزة سالفة الذكر، تمثلت بعضها في إلقاء أشخاص من فوق بنايات، كعملية قتل المواطن حسام محمد أبو قينص، ٣٠ عاماً، والذي قتل عبر إطلاق النار على رأسه

---

[٦] لمزيد من المعلومات حول هذه الجريمة انظر: تقرير بعنوان "انتهاكات حقوق الإنسان في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية على ضوء عمليات الاقتتال التي اندلعت في قطاع غزة منذ تاريخ ٢٠٠٧/٦/٧"، (رام الله: الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، حزيران ٢٠٠٧).

من قبل مسلحين اختطفوه من حي تل الهوى بمدينة غزة، واقتادوه إلى أعلى بناية مهنا بالقرب من وزارة المالية، ومن ثم قاموا بإلقاء جثته من أعلى المبنى.

ب. القتل على خلفية الشجارات والشجارات العائلية والثأر:

سجلت **الهيئة** خلال العام ٢٠٠٧ مقتل (٧٨ شخصاً) على خلفية الشجارات والشجارات العائلية والثأر، في حين قتل في العام ٢٠٠٦ على ذات الخلفية (١٠٦ أشخاص)، ومن هذه الحالات مقتل المواطنين محمد أحمد محمد الديري، ٣٥ عاماً، وأحمد حسن نادي الديري، ٢٥ عاماً، في مدينة غزة بتاريخ ٢٠٠٧/١/٦ جراء إطلاق النار على السيارة التي كانوا يستقلونها وآخرين من قبل مسلحين ينتمون لإحدى العائلات بهدف الثار. وفي شجار عائلي وقع بتاريخ ٢٠٠٧/٤/٩ في مخيم خان يونس قتل ثلاثة مواطنين نتيجة الاشتباكات المسلحة التي دارت في حينه بين عدة عائلات في محيط مسجد فلسطين بمخيم خان يونس.

ت. القتل على خلفية الفوضى وسوء استخدام السلاح:

سجلت **الهيئة** خلال العام ٢٠٠٧ مقتل (٦٥ شخصاً) على خلفية فوضى وسوء استخدام السلاح، في حين قتل في العام ٢٠٠٦ على ذات الخلفية (١٠٠ شخص). ومن أبرز حوادث القتل التي وقعت على هذه الخلفية مقتل المواطن نعيم محمد الشربجي، ٣٣ عاماً، ومحمد مصطفى العاجز، ١٧ عاماً، وعبد الرحمن اهليل أبو خبيزة، ٢١ عاماً، بتاريخ ٥/٢٩ جراء انفجار عبوة ناسفة كانوا يقومون بإعدادها داخل المترل في مخيم النصيرات، وأصيب كذلك عدد من الأشخاص جراء الانفجار. وبتاريخ ٦/١٤ من ذات العام، قتل خمسة أطفال من مدينة رفح جراء انفجار جسم مشبوه مصنّع محلياً كانوا يعبثون به، بعد أن جلبوه من محيط مطار رفح.

ث. القتل على خلفية استخدام القوة والأسلحة النارية من قبل قوات الأمن:

خلال العام ٢٠٠٧، رصدت **الهيئة** مقتل (٢٠ شخصاً) على خلفية استخدام القوة والأسلحة النارية من قبل الأجهزة الأمنية والعسكرية في الضفة الغربية

وقطاع غزة. فقد قتل المواطن حسام وجيه سلام أبو عصب، ٢٢ عاماً، في مدينة قلقيلية بتاريخ ١٠/١٣ جراء إطلاق النار عليه من قبل أفراد من جهاز الأمن الوطني بعد رفضه الانصياع لأوامرهم بالتوقف أثناء قيادته دراجة نارية في أحد شوارع المدينة، اعتقدوا أنها غير قانونية. وعقب مقتله، اندلعت اشتباكات بين قوات الأمن ومسلحين من عائلة القتيل أدت إلى مقتل الطفل يزيد زياد عبيد، ٥ أعوام. وبتاريخ ١٠/١٧، اندلعت اشتباكات مسلحة في مدينة غزة بين الشرطة التابعة للسلطة القائمة في قطاع غزة وبين مسلحين، بعد رفض عائلة حلّس تسليم بعض المطلوبين المتهمين بإطلاق النار على أفراد الشرطة، حيث قامت الشرطة بمحاصرة منازل عائلة حلّس لإجبارهم على تسليم المطلوبين والسيارة والسلاح، الذي قالت الشرطة انه استخدم في إطلاق النار على أفرادها. وقد تركزت هذه الاشتباكات العنيفة في محيط منزل العقيد عادل محمد حلّس "أبو رمزي"، وهو مدير المباحث العامة السابق، وانتهت الاشتباكات بمقتل ثلاثة مواطنين من عائلة حلّس وأحد أفراد الشرطة.

وبتاريخ ١١/١٢، قتل ستة مواطنين جراء قيام الشرطة التابعة للسلطة القائمة في قطاع غزة بإطلاق النار على جموع المواطنين الذين تدافعوا للهرب من ساحة الكتيبة في مدينة غزة، حيث عقد فيها مهرجان بمناسبة الذكرى الثالثة لرحيل الرئيس ياسر عرفات، بعد أن سمع المتجمهرون صوت إطلاق نار في المكان، وتوفي مواطن سابع متأثرا بجراحه التي أصيب بها خلال تلك الأحداث بعد يومين من إصابته.

وبتاريخ ١١/٢٧ قتل المواطن هشام نعيم يوسف البرادعي، ٣٨ عاماً، جراء إصابته بعيار ناري في الصدر خلال قيام قوات الأمن بتفريق مسيرة سلمية نظمها نشطاء حزب التحرير الإسلامي في مدينة الخليل مناهضة لمؤتمر انابوليس.

ج. القتل في ظروف غامضة:

شهد العام ٢٠٠٧ مقتل (٥٨ شخصاً) في ظروف لا زالت غامضة مقارنة بـ (٤٩) حالة قتل وقعت في ظروف غامضة خلال العام ٢٠٠٦، وكان من بين

القتلى (٦ مواطنين) قتلوا في الضفة الغربية والباقي قتلوا في قطاع غزة. ومن أبرز هذه الحوادث مقتل المواطن رامي خضر عياد، ٣٠ عاماً، والذي عثر على جثته بتاريخ ٢٠٠٧/١٠/٧ بالقرب من منطقة زراعية خالية في حي الزيتون من مدينة غزة، وتبين أنه قتل جراء إصابته بعيارين ناريين في الرأس والصدر أطلقت عليه من قبل مجهولين اختطفوه قبل يومين من العثور على جثته. ومن هذه الحوادث كذلك مقتل المواطنة لينا فتحي صبح، ٢٣ عاماً، والتي عثر على جثتها بتاريخ ٢٠٠٧/١٠/٢٤ ملقاة في منطقة الخط الشرقي شرق مدينة غزة وكانت مقيدة ومصابة بعدة أعيرة نارية في أنحاء مختلفة من الجسم و لم تعرف خلفية قتلها، وكانت القتيلة اختطفت بتاريخ ٢٠٠٧/١٠/٢٢ من أحد المطاعم في شارع عمر المختار بمدينة غزة من قبل مسلحين مجهولين.

ح. القتل على خلفية ما يسمى "بشرف العائلة":

خلال العام ٢٠٠٧، قتلت (١٨ امرأة) على خلفية ما يسمى بالدفاع عن "شرف العائلة"، كان من بينها (٥) حالات وقعت خلال شهر حزيران. هذا في حين لم يتجاوز عدد النساء اللواتي قتلن على ذات الخلفية في العام ٢٠٠٦ الـ (١٤ امرأة). ومن أبرز حوادث القتل على هذه الخلفية مقتل المواطنات ن. ج، ١٦ عاماً، وشقيقتيها س، ١٩ عاماً، ول، ٢٢ عاماً، بتاريخ ٧/٢١، وكان عدة أشخاص يستقلون سيارة قاموا بإلقاء جثثهن بعد قتلهن طعنا بالسكاكين، وغطوا هذه الجثث ببعض التراب، وتبين من التحقيقات التي قامت بها القوة التنفيذية حول ظروف مقتل هؤلاء الفتيات، أنهن قتلن من قبل شقيقهن وأحد أقاربهن على خلفية ما يعرف "بشرف العائلة". وكذلك حادثة مقتل الشقيقتين (س.أ)، ٢٦ عاماً، و (أ.أ)، ٢٧ عاماً، بتاريخ ١٠/٢٥ بعد إطلاق النار عليهما من قبل شقيقهما داخل المترل.

خ. القتل على خلفية أمنية [٧]:

رصدت **الهيئة** خلال العام ٢٠٠٧ مقتل (٤ مواطنين) على خلفية أمنية مقارنة مع (١١) حالة قتل وقعت على هذه الخلفية في العام ٢٠٠٦. ومن أبرز هذه الحالات مقتل المواطن م. ج، ٢٦ عاماً، بتاريخ ٦/١٦ عبر إطلاق النار عليه على يد مسلحين داخل مستشفى رفيديا في مدينة نابلس. وكان المواطن المذكور قد تعرض لإطلاق نار سابق في ذات اليوم على خلفية اتهامه بالتعاون مع سلطات الاحتلال الإسرائيلي، غير أنه لم يمت، وتم نقله إلى المستشفى، ولكن لحق به مسلحون إلى المستشفى وأطلقوا عليه عشرات الطلقات النارية، ما أدى إلى مقتله.

د. حالات الوفاة في مراكز التوقيف والتحقيق والسجون:

خلال العام ٢٠٠٧، وثقت **الهيئة** خمس حالات وفاة في أماكن الاحتجاز التابعة للأجهزة الأمنية في الضفة الغربية وقطاع غزة. فمثلاً، بتاريخ ١/٢٤ من هذا العام توفي المواطن هشام كامل حماد، ٥٧ عاماً، من سكان رفح، عقب نقله إلى مستشفى أبو يوسف النجار في المدينة من قبل القوة التنفيذية، حيث كان هذا المواطن احتجز بتاريخ ١/٢١ في مكان مجهول ولأسباب مجهولة. وقد أظهرت الصور الفوتوغرافية التي التقطت للجثة وجود آثار تعذيب قاسية عليها، وأكد على ذلك تقرير الطبيب الشرعي الذي قام بتشريح الجثة وعرض لمشاهداته العامة عليها. وبتاريخ ٧/١٥، توفي المواطن وليد سلمان خليل أبو ضلفة، ٤٥ عاماً، جراء تعرضه للتعذيب داخل سجن المشتل في مدينة غزة والذي سيطرت عليه القوة التنفيذية، وكان قد اختطف بتاريخ ٧/٩ هو وشقيقه من منزلهما من قبل أفراد يعتقد أنهم من الجناح المسلح لحركة حماس [٨].

---

[٧] يقصد بالخلفية الأمنية التخابر مع سلطات الاحتلال الإسرائيلي (أو دولة عدو).

[٨] الحالات الأخرى هي للمواطنين: إبراهيم فؤاد إبراهيم عيسى من بلدة جفنا التابعة لمدينة رام الله الذي توفي في مقر جهاز المخابرات العامة في مدينة رام الله بتاريخ ٢٠٠٧/٥/١٧، فضل محمد دهمش من مدينة دير البلح في قطاع غزة الذي توفي لدى القوة التنفيذية بتاريخ ٢٠٠٧/٧/١١، وأكرم إبراهيم أحمد محيسن من مدينة الخليل الذي توفي في مركز الإصلاح والتأهيل الموجود في بلدة الظاهرية بتاريخ ٢٠٠٧/١٢/٢٦.

الإجراءات الرسمية في التحقيق في جرائم القتل وملاحقة المتهمين بارتكابها:
ظلت الإجراءات الرسمية المتخذة في إطار التحقيق في جرائم القتل التي تقع في أراضي السلطة الوطنية وملاحقة الفاعلين ومساءلتهم، غير فاعلة. فما يقرب من (٢٠٠) حالة قتل وقعت على خلفية الصراعات السياسية بين حركتي فتح وحماس في شهر حزيران ٢٠٠٧ لم يعلن عن مساءلة أي شخص أو جهة عنها. كما أشارت الإحصاءات المتوفرة لدى الإدارة العامة لمراكز الإصلاح والتأهيل إلى وجود (٩٩ نزيلاً) موقوفين أو محكومين على خلفية جرائم القتل في مراكز الإصلاح والتأهيل في الضفة الغربية حتى نهاية هذا العام، تسعة منهم محكومين، علماً بأن عدد حالات القتل التي وقعت في الضفة الغربية بلغت حسب إحصاءات الهيئة للثلاث سنوات الأخيرة ما لا يقل عن (٢٥٠ شخصاً).

و. إحصاءات حول فئات خاصة من القتلى (النساء، والأطفال):

- القتلى من النساء:
خلال العام ٢٠٠٧، قتلت (٤٥) امرأة على خلفيات مختلفة، مقارنة بـ (٢٨) امرأة قتلن خلال العام ٢٠٠٦. وكان من بين القتيلات (١١) امرأة قتلن خلال ونتيجة الاقتتال الذي وقع في قطاع غزة في منتصف شهر حزيران.

- القتلى من الأطفال [٩]:
خلال العام ٢٠٠٧، قتل (٨٧) طفلاً نتيجة لمختلف أحداث الاقتتال والفوضى الداخلية في مناطق السلطة الفلسطينية، مقارنة بـ (٤٠) طفلاً قتلوا خلال العام ٢٠٠٦. وقد قتل (٧٧) طفلاً من بين العدد الإجمالي بسلاح ناري أو نتيجة لانفجار عبوات ناسفة أو أجسام مشبوهة كانت في منازلهم أو في محيطها، وقتل (٣٤) طفلاً منهم على خلفية الاقتتال الداخلي، بينما قتل (١٤) من هؤلاء الأطفال خلال فترة الاقتتال الذي جرى في قطاع غزة في منتصف شهر حزيران،

[٩] الطفل حسب قانون الطفل الفلسطيني رقم ٧ لعام ٢٠٠٤ هو "كل إنسان لم يتم الثامنة عشرة من عمره".

وقتل الباقون على خلفية فوضى وسوء استخدام السلاح أو نتيجة لـــشجارات عائلية وثأر أو في ظروف لا زالت غامضة.

٢. الحق في الحياة وواقع عقوبة الإعدام:

خلال العام ٢٠٠٧ لم يصدر أي حكم إعدام من قبل المحاكم الفلسطينية علـــى مختلف أنواعها، وكذلك لم ينفذ أي حكم إعدام بحق الأشـــخاص المحتجـــزين بانتظار تنفيذ هذه الأحكام بحق المحكومين من سنوات سابقة.

حسب المعلومات التي جمعتها **الهيئة** خلال زياراتها لمراكز الإصلاح والـــــتأهيل الفلسطينية خلال هذا العام، تبين أن مركز إصلاح وتأهيل غزة هو المركز الوحيد الذي كان يوجد فيه ٢٥ محكوما بالإعدام في شهر حزيران ٢٠٠٧، غير أنهـــم هربوا من أماكن احتجازهم خلال أحداث الاقتتال التي جرت في القطاع خلال ذات الشهر، و لم يعد منهم سوى سبعة أشخاص[١٠].

٣. الحق في الحياة ومتطلبات السلامة العامة:

كان العام ٢٠٠٧ عاماً مأساوياً على صعيد الحوادث الناجمة عن عـــدم تـــوفر شروط السلامة العامة في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية. فخلال هذا العـــام، قتل (٤١ شخصاً) جراء عشرات الحوادث المتعلقة بعدم توفر متطلبات السلامة العامة، مقارنة بـــ (٢٨ شخصاً) توفوا نتيجة لهذا السبب خلال العام ٢٠٠٦.

ومن أبرز الحوادث التي نتجت عن عدم توفر شروط السلامة العامـــة وقـــوع انفجاريين في محطات وقود، فبتاريخ ٢٠٠٧/٢/٨، وقع انفجار في محطة وقـــود النبالي في منطقة أم الشرايط من مدينة البيرة، أسفر عن مقتل ثمانيـــة أشـــخاص

[١٠] **للمزيد من المعلومات حول واقع عقوبة الإعدام في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية أنظر التقرير الـــسنوي الثاني عشر للهيئة ٢٠٠٦.**

وإصابة عدد أخر بجراح [١١]. وبتاريخ ٦/١٤ وقع انفجار في محطة وقود تابعة لشركة بهلول للمحروقات تقع شرقي مدينة دير البلح، أسفر عن مقتل خمسة أشخاص، وإصابة ١٣ آخرين بجراح.

وخلال العام ٢٠٠٧، تعرض ١٥ شخصاً للغرق في البحر وفي برك سباحة، وكان خمسة منهم غرقوا بتاريخ ٣/٢٧ في حادثة فيضان مياه الصرف الصحي في منطقة أم النصر في قطاع غزة. وكذلك توفي خمسة أشخاص جراء انهيار أنفاق أقيمت أو كانت قيد الإنشاء على الحدود الفلسطينية المصرية في منطقة رفح الحدودية. كما توفي ثلاثة مواطنين جراء تعرضهم لصعقات كهربائية في أماكن عامة، وثلاثة آخرين جراء انهيار مباني وجدران، وتوفي طفلان في إحدى دور الحضانة في مدينة رام الله.

وفي جميع هذه الحالات ظلت الإجراءات الرسمية المتخذة بحق المتسببين أو المسؤولين عن هذه الحوادث محدودة جداً أو أنها لم تنته في هذا العام.

ثانياً: الانتهاكات الواقعة على الحق بالسلامة الشخصية:

١. مظاهر انتهاكات الحق بالسلامة الشخصية:

تلقت **الهيئة** خلال العام ٢٠٠٧ ما يقرب من (٤٩١ شكوى) مرتبطة بانتهاكات حق الإنسان في الأمان على شخصه، منها (٢٧٤ شكوى) مرتبطة بانتهاكات متمثلة بالتعذيب أثناء التوقيف، (٧١ شكوى) مرتبطة بانتهاكات تتعلق باستخدام العنف أو الضغط الجسدي أو المعنوي أثناء عملية القبض والتوقيف، و(١٤٦) شكوى تتعلق بالمعاملة القاسية واللاإنسانية أثناء التوقيف. وهو ما شكل ارتفاعاً في حالات التعذيب وسوء المعاملة في هذا العام عن العام الماضي.

[١١] لمزيد من المعلومات بهذا الخصوص راجع: "تقرير تقصي حقائق حول حادثة انفجار محطة النبالي للوقود بتاريخ ٢٠٠٧/٢/٨". (فلسطين:الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، نيسان، ٢٠٠٧).

كما يعتبر هذا العدد من الشكاوى التي تتعلق بانتهاك الحق في الأمن الشخصي والتعذيب أعلى عدد تتلقاه **الهيئة** منذ العام ١٩٩٦.

ومن الملفت للنظر في الشكاوى التي تلقتها **الهيئة** خلال العام ٢٠٠٧ في هذا الموضوع هو أنها تضاعفت مرتين تقريباً بعد تاريخ ٢٠٠٧/٦/١٠، وأن العشرات منها تلقتها الهيئة من نشطاء في حركة فتح والأجهزة الأمنية تعرضوا للتعذيب والمعاملة القاسية في السجون ومراكز التوقيف والتحقيق التي سيطرت عليها حركة حماس في قطاع غزة، وكذلك عشرات الشكاوى من نشطاء في حركة حماس الذين اعتقلوا على يد الأجهزة الأمنية في الضفة الغربية، وخصوصاً الذين اتهموا بالانتماء للقوة التنفيذية.

ومن ابرز الشكاوي التي تلقتها **الهيئة** والمتعلقة بانتهاك حق المواطن بالأمان على شخصه ما يلي:-

- **شكوى من سبعة شبان من قرية الطيبة:** تلقت بتاريخ ٦ و٢٠٠٧/٣/٧ سبع شكاوي قدمها شبان أفرج عن بعضهم بعد فترة من احتجازهم لدى شرطة محافظة رام الله والبيرة، وقد أفادوا بوقوع عمليات ضرب وتعذيب وسوء معاملة وقعت بحقهم من قبل إدارة المباحث العامة في شرطة بلدة بيرزيت وقسم التحقيق التابع لمركز شرطة مدينة رام الله [١٢].

- **شكوى المواطن (م. ع.ج) من قرية سالم:** أفاد المواطن المذكور، وهو مدني وليس عسكرياً، أنه اعتقل من قبل جهاز الاستخبارات العسكرية في مدينة نابلس بتاريخ ١١/١٧ بتهمة حيازته لسلاح، حيث استمر التحقيق معه في مقر الجهاز بالمدينة حتى تاريخ ١١/٢١، تعرض خلالها لمختلف أساليب التعذيب من أجل إجباره على الاعتراف، كالضرب على أسفل القدمين بالعصي (فلقة)، وعلى

[١٢] لمزيد من التفصيل راجع: فصلية حقوق الإنسان الفلسطيني (فلسطين: الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، العدد ٣١، شهر أيلول ٢٠٠٧).

أنحاء أخرى من الجسم وإجباره على المشي عقب ذلك، والشبح لساعات طويلة والجلوس شبه عاري في البرد وحرمانه خلال هذه الفترة من الطعام والذهاب إلى الحمام، حيث بال في بنطاله، ومن ثم قام الجهاز بتسليمه في ذات اليوم إلى جهاز المخابرات العامة في المدينة، حيث سجل أفراده، بعد أن شاهدوا أثار التعذيب على جسده، إفادة المواطن المذكور عن ما تعرض له من تعذيب، وبقي لدى جهاز المخابرات حتى يوم ١١/٢٩ حيث تم نقله للمستشفى وإطلاق سراحه.

- **شكوى المواطن (ر. م. أ) من مدينة البيرة:** أفاد المواطن المذكور أنه بتاريخ ٧/٢٤ توجه بناء على استدعاء مسبق من قبل جهاز الأمن الوقائي إلى مقر الجهاز في مدينة البيرة، وقد تم استجوابه حول قضايا شخصية وحول انتماءه السياسي، كما طُلب منه كتابة تفاصيل حياته منذ تخرجه من الثانوية العامة، وتعرض خلال فترة الاستجواب للتهديد بالضرب، وأُجبر على الوقوف ورفع يديه للأعلى مدة ٩ ساعات متواصلة مع حرمانه من الطعام، ومن ثم تم إخلاء سبيله، وطُلب منه مراجعة قسم العمليات من جديد في اليوم التالي. ولدى توجهه إلى مقر الجهاز في اليوم التالي خضع مرة أخرى للتحقيق، وتعرض أثناء ذلك إلى الضرب العشوائي على مختلف أنحاء جسمه بالأيدي والأرجل وباستخدام عصا خيزران، واستمر ذلك مدة نصف ساعة، الأمر الذي أدى لحدوث نزيف في أنفه و تشنج في يده، ثم ترك بعدها أربع ساعات. وفي مساء ذات اليوم، خضع للتحقيق مجدداً على يد أحد المحققين الذين شاركوا في تعذيبه سابقاً، وبدأ بضربه من جديد بعصا مكنسة ما يقارب الثلاث ساعات، حيث أفرج عنه عند الساعة ١٢ ليلاً، وقد تم نقله من قبل الجهاز إلى محل أحد أصدقاءه في مدينة البيرة، حيث تمّ نقله إلى المستشفى.

- **شكوى المواطنة (ل. ع. ض) من مدينة نابلس:** اشتكت المواطنة المذكورة أنها تعرضت للاختطاف بتاريخ ٢٠٠٦/١٢/١١ من قبل عدد من المسلحين في مدينة نابلس، حيث قاموا بنقلها إلى بيت مهجور في المدينة، وهناك قاموا بالتحقيق معها حول قيامها بنقل مواد مخدرة، وتعرضت للضرب والشتم وقص شعر رأسها، وعقب ذلك قام المسلحون بتسليمها لشرطة مكافحة المخدرات

حيث تعرضت للضرب بقوة على الوجه من قبل سيدة تلبس الزي المدني يعتقد أنها شرطية.

وكانت **الهيئة** قد تلقت خلال العام عدداً من الشكاوى مرتبطة بانتهاك هذا الحق، ارتكبت من قبل مجموعات مسلحة ليس لها صفة رسمية، ثم قامت بتسليمهم للأجهزة الأمنية.

- شكوى المواطن (ط. م. ع) من عبسان الجديدة: يعمل المواطن المذكور في الشرطة المدنية، وقد أفاد المواطن المذكور انه بتاريخ ٦/٢٨ حضرت إلى مترله عدة سيارات تحمل أفراد من القوة التنفيذية ومسلحين من حركة حماس، وقاموا باعتقاله ونقلوه إلى مقر تابع للقوة التنفيذية في منطقة معن بخانيونس، ومنذ لحظة وصوله بدءوا بتعذيبه باستخدام آلات حادة وعصي، ثم قاموا بإحضار عدد من المسامير وبدءوا بطرقها في جسده إلى أن دخل في غيبوبة، ما استدعى نقله إلى مستشفى ناصر بخانيونس لتقديم الإسعاف له، وقد أُرغم العاملون في المستشفى من قبل القوة التنفيذية على إخراجه في مساء ذات اليوم وإعادته إلى مترله.

وكانت **الهيئة** قد خاطبت رئيس الوزراء المقال بتاريخ ٧/٢١ بشأن (١٦ شكوى) وصلتها من مواطنين في الفترة ما بين ٦/٢٢- ٢٠٠٧/٧/١٢ إدّعوا فيها بوقوع اعتداءات عليهم من قبل القوة التنفيذية يرافقها مسلحين من حركة حماس، هذا بالإضافة إلى حدوث عمليات اعتداء وضرب طالت (١٣) مواطناً آخر، وهم من نشطاء حركة فتح، كانوا قد اعتقلوا بتاريخ ٧/١٢ واحتجزوا لمدة يومين في مركز شرطة مدينة جباليا.

٢. الإجراءات الرسمية المتخذة في إطار قضايا التعذيب وإساءة المعاملة من قبل المكلفين بإنفاذ القانون:

هناك تطور ملحوظ خلال هذا العام في مساءلة بعض الأفراد الرسميين المتهمين بممارسة حالات تعذيب، أو إساءة معاملة من يتم احتجازهم لدى أجهزة الأمن الرسمية. فمثلاً، في إطار متابعتها لشكاوى التعذيب، إلتقت **الهيئة** مدير عام إدارة

المباحث العامة في الضفة الغربية، وأطلعته على شهادات وروايات أشخاص تعرضوا للتعذيب في احد مراكز المباحث العامة، وعلى صور تبين آثار التعذيب على أجسادهم، وفي أعقاب ذلك، أجرت المباحث العامة تحقيقات كاملة في هذه الشكاوى، وحددت الأشخاص المسؤولين عن هذه الأعمال، وقاموا في شهر آذار من هذا العام وبرعاية **الهيئة** بتقديم اعتذار للمواطنين الذين تعرضوا للتعذيب، وتمّ فصل اثنين من العاملين في الجهاز. وفي حالة تعذيب أخرى، تلقت الهيئة رداً من مدير جهاز الاستخبارات العسكرية يفيد فيه بوجود تجاوزات ارتكبت بحق أحد المواطنين أثناء التحقيق، وأنه شكل لجنة تحقيق للوقوف على هذه التجاوزات وأن من يثبت تورطهم سيقدمون للمحاكمة العسكرية، وتم تقديم اعتذار للمواطن في هذا الرد.

تؤكد **الهيئة** أن التحقيق الجدي والحيادي في شكاوى التعذيب وسوء المعاملة، والاعتراف بوقوع الانتهاك، وإعلان نتائج التحقيق، وتقديم الاعتذار للضحية من قبل بعض المسئولين في الأجهزة الأمنية شكل تقدماً خلال العام ٢٠٠٧، غير أن هذه الحالات من المساءلة لم تشكل نهجاً موحداً في التعامل مع جميع ادعاءات التعذيب وإساءة المعاملة لدى جميع الأجهزة الأمنية في السلطة الوطنية، وفي أغلب الحالات ظلت ردود الأجهزة الأمنية نمطية بإنكار وقوع التعذيب أو سوء المعاملة، وفي حالات أخرى لا يتم تقديم أي ردود على الشكاوى المرفوعة في مثل هذه الحالات.

ثالثاً: أثر الانتهاكات الإسرائيلية على واقع الحق في الحياة والسلامة الشخصية في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية:

أدى غياب السيادة الفلسطينية الكاملة على المناطق الفلسطينية المحتلة في العام ١٩٦٧، بما فيها القدس، بسبب استمرار الاحتلال الإسرائيلي والانتهاكات الإسرائيلية التي تمارس ضد المواطنين الفلسطينيين ومؤسسات السلطة الوطنية الفلسطينية بشكل أو بآخر، إلى تزايد الانتهاكات الواقعة على الحق بالحياة والسلامة الشخصية في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية. لقد أدت الممارسات

الإسرائيلية المتمثلة بالاجتياح المتواصل للمدن الفلسطينية وتدمير مقار وسجون الأجهزة الأمنية خلال السنوات السابقة، بما فيها الشرطة، إلى عرقلة عمل الأجهزة الأمنية المتمثل أساساً في حفظ أمن وأمان المواطنين وحمايتهم من أي اعتداء.

أيضاً استمرت سلطات الاحتلال في منع وإعاقة وصول الأجهزة الأمنية الفلسطينية من مدينة إلى أخرى أو من مدينة إلى قرية إلا بعد موافقتها، وإذا ما سمحت –أحياناً- بتحرك تلك القوات إلى مناطق وقعت فيها جرائم أو شجارات عائلية، فإن الشرط الأساسي للوصول إلى تلك المناطق هو ألا يحمل المشاركون في هذه القوات أية أسلحة نارية. ومن جهة أخرى، عندما كانت الأجهزة الأمنية تشرع بحملات لفرض القانون والأمن بهدف القبض على المجرمين والمطلوبين للعدالة، أو فض النزاعات والشجارات العائلية في البلدات والقرى الفلسطينية، أو لملاحقة مجرمين، كانت قوات الاحتلال تعود لاجتياح هذه المدن وتعيق تنفيذ تلك الحملات، كمثل حادثة اختطاف وقتل المواطن رشيد عزت حسن والتي تمت في منطقة تقع خارج سيطرة أجهزة السلطة الفلسطينية، وكانت هذه الأجهزة بحاجة إلى تنسيق مسبق مع قوات الاحتلال للوصول والبحث في هذه المنطقة [١٣].

وبما أن ٩٥% من ضحايا الفوضى الداخلية كانوا سقطوا بسلاح ناري سواء كان ذلك في الضفة الغربية أو في قطاع غزة، فإن ممارسات قوات الاحتلال المتمثلة بمنع أجهزة السلطة الفلسطينية من العمل خارج مراكز المدن أدى إلى عدم تمكن هذه الأجهزة من القيام بواجبها المتعلق بضبط الأسلحة النارية ومصادرة الأسلحة غير المرخصة منها، والقبض على حائزيها أو مستخدميها في ارتكاب الجرائم.

[١٣] لمزيد من المعلومات بهذا الخصوص راجع: تقرير تقصي حقائق حول حادثة اختطاف ومقتل المواطن عزت رشيد حسن (فلسطين: الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، حزيران ٢٠٠٧).

كما فاقمت ممارسات الاحتلال ظاهرة أخذ القانون باليد في الأراضي الفلسطينية، فهناك الكثير من الحوادث التي لم تتمكن الأجهزة الأمنية الفلسطينية فيها من الوصول إلى مكان وجود الجناة لعدم سماح قوات الاحتلال بذلك خصوصاً في القرى والبلدات، الأمر الذي أدى إلى إفلات العديد من الجناة، ولشهور أحياناً، بالإضافة إلى هروب بعض الجناة لمناطق في إسرائيل ما يمنع الوصول إليهم. ونتج عن ذلك أن بعض المطلوبين للعدالة لارتكابهم جرائم قتل كانوا يستمرون في حياتهم الطبيعية في هذه القرى أو البلدات، ما يساعد في إنماء ظاهرة الأخذ بالثأر.

رابعاً: الحق في الحياة والسلامة الشخصية في ضوء المعايير التي كفلتها الإعلانات والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان والتشريعات الوطنية:

يشكل الازدياد الملحوظ في عدد حالات القتل في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية خلال العام ٢٠٠٧ على خلفية الاقتتال والفوضى الداخلية مقارنة بالأعوام الماضية، وتزايد حالات الوفاة الناجمة عن عدم توفر شروط السلامة العامة، وكذلك تصاعد الانتهاكات للحق بالأمن الشخصي وحق الحماية من التعذيب، مؤشراً خطيراً على تراجع حماية حق المواطن بالحياة والسلامة الشخصية من قبل السلطة الفلسطينية، خصوصاً وأن حالات القتل في العام ٢٠٠٧ زادت بشكل كبير عن الحالات التي وثقتها **الهيئة** في العام المنصرم.

كما تشكل هذه الظاهرة انتهاكاً جسيماً للإعلانات والمواثيق الدولية الداعية لحماية حق الإنسان في الحياة والسلامة الشخصية. فقد نصت المادة الثالثة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام ١٩٤٨ على أن" لكل فرد الحق في الحياة والحرية وفى الأمان على شخصه"، ونصت المادة السادسة من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لعام ١٩٦٦ على أنه:" ١. الحق في الحياة حق ملازم لكل إنسان. وعلى القانون أن يحمى هذا الحق. ولا يجوز حرمان أحد من حياته تعسفا. ٢. لا يجوز في البلدان التي لم تلغ عقوبة الإعدام، أن يحكم بهذه

العقوبة إلا جزاءً على أشد الجرائم خطورة وفقاً للتشريع النافذ وقت ارتكاب الجريمة، وغير المخالف لأحكام هذا العهد ولاتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها. ولا يجوز تطبيق هذه العقوبة إلا بمقتضى حكم نهائي صادر عن محكمة مختصة".

وكذلك فإن تصاعد انتهاكات الحق في الحياة في المناطق الفلسطينية يشكل مخالفة للقوانين الوطنية، وخصوصاً القانون الأساسي الذي اعتبر في المادة العاشرة منه أن حقوق الإنسان وحرياته الأساسية ملزمة وواجبة الاحترام.

كما يشكل تزايد عدد الضحايا من الأطفال جراء الاقتتال والفوضى الداخلية مخالفة للمادة ١١ من قانون الطفل الفلسطيني رقم (٧) لعام ٢٠٠٤ والتي كفلت لكل طفل الحق في الحياة وفي الأمان على نفسه، وضرورة أن تكفل الدولة إلى أقصى حد ممكن نمو الطفل وتطوره ورعايته. وكذلك، مخالفة للمادة ٧ من القانون ذاته والتي تفرض على السلطة الوطنية أن تعطي الأطفال، وتحت جميع الظروف، أولوية التمتع بالحماية والرعاية والإغاثة، وأن تكفل أولوية الحفاظ على حياة الأطفال وجميع حقوقهم في حالات الطوارئ والكوارث والنزاعات المسلحة، من خلال اتخاذها جميع التدابير المناسبة لملاحقة ومساءلة كل من يرتكب بحق الأطفال جريمة من جرائم الحرب أو جرائم ضد الإنسانية.

وفيما يتعلق بتصاعد انتهاكات الحق بالأمن الشخصي وحق الحماية من التعذيب في الأراضي الفلسطينية، فان ذلك يشكل مخالفة لما نصت عليه الإعلانات والمواثيق الدولية في هذا المجال، خصوصاً ما جاء في المادة الخامسة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والتي نصت على انه "لا يجوز إخضاع أحد للتعذيب ولا للمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو الحاطة بالكرامة"، وكذلك المادة ٧ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والتي نصت على انه "لا يجوز إخضاع أحد للتعذيب ولا للمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو الحاطة بالكرامة. وعلى وجه الخصوص، لا يجوز إجراء أية تجربة طبية أو علمية على أحد دون رضاه الحر". وكذلك المادة ٤ من نفس العهد التي تفرض على الدول

عدم التذرع بحالات الطوارئ والظروف الاستثنائية كمبرر لانتهاك هذا الحق. وتشكل أيضاً مخالفة لما نصت عليه اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو المهينة والحاطة بالكرامة لعام ١٩٨٤، والتي تفرض على الدول حظر وتجريم التعذيب على أراضيها، وتطلب منها اتخاذ إجراءات تشريعية وإدارية وقضائية لمنع حدوث انتهاكات لهذا الحق على أراضيها.

كذلك فإن استمرار انتهاكات الحق بالأمن الشخصي وعدم التعرض للتعذيب يشكل مخالفة للواجبات والالتزامات القانونية المفروضة على السلطة الوطنية بموجب القوانين المحلية، حيث أن استمرار حدوث هذه الانتهاكات يشكل أيضا مخالفة للمادة ١٣ من القانون الأساسي المعدل لعام ٢٠٠٣ والتي تمنع ممارسة التعذيب ضد المواطنين لأي سبب كان، وتؤكد على أن أي اعترافات تؤخذ من المواطنين بالقوة لا يعتد بها قانوناً، ومخالفة للمادة ٢١٤ من قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني الصادر في العام ٢٠٠١ والتي تؤكد أنه يشترط لصحة الاعتراف أن يكون صريحاً ويصدر طوعاً عن المتهم. وكذلك، مخالفة للمادة رقم ٦ من قانون مراكز الإصلاح والتأهيل الفلسطيني لعام ١٩٩٨ والتي تمنع تعذيب النزلاء أو استعمال الشدة معهم، وتمنع كذلك مخاطبتهم ببذاءة أو بألقاب محقرة.

خامساً: التوصيات:

تعرض الحق في الحياة والسلامة الشخصية خلال العام ٢٠٠٧ للانتهاك بصورة خطيرة لم تشهدها الأعوام السابقة، يؤشر على ذلك الارتفاع الحاد في أعداد القتلى و الجرحى والأشخاص الذين أدعوا بتعرضهم للتعذيب وسوء المعاملة والمعاملة القاسية أثناء التوقيف خلال العام. ومن جهة أخرى لا تزال إجراءات التحقيق في تلك الجرائم على المستوى الإداري والقضائي لا تتسم بالفاعلية، وإن حصل خلال العام تطور بسيط على مستوى الإجراءات التأديبية من بعض الأجهزة الأمنية بمعاقبة مرتكبي تلك الأفعال كالتعذيب مثلاً، إلا أنه، بالمقابل، لا يزال إنكار ارتكاب تلك الأفعال هو النمط السائد بوجه عام، وإن غياب الرقابة على مستوى الأجهزة وعلى مستوى النيابة العامة لتلك التجاوزات أسهم في

إستمرارها وتصاعدها خلال العام. كما إن التراجع في مستوى حماية حق الإنسان في الحياة والسلامة الشخصية يشير إلى تقصير في أداء المؤسسات الفلسطينية لحماية هذا الحق، سواء كان ذلك على صعيد السلطة التنفيذية وأجهزتها الأمنية، أو على صعيد السلطة القضائية وأداء المحاكم والنيابة العامة، أو على صعيد السلطة التشريعية وأدائها الرقابي.

توصي **الهيئة**، ومن أجل الحد من الانتهاكات الواقعة على هذا الحق وتعزيز حمايته، بما يلي:-

١. قيام الأجهزة المختصة على رأسها النيابة العامة بالتحقيق الفاعل في جميع الجرائم والانتهاكات الماسة بحق الإنسان في الحياة والسلامة الشخصية، ومن ثم تقديم مرتكبيها للقضاء.
٢. تعزيز سيادة القانون والقضاء والإسراع في تنفيذ القرارات الصادرة عن المحاكم بكافة أنواعها، وخصوصاً المتعلق منها بجرائم القتل والاعتداء على الأمن الشخصي، للحد من ظاهرة الإفلات من العقاب وظاهرة أخذ القانون باليد.
٣. تعزيز وزيادة الجهود الحكومية الهادفة إلى وضع حد لمظاهر فوضى السلاح في الأراضي الفلسطينية.
٤. قيام وزارة الداخلية والجهات المختصة الأخرى بإلزام منتسبي الأجهزة الأمنية باحترام القانون والتوقف عن الممارسات المخالفة له، كالاستخدام المفرط للقوة وانتهاك حق الإنسان في سلامته الشخصية وحمايته من التعذيب والمعاملة القاسية.
٥. قيام المجلس التشريعي بممارسة دوره الرقابي والتشريعي، واتخاذ القرارات اللازمة لمعالجة الحالة الأمنية الداخلية، بما يكفل حماية حق الإنسان في الحياة ورفع حالة الشعور بالأمن لديه، كإصدار قانون خاص يحظر ويجرم التعذيب، ومراقبة أداء الأجهزة الأمنية في تطبيق دورها لحماية حياة وأمن الإنسان.

٦. قيام الحكومة بتعزيز الإجراءات المتعلقة بحفظ سلامة المواطنين في الأماكن العامة، واتخاذ التدابير الوقائية في هذا المجال، وإصدار التعليمات التي تحمي حياة المواطنين على الشواطئ وأماكن السباحة وفي محطات الوقود، وغيرها من الأماكن العامة.
٧. تطوير معايير إطلاق النار لدى الأجهزة الأمنية المختلفة للحد من الاستخدام المفرط للقوة في التعامل مع المواطنين[١٤].

[١٤] عملت الهيئة خلال العام ٢٠٠٧ على وضع مسودة مدونة لتعليمات إطلاق النار، واطلعت عليها أجهزة الأمن قبل رفعها إلى رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية لإقرارها وإصدارها، بوصفه القائد العام لقوات الأمن الفلسطينية.

الفصـــل الثانـــــي

الحـــــق في الحريـــة الشخصيـــة

ترتبط الحرية الشخصية بكيان الفرد وكرامته ارتباطاً أصيلاً، فهي حق لكل إنسان، واحترامها واجب يحميه القانون. وعليه، لا يجوز القبض على الشخص أو حبسه أو توقيفه إلا وفقاً للأحكام التي يحددها القانون. وقد دأبت **الهيئة** على استعمال تصنيف موحد لجميع الحقوق المتعلقة بالحريات الشخصية، مركزة بشكل أساسي على حق الأفراد بالتمتع بالإجراءات القانونية العادلة عند تعرضهم للاعتقال على خلفية الرأي، أو الاعتقال التعسفي، والضمانات القانونية الأخرى التي تحميه من إهدار حقوقه عند التفتيش والاستجواب، وتصون إنسانيته عند احتجازه أو التحفظ عليه لحين المحاكمة.

إن المسوّغ لأي إجراء يقيد الحرية أو التفتيش بحق أي شخص يجب أن يحتكم إلى الأحكام القانونية التي تضمنتها التشريعات الوطنية، ولا سيما القانون الأساسي وقانون الإجراءات الجزائية، المتوائمة بالأساس مع إجراءات حجز الحرية التي كفلتها المواثيق الدولية لحقوق الإنسان لكل شخص.

لاحظت **الهيئة** من خلال عملها أن انتهاكات الحق في الحرية الشخصية قد ارتفع هذا العام مقارنة مع الأعوام السابقة، وفي نفس الوقت ارتفع مستوى وعي الأشخاص بحقوقهم، فزادت عدد الشكاوى التي تلقتها **الهيئة** هذا العام بخصوص انتهاك الحق في الحرية الشخصية، خاصة فيما يتعلق بحق التمتع بالإجراءات القانونية العادلة من حيث التوقيف وشروط الاحتجاز القانونية، والعرض على الجهات القضائية المختصة، وإجراءات التفتيش وطبيعتها وضمانات المحاكمة العادلة. وقد ارتفع حجم الانتهاكات التي مسّت بالحريات الشخصية، وزادت خطورتها في أعقاب سيطرة حركة حماس على قطاع غزة، وإعلان رئيس السلطة الوطنية حالة الطوارئ في منتصف شهر حزيران من عام ٢٠٠٧.

في هذا الفصل، تعرض **الهيئة** لحالة الحريات الشخصية التي سادت في هذا العام، والانتهاكات التي مسّت بالحريات الشخصية للأشخاص في أراضي السلطة الوطنية، ولاسيما قضايا الاحتجاز غير القانوني على خلفيات جنائية أو سياسية، وظروف أماكن الاحتجاز، وعدم تنفيذ أحكام المحاكم التي تدعو للإفراج عن المحتجزين، وتعريض الأشخاص للاختطاف. ومن ثم تحليل هذه الانتهاكات على ضوء المعايير التي رسمتها المواثيق الدولية والتشريعات الوطنية لحق الإنسان في الحرية الشخصية.

أولاً: الإنتهاكات الواقعة على الحق في الحرية الشخصية:

تنوعت الانتهاكات التي وقعت خلال هذا العام على الحريات الشخصية. فقد سجلت **الهيئة** وقوع عدد كبير من حالات الاحتجاز غير القانونية التي نفذتها أجهزة الأمن في الضفة الغربية والقوة التنفيذية في قطاع غزة، وتلكأ أو امتنع عدد من الأجهزة عن تنفيذ بعض الأحكام القضائية التي تقضي بالإفراج عن موقوفين، ووقعت عدد من الانتهاكات للحقوق والحريات الشخصية أثناء قيام الأجهزة الأمنية بالتحري أو تفتيش المساكن، ولا سيما أثناء المداهمة وإلقاء القبض على الأشخاص، ووقع عدد من حالات الاختطاف من مسلحين مجهولين على النحو التالي:

١. انتهاكات الحريات الشخصية خلال مرحلة القبض والتوقيف:

أ) القبض والتوقيف[١٥] على خلفية الرأي والانتماء السياسي [١٦]:

[١٥] استخدم قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني مصطلح "القبض والتوقيف" ولم يستعمل مصطلح الاعتقال لمن تحتجزهم الأجهزة الأمنية، في حين استخدم القانون الأساسي مصطلح "الاعتقال" بشأن الأشخاص الذين يتم احتجازهم خلال فترة حالة الطوارىء المعلن عنها من رئيس السلطة الوطنية بحسب هذا القانون.

[١٦] للمزيد حول هذا الموضوع: راجع الباب الثالث/ الفصل الأول، الجزء المتعلق بانتهاكات الحق في إجراءات قانونية عادلة (الاعتقال على خلفية سياسية) من هذا التقرير.

لم تسجل **الهيئة** منذ مطلع عام ٢٠٠٧ وحتى منتصف حزيران حالات للاعتقال السياسي في الضفة الغربية باستثناء حالة واحدة. لكن منذ إعلان رئيس السلطة الوطنية لحالة الطوارئ بتاريخ ٢٠٠٧/٦/١٤، وردها عدد كبير من الشكاوى حول الاعتقال على خلفية سياسية، حيث سجلت ما يقارب (١٢٥ انتهاكاً) في هذا الجانب، هذا بالإضافة إلى شكاوى عديدة مرتبط بالمعتقلين على خلفية سياسية كمنع الأهل من الزيارة وعدم العرض على الجهات القضائية والتعذيب وسوء المعاملة خلال فترة الاحتجاز.

خلال هذا العام، سجلت **الهيئة** وقوع العديد من حالات القبض من قبل جهاز المخابرات العامة بطريقة غير قانونية [١٧]، وبمدد طويلة لم يعرضوا خلالها على القضاء و لم يتمكنوا من زيارة الأهل، كما لم يفسح لهم المجال لمقابلة محاميهم، وكذلك عدم ملائمة ظروف احتجازهم المعيشية والصحية. فمثلا، تقدمت المواطنة (ز.ل) بشكوى إلى **الهيئة** بخصوص زوجها الموقوف لدى جهاز المخابرات العامة منذ تاريخ ٢٠٠٧/١٢/٥، والذي كان موجوداً في سجن جنيد بمدينة نابلس، وأفادت انه يعاني من الفشل الكلوي ويحتاج إلى غسيل كلى ثلاث مرات أسبوعياً، ما يهدد حياته بالخطر، وطالبت **الهيئة** بالتدخل لدى جهاز المخابرات العامة للسماح لها ولأسرته بالاطمئنان عليه وضمان حصوله على الرعاية الطبية المناسبة.

كما سجلت **الهيئة** العديد من حالات القبض التي نفذها جهاز الأمن الوقائي دون إتباع الإجراءات القانونية ودون إذن من النيابة العامة. وعلى الرغم من صدور قرار بقانون عن رئيس السلطة الوطنية منح جهاز الأمن الوقائي صفة

[١٧] على الرغم من تمتع جهاز المخابرات العامة بصفة الضابطة القضائية بموجب المادة ١٢ من قانون المخابرات العامة رقم ١٧ لسنة ٢٠٠٥، إلا أن هذه الصفة لا تتيح للجهاز القيام بالقبض على أي شخص دون الحصول على إذن من النيابة العامة، ودون الخضوع للضوابط التي نص عليها قانون الإجراءات الجزائية.

الضبطية القضائية[١٨]، إلا أن هذا القانون لا يبرر للجهاز القبض على الأشخاص واحتجازهم دون أمر من النيابة العامة. كما لاحظت **الهيئة** أن جهاز الأمن الوقائي ومنذ وضع ذلك القانون، باشر بعرض أغلب الموقوفين لديه على المحاكم المختصة، ومن خلال النيابة العامة صاحبة الولاية القانونية على الضابطة القضائية.

كذلك تمت حالات احتجاز لمواطنين من قبل جهاز الاستخبارات العسكرية، رغم أن هذا الجهاز لا يمتلك صفة الضابطة القضائية التي تؤهله للقبض على الأشخاص. فمثلا، اشتكى المواطن (م.ج) أنه اعتقل من جهاز الاستخبارات العسكرية في محافظة نابلس وتم تعريضه لأشكال مختلفة من إساءة المعاملة والتعذيب، وعلى أثر ذلك، طالبت الهيئة مدير جهاز الاستخبارات بتاريخ ٢٠٠٧/١٢/٤ بالتحقيق في ادعاءات المواطن المذكور، فعبر مدير الجهاز عن أسفه لما حصل وقدم في ذات اليوم اعتذارا مكتوبا، أشار فيه إلى أن لجنة تحقيق قد تم تشكيلها وأنه يعتذر للمواطن عما جرى له.

أما في قطاع غزة فقد تمت حالات اعتقال تعسفي على خلفية الرأي والانتماء السياسي بصورة ملحوظة بعد سيطرة حماس على القطاع، حيث تم تنفيذ الاعتقالات من قبل القوة التنفيذية وجهاز الأمن الداخلي التابع للسلطة القائمة في قطاع غزة، وقد تلقت **الهيئة** خلال النصف الثاني من العام ٢٠٠٧ العديد من الشكاوى حول الإعتقال دون إتباع الإجراءات القانونية في التوقيف، وتعرض المحتجزين للتعذيب وسوء المعاملة ومنع الأهل من الزيارة، وسجلت ما يقارب (٣٨ إنتهاكاً) في إطار إعتقال الأشخاص على خلفية سياسية. على سبيل المثال، تلقت الهيئة شكوى المواطن (س. ر) من مخيم الشاطئ، أفاد فيها بأن أفراداً من القوة التنفيذية حضروا إلى منزله وسلموه إستدعاء لإبنه للحضور إلى مركز شرطة الشاطئ، وبعد أن ذهب للمركز بتاريخ ٢٠٠٧/٨/١٢ تم نقله إلى مركز المشتل،

[١٨] نصت المادة ٧ من القرار بقانون بشأن جهاز الأمن الوقائي لعام ٢٠٠٧ على انه "يكون لضباط وضباط صف الأمن الوقائي في سبيل تسهيل مباشرة اختصاصات الأمن الوقائي المقرة بموجب أحكام القانون صفة الضبطية القضائية".

وتمّ التحقيق معه حول عمله، وتعرض للضرب الشديد، وفي صباح اليوم التالي أجبر على توقيع تعهد وتم الإفراج عنه، علماً أنه أحد أفراد جهاز الإستخبارات وعضو في حركة فتح. وفي إطار متابعتها لحالات الإعتقال التعسفي على خلفية سياسية، خاطبت **الهيئة** رئيس الوزراء المقال، وطالبته بفتح تحقيق في عدد من الشكاوى حول الاعتقال والتوقيف خلافاً للقانون، إلا أنه لم يصلها أي رد [١٩].

ب) القبض والتوقيف التعسفي على خلفية جنائية:

استمرت خلال العام ٢٠٠٧ أعمال القبض والتوقيف لأشخاص متهمين بمخالفات جنائية دون مراعاة الإجراءات المنصوص عليها في القانون، وخصوصاً قانون الإجراءات الجزائية سواء في الضفة الغربية أو في قطاع غزة. فقد رصدت الهيئة من خلال الشكاوى التي تلقتها خلال العام ما يقارب (٢٢ إنتهاكاً) يتعلق بالقبض التعسفي، بالإضافة إلى عشرات حالات القبض والتفتيش دون مذكرة ودون محاكمة وعدم عرض الموقوفين على القضاء لفترات طويلة، وهو ما شكل إنتهاكاً واضحاً لحقهم في الحرية الشخصية وفي المحاكمة دون بطء أو تأخير. تابعت الهيئة تلك الإنتهاكات وطالبت في العديد من المراسلات إطلاق سراح من تم توقفيهم تعسفياً أو عرضهم على الجهات القضائية وإتباع إجراءات صحيحة في القبض والتوقيف، وأكدت أن على واجب الجهات الرسمية في احترام القوانين وتطبيقها ومنع وقوع التجاوزات للحدّ من الإجراءات التي تمسّ بحق الأشخاص في الحرية الشخصية، خصوصاً في مرحلة القبض والتوقيف.

وقد مارست أعمال القبض والتوقيف التعسفي العديد من الأجهزة الأمنية في الضفة الغربية وقطاع غزة طيلة العام، فيما تصاعدت بعد النصف الثاني تلك الأعمال خصوصاً في قطاع غزة، حيث قامت القوة التنفيذية بعمليات اعتقال على خلفيات جنائية (سرقة- تجارة مخدرات- دعارة)، ولكن دون مراعاة للإجراءات والضوابط القانونية، حيث أن كل عمليات القبض والتوقيف

[١٩] رسالة الهيئة المؤرخة في ٢٠٠٧/٧/٢١ حول شكاوى من قبل مواطنين يدّعون بتعرضهم للاعتقال والتعذيب.

والتفتيش والاعتقال تمت دون مذكرة توقيف أو تفتيش صادرة عن الجهة المختصة (النيابة العامة).

ج) التعويض عن الاحتجاز غير القانوني:

تنص المادة (٣٢) من القانون الأساسي الفلسطيني على أن" كل اعتداء على أي من الحريات الشخصية أو حرمة الحياة الخاصة للإنسان وغيرها من الحقوق والحريات العامة التي كفلها القانون الأساسي أو القانون، جريمة لا تسقط الدعوى الجنائية ولا المدنية الناشئة عنها بالتقادم، وتضمن السلطة الوطنية تعويضا عادلا لمن وقع عليه الضرر". لاحظت **الهيئة** أن النيابة العامة لم تقم بأي دور بخصوص تحريك دعوى ضد مدراء الأجهزة الأمنية الفلسطينية أو حتى الأفراد الذين قاموا بعمليات الاعتقال أو القبض أو التوقيف خارج نطاق القانون، وفي نفس الوقت، وعلى الرغم من علم النيابة العامة بوجود عشرات الأشخاص المحتجزين لدى الأجهزة الأمنية المختلفة على غير أساس قانوني، إلا أنها أحجمت عن القيام بالدور الذي فرضه القانون عليها، بل إن القانون أعطى النيابة الحق بتحريك دعوى جزائية بحق كل من احتجز شخصاً بدون إذن النيابة حتى وإن كانت جهة رسمية، على سبيل المثال نصت المادة ١٧٨ من قانون العقوبات الأردني رقم ١٦ لعام ١٩٦٠ الساري المفعول في الضفة الغربية على أن "كل موظف أوقف أو حبس شخصاً في غير الحالات التي ينص عليها القانون يعاقب بالحبس من ثلاثة أشهر إلى سنة".

من جهة أخرى، لم يباشر أي من المواطنين حقه في رفع دعاوي تعويض ضد الأجهزة الأمنية، وبخاصة لأنه لم يسبقها ملاحقة جنائية من قبل النيابة العامة.

د) المماطلة في تنفيذ أحكام المحاكم بالإفراج عن موقوفين على خلفية الانتماء السياسي:

ظلت العديد من الأجهزة الأمنية تمارس أشكال عديدة من المماطلات والتأخير في موضوع احترام أحكام المحاكم وتنفيذها، خصوصاً تجاه حالات الاعتقال التعسفي على خلفية سياسية في الضفة الغربية. على سبيل المثال رفضت الأجهزة

الأمنية في كل من محافظتي بيت لحم وجنين تنفيذ العديد من الأحكام القضائية التي تقضي بالإفراج عن عدد من الموقوفين السياسيين لديها. وقد تلقت **الهيئة** خلال العام ٢٠٠٧ العديد من الشكاوى في هذا الإطار وواجهت صعوبات في متابعتها نتيجة تلكؤ الأجهزة الأمنية في تنفيذ تلك الأحكام، ولكنها نجحت في إطلاق سراح بعض الموقوفين نتيجة تدخل من أعلى المستويات رسمية كتدخل وزيري العدل والداخلية في بعض الحالات، بالإضافة إلى إصدار **الهيئة** بياناً للمطالبة بوقف انتهاك أحكام المحاكم والإفراج الفوري والمباشر عن المعتقلين الذين صدرت قرارات بالإفراج عنهم من المحاكم[٢٠].

٢. انتهاكات الحريات الشخصية خلال مرحلة التحري والتفتيش:

استمرت خلال العام ٢٠٠٧ أعمال التحري والتفتيش بصورة مخالفة للقانون سواءً في الضفة الغربية أو قطاع غزة [٢١]. ففي الضفة الغربية وقعت عدة تجاوزات من الأجهزة الأمنية خصوصاً من أجهزة المخابرات العامة والأمن الوقائي والاستخبارات العسكرية أثناء القيام بعمليات التحري وتفتيش المنازل، حيث ورد **الهيئة** العديد من الشكاوى التي يدعي فيها المتقدمين بعدم قانونية الإجراءات التي يتم فيها التفتيش، حيث لا يتم الحصول على إذن من النيابة العامة تسمح بذلك، وخاصة بعد إعلان حالة الطوارئ. فقد أفاد المواطن (أ.م) من قرية الناقورة **للهيئة** أنه بتاريخ ٢٠٠٧/٨/٢١ قامت قوة من الأمن الوقائي بمداهمة منزله، وعندما طلب من أفراد القوة التعريف بأنفسهم وإبراز مذكرة توقيف، أو أمر تفتيش لتمكينهم من دخول البيت، قامت القوة بدفع المواطن المذكور، ودخول البيت بالقوة، وقاموا بإطلاق النار داخل البيت، مع العلم أن بعض أفراد هذه القوة كانوا مقنعين. لدى مخاطبة الهيئة لوزير الداخلية حول هذا الموضوع

---

[٢٠] **بيان صادر عن الهيئة بتاريخ ٢٠٠٧/١٠/٩ للمطالبة بالإفراج الفوري عن عدد من الموقوفين استجابة لقرارات القضاء.**

[٢١] **تنص المادة (٣٩) من قانون الإجراءات الجزائية على (دخول المنازل وتفتيشها عمل من أعمال التحقيق لا يتم إلا بمذكرة من قبل النيابة العامة أو في حضورها،.....).**

بتاريخ ٢٠٠٧/٨/٢٧، أجاب بتاريخ ٢٠٠٧/٩/١٠ أن القوة خرجت للقبض على ابن الشخص المتقدم بالشكوى بسبب انتمائه للقوة التنفيذية ولحيازته سلاح "وأن القوة اضطرت لدخول البيت بعد أن قامت عائلة المذكور بالتعرض لأعضاء الجهاز، ما دفعهم إلى اقتحام المترل بالقوة وكل ذلك تم وفق القانون".

أما في قطاع غزة فقد استمرت الإنتهاكات المرتبطة بعمليات التحري والتفتيش التي تقوم بها الأجهزة الأمنية سواءً قبل سيطرة حماس على القطاع أو بعد ذلك، ومن أمثلة ذلك شكوى المواطن (أ.ي) من رفح، حيث أفاد أنه بتاريخ ٢٠٠٧/٥/٨ حضر إلى مترله عدد كبير من أفراد الأجهزة الأمنية (من جهاز الأمن الوقائي) ملثمين ومسلحين بالأسلحة الرشاشة، وحاصروا المترل ومن ثم اقتحموه رغم أن البيت لم يكن فيه سوى زوجة المطلوب وأطفاله، حيث تم الاعتداء عليهم بالضرب المبرح، وقاموا بتفتيش المترل وتحطيم أثاثه، وعندما طلبت منهم الزوجة إذن التفتيش اخبروها أن لديهم إذن شفوي. وأيضاً وردت شكوى المواطن (ف.ع)، من بلدة حجر الديك جنوب غزة، الذي أفاد أنه بتاريخ ٢٠٠٧/٧/١ تم القبض عليه من قبل عناصر من القوة التنفيذية بعد أن داهمت القوة مترله وسط إطلاق النيران، وقاموا بتفتيش المترل وأحدثوا فيه الفوضى، ثم قاموا بتقييده ووضع كيس على رأسه، ثم تم نقله إلى مقر الشرطة في "الجوازات" بغزة دون إبراز إذن بالقبض أو التفتيش.

٣. إختطاف الأشخاص:

خلال العام ٢٠٠٧، تزايدت حوادث الاختطاف التي جرت في مناطق السلطة الوطنية مقارنة بالعام ٢٠٠٦، حيث اختطف ما يزيد عن (٥٠٠ شخص) في (١٧٠) حادث اختطاف فردي وجماعي، تركز معظمها في قطاع غزة، وكان غالبيتها على خلفية الصراع بين حركتي فتح وحماس، حيث وقعت عشرات الحالات المتبادلة بين الحركتين. وكانت **الهيئة** قد رصدت (٨٠) حادثة اختطاف فردية وجماعية في العام ٢٠٠٦، طالت حوالي (١٥٠ شخصاً).

ومن أبرز حالات الاختطاف التي جرت خلال العام حادثة اختطاف الصحفي آلن جونستون، والذي استمر احتجازه ما يقارب من الأربعة شهور، وكان هذا الصحفي، وهو بريطاني الجنسية ويعمل مراسلاً لإذاعة الـــ BBC البريطانية، قد أختطف بتاريخ ٣/١٢ من قبل مسلحين مجهولين اعترضوا سيارته في منطقة مفترق الكنائس في شارع الوحدة وسط مدينة غزة، وأجبروه على الصعود بسيارة كانت بحوزتهم ونقلوه إلى مكان مجهول، حيث تضاربت المعلومات حول خلفية الاختطاف أو الجهة التي تقف خلفه، وقد أطلق سراحه بتاريخ ٧/٣ من ذات العام بعد تعرض الخاطفين لضغوط من حركة حماس، دون أن يعرف إذا ما تم توقيف الخاطفين واتخاذ الإجراءات القانونية بحقهم. وكان سبعة من الرعايا الأجانب اختطفوا خلال العام، وهذا العدد يشكل انخفاضاً عن عدد حالات الاختطاف التي طالت رعايا أجانب اختطفوا خلال العام ٢٠٠٦ التي بلغت (١٦ حالة).

ومن أبرز حالات الاختطاف الأخرى، حادثة اختطاف المواطن عزت رشيد عبد العزيز حسن، ٦٥ عاماً، بتاريخ ٤/١٠ من منزله في قرية بزاريا قضاء مدينة نابلس من قبل مسلحين بعضهم مقنعين، وانتهت بمقتله، حيث عُثر على جثته بتاريخ ٤/١٧ في أحد شوارع بلدة سيلة الظهر المجاورة لقريته، وتبين أنه توفي جراء خنقه بحبل من قبل الخاطفين. وكانت **الهيئة** قد أجرت تحقيقاً في هذه الحادثة، وأظهرت تحقيقاتها قصوراً كبيراً من أفراد الأجهزة الأمنية، ومن النيابة العامة التي تتولى التحقيق في هذه الحادثة [٢٢].

وخلال العام ٢٠٠٧، تداخلت عمليات الاعتقال والاختطاف في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، بعد أن اختلط أفراد الأمن بالمسلحين الذين لا ينتمون إلى أجهزة معينة، وشاركوا سوية في تنفيذ بعض عمليات الاعتقال، ما خلق اعتقاداً خاطئاً لدى المواطنين أنه لا يوجد فرق بين هذه الفئة وتلك، لأن كلاهما قد

[٢٢] **لمزيد من التفاصيل حول هذه الحادثة راجع: تقرير تقصي حقائق حول حادثة اختطاف ومقتل المواطن عزت رشيد حسن، مرجع سابق.**

يعتقل، وينتهي الأمر بالشخص المحجوز في مراكز التوقيف الرسمية، وبالتالي لم يكونوا يقاومون المسلحين الذين يعتقلونهم ظناً منهم أن المآل هو في النتيجة إلى مركز التوقيف الرسمي. غير أن بعض هذه الحالات أظهرت أن ما يتم إنما هو اختطاف لمواطنين من قبل مواطنين آخرين، كمثل الحادثة التي تعرض لها القيادي في حركة فتح وعضو المجلس التشريعي السابق إبراهيم أبو النجا في قطاع غزة الذي تعرض للاختطاف بتاريخ ١٢/٣١ على يد عدد كبير من المسلحين اقتحموا منزله ليلاً، واقتادوه إلى مكان مجهول، واحتجزوه لمدة ساعتين، قاموا خلالها بإهانته عن طريق حلق شاربيه قبل أن يخلوا سبيله، وفي هذا الإطار، أعلنت وزارة الداخلية في السلطة القائمة في قطاع غزة أنه ليس لها علاقة بما جرى لأبي النجا، وفتحت تحقيقاً في ظروف هذه الحادثة.

٤. انتهاكات الحريات الشخصية في مراكز التوقيف والاحتجاز [٢٣]:

اتضح **للهيئة** ومن خلال زياراتها المستمرة والدورية لمراكز التوقيف ومراكز الإصلاح والتأهيل في فلسطين أن القضاة وأعضاء النيابة العامة لا يقومون بشكل فعّال بدورهم الذي منحته لهم المادة ١٢٦ من قانون أصول المحاكمات الجزائية رقم ٣ لسنة ٢٠٠١ في تفقد مراكز الإصلاح والتأهيل وأماكن التوقيف، حيث لم تسجل سوى زيارتين إلى ثلاث زيارات كل عام لكل مركز، كما أن أماكن الاحتجاز ظلت غير ملبية للشروط التي نصت عليها المواثيق الدولية والتشريعات الوطنية.

فيما يلي موجز عن واقع مراكز الإصلاح والتأهيل، والانتهاكات التي رصدت فيها بحق الأشخاص الذين تم وقفهم في الضفة الغربية وقطاع غزة:

بعد سيطرة حركة حماس على قطاع غزة، باشرت أجهزة الأمن الفلسطينية حملة اعتقالات ومداهمات شملت المئات من أنصار حركة حماس، حيث تم افتتاح

[٢٣] لمزيد حول أوضاع مراكز الاحتجاز في الضفة الغربية وقطاع غزة راجع: الفصل الثاني من الباب الثالث من هذا التقرير.

سجن عسكري في محافظة جنين، وتم إعادة فتح سجن جنيد ليكون مركزاً للتحقيق لأجهزة الأمن الوقائي والمخابرات والاستخبارات، وما انطبق على كل من جنين، ونابلس انطبق على بقية المحافظات، وزاد عدد المراكز التي يتم التوقيف والاحتجاز فيها بعد أن عاد كل جهاز للعمل بمعزل عن اللجنة الأمنية المشتركة التي أعلن عن تشكيلها بعد إعلان حالة الطوارئ.

لاحظت **الهيئة** ومن خلال زياراتها المتكررة والدورية لهذه المراكز أن شروط الاعتقال والتحقيق لا تتفق والقانون الفلسطيني من حيث حرمان النزيل من الحق بزيارة الأهل بصورة منتظمة، وحقه بتوكيل محام ومقابلته بصورة منفردة، ناهيك عن أجواء الرطوبة والبرد القارص ، بالإضافة إلى انه يتم حجز المعتقلين لفترات قد تصل لمدة ١٠ أيام بدون الخروج إلى الفورة، مع العلم أن السجن العسكري بمدينة جنين هو السجن الوحيد الذي كان يتمتع به النزلاء بالفورة، كما أن حق النزيل بالحصول على مياه للاستحمام وبشكل دوري غير متوفرة.

وعن قانونية السجون ومراكز التوقيف، فإن عدد السجون الخاضعة لقانون مراكز الإصلاح والتأهيل "السجون" هي خمسة فقط في الضفة الغربية، وهي الأماكن الرسمية الوحيدة للاحتجاز، أما أماكن الاحتجاز الأخرى، كمراكز التحقيق والتوقيف، فهي غير منظمة بالقانون، كتلك التابعة للأجهزة الأمنية المختلفة، فهي تفتقر للتنظيم القانوني الذي يحكمها ويحكم توقيف الأشخاص فيها، وعلى الرغم من صلاحية التحفظ على الأشخاص لمدة ٢٤ ساعة بالنسبة للأجهزة التي تتمتع بصفة الضبطية القضائية، فهذا لا يجعل من مراكزها أماكن توقيف قانونية، وعليه فإن توقيف الأشخاص فيها لمدد تتجاوز الـ ٢٤ ساعة بما في ذلك نظارات الشرطة يعد توقيفاً غير قانوني.

من ناحية أخرى، ما زالت مراكز الإصلاح والتأهيل الموجودة في الضفة الغربية تعاني من ضعف الإمكانيات، الأمر الذي لا يتحقق معه تطبيق جميع أحكام قانون مراكز الإصلاح والتأهيل والقواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء، الأمر التي يؤدي إلى وقوع انتهاكات لمن احتجزت حريتهم الشخصية، فمثلاً، لا

تساعد ظروف السجون على توفير كامل الرعاية الطبية للنزلاء، فعلى سبيل المثال هناك حالات مرضية مزمنة مثل أمراض الكبد الوبائي والقلب والفطريات في مركز إصلاح وتأهيل رام الله، ولا يوجد طبيب مقيم في المركز، وإنما هناك طبيب عام واحد يأتي ثلاث مرات في الأسبوع، هذا بالإضافة إلى وجود نقص في الأدوية.

أما في قطاع غزة فقد أصبحت مراكز التوقيف والاحتجاز تتبع للأجهزة الأمنية التابعة للسلطة القائمة في قطاع غزة بعد منتصف العام ٢٠٠٧، خصوصاً بعد السيطرة على مقار الأجهزة الأمنية المختلفة، بما فيها سجن غزة المركزي. وشهدت تلك المراكز والسجون هروب لمن كانوا محتجزين فيها خلال فترات الاقتتال الداخلي، أما بعد ذلك فقد بدأت القوة التنفيذية وأجهزة الأمن التي تشكلت لاحقاً في القطاع، بدلا من الأجهزة الأمنية السابقة، بتوقيف واحتجاز الأشخاص فيها دون إتباع للإجراءات القانونية وفي ظروف معيشية صعبة، أما عن قانونيتها فما ذكر عن المراكز الموجودة في الضفة الغربية ينطبق هنا أيضاً.

٥. انتهاكات الحق في محاكمة عادلة [٢٤]:

تتعدد ضمانات ومتطلبات توفر المحاكمة العادلة للأشخاص، فلكل إنسان على قدم المساواة التامة مع الآخرين، الحق في أن تنظر قضيته محكمة مستقلة ومحايدة، نظراً منصفاً وعلنياً، للفصل في حقوقه والتزاماته، وفي أية تهمة جزائية تُوجَّه إليه. كما أن الحق في إجراءات قانونية عادلة يجب أن يتوفر منذ لحظة القبض على الشخص وخلال توقيفه وأثناء بعد المحاكمة.

لقد تعرض هذا الحق في مختلف المراحل للإنتهاك، الأمر الذي مسّ بحق الأشخاص في الحرية الشخصية، ففي متابعتها للمحتجزين في مراكز التحقيق ومراكز الإصلاح والتأهيل الفلسطينية، لاحظت **الهيئة** أن هناك عدداً كبيراً من

[٢٤] **لمزيد حول هذا الموضوع راجع: الباب الأول /الفصل الأول، بند ثالثاً (السلطة القضائية)، والباب الثالث/ الفصل الأول من هذا التقرير.**

الموقوفين الذين لا يزالون محتجزين في هذه المراكز دون محاكمة منذ سنوات، أو أنهم لا ينقلون إلى المحكمة إلا حينما يتم تجديد توقيفهم، وعدد منهم لم ينقلوا إلى المحاكم منذ فترات طويلة الأمر الذي أسهم في تأخير محاكماتهم، خصوصاً في ظل التأجيل المتكرر للقضايا، إما لعدم اكتمال نصاب المحكمة أو لغياب الشهود أو الأطراف أو لظروف الطوارئ، كما يسهم في تعطيل المحاكمات أيضاً صعوبة نقل الأشخاص من أماكن احتجازهم إلى المحكمة المختصة التي تنظر ملف القضية، أو لوجود أحد المتهمين فاراً من وجه العدالة، أو وجود متهم في مكان احتجاز في أحد المحافظات، ومتهم أخر على نفس القضية في مكان احتجاز في محافظة أخرى.

ومن الانتهاكات التي مسّت الحق بمحاكمة عادلة خلال العام ٢٠٠٧ اعتقال أشخاص مدنيين من قبل أجهزة عسكرية، وتوقيف بعض المدنيين على ذمة جهات قضائية عسكرية، أو في مراكز توقيف مخصصة للعسكريين أصلاً، بالإضافة إلى تذرع بعض الأجهزة الأمنية بوجود قرارات توقيف من جهات عسكرية للإلتفاف على قرارات الإفراج الصادرة عن المحاكم المدنية، على سبيل المثال تلقت الهيئة شكوى من المواطن (أ. ش) وهو مدني، أفاد فيها بإعتقاله من قبل أحد الأجهزة الأمنية في بيت لحم بتاريخ ٢٠٠٧/٩/٥، وقررت محكمة الصلح في بيت لحم الإفراج عنه بتاريخ ٢٠٠٧/٩/١٦، ولكن رفض ذلك الجهاز تنفيذ قرار المحكمة، تم مراجعة الجهاز الأمني من قبل باحث **الهيئة**، وأبلغوه بأن المواطن موقوف على ذمة رئيس المحكمة العسكرية، حيث شاهد الباحث القرار.

٦. عدم الكشف عن حالات الاختفاء القسري:

لم تسجل **الهيئة** خلال العام ٢٠٠٧ أي حادثة اختفاء قسري، ولكنها تلقت شكوى من زوجة المواطن سمير محمد عبد الوهاب أبو عصبة- جنين، تفيد أن زوجها الذي اختطف من منزله بتاريخ ٢٠٠٢/٢/٢٢ لا يزال مختفياً حتى اليوم، وشكوى أخرى من شقيق المواطن نايف عبد القادر صالح برهم، تفيد بانقطاع الاتصال به منذ العام ١٩٩٠، حيث كان نزيلاً في ملجأ مدينة العيزرية- القدس. وكانت **الهيئة** قد سجلت في تقرير لها صدر في شهر أيار من العام ٢٠٠٤ إحدى

عشرة حالة اختفاء قسري حتى ذلك الحين[٢٥]. وخلال هذا العام، لم تتمكن الجهات الرسمية في السلطة الوطنية من الكشف عن مصير أياً من الحالات التي سجلتها **الهيئة** خلال السنوات السابقة.

تعد أعمال الإختفاء القسري جرائم وإنتهاك لحق الأشخاص في الحرية الشخصية، بالإضافة إلى إنتهاك حقوق أخرى كالحق في الأمن والحياة والسلامة الشخصية، وعدم التعرض للتعذيب وسوء المعاملة، والحق في محاكمة منصفة وعادلة، وكذلك حق الشخص في أن يكون معترفاً به في نظر القانون.

ثانياً: واقع الحق في الحرية الشخصية في ضوء المعايير الدولية لحقوق الإنسان والتشريعات الوطنية:

شهد العام ٢٠٠٧ انتهاكات جسمية للحق بالتمتع بالحرية الشخصية في مناطق السلطة الوطنية، خاصة في النصف الثاني من هذا العام، وتركزت هذه الانتهاكات في عمليات القبض والاحتجاز والتفتيش. لقد مسّت هذه الانتهاكات بالمعايير الدولية التي تضمنتها المواثيق والإعلانات الدولية لحقوق الإنسان، والأحكام التي تضمنتها التشريعات الوطنية بالخصوص، فقد خالفت الانتهاكات التي سجلتها **الهيئة** المعايير المتعلقة بحماية حريات الإفراد الخاصة، ومسّت بحريتهم الشخصية التي نص عليها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والتي كفل بموجبها لكل شخص الحق في حريته الشخصية، وعدم احتجازه أو نفيه تعسفاً وخلافاً لأحكام القانون.

---

[٢٥] للمزيد من المعلومات حول ظاهرة الاختفاء القسري عموماً، وفي مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية خصوصاً، راجع: تقرير الهيئة بعنوان "حول الاختفاء القسري في أعقاب الاعتقال أو الاختطاف في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، سلسلة تقارير خاصة رقم (٣٠). أيار ٢٠٠٤.

فقد سجلت **الهيئة** انتهاكات عدة لحرية الأشخاص في أن لا يُحتجزوا خلافاً للقانون، في مخالفات صريحة للضمانات التي كفلتها المادة (٩) من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية للأشخاص، والتي نصت على أن "لكل فرد الحق في الحرية وفى الأمان على شخصه، ولا يجوز توقيف أحد أو اعتقاله تعسفا. ولا يجوز حرمان أحد من حريته إلا لأسباب ينص عليها القانون وطبقا للإجراء المقرر فيه"، وألزمت بضرورة إبلاغ "أي شخص يتم توقيفه بأسباب هذا التوقيف لدى وقوعه"، وأن "يقدم الموقوف أو المعتقل بتهمة جزائية، سريعا، إلى أحد القضاة أو أحد الموظفين المخولين قانونا مباشرة وظائف قضائية، ويكون من حقه أن يحاكم خلال مهلة معقولة أو أن يفرج عنه، ولا يجوز أن يكون احتجاز الأشخاص الذين ينتظرون المحاكمة هو القاعدة العامة".

وسجلت **الهيئة** خلال هذا العام امتناع أو تباطؤ الأجهزة الأمنية عن تنفيذ قرارات المحاكم التي تقضي بالإفراج عن محتجزين بصورة غير قانونية، خلاف للمادة ٩ المذكورة والتي نصت على أن "لكل شخص حرم من حريته بالتوقيف أو الاعتقال حق الرجوع إلى محكمة لكي تفصل هذه المحكمة دون إبطاء في قانونية اعتقاله، وتأمر بالإفراج عنه إذا كان الاعتقال غير قانوني"، وهذا يقتضي تنفيذ الجهات الرسمية لأحكام المحاكم بهذا الخصوص دون إبطاء، والمادة ٨ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان التي نصت على انه "لكل شخص حق اللجوء إلى المحاكم الوطنية المختصة لإنصافه الفعلي من أية أعمال تنتهك الحقوق الأساسية التي يمنحها إياه الدستور أو القانون".

من جانب آخر، خالفت هذه الانتهاكات ومسّت بالضمانات التي كفلها القانون الأساسي لحريات الأشخاص الشخصية. فقد اعتبرت المادة ١١ من القانون الأساسي الحريات الشخصية حق طبيعي ومكفول لا تمسّ، وعمل بالفقرة الثانية من المادة نفسها على توسيع لتفسير الحماية لهذا الحق حيث نص على أنه "لا يجوز القبض على أحد أو تفتيشه أو حبسه أو تقييد حريته بأي قيد أو منعه من التنقل إلا بأمر قضائي وفقاً لأحكام القانون، ويحدد القانون مدة الحبس

الاحتياطي، ولا يجوز الحجز أو الحبس في غير الأماكن الخاضعة للقوانين الصادرة بتنظيم السجون".

وبخصوص التعويض عن الاحتجاز غير القانوني، نلاحظ أن النيابة العامة لم تقم بالخطوة الأولى في ملاحقة، والتحقيق مع، الأفراد المسئولين عن احتجاز أشخاص خلافاً للقانون وإحالتهم للقضاء لمحاسبتهم، وبالتالي فهي لم تفتح مجالاً للأشخاص لمتابعة رفع دعاوى مدنية للمطالبة بالتعويض عن حجز حريتهم بصورة تعسفية، وهي بهذا الصدد، خالفت المادة ٦/١٤ من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية التي نصت على انه" حين يكون قد صدر على شخص ما حكم نهائي يدينه بجريمة، ثم أبطل هذا الحكم أو صدر عفو خاص عنه على أساس واقعة جديدة أو واقعة حديثة الاكتشاف تحمل الدليل القاطع على وقوع خطأ قضائي، يتوجب تعويض الشخص الذي أنزل به العقاب نتيجة تلك الإدانة، وفقا للقانون، ما لم يثبت أنه يتحمل، كلياً أو جزئياً، المسئولية عن عدم إفشاء الواقعة المجهولة في الوقت المناسب." كما تشكل هذه الانتهاكات مخالفة للضمانات التي كفلتها المادة (٣٢) من القانون الأساسي والتي نصت على أن "كل اعتداء على أي من الحريات الشخصية أو حرمة الحياة الخاصة للإنسان وغيرها من الحقوق والحريات العامة التي يكفلها القانون الأساسي أو القانون، جريمة لا تسقط الدعوى الجنائية ولا المدنية الناشئة عنها بالتقادم، وتضمن السلطة الوطنية تعويضاً عادلاً لمن وقع عليه الضرر".

كما مسّت الانتهاكات التي وقعت على حريات الأشخاص بالمعايير الدولية المتعلقة باحتجاز الأشخاص والشروط الواجب توفرها في أماكن الاحتجاز، حيث نصت المادة (١٠) من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية على أن" يفصل الأشخاص المتهمون عن الأشخاص المدانين، إلا في ظروف استثنائية، ويكونون محل معاملة على حدة تتفق مع كونهم أشخاصاً غير مدانين ... ويجب أن يراعي نظام السجون معاملة المسجونين معاملة يكون هدفها الأساسي إصلاحهم وإعادة تأهيلهم الاجتماعي".

أما أعمال الاختفاء القسري فهي تعد جرائم وفقاً للمواثيق الدولية لحقوق الإنسان وعلى رأسها الإعلان بشأن حماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري الصادر عن الأمم المتحدة في العام ١٩٩٢، ويجب أن يعاقب مرتكبوها كأشخاص، وكذلك الدول أو الحكومات التي تتبنى هذا النهج، باعتباره يشكل انتهاكا صارخاً لحقوق الإنسان وقواعد القانون الدولي.

ثالثاً: التوصيات:

شهد العام ٢٠٠٧ تطوراً خطيراً مسّ بشكل كبير بحق الإنسان في الحرية الشخصية، حيث شكلت الانتهاكات الواقعة على هذا الحق مؤشراً على تراجع حمايته في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، وقد زادت تلك الانتهاكات في النصف الثاني من العام بسبب حالة الانقسام، وما تبعها من أعمال انتقام، وفعل ورد فعل، كان ضحيتها الأول المواطن الفلسطيني، فقد تمّ اعتقال العديد من الأشخاص أو القبض عليهم وحجز حريتهم بصورة مخالفة للقانون وفي أماكن غير لائقة أو مجهزة وفي ظروف صعبة، كما لم يتم توفير ضمانات المحاكمة العادلة للأشخاص، خصوصاً في مراحل القبض والتفتيش والتوقيف، وتمّ التلكؤ في تنفيذ أحكام القضاء، كما تعرض العديد من الأشخاص لأعمال الإختطاف، ولم يتم خلال العام الكشف عن حالات الإختفاء القسري من أعوام سابقة.

بالنظر إلى تصاعد انتهاكات الحق في الحرية الشخصية لهذا العام، مقارنة بالانتهاكات التي وقعت في الأعوام السابقة، سواءً من حيث العدد أو طبيعة الانتهاكات، فإن **الهيئة** توصي بما يلي:

١. ضرورة وقف جميع أشكال التعدي على الحريات الشخصية خصوصاً من الأجهزة المكلفة بإنفاذ القانون سواء في الضفة الغربية أو في قطاع غزة، بما في ذلك وقف جميع أعمال القبض التعسفي، بما فيها إعتقال الأشخاص على خلفية الانتماء السياسي.

٢. ضرورة توقف الأجهزة الأمنية التي لا تملك صفة الضبطية القضائية عن القبض على الأشخاص وتوقيفهم والتحقيق معهم. بالنسبة للأجهزة التي تحمل هذه الصفة فلا بد أن تلتزم بأحكام القوانين المعمول بها وعلى رأسها القانون الأساسي وقانون الإجراءات الجزائية عند القيام بتلك الأعمال.
٣. من الضروري قيام النيابة العامة المدنية بمسؤوليتها تجاه مراقبة أعمال مأموري الضبط القضائي التابعين لمختلف الأجهزة الأمنية والإشراف على أعمالهم، وأيضاً مراقبة أماكن حجز الحرية من سجون ونظارات ومراكز توقيف واحتجاز للتحقق من تطبيق القانون، وإغلاق أية أماكن احتجاز غير منظمة بالقانون.
٤. من الضروري توفير جميع ضمانات المحاكمة العادلة خلال مراحل القبض والتحقيق والتوقيف، وخلال وبعد المحاكمة، لجميع الأشخاص المحرومين من حريتهم، وعلى الجهات القضائية تشديد الرقابة القضائية على جميع الخروقات لتلك الضمانات، وعلى الجهات المختلفة والأفراد والمسئولين احترام وتنفيذ قرارات القضاء باعتبارها عنوان العدالة، ومحاسبة من يمتنع أو يتلكأ في تنفيذها.
٥. التأكيد على حق الأشخاص، ضحايا انتهاكات وجرائم الاعتداء على الحريات الشخصية، في الحصول على التعويض المادي والمعنوي العادل عن الضرر، من خلال رفع دعاوى بهذا الشأن، وعلى النيابة العامة تفعيل تحقيقاتها وملاحقتها الجنائية للمخالفين.
٦. تتحمل السلطة الفلسطينية مسؤولية الكشف عن حالات الاختفاء القسري التي حصلت منذ سنوات، وعليها اتخاذ الإجراءات الكفيلة بمنع هذه الظاهرة باعتبارها جريمة تمس بحق الأشخاص في الحرية الشخصية وحقهم في الحياة والأمان.
٧. ضرورة رفع كفاءة المكلفين بإنفاذ القانون من العاملين في الأجهزة الأمنية المختصة بالقبض والتوقيف وتفتيش الأماكن، وذلك من خلال الدورات التدريبية المكثفة لضمان وعيهم بالقوانين وحقوق الإنسان.

الفصـــل الثالـــــث

الحريـــات العامـــــة

شهد العام ٢٠٠٧ تراجعاً ملحوظاً في مستوى حماية الحقوق والحريات العامـــة التي يتمتع بها الإنسان، حيث تعرضت هذه الحقوق لانتهاكات عديدة، تمثلت في تقييد حرية الرأي والتعبير، وتقييد الحريات الإعلامية، وانتهاك حريـــة التجمـــع السلمي، وحق تشكيل النقابات والجمعيات والاعتداء عليها، وانتهاك الحريات الدينية وحق العبادة وغيرها من الحقوق والحريات العامة.

أولاً: الانتهاكات الواقعة على الحريات العامة:

وقعت خلال العام ٢٠٠٧ انتهاكات خطيرة مسّت بالحريات العامة في منـــاطق السلطة الوطنية الفلسطينية، حيث يعد هذا العام الأسوأ بامتياز منذ قيام السلطة الوطنية بالنسبة لتلك الحريات، فيما يلي أبرز مظاهر انتهاك هذا الحق:

١. انتهاكات حريـــة الـــرأي والتعبيـــر والحريات الإعلامية:

ألقت أجواء النزاعات السياسية على السلطة التي شهدتها الساحة الفلسطينية منذ بداية عام ٢٠٠٧، بظلالها القاتمة على حرية التعبير والحريات الإعلامية والصحفية الفلسطينية، فقد تعرض الصحفيون الفلسطينيون لتهديدات مباشرة وغير مباشرة حدّت من حريتهم في القيام بعملهم ونقل الحقائق وشكلت مسّاً صارخاً بحريـــة الرأي والتعبير. كما تعرضت مؤسسات إعلامية في قطاع غزة والضفة الغربيـــة لعدد من الاعتداءات عكست حالة التراجع في واقـــع الحريـــات الإعلاميـــة في الأراضي الفلسطينية، واستمرت وسائل الإعلام المحلية في ممارسة دور تحريـــضي زاد من حالة الاحتقان والانقسام السياسي. وفي نفس الوقت ظهرت وســـائل وطرق جديدة لانتهاك حرية التعبير مثل الأفلام الكرتونية التحريضية، وتهديـــد

الصحفيين، وإغلاق محطات التلفزة والإذاعة، خاصة بعد سيطرة حركة حماس على قطاع غزة، وإعلان حالة الطوارئ في الضفة الغربية [٢٦]، حيث توقف عمل فضائية فلسطين في غزة، وتوقف بث إذاعات راديو الحرية وراديو الشباب وصوت الشعب، فيما تم منع صحيفتي فلسطين والرسالة من الطباعة والتوزيع في الضفة الغربية، إضافة إلى إغلاق مكتب فضائية الأقصى في الضفة الغربية، هذا إلى جانب قمع ومنع الصحفيين من تغطية أخبار وصور الانتهاكات التي تمارس على الحريات العامة، وصولاً إلى إغلاق واقتحام والاستيلاء على مقرات بعض المؤسسات الإعلامية.

فيما يلي عرض يوضح الانتهاكات التي رصدتها **الهيئة** في هذا الصدد خلال العام ٢٠٠٧:

أ. تعرض الصحفيون للقتل والإيذاء والخطف والتهديد: تعرض خلال هذا العام عشرات الصحفيين في عدد من محافظات السلطة الوطنية في الضفة الغربية وقطاع غزة للقتل أو للإيذاء أو للخطف أو للتهديد، فمثلاً، بتاريخ ٢٠٠٧\١٥\١٣ تمّ قتل ثلاثة إعلاميين من صحيفة فلسطين على أيدي مسلحين مجهولين قاموا باختطافهم من أمام مطعم اللوتس في مدينة غزة، ومن ثم قاموا بإطلاق النار عليهم، ما أدى إلى مقتلهم، و لم تتضح ملابسات عملية القتل، كما لم يُعلن عن أية إجراءات رسمية أُتخذت بهذا الشأن.

---

[٢٦] **لمزيد من المعلومات راجع: تقرير بعنوان الحريات الإعلامية في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية خلال الفترة من ٦/١٥-٢٠٠٧/١١/٣٠، (فلسطين: الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، كانون أول ٢٠٠٧). وتقرير بعنوان "انتهاكات حقوق الإنسان في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية على ضوء عمليات الاقتتال التي اندلعت في قطاع غزة في الفترة ما بين ٧-٢٠٠٧/٦/٢١، مرجع سابق. وكذلك التقرير بعنوان "أكثر من مائتين وخمسين انتهاكا للحريات الإعلامية خلال عام ٢٠٠٧"، (فلسطين: المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الإعلامية- مدى، ٢٠٠٧).**

كما شهد هذا العام تزايداً ملحوظاً في حوادث الاعتداء على الصحافيين من القوة التنفيذية التابعة للسلطة القائمة في قطاع غزة والأجهزة الأمنية في محافظات الضفة الغربية. فقد رصدت **الهيئة** وقوع عشرات الاعتداءات على الصحفيين سواء تمثل الاعتداء بإطلاق نار وإصابة بعضهم أو الاعتداء الجسدي واللفظي عليهم. فمثلا، بتاريخ ٢٠٠٧/٤/١٧، أصيب عدد من الصحفيين جراء اعتداء اثنين من حراس المجلس التشريعي عليهم كمثل مصور شبكة فرانس برس محمد البابا في قطاع غزة الذي أصيب في عينه اليسرى، ومصور وكالة رامتان اشرف الكفارنة الذي أصيب بكسر في إصبعه. وبتاريخ ٢٠٠٧\١١\٢٧ قامت أجهزة الأمن الفلسطينية بالاعتداء على الصحفيين الذين قاموا بتغطية المسيرات المناهضة لمؤتمر أنابوليس في رام الله كالصحفي وائل الشيوخي- مراسل قناة الجزيرة الفضائية، ومعمر عرابي- مدير عام تلفزيون وطن في رام الله [٢٧].

واستمرت ظاهرة خطف الصحفيين الأجانب في العام ٢٠٠٧، غير أنها انخفضت بالمقارنة مع حالات اختطاف الصحفيين التي سجلت في العام ٢٠٠٦، حيث كانت **الهيئة** قد سجلت ست حالات اختطاف صحفيين أجانب في ذلك العام. فمثلاً، بتاريخ ٢٠٠٧/١/١، اختطف الصحفي البيروفي خايمي رازوري مصور وكالة فرانس برس من قبل مسلحين من أمام مكتب الوكالة في مدينة غزة، وقد أطلق سراحه سالماً بعد سبعة أيام من اختطافه.

كذلك اعتقل المصور الصحفي سامي أبو سالم مرتين من قبل القوة التنفيذية كان آخرها بتاريخ ٢٠٠٧/١١/١٠، وأيضا بتاريخ ٢٠٠٧/١١/٥ قام جهاز الأمن الوقائي باعتقال الصحفي علاء محمد الطيطي وهو يعمل صحفي مستقل في مدينة الخليل، وكان يعمل سابقاً لصالح فضائية الأقصى، وقد أطلق سراحه بعد حوالي

[٢٧] **لمزيد من المعلومات راجع التقارير الشهرية للهيئة حول انتهاكات حقوق الإنسان في أراضي السلطة الوطنية في العام ٢٠٠٧.**

عشرين يوماً، وكان قد عُرض على القضاء ووجهت له تهمة التحريض وشق الوحدة الوطنية [٢٨].

وتعرض العديد من الصحفيين لتهديدات بالقتل أو الاعتداء الجسدي في حال ممارستهم لمهنتهم من جديد وتغطية الأحداث الجارية. فمثلاً، بتاريخ ٢٠٠٧\٦\١٢ تم تهديد العاملات بتلفزيون فلسطين بالقتل من خلال البيان الذي وزّع باسم "سيوف الحق الإسلامية"، وتعرض الصحفي عماد عيد مرتين للتهديد بالقتل [٢٩].

ب. تعرض المؤسسات الصحفية وممتلكات الصحفيين للإغلاق والنهب والاعتداء: تعرضت المؤسسات الصحفية وممتلكات الصحفيين خلال هذا العام لعدد من حوادث الاعتداء والنهب والإغلاق، سواء من القوة التنفيذية في قطاع غزة أو من الأجهزة الأمنية في الضفة الغربية. فمثلاً، بتاريخ ٢٠٠٧\١٢\٢ قام مجهولون بإحراق مكتب دعاية وإعلان يعود للمواطن علاء فضة وهو من قيادات حركة حماس في محافظة نابلس، وبتاريخ ٢٠٠٧\١١\٦ اقتحمت الشرطة التابعة للسلطة القائمة في قطاع غزة منزل الصحفي هشام ساق الله، رئيس تحرير نشرة الراصد الإعلامي الالكترونية وقامت بمصادرة الحاسوب الخاص به، إضافة إلى عشرات الاسطوانات المدمجة وهاتف نقال وكراريس شخصية [٣٠].

---

[٢٨] لمزيد من المعلومات حول الصحفيين الذين تم اختطافهم في العام ٢٠٠٧ راجع: تقارير الهيئة الشهرية حول انتهاكات حقوق الإنسان في أراضي السلطة الوطنية. وكذلك تقرير بعنوان "أكثر من مائتين وخمسين انتهاكا للحريات الإعلامية خلال عام ٢٠٠٧"، مرجع سابق.

[٢٩] لمزيد من المعلومات راجع: تقارير الهيئة الشهرية حول انتهاكات حقوق الإنسان في أراضي السلطة الوطنية. وكذلك تقرير بعنوان "أكثر من مائتين وخمسين انتهاكا للحريات الإعلامية خلال عام ٢٠٠٧"، مرجع سابق.

[٣٠] لمزيد من المعلومات حول هذا الموضوع راجع: تقارير الهيئة الشهرية حول انتهاكات حقوق الإنسان في أراضي السلطة الوطنية في العام ٢٠٠٧.

كما تعرضت عشرات المؤسسات والمكاتب الصحفية والإعلامية للاعتداء والنهب. فمثلاً، بتاريخ ١٣\١١\٢٠٠٧ تم إحراق سيارتي البث المباشر لشركة فلسطين للإعلام والاتصالات، التي يملكها الصحفي ماهر شلبي مدير مكتب قناة دبي الفضائية، وأطلقت النيران على منزله في مدينة رام الله من قبل مجموعة فلسطينية مسلحة. وبتاريخ ٢٢\١١\٢٠٠٧، وقع اعتداء على مكتب قناة العربية في مدينة غزة، عبر تفجير عبوة ناسفة أمام مدخله من قبل مجموعة فلسطينية مسلحة، ما أدى إلى وقوع خسائر جسيمة في المكتب[٣١].

وأغلقت حكومة تسيير الإعمال في الضفة الغربية والسلطة القائمة في قطاع غزة، العديد من المؤسسات الصحفية والإعلامية، ومنعتها من العمل. فمثلاً، تم في قطاع غزة إغلاق مكاتب كل من فضائية وتلفزيون فلسطين ووكالة الأنباء الفلسطينية "وفا" وإذاعة صوت فلسطين، وصوت الشباب[٣٢]، وصوت الحرية[٣٣]. وفي المقابل، تم في الضفة الغربية إغلاق مكاتب فضائية الأقصى، وإذاعة جبل النار، وتلفزيون آفاق، ومكتب رواد للصحافة في نابلس. وكذلك تم في الضفة الغربية منع صحيفة فلسطين وصحيفة الرسالة من الطباعة والتوزيع، وتم في قطاع غزة منع صحيفة الصباح من التوزيع. كما أصدرت وزارة الإعلام التابعة للحكومة المقالة في قطاع غزة بتاريخ ١/٨/٢٠٠٧ قراراً بمنع بث برنامج "خط

---

[٣١] لمزيد من المعلومات حول هذا الموضوع راجع: تقارير الهيئة الشهرية حول انتهاكات حقوق الإنسان في أراضي السلطة الوطنية. وكذلك "انتهاكات حقوق الإنسان في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية على ضوء عمليات الاقتتال التي اندلعت في قطاع غزة في الفترة ما بين ٧-٢٠٠٧/٦/٢١، مرجع سابق.

[٣٢] وفقاً للمعلومات التي أفاد بها مديرها التنفيذي، قامت القوة التنفيذية بالسيطرة على مقرها بتاريخ ٢٠٠٦/٦/١٤ ولكن دون الاعتداء على الأجهزة والمعدات الخاصة بالإذاعة، علما أن جزءاً من الأجهزة موجود وبالاتفاق مع إدارة الإذاعة في مكان آمن، إلا أن القوة التنفيذية لا تزال موجودة في المقر وتمنع إعادة البث من جديد.

[٣٣] وفقاً لما أفادت به مديرة عام البرامج في إذاعة الحرية، أن مقر الإذاعة تعرّض إلى اقتحام ليلة ٢٠٠٧/٦/١٤ من قبل القوة التنفيذية التابعة لوزارة الداخلية في السلطة القائمة في قطاع غزة ومسلحون يشتبه في تبعيتهم إلى كتائب عز الدين القسام، وقاموا بالاستيلاء على جميع محتوياته.

احمر" الذي يقدمه ويعده الصحفي حسن الكاشف في تلفزيون فلسطين، والذي قدم حلقة سابقة تم بثها لصالح تلفزيون فلسطين من استوديوهات رامتان[٣٤].

ت. تقييد حرية الرأي والتعبير وعمل الصحفيين واستخدام وسائل الإعلام كأداة تحريض: رصدت **الهيئة** أشكال أخرى من وسائل تقييد حرية الرأي في هذا العام، كمثل إصدار وزارة التربية والتعليم خلال شهر شباط ٢٠٠٧ قراراً بسحب وإتلاف كتاب "قول يا طير"، الذي يتضمن ٤٥ حكاية شعبية فلسطينية، من مكتبات المدارس الحكومية[٣٥]. وقامت فضائية الأقصى الموجودة في قطاع غزة بإنتاج فيلم كرتوني تحريضي بثته على شاشتها في الأيام الأخيرة من شهر آب ٢٠٠٧، الأمر الذي أثار حفيظة المواطنين وخاصة الموالين لحركة فتح، بسبب تشبيههم في تلك الأفلام بالفئران التي تعيث في البلد الفساد، فاضطرت القناة إلى إيقاف بثه[٣٦].

كما أصدرت وزارة الإعلام في الحكومة المقالة بتاريخ ٢٠٠٧\١٠\١١٨ قراراً فرضت بموجبه على الصحفيين الحصول على بطاقة صحفي من الوزارة حتى يتمكنوا من تنظيم عملهم وتحديد العلاقة بين الجهات الرسمية وبين الإعلاميين. وعلى إثر هذا القرار، منعت الوزارة الصحفيين الذين لا يحصلون على البطاقة الصحفية الصادرة من وزارة الإعلام حتى تاريخ ٢٠٠٧/١٠/٣١، من تغطية خطاب رئيس الوزراء المقال في الرابع من تشرين ثاني من ذات العام.

---

[٣٤] لمزيد من المعلومات حول هذا الموضوع راجع: تقارير الهيئة الشهرية حول انتهاكات حقوق الإنسان في أراضي السلطة الوطنية في العام ٢٠٠٧.

[٣٥] أثار قرار وزير التربية والتعليم العالي د.ناصر الشاعر ضجة كبيرة في الشارع الفلسطيني، حيث عقدت المؤتمرات والاجتماعات الرافضة للقرار المذكور، وكانت النتيجة أن تراجعت الوزارة عن قرارها في ذات الشهر.

[٣٦] وفقا لتقرير صادر عن وكالة معا الإخبارية بتاريخ ٢٠٠٧\٨\٢٦.

من جانب آخر، أدى احتدام الصراع والانقسام السياسي في الساحة الفلسطينية إلى تعزيز حالة الاستقطاب في وسائل الإعلام، وما زاد من حدته أن وسائل الإعلام الموالية لحركة فتح أو التابعة للسلطة الفلسطينية أصبحت ممنوعة من العمل في قطاع غزة، بينما منعت ووسائل الإعلام التابعة أو الموالية لحركة حماس من العمل في الضفة الغربية، وترافق هذا الأمر مع ازدياد الضغوط على وسائل الإعلام القليلة المستقلة للانحياز إلى احد الطرفين. كما أصبح الصحفيون في حالات كثيرة يخشون تغطية الأحداث الداخلية ونشرها، خوفاً من إغضاب هذا الطرف أو ذاك، ما أدى إلى تعزيز الرقابة الذاتية لديهم ولدى إدارات المؤسسات الصحفية، وبدلاً من أن تكون وسائل الإعلام وسيلة محايدة ونزيهة في نقل الخبر، تحولت صحف الرسالة وفلسطين، بالإضافة إلى تلفزيوني فلسطين والأقصى، إلى ما يشبه ساحة حرب إعلامية وكلامية بين السياسيين والإعلاميين من كلا الطرفين المتقاتلين، وتحولت إلى محطات دعائية للكراهية والحث على الاقتتال وتعزيز الفرقة والانقسام.

ث. الاعتداء على الشخصيات العامة: انتقلت دائرة الاعتداءات والصراع على السلطة بين حركتي حماس وفتح إلى الشخصيات العامة العاملة في السلطة الوطنية الفلسطينية أو مؤسسات المجتمع المدني أو الأحزاب السياسية، حيث رصدت **الهيئة** جملة من الاعتداءات التي ظهرت في بداية العام، واشتدت حدتها في النصف الثاني منه. فمثلاً، بتاريخ ٢٠٠٧/٣/١٠ تمّ إطلاق النار على سيارة السيد وصفي قبها- وزير الأسرى في مدينة رام الله، وبتاريخ ٢٠٠٧/٧/٢٣ قامت مجموعة ملثمة مسلحة تتكون من ٢٥ شخصاً، وتستقل سيارات تابعة للشرطة والقوة التنفيذية باقتحام مكتب النائب عن حركة فتح أشرف مصطفى جمعة، عضو المجلس التشريعي الفلسطيني عن محافظة رفح، حيث اعتدت هذه القوة بالضرب المبرح على النائب، ما أدى إلى إصابته بجروح متوسطة في أنحاء مختلفة من جسمه، بالإضافة إلى إصابة سبعة من العاملين في مكتبه [٣٧].

[٣٧] **لمزيد من المعلومات حول هذا الموضوع راجع: تقارير الهيئة الشهرية حول انتهاكات حقوق الإنسان في أراضي السلطة الوطنية في العام ٢٠٠٧.**

إن الانتهاكات الكثيرة والخطيرة لحرية الرأي والتعبير وللحريات الإعلامية التي حدثت خلال عام ٢٠٠٧، وضعت أراضي السلطة الوطنية الفلسطينية في المرتبة ١٥٨ من أصل ١٦٩ دولة من حيث مدى توفر حرية الرأي والتعبير فيها بحسب تقرير منظمة مراسلون بلا حدود، في حين كانت أراضي السلطة الوطنية تحتل المرتبة ١٣٤ في عام ٢٠٠٦ [٣٨].

ج. الاعتداء على الحريات الأكاديمية: امتدت سلسة الاعتداءات على الحريات العامة لتصل إلى الحريات الأكاديمية والصروح العلمية كالجامعات، حيث أسفرت هذه الاعتداءات عن خسائر مادية جسيمة لحقت بها، وتعطلت مسيرة التعليم الجامعي للطلاب الملتحقين فيها. فمثلاً، بتاريخ ٢٠٠٧/٢/١، قام عشرات من أفراد قوات حرس الرئاسة باقتحام مباني الجامعة الإسلامية، ما أدى إلى احتراق أجزاء كبيرة من مرافق الجامعة، ويأتي ذلك عقب حدوث اشتباك بين مسلحين من حركة حماس كانوا يعتلون أسطح الجامعة ويطلقون النار على مقر الرئيس القريب من المكان[٣٩].

بتاريخ ٢٠٠٧/٢/٤ قام مسلحون من حركة حماس والقوة التنفيذية بقصف مباني جامعة الأزهر في مدينة غزة بالقذائف وبالأسلحة النارية عند منتصف الليل، ما أدى لحدوث أضرار مادية كبيرة بمرافق الجامعة.

ح. تفجير مؤسسات ومقاهي الانترنت ومحلات تجارية لبيع أشرطة الكاسيت وكافتيريات: خلال عام ٢٠٠٧، تضمنت الاعتداءات التي وقعت على الحريات النقابية ظاهرة جديدة ضد المؤسسات الثقافية ومقاهي الانترنت ومحلات بيع الأشرطة. فمثلاً، بتاريخ ٢٠٠٧/٢/٢٠ ألقى مجهولون زجاجات حارقة داخل مقر مؤسسة دار الشباب للثقافة والفنون الواقع قرب بلدية جباليا شمال قطاع

---

[٣٨] بحسب تقرير المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الإعلامية (مدى) في شهر كانون ثاني ٢٠٠٨.

[٣٩] لمزيد من المعلومات حول هذا الموضوع راجع: تقارير الهيئة الشهرية حول انتهاكات حقوق الإنسان في أراضي السلطة الوطنية في العام ٢٠٠٧.

غزة، ما أدى إلى اندلاع حريق في المبنى أسفر عن إلحاق أضرار مادية بالغة في صالة المسرح الواقعة في الطابق الأرضي، والمكتبة الواقعة في الطابق الثاني. وبتاريخ ٢٠٠٧/٤/٢، فجّر مجهولون عبوة ناسفة عند مدخل مقهى سلسبيل لخدمات الانترنت، ويقع في حي كندا غرب مدينة رفح، أسفرت عن إلحاق أضرار مادية بالغة في المقهى وفي مقر جمعية الخدمة العامة المقابلة للمقهى، وفي شبكة الكهرباء والهاتف في جزء من الحي[٤٠].

خ. الانتهاكات الإسرائيلية لحرية الرأي والتعبير والحريات الإعلامية: رصدت **الهيئة** من خلال توثيق مؤسسات حقوق الإنسان والمؤسسات الإعلامية المختصة تصعيداً ملحوظاً في انتهاكات قوات الاحتلال ضد الصحفيين والعاملين في وكالات الأنباء المحلية والعالمية والمؤسسات الإعلامية في هذا العام. فقد رصدت تلك المؤسسات (٣١٦ اعتداءً) على الصحافة، شملت جرائم انتهاك الحق في الحياة والسلامة الشخصية للصحفيين، وتعرض صحفيين للضرب، وغيره من وسائل العنف أو الإهانة والمعاملة الحاطة بالكرامة الإنسانية، واعتقال واحتجاز صحفيين، ومنع الصحفيين من دخول مناطق معينة أو تغطية أحداث، ومصادرة أجهزة ومعدات ومواد صحفية، وقصف أو مداهمة مقرات صحفية والعبث بمحتوياتها، ومنع الصحفيين من السفر إلى الخارج، ومداهمة منازل صحفيين. وقد تمثلت أخطر هذه الانتهاكات في إطلاق قوات الاحتلال الإسرائيلي النار بتاريخ ٢٠٠٧\٧\١٥ على مصور فضائية الأقصى الصحفي عماد غانم وبتر ساقيه [٤١].

يتضح من خلال رصد وتحليل الانتهاكات الإسرائيلية، أن معظم الاعتداءات التي نفذتها قوات الاحتلال بحق الصحفيين والعاملين في وكالات الأنباء المحلية والعالمية جاءت بشكل متعمد ومقصود، وفي إطار سياسة إسرائيلية ممنهجة تهدف إلى

---

[٤٠] عن تقرير مركز الإعلام الفلسطيني حول الاعتداءات على الحريات العامة بقطاع غزة.

[٤١] يشار إلى أن قوات الاحتلال الإسرائيلي قتلت ٨ أشخاص من الصحفيين والعاملين في وسائل الإعلام المحلية والعالمية منذ بداية انتفاضة الأقصى في ٢٨ أيلول ٢٠٠٠ حتى نهاية عام ٢٠٠٧.

فرض حالة من العزل على الأراضي الفلسطينية المحتلة، كخطوة أولى نحو تصعيد جرائم القتل والتنكيل بحق الفلسطينيين العزل.

٢. انتهاكات حرية التجمع السلمي:

يرتبط هذا الحق بشكل وثيق بالحق في حرية الرأي والتعبير باعتباره إحدى طرق التعبير، وإن فرض أية قيود على هذا الحق من شأنها أن تؤدي إلى حدوث انتهاكات عدة لحرية الرأي والتعبير. يقصد بهذا الحق أن يتمكن المواطنون من عقد الاجتماعات السلمية في أي زمان ومكان، ليعبروا عن آراءهم بأية طريقة من الطرق، سواء أكانت عن طريق عقد مؤتمرات أو اجتماعات عامة أو القيام بمظاهرات أو مسيرات سلمية، بغض النظر عن منظميها وفقا لما يحدده القانون. لقد تميز العام ٢٠٠٧ بانتهاكات واسعة لهذا الحق أهمها:

أ. الاعتداءات على التجمعات السلمية: بتاريخ ٢٠٠٧/٨/١٣، اشترطت السلطة القائمة في قطاع غزة على من يرغب في عقد اجتماع عام أن يحصل على أذن أو ترخيص مسبق من وزارة الداخلية قبل القيام بأي تجمع أو اعتصام أو تظاهرة، بصورة فيها تقييد اكبر لحرية التجمع السلمي [٤٢]. وبتاريخ ٢٠٠٧/١١/٢٧، منعت الحكومة الفلسطينية في رام الله تنظيم المسيرات والتجمعات السلمية المؤيدة والمعارضة لمؤتمر "أنابوليس"، واعتدت الأجهزة الأمنية على المشاركين في المسيرات وعلى الصحفيين الذين حاولوا تغطيتها خاصة في مدن رام الله وبيت لحم والخليل، ما أدى إلى وفاة مواطن في مدينة الخليل. وكذلك اعتقلت تلك الأجهزة عدداً من المشاركين في المسيرة التي جرت في مدينة الخليل. وبتاريخ ٢٠٠٧/١١/١٣، قامت القوة التنفيذية بإطلاق النار على المشاركين في المهرجان الذي عقدته حركة فتح في الذكرى الثالثة لرحيل الرئيس ياسر عرفات في مدينة غزة، قُتل على أثرها سبعة أشخاص، وتم الاعتداء على المشاركين وعلى عدد من الصحفيين الذين كانوا يغطون أحداث المهرجان.

[٤٢] بيان الناطق باسم القوة التنفيذية في السلطة القائمة في قطاع غزة..

كما منعت قوات الأمن في مدينة رام الله حركة حماس من الاحتفال بانطلاقتها العشرين في الأماكن العامة، وأزالت جميع مظاهر الإعلان عن الاحتفال وصادرت أعلام الحركة. وكذلك اتخذت الأجهزة الأمنية التابعة للسلطة القائمة في قطاع غزة منذ تاريخ ٢٠٠٧/١٢/٢٨ سلسلة إجراءات غير قانونية للحيلولة دون قيام حركة فتح بالاحتفال بانطلاقتها، كاعتقال عدد من قادتها وأفرادها، ومداهمة المقرات والمكاتب التنظيمية التابعة للحركة ومصادرة محتوياتها، من أعلام وأجهزة ومعدات وشعارات أعدت للاحتفال بالانطلاقة، الأمر الذي أدى في النهاية إلى إعلان مرجعية حركة فتح في قطاع غزة عن عزوفها عن القيام بعقد تجمعها للاحتفال بانطلاقتها[٤٣].

وفي نفس السياق، وقعت اعتداءات سواء في الضفة الغربية أو في قطاع غزة على العديد من المسيرات والتجمعات السلمية. فمثلاً، قامت قوات الأمن بتاريخ ٢٠٠٧/٧/٩ بتفريق الاعتصام الطلابي الذي جرى أمام جامعة الخليل، واعتدت على المشاركين بالهراوات[٤٤]. وبتاريخ ٢٠٠٧/٧/٢٠، اعتدت القوة التنفيذية بالضرب وإطلاق النار على مسيرة سلمية خرجت احتجاجاً على الاعتداء الذي تعرض له النائب عن حركة فتح أشرف جمعة، وأصيب نتيجة هذه الاعتداءات نحو عشرة أشخاص.[٤٥]

أما على صعيد الانتهاكات الإسرائيلية لهذا الحق، فقد استمرت سلطات الاحتلال الإسرائيلي في قمع وتفريق المسيرات السلمية التي ينظمها مواطنو قرى ومدن الضفة الغربية وخاصة التي تنطلق ضد جدار الفصل العنصري. فبتاريخ ٢٠٠٧/١/١٢ فرّقت قوات الاحتلال الإسرائيلي المسيرة الأسبوعية في بلدة بلعين

---

[٤٣] لمزيد من التفاصيل راجع: تقارير الهيئة الشهرية عن حالة حقوق الإنسان في أراضي السلطة الوطنية في العام ٢٠٠٧.

[٤٤] المرجع السابق.

[٤٥] بيان مركز الميزان لحقوق الإنسان في غزة بتاريخ ٢٠٠٧\٨\٢٤.

المنددة بالجدار العازل، وأصابت ١١ شخصاً من المشاركين في المسيرة. وتكررت هذه الاعتداءات في المسيرات الاحتجاجية الأسبوعية التي كانت تتم في البلدة.

ب. اقتحام وتخريب سهرات الأفراح: رصدت **الهيئة** عدداً من حالات اقتحام الأفراح من قبل القوة التنفيذية بسبب الانتماء الحزبي لأصحابها، أو على خلفية الغناء لحركة فتح أو رفع صور بعض قادتها الذين قتلوا على خلفية الصراع بين فتح وحماس، مثل سميح المدهون، أو على خلفية تزيين العرس برايات وزينة فتحاوية، كمثل الاقتحام الذي قامت به القوة التنفيذية بتاريخ ٢٠٠٧/٨/١٠ لحفل زفاف إحدى العائلات داخل بلدة بيت حانون، ورفعت فيه أعلام لحركة فتح، واعتدت فيه على المحتفلين.

مما سبق، يتضح أن هناك ارتفاعاً في حجم الانتهاكات التي مسّت بالحق في التجمع السلمي والتعرض للمحتفلين والمتظاهرين بالقوة المسلحة والمميتة في بعض الحالات في مناطق السلطة الوطنية (في قطاع غزة والضفة الغربية). وبمقارنة هذه الانتهاكات في عام ٢٠٠٧ مع الأعوام التي سبقت، يظهر أن هذا العام هو الأسوأ بكل المقاييس.

٣. انتهاكات الحق في تشكيل النقابات والجمعيات والاتحادات والأحزاب السياسية:

تعرض الحق في تشكيل النقابات والجمعيات والأحزاب السياسية في هذا العام إلى أشكال جديدة من الاعتداءات لم تشهدها الأعوام السابقة. وفيما يلي مظاهر هذه الانتهاكات:

أ. الاعتداء على الجمعيات والمؤسسات الأهلية والنقابات: تعرضت الجمعيات الأهلية والنقابات إلى عدد من الاعتداءات التي مسّت بوجودها القانوني وعرّضتها لأشكال مختلفة من الاعتداءات من خلال اقتحام مقارها وتحطيم ومصادرة موجوداتها واعتقال بعض العاملين فيها. فمثلاً، اقتحمت عناصر من الجناح المسلح لحركة حماس والقوة التنفيذية بتاريخ ٢٠٠٧\٦\١٣ مقر الاتحاد العام

لنقابات عمال فلسطين في حي الصفطاوي شمال مدينة غزة وسيطرت عليه. وتكرر الاعتداء بتاريخ ٢٠٠٧/٦/١٥ حيث قامت أيضاً مجموعة من المسلحين الملثمين، باقتحام مقر الاتحاد بمدينة رفح، وحطموا بعض الأبواب والشبابيك وقاموا بإطلاق النار والعبث بالمحتويات ومصادرة عدد منها كأجهزة كمبيوتر وتلفزيون وفاكس. وقد حضر احد الأفراد من حركة حماس وطلب تقديم كشف بالمفقودات، وقال بأنهم سيحاولون إعادة تلك الأغراض للجمعية. كما تعرضت المؤسسات التعليمية والمدارس، والمؤسسات الإعلامية ومنها مقار إذاعات وتلفزة محلية وخاصة، والمؤسسات الصحية كعيادات ومستشفيات وصيدليات، ومجالس محلية، وجمعيات خيرية وأندية رياضية لهجمات واعتداءات عديدة، وتم تخريب وحرق عشرات الممتلكات العامة والخاصة[٤٦].

كذلك أصدر رئيس السلطة الوطنية مرسوماً رئاسياً بتاريخ ٢٠٠٧/٦/٢٠ منح بموجبه وزير الداخلية في حكومة إنفاذ حالة الطوارئ سلطة مراجعة جميع تراخيص الجمعيات والمؤسسات والهيئات الصادرة عن وزارة الداخلية أو عن أيه جهة حكومية أخرى، وألزم المرسوم جميع الجمعيات والمؤسسات والهيئات القائمة التقدم بطلبات جديدة لإعادة ترخيصها خلال أسبوع من تاريخه، الأمر الذي مسّ بالوجود القانوني لهذه الجمعيات والمؤسسات الأهلية. هذا بالإضافة إلى أن المرسوم استحدث نظاماً جديداً لم يكن معهوداً في السابق وهو نظام ترخيص الجمعيات، بعد أن كان قانون الجمعيات الخيرية لعام ٢٠٠٠ يتحدث عن نظام تسجيل الجمعيات، وليس ترخيصها. وقد خالف هذا المرسوم أحكام القانون الأساسي التي تقضي أنه لا يجوز فرض قيود على الحقوق والحريات الأساسية إلا بالقدر الضروري لتحقيق هدف حالة الطوارىء. أما من ناحية مراجعة نشاطات الجمعيات على ضوء القانون الخاص بها، فإن هذا الأمر ليس

---

[٤٦] لمزيد من التفاصيل حول جملة الانتهاكات التي لحقت بالجمعيات الخيرية في العام راجع: تقارير الهيئة الشهرية حول انتهاكات حقوق الإنسان في أراضي السلطة الوطنية في العام ٢٠٠٧. وكذلك "الاعتداء على الجمعيات الخيرية خلال حالة الطوارىء (٦/١٤-٢٠٠٧/٧/١٣)"، (فلسطين: الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، آب ٢٠٠٧).

بحاجة إلى مرسوم رئاسي بذلك، وإنما المطلوب هو تنفيذ القانون، وهذا يتم بقرار داخلي صادر عن وزير الداخلية فقط، ودون حاجة إلى مرسوم رئاسي بـــذلك. وفي إطار تنفيذ المرسوم الرئاسي المذكور، كـــشف رئـــيس الـــوزراء بتـــاريخ ٢٠٠٧/٨/٢٧ في حكومة تسير الأعمال عن قرار الحكومة بحل (١٠٣) جمعيات خيرية وهيئات أهلية "لدواع قانونية"، غير أن القرار المذكور لم يكـــن مهنيـــاً ومجرداً، و لم يُبلَّغ لذوي العلاقة في تلك الجمعيات، وإنما عرفوا عن قرارات حلهم من المنشور في الصحف المحلية. كما لم توضح تلك القرارات المخالفات القانونية التي استدعت حلّ تلك الجمعيات[٤٧]. وكانت **الهيئة** تلقت عدداً من الـــشكاوى من جمعيات تعرضت لانتهاكات كصدور قرار بحلها أو تجميـــد حـــساباتها [٤٨] وخاطبت وزير الداخلية بخصوصها بتاريخ ٢٠٠٧/٩/٦، وطالبته بـــالتحقيق في الأسباب التي أدت إلى إصدار هذه القرارات والى عدم تبليغها بالطرق القانونيـــة للجمعيات المعنية.

كما كان هناك تباين واضح في تفسير وتطبيق أحكام قانون الجمعيات الخيرية والهيئات الأهلية من وزارة الداخلية، ما أثار الكثير من الإشكاليات العملية، حيث بدأت الوزارة في فتح ومراجعة ملفات الجمعيات المسجلة، وجمّدت الحسابات البنكية لبعض الجمعيات. فمثلاً، جمّدت وزارة الداخلية الحسابات البنكية الخاصة بكلية بيت لحم للكتاب المقدس في مدينة بيت لحم في البنك العربي وبنك فلسطين في شهر آب ٢٠٠٧، ولدى تدخل **الهيئة** وجهات أخرى لدى وزارة الداخلية في هذا الموضوع بناء على شكوى تقدم بها مدير الكلية المذكورة بتاريخ ٢٠٠٧/٨/٣٠، تم رفع التجميد عن حسابات الكلية المذكورة.

---

[٤٧] ننوه إلى أن بعض الجمعيات لجأت إلى القضاء (محكمة العدل العليا) لمخاصمة قرارات حلّها الصادرة عن وزير الداخلية، وحتى نهاية العام ٢٠٠٧ لم يبت القضاء في تلك الدعاوى وما زالت منظورة أمامه، ومن أمثلة تلـــك الجمعيات "الهيئة الصحية الفلسطينية".

[٤٨] لمزيد من التفاصيل حول ذلك راجع: الباب الثالث الفصل الأول حول الشكاوى من هذا التقرير.

ب. الاعتداء على مكاتب الأحزاب السياسية: شهد النصف الثاني من عام ٢٠٠٧ اعتداءات متكررة على المكاتب السياسية للحركات وسرقة محتوياتها واعتقالات سياسية لأفرادها وكوادرها. فمثلاً، بتاريخ ٢٠٠٧/٦/١٤، قام مسلحون من حركة حماس بالسيطرة على مقر شبيبة فتح الكائن في شارع الشهداء في مدينة غزة والقريب من مجمع السرايا الحكومي، حيث تم الاستيلاء عليه وإتلاف محتوياته.

وعلى صعيد الانتهاكات الإسرائيلية لهذا الحق فقد قامت قوات الاحتلال الإسرائيلي بالاعتداء على العديد من الجمعيات وخاصة الخيرية وصادرت محتوياتها، ومنها على سبيل المثال، اعتداء قوات الاحتلال الإسرائيلي على مقر جمعية التضامن الخيرية وسط مدينة نابلس، ومصادرتها لجميع محتوياتها، واعتداء قوات الاحتلال في شهر كانون أول ٢٠٠٧ على مقر جمعية البراء للفتاة المسلمة في جنين ومصادرة محتوياتها للمرة الثالثة.

٤. انتهاكات الحريات الدينية ودور العبادة:
تعرضت الحريات الدينية في مناطق السلطة الوطنية في هذا العام لاعتداءات مختلفة مسّت بأماكن العبادة والمؤمنين، كالمساجد والكنائس، والحجاج والمصلين. وفيما يلي موجز عن هذه الانتهاكات[٤٩]:

أ. الاعتداء على المساجد والكنائس والمصلين والسيطرة على بعض المساجد:
تعرضت بعض المساجد والكنائس في قطاع غزة والضفة الغربية لمجموعة من الاعتداءات، كان أبرزها تفجير بوابة دير راهبات الوردية في منطقة تل الهوا بمدينة غزة من قبل مجموعة مسلحة بتاريخ ٢٠٠٧/٦/١٥، باستخدام صاروخ أطلق على البوابة، ثم قام المعتدون بحرق محتويات وأثاث وستائر الدير بعد نهب أجهزة الحاسوب الموجودة، وقاموا بتحطيم بعض آلات التصوير التي لم يستطيعوا التعامل معها، ثم دخلوا إلى كنيسة صغيرة داخل الدير وقاموا بحرق الصلبان

[٤٩] تقارير الهيئة الشهرية لانتهاكات حقوق الإنسان في أراضي السلطة الوطنية في العام ٢٠٠٧.

وحرق نسخ من الكتب المقدسة وإهانة عدد منها بإلقائها على الأرض. وبتاريخ ٢٠٠٧/٨/١٧، داهمت مجموعة من القوة التنفيذية مسجد المغربي، الكائن في حي الدرج بمدينة غزة، واعتقلت سبعة مواطنين من محيطه وداخله[٥٠]. أما في الضفة الغربية، فقد تم رصد بعض الاعتداءات على عدد من المساجد. فمثلاً، بتاريخ ٢٠٠٧/٦/٢٢ اقتحمت مجموعة مسلحة من الأجهزة الأمنية مسجد الجنيد في مدينة نابلس بعد صلاة الجمعة بحثاً عن أعضاء من حركة حماس، ومن ثم اعتقلت الدكتور أحمد الخالدي، عميد كلية القانون بجامعة النجاح الوطنية - نابلس. وبتاريخ ٢٠٠٧/٩/٨، اقتحم أفراد من القوات الأمنية مسجد قرية عقربا وقاموا بتفتيشه ومصادرة بعض محتوياته.

وعلى صعيد الاعتداء على الصلاة الجماعية، فبتاريخ ٢٠٠٧/٨/٢٤، و٢٠٠٧\٩\١٠، قامت القوة التنفيذية في قطاع غزة بالاعتداء بالضرب وإطلاق النار على المصلين من حركة فتح ومنظمة التحرير التي قامت بدعوة مناصريها لأداء صلاة الجمعة في العراء احتجاجاً على استغلال المساجد لأغراض فئوية سياسية وسيطرة حركة حماس عليها. كما اعتقلت القوة التنفيذية وعدد من المسلحين، الذين يشتبه في تبعيتهم إلى الجناح المسلح لحركة حماس، الدكتور زكريا الأغا- عضو اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية، والأستاذ إبراهيم أبو النجا، رئيس لجنة المتابعة العليا للقوى الوطنية والإسلامية. كما شهد هذا العام صراعاً دموياً مسلحاً على المساجد بين حركات فتح وحماس والجهاد الإسلامي. فقد قامت حركة حماس بعد سيطرتها على قطاع غزة بزيادة سيطرتها وهيمنتها على مساجد القطاع، وقامت بالاستيلاء على المساجد التي كانت تديرها حركة فتح أو الجهاد الإسلامي. فمثلاً، قامت حركة حماس بتاريخ ٢٠٠٧/٦/١٢ بالاستيلاء على مسجد شادي حبوب في منطقة مشروع بيت لاهيا الذي كانت تديره، وأشرفت على بنائه حركة فتح. وبتاريخ

[٥٠] **هناك عدد كبير من الاعتداءات التي وقعت على المساجد في قطاع غزة من اقتحام واعتقال وسيطرة وفق توثيقات الهيئة.**

١٩\١٠\٢٠٠٧، داهمت القوة التنفيذية مسجد الرحاب بخانيونس الذي بنته حركة الجهاد الإسلامي على نفقتها واستولت عليه ومنعت المصلين من دخوله.

أما في إطار الانتهاكات الإسرائيلية لحرية الإنسان في العبادة، فقد استمرت سلطات الاحتلال الإسرائيلي في إعاقة ومنع المواطنين الفلسطينيين في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة من الوصول إلى دور العبادة في مدينة القدس كالمسجد الأقصى وكنيسة القيامة[٥١].

ب. انتهاكات مسّت بالحق في ممارسة شعائر الحج:

في إطار دورها الرقابي على أجهزة السلطة الفلسطينية، رافقت **الهيئة** خلال هذا العام (١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م) حجاج محافظات الضفة الغربية إلى مكة المكرمة[٥٢]، وسجلت عدداً من المخالفات التي مسّت بحق الأشخاص في ممارسة شعائر الحج، ومن أبرزها ما يلي:-

١. لم تعمل هيئة الحج والعمرة على الأخذ بالعدد الأكبر من توصيات **الهيئة** في تقريرها الرقابي على موسم الحج لعام ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م[٥٣].

٢. لم تنجح هيئة الحج والعمرة في تسيير موسم حج موحّد على مستوى جميع محافظات الوطن، نظرًا للوضع السياسي الذي أعقب سيطرة حماس على قطاع غزة، إذ بقي حجاج المحافظات الشمالية منفصلين انفصالاً تامّاً عن حجاج المحافظات الجنوبية في جميع مراحل عملية الحج، سواءً تلك التي جرت داخل أراضي السلطة الوطنية أو خارجها.

---

[٥١] للمزيد حول ذلك، راجع التقرير السنوي الثاني عشر للعام ٢٠٠٦، الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن. العام ٢٠٠٦.

[٥٢] رافق الحجاج من والى المملكة العربية السعودية باحث الهيئة الميداني يوسف الوراسنة. ومن المنتظر أن يصدر تقرير الهيئة الشامل عن أداء هيئة الحج والعمرة في موسم الحج المذكور في بداية العام ٢٠٠٨.

[٥٣] أنظر التوصيات الواردة في تقرير الهيئة بعنوان (أداء هيئة الحج والعمرة في موسم الحج للعام ١٤٢٧ هـ / ٢٠٠٦م). سلسلة تقارير خاصة رقم (٥١) . رام الله – شباط ٢٠٠٧.

٣. إن حصول فلسطين على (٩٠٠) تأشيرة إضافية للحج من الحكومة السعودية قبل يومين من يوم عرفات، نجم عنه إرباك شديد في عملية إسكانهم في مكة وفي أداء المشاعر المقدسة في "منى"، تسبب في نوم عدد منهم خارج الخيام وفي البرد في المخيم المخصص لبعثة الحج الفلسطينية، كما لم يعلن عن أسماء تلك الفئة من الحجاج والمعايير التي تم اختيارهم على أساسها.

٤. قامت هيئة الحج والعمرة باقتطاع (٢٠٠) تأشيرة من المنحة السعودية الإضافية، والبالغ عددها (٢٠٠٠) تأشيرة، وتوزيعها على مرضى السرطان والفشل الكلوي وأمراض القلب، غير أنها لم تعلن في الصحف المحلية عن أسماء المواطنين الذين تم اختيارهم للحج ضمن هذه الفئة، هذا رغم إعلانها عن استعدادها لاطلاع **الهيئة** على السجلات الرسمية الخاصة بهؤلاء.

٥. لم تقم هيئة الحج والعمرة باعتماد نظام القرعة في اختيار المواطنين المتقدمين للحصول على منحة الحكومة السعودية (منحه الملك عبد الله) الإضافية، والبالغ عددها ٢٠٠٠ تأشيرة، ولم يعلن عن أسماء الحجاج الذين شاركوا في الحج بموجب الـ٢٠٠٠ تأشيرة سالفة الذكر في الصحف المحلية، كما لم يُعلن عن المعايير التي اتبعت في اختيارهم.

٦. ألغت هيئة الحج والعمرة جميع "كوتات" تأشيرات الحج الخاصة بالوزارات والمجلس التشريعي والبلديات والأجهزة الأمنية وهو ما شكل تقدماً، إلا أنها أبقت على كوتا مكتب رئيس السلطة الوطنية البالغة (٦٢) تأشيرة، حيث جرى توزيعها على حالات خاصة، وبالتحديد على أسر الشهداء.

٧. لم يلتزم متعهد النقل بعدد من شروط عطاء النقل ومواصفاته، لا سيما أنه لم يقم بتوفير سائق احتياطي لكل حافلة، ولم يتم توفير حافلة احتياطية لكل (٢٠) حافلة، وكان هناك عدد كبير من سائقي الحافلات الذين لا يتحدثون اللغة العربية بطلاقة، وضمت بعض الحافلات أكثر من (٥٠) راكباً، بينما انخفض العدد في حافلات أخرى إلى (٤٢) راكباً.

٨. سجلت **الهيئة** عددًا من المخالفات لشروط عطاء السكن في المدينة المنورة وفي مستويي السكن في مكة المكرمة.

٩. ألزم عطاء السكن متعهد السكن بألا يقل عدد الحجاج في كل عمارة سكنية عن ٢٠٠ حاج، غير أنه لم يضع حدّاً أعلى للحجاج الذين يمكن أن يوضعوا معاً

في عمارة واحدة، حيث وصل عدد الحجاج في بعض العمارات إلى ١١٤٠ حاجّاً. ما نجم عنه اكتظاظ شديد للحجاج في تلك العمارات، وصل حد الشجار أثناء استخدام المصاعد الكهربائية عند الدخول إلى العمارات والخروج منها.

١٠. سجلت **الهيئة** عدداً من المخالفات لشروط عطاء نقل الحجاج، لا سيما في الشروط التي كان يتوجب مراعاتها في الحافلات التي نقلت الحجاج إلى المملكة العربية السعودية ومنها.

١١. سجلت **الهيئة** عدداً من المخالفات بشأن البعثات الطبية، لا سيما المتعلقة بعدم عملها في المدينة المنورة، وعدم وجود أسس مكتوبة في اختيارها أو محددة لطبيعة الدور المنوط بها.

١٢. أخيراً، كان الأجدر بالحكومة المقالة في قطاع غزة وحكومة تسيير الأعمال في المحافظات الشمالية أن تعملا على تجنيب المواطنين الراغبين في أداء فريضة الحج الوقوع ضحية للخلافات والتجاذبات السياسية، بحيث تكون إدارة الحج واحدة منذ البداية وحتى النهاية تسهيلاً على المواطنين.

٥. انتهاكات حق المشاركة في الحياة العامة وتداول السلطة:

في إطار العمل على توفير الظروف الملائمة للمواطنين في ممارسة حقهم في الترشح والانتخاب، قامت لجنة الانتخابات المركزية في الفترة ما بين ٣/٢٨ - ٢٠٠٧/٤/١ بتحديث سجل الناخبين وقيد المواطنين الذين لم يكونوا قد تسجلوا فيه [٥٤]. كما أجرت نقابة المحاميين الفلسطينيين بتاريخ ٢٠٠٧/٤/١٥ انتخابات الدورة الثالثة لها، وقد جرت العملية الانتخابية بسلاسة وهدوء [٥٥]. ولكن لم يتم في هذا العام استكمال المراحل المتبقية من انتخابات الهيئات المحلية في مناطق السلطة الفلسطينية التي كان مقرراً إجراؤها في عام ٢٠٠٦ و٢٠٠٧.

---

[٥٤] **تقرير حول الرقابة على عملية تحديث السجل الانتخابي، (فلسطين: الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، نيسان ٢٠٠٧).**

[٥٥] **تقرير حول الرقابة على انتخابات نقابة محامي فلسطين، (فلسطين: الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، نيسان ٢٠٠٧).**

في المقابل، شهد النصف الأول من هذا العام صراعاً على الصلاحيات في السلطة الوطنية بين القوى السياسية المختلفة، ولا سيما في السلطة التنفيذية المشكلة أصلاً من مجلس الوزراء ورئيس السلطة الوطنية. وعلى الرغم من توافق معظم الأحزاب السياسية المختلفة على تشكيل حكومة الوحدة الوطنية في آذار من هذا العام على إثر توقيع اتفاق مكة بين حركتي حماس وفتح، إلا أن هذا الصراع ظل قائماً. وكان نتيجته إتباع أسلوب غير ديمقراطي في تداول السلطة وهو سيطرة حركة حماس بالقوة على قطاع غزة في شهر حزيران من هذا العام، بعد موجة من العنف استمرت عدة أيام، مسّت بالحقوق والحريات العامة المختلفة، ولا سيما الحق في الحياة كما ذكرنا في موضع سابق من هذا التقرير. وتبعها سيطرة حركة حماس الكاملة على المؤسسات العامة والخدمية، وبالذات على بعض البلديات والهيئات المحلية. وبناءً على قرار من وزير الحكم المحلي في الحكومة المقالة، تم السيطرة على بلديات بيت لاهيا والبريج ورفح، وإعادة تشكيل مجالسها المحلية المنتخبة وفق القانون. وفي تعدي آخر على القوانين وعلى نتائج الانتخابات المحلية، تعرض عدد من أعضاء المجالس المحلية المنتخبين لمحاولات خطف في قطاع غزة والضفة الغربية لإجبارهم على تقديم استقالاتهم من مواقعهم. فمثلاً، بتاريخ ٢٠٠٧/٧/١٤ اعترض مسلحون مجهولون نائب رئيس بلدية القرارة فتحي يحيى فياض، بينما كان في طريق عودته إلى منزله وقاموا بالطلب منه الاستقالة من منصبه خلال أربعة أيام، وإلا فإنهم سيطلقون عليه النار.

وفي الجانب التشريعي، أصدر رئيس السلطة الوطنية بتاريخ ٢٠٠٧/٩/٢ من هذا العام قرارا بقانون بشأن الانتخابات العامة، ألغى بموجبه قانون الانتخابات الفلسطيني رقم ٩ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته. وقد اعتمد هذا القرار بقانون نظام التمثيل النسبي الكامل في أراضي السلطة الوطنية كافة، كدائرة انتخابية واحدة.

أما على صعيد الانتهاكات الإسرائيلية، فما زالت سلطات الاحتلال الإسرائيلي تعتقل ما يزيد عن (٤٠) نائباً من نواب المجلس التشريعي الفلسطيني، منهم (٢٧) نائباً اعتقلوا في نهاية حزيران الماضي على خلفية اختطاف الجندي الإسرائيلي في قطاع غزة بعد عملية "الوهم المتبدد" في عام ٢٠٠٦، و١٣ نائباً آخرين كانوا

معتقلين قبل ذلك التاريخ، فيما لا يزال خلف القضبان ٦ وزراء في الحكومة الفلسطينية العاشرة من أصل ٨ وزراء تم اعتقالهم، بعد أن أفرجت سلطات الاحتلال عن وزير التخطيط سمير أبو عيشة بغرامة مالية قدرها ٥ آلاف شيكل ووزير العمل محمد البرغوثي. ويستمر الاحتلال منذ تاريخ ٢٠٠٦/٨/١٢ باعتقال رئيس المجلس التشريعي د. عبد العزيز الدويك، الأمر الذي أثّر على أداء المجلس التشريعي وساهم، إلى جانب الصراع الداخلي، في شلل وتعطل عمل المجلس.

ويظهر من خلال العرض السابق تراجع مؤشرات المشاركة في الحياة العامة وتداول السلطة بشكلٍ سلمي، وتراجع التجربة الديمقراطية الفلسطينية وتكريس واقع الانقسام الذي أثّر بدوره على حياة الناس وحقوقهم في المشاركة السياسية بكل صورها وتعريض النظام السياسي الفلسطيني إلى الشلل والتشرذم.

٦. انتهاك الحق في تولي الوظائف العامة:

شهد النصف الأول من هذا العام استمرار بعض القطاعات العامة في الإضراب احتجاجاً على عدم تلقي الرواتب، ما انعكس بدوره على مصالح المواطنين وحقهم في تلقي الخدمة العامة. كما نجم عن الصراع بين حركتي حماس وفتح على تولي المناصب العامة، وخاصة العليا منها، بروز ظاهرة الإقصاء الوظيفي والتعيينات، أو إنهاء العمل في الخدمة العامة ليس وفقاً للقانون، وإنما على أساس فئوي.

فى النصف الثاني من هذا العام وعلى إثر سيطرة حركة حماس على قطاع غزة، تعرض الحق في تولي الوظائف العامة إلى جملة من التجاوزات والانتهاكات كان أبرزها وقف بعض تعيينات ورواتب بعض الموظفين. فقد أصدر الرئيس عباس قراراً بسحب المراسيم الرئاسية الصادرة في الفترة ٢٠٠٧/٤/١٥ -٢٠٠٧/٣/٧ والمتعلقة بالتعيين والترقية لموظفي الوزارات والإدارات والهيئات الحكومية. كما اصدر مجلس الوزراء في حكومة الطوارئ قرارين أنهى بموجبهما عقود العمل على برامج التشغيل المؤقتة، وكذلك وقف عقود العمل في الخدمة المدنية المعقودة بعد تاريخ

٢٠٠٥/١٢/٣١. وقد شكل المجلس لجنة للبحث في التعيينات التي جرت في تلك الفترة (بعد ٢٠٠٥/١٢/٣١). وبعد بحث ملفات المشمولين بهذا القرار، أوصت اللجنة بإعادة صرف رواتب ٧٠% من الموظفين الذين شملهم قرار مجلس الوزراء[٥٦].

في المقابل، استمرت السلطة القائمة في قطاع غزة بسياسة الإقصاء والاحتكار الوظيفي، وخاصة بعد إصدار رئيس السلطة الوطنية أوامره للعسكريين بعدم التوجه إلى أماكن عملهم واستلام رواتبهم الشهرية، الأمر الذي قابلته حركة حماس بتعيين مجلس عسكري جديد وتعيين عدد كبير من أفراد الشرطة للعمل في قطاع غزة. كما أكملت حركة حماس سيطرتها على جهاز الدفاع المدني وعلى القضاء والنيابة العامة في قطاع غزة، وقامت، وبشكل مقصود، بإحلال موظفين محسوبين عليها في تلك القطاعات[٥٧].

٧. انتهاك حرية التنقل والسفر:

تسيطر سلطات الاحتلال الإسرائيلي على كافة المعابر الحدودية للسلطة الوطنية في الضفة الغربية وقطاع غزة. فقد استمرت سلطات الاحتلال الإسرائيلي في فرض مزيد من العقوبات الجماعية ضد السكان المدنيين في قطاع غزة عبر تشديد إجراءات الحصار المفروض بشكل شبه تام على القطاع، وتقييد حركة تنقل وسفر المواطنين والبضائع من وإلى القطاع، حيث بلغ عدد أيام إغلاق المعابر مستويات قياسية مقارنة بالأعوام السابقة. فقد أغلق معبر رفح البري لمدة (٣٠٨ يوماً) إغلاقاً كلياً أمام سكان القطاع خلال العام ٢٠٠٧، الأمر الذي نجم عنه حصول أزمة إنسانية حادة لأكثر من سبعة آلاف مواطن، عدد كبير منهم من

---

[٥٦] لمزيد من المعلومات راجع: الحق في العمل وتولي الوظيفة العامة، (فلسطين: الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، تشرين ثاني ٢٠٠٧).

[٥٧] للمزيد حول شكاوى الوظيفة العامة وحقوق الموظفين العموميين التي تلقتها الهيئة خلال العام ٢٠٠٧، راجع الباب الثالث/ الفصل الأول من هذا التقرير.

المرضى والنساء والأطفال [٥٨]. حيث انتهت هذه الأزمة بعد اتفاق إسرائيلي - مصري سُمح بموجبه لهم بالعودة من خلال معبري العوجا وبيت حانون "إيرز".

من جانب آخر، عانى الآلاف من أهالي قطاع غزة الراغبين في السفر إلى الخارج، نتيجة لإغلاق المعبر، فقد حرم نحو (٢٠٠٠ طالب وطالبة) من الدارسين في المؤسسات التعليمية خارج القطاع من اللحاق بجامعاتهم ومؤسساتهم التعليمية، كما تم إعاقة خروج ودخول حجاج قطاع غزة لهذا العام عبر معبر رفح، ومنعهم لأكثر من أسبوع من العودة إلى ديارهم.

أما على صعيد حرية التنقل والسفر بين قطاع غزة والضفة الغربية، فلا زالت سلطات الاحتلال تمنع مواطني ومرضى قطاع غزة من السفر إلي الضفة الغربية عن طريق معبر "إيريز" الذي بلغ معدل أيام إغلاقه ما يقارب ٦٠% من أيام العمل خلال العام، مع السماح لبعض الحالات بالمرور ومنها سفر ٥٠٢ من مسيحيي القطاع إلى مدينة بيت لحم للاحتفال بعيد الميلاد المجيد، وكذلك الحال بالنسبة لمواطني الضفة الغربية فهم ممنوعون من التنقل والسفر إلى قطاع غزة.

كما أُغلقت المعابر التجارية مع قطاع غزة، حيث أُغلق معبر المنطار (كارني)، وهو المعبر التجاري الرئيسي للقطاع، خلال العام (١٢١ يوماً) إغلاقاً كلياً، و(٥٦ يوماً) إغلاقاً جزئياً، وأُغلق معبر "ناحل عوز" لمدة (٩٢ يوماً) أمام واردات القطاع من الوقود، فيما أغلق معبر صوفا لمدة (٣٠٠ يوم) أمام واردات القطاع من مادة "الحصمة" ومواد البناء الأخرى، وفُتح جزئياً لإدخال المساعدات الإنسانية إلى القطاع بسبب إغلاق معبر المنطار (كارني)، وأغلق معبر كرم أبو سالم (كيرم شالوم) لمدة (١٨٦ يوماً)[٥٩].

---

[٥٨] رصدت الهيئة دخول ١٩ جثة عبر معبر كرم أبو سالم بعد مضي ٤٥ يوماً على إغلاق المعبر، لمسافرين عالقين على الجانب المصري من المعبر قضوا جراء تدهور أوضاعهم الصحية وطول فترة انتظارهم.

[٥٩] حرية التنقل في العام ٢٠٠٧، (فلسطين، المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، ٢٠٠٧).

أما في الضفة الغربية، فلا يزال جدار الضم والتوسع يشكل العائق الأبرز أمام تنقل المواطنين والبضائع، وهو ما يترك تأثيرات سلبية وخطيرة على تمتع المواطنين بحقوقهم المختلفة في التعليم والصحة والحركة، بالإضافة إلى الحواجز المفروضة منذ السنوات الماضية البالغة أكثر من (٥٥٠ حاجزاً) من الحواجز العسكرية والكتل الإسمنتية والحواجز الترابية والخنادق والبوابات. هذا بالإضافة إلى الحواجز الجديدة التي تم إنشائها هذا العام، كحاجز الموج في مفترق بيت العربة الذي يسيطر على شمال البحر الميت ذهاباً وإياباً. كما تمّ السيطرة على بوابات الجدار العازل التي تقيد حركة الفلسطينيين إلى نقاط التماس، حيث تمّ فتح ست بوابات من بين (٣٨ بوابة) كهذه مخصصة لمرور الفلسطينيين ما بين ١٢- ٢٤ ساعة في اليوم. فمثلاً، تحاط مدينة قلقيلية بالجدار من كافة الجهات ولا يمكن الخروج من المدينة أو الدخول إليها إلا عبر بوابة واحدة فقط أو من خلال ممر سفلي إلى قرية الحمرا. وما زالت القيود المشددة مفروضة على حركة تنقل المواطنين في منطقة البلدة القديمة من الخليل. وهناك تدهور مستمر على وضع الطرق الجانبية التي يضطر المواطنون للتنقل عبرها والسفر على طرق وعرة، الأمر الذي يؤدي إلى بطء السير وإطالة مدة السفر وكلفتة للإفراد والبضائع[٦٠].

وعلى صعيد آخر، أعاقت سلطات الاحتلال الإسرائيلية لمّ شمل المواطنين الفلسطينيين المتزوجين من غير فلسطينيين الذين أتوا للإقامة مع أزواجهم بتصاريح زيارة، و لم يخرجوا منها منذ ذلك الوقت، البالغ عددهم حسب الإحصائيات المتوفرة لدى هيئة الشؤون المدنية حوالي (٥٤ ألف) فلسطيني، و لم تصدر موافقات إسرائيلية خلال هذا العام بلم شمل هؤلاء، سوى قرابة (٥٠٠٠ مواطن) من الضفة الغربية، و(٢٥٠٠ مواطن) من قطاع غزة.

أما على صعيد الوضع الداخلي، فقد شهد قطاع غزة خلال فترة الاقتتال الداخلي بين حركتي حماس وفتح إقامة كلا الطرفين لحواجز تفتيش في الشوارع تمنع حركة مرور وتنقل المواطنين إلا بعد خضوعهم للتفتيش، وقد يتعرضون

[٦٠] المرجع السابق.

للاعتقال إذا كانوا محسوبين على الطرف الآخر. كما تكررت إقامة الحواجز في نهاية شهر كانون أول من عام ٢٠٠٧ عشية احتفال حركة فتح بانطلاقتها السنوية حيث انتشرت عشرات الأفراد من الشرطة التابعة للسلطة القائمة في القطاع على المفترقات والطرق المختلفة، وأقاموا حواجز التفتيش في مختلف مناطق قطاع غزة.

٨. انتهاكات بحق المدافعين عن حقوق الإنسان[٦١]:

تعرض المدافعون عن حقوق الإنسان في مناطق السلطة الفلسطينية إلى أشكال مختلفة من المضايقات والتهديدات، وتم إعاقة عملهم في كثير من الأوقات، حيث أعاقت الأجهزة الأمنية في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة عمل المدافعين عن حقوق الإنسان من زيارة المعتقلين في مراكزها على خلفية الرأي السياسي أو حرية الرأي والتعبير، خاصة بعد إعلان رئيس السلطة الوطنية حالة الطوارئ بتاريخ ١٤/٦/٢٠٠٧. ولم تسلم العديد من مؤسسات حقوق الإنسان والعاملين فيها في أراضي السلطة الوطنية من تلك الاعتداءات، حيث أغلقت بعض هذه المؤسسات وتعرض بعضها للتهديد وكذلك للتشكيك في حياديتها و استقلاليتها ونزاهتها. وفي هذا الإطار، رصدت **الهيئة** العديد من الانتهاكات والمعيقات التي تعرض لها المدافعون عن حقوق الإنسان، وبعض المؤسسات العاملة في المجال، ومن بين هذه الانتهاكات ما يلي[٦٢]:

١. بتاريخ ٥/٢/٢٠٠٧، تعرض المحامي رياض فارس أبو الحسن مدير مؤسسة التضامن الدولي لحقوق الإنسان في مدينة نابلس إلى إطلاق نار على منزله وسيارته من قبل مسلحين مجهولين على خلفية اتهامات تتعلق بنشاطه في مجال

---

[٦١] عرّف الإعلان العالمي الخاص بالمدافعين عن حقوق الإنسان المدافع عن حقوق الإنسان أنه "كل شخص بمفرده أو بالاشتراك مع غيره يدعو أو يسعى إلى حماية وإعمال حقوق الإنسان والحريات الأساسية على الصعيدين الوطني والدولي".

[٦٢] لمزيد من المعلومات راجع التقارير الشهرية للهيئة حول انتهاكات حقوق الإنسان في أراضي السلطة الوطنية في العام ٢٠٠٧.

الأسرى وحقوق الإنسان، وتعرض لتهديدات متكررة بالقتل أو الاختطاف، وتعرض لمحاولة اختطاف فاشلة على أيدي مجهولين بتاريخ ٢٠٠٧/١/٢٧.

٢. بتاريخ ٢٠٠٧/٦/١٨، تعرض الباحث الميداني **للهيئة** سمير أبو شمس لمصادرة الهاتف النقال الخاص به وكذلك حقيبته الشخصية أثناء إجراء مكالمة هاتفية في محافظة سلفيت بالقرب من مبنى المحافظة، تتعلق بتوثيق الانتهاكات التي جرت في المحافظة على أيدي مسلحين مجهولين، حيث تم اقتياده إلى مقر المخابرات العامة في المحافظة من قبل عناصر من جهاز المخابرات، وعندما عرفوا بأنه يعمل في **الهيئة** قدموا الاعتذار له وغادر المقر لمتابعة عمله.

٣. بتاريخ (٢٠٠٧/٧/٣٠) تعرض المحامي شريف مصطفى أبو نصّار من المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان في قطاع غزة إلى الاستيلاء على ملفات قانونية كانت بحوزته من قبل عناصر مسلحة يعتقد أنهم من الجناح المسلح لحركة حماس.

٤. بتاريخ ٢٠٠٧/١١/١٢، قامت قوة من الشرطة الفلسطينية التابعة للسلطة القائمة في قطاع غزة باقتحام منزل الدكتور كمال الشرافي مستشار الرئيس الفلسطيني لحقوق الإنسان ورئيس مجلس إدارة مركز الميزان لحقوق الإنسان ومصادرة جهاز كمبيوتر (لاب توب) وحافظة أوراقه الشخصية.

٥. في أعقاب مخاطبة مدير عام **الهيئة** لجهاز الشرطة في محافظة بيت لحم طالباً منه التحقيق في شكوى أحد التزلاء التي ادعى فيها بتعرضه للتعذيب على يد أفراد جهاز المباحث العامة في جهاز الشرطة في المحافظة، تقدم جهاز الشرطة بتاريخ ٢٠٠٧/١١/١١ في المحافظة بشكوى إلى رئيس نيابة المحافظة يتهم فيها باحث **الهيئة** السيد فريد الأطرش بالافتراء واختلاق الجرائم والتشهير في الجهاز عقب أخذه لشكوى من أحد الموقوفين في مركز التحقيق التابع للمباحث العامة، وادعى فيها ذلك الموقوف بتعرضه للتعذيب من أفراد الجهاز. وكان جهاز الشرطة قد ادعى في الشكوى المقدمة للنيابة العامة أن باحث **الهيئة** قام بتحريض الموقوفين على إدارة السجن، وأن كل ما جاء في الشكوى المقدمة من نزيل السجن لباحث **الهيئة** ضد الشرطة "هو محض افتراء وتضليل للعدالة وتشهير بسمعة الشرطة الفلسطينية".

في أعقاب ذلك، قامت النيابة العامة بحفظ القضية و لم تتابع التحقيق فيهـــا، وفي نفس الوقت منع جهاز الشرطة في المحافظة باحث **الهيئة** المذكور من زيارة مقـــر توقيف المدينة لمدة شهر.

٦. بتاريخ ٢٠٠٨/١١/٧، تعرض باحث مؤسسة الحق (القانون من أجل الإنسان) ربيع أبو لطيفة أثناء تغطيته لتظاهرة انطلقت في مدينة رام الله احتجاجـــاً علـــى انعقاد مؤتمر أنابوليس إلى العديد من المضايقات، حيث تم مصادرة الكاميرا الـــتي كان يستخدمها لرصد انتهاكات حقوق الإنسان من قبل جهاز الاســـتخبارات العسكرية، وصودرت بطاقة هويته الشخصية من قبل جهاز الأمن الوقائي لمـــدة يومين، ولاحقاً طلب منه جهاز الاستخبارات الذي صادر الكاميرا أن يقوم بمسح الصور التي أخذها أثناء المسيرة، والتوقيع على تعهد خطي بعدم التصوير.

٧. بتاريخ ٢٠٠٧/١٠/٢٠، أصدرت حركة التحرير الوطني الفلسطيني/فتح - جامعة النجاح بياناً نددت فيه **بالهيئة**[٦٣]، ووجهت لها تهديدات عقب إصـــدارها تقرير تقصي حقائق حول أحداث جامعة النجاح الوطنية التي وقعـــت بتـــاريخ ٢٠٠٧/٧/٢٤ وراح ضحيتها الطالب محمد رداد، حيث اتهم البيان **الهيئة** بعدم الاستقلالية والحياد وعدم النزاهة وهاجم مفوضها العام الدكتور ممدوح العكر، الذي يتمتع بصفة اعتبارية، كونه يشغل منصب مفوض عام لمؤســـسة وطنيـــة لحقوق الإنسان، فيما حمل البيان تهديداً وتشهيراً واضحاً بالهيئة بعبارة "وقد اعذر من أنذر" مطالباً إياها بالاعتذار عن التقرير الذي كانت أصدرته حول الأحداث المذكورة.

٨. تعرض ائتلاف الرقابة على الحقوق والحريات [٦٤] للمماطلة من قبل الأجهزة الأمنية الفلسطينية لدى طلبهم زيارة مقار التوقيف التابعة للأجهزة الأمنية، حيث بعث الائتلاف بالعديد من الرسائل التي تتضمن طلب الموافقة على زيارة مقـــار التوقيف والتقاء الموقفين فيها، غير أنه لم يتلق أي ردود.

---

[٦٣] تم نشر البيان المذكور في صحيفتي الأيام والحياة الجديدة الفلسطينيتين اليوميتين.

[٦٤] يتألف الائتلاف من المؤسسات التالية: الحق، والضمير، ومركز القدس للمساعدة القانونية، ومركز عـــلاج وتأهيل ضحايا التعذيب، ومركز المرأة للإرشاد القانوني، والحركة العالمية للدفاع عن الأطفـــال، ومانـــديلا، والمركز الفلسطيني لاستقلال القضاة والمحاماة، ومركز الدراسات النسوية، ومركز الميزان، والمركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، والضمير - غزة. وفلسطينيات، وطاقم شؤون المرأة، وجمعية المرأة العاملة، وجمعية تنمية المرأة الريفية، ولجان العمل الصحي.

ثانياً: واقع الحريات العامة في ضوء المعايير التي كفلتها الإعلانات والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان والتشريعات الوطنية:

تقلص هامش حماية الحريات العامة في العام ٢٠٠٧، وتراجع إلى حدٍّ كبير بالمقارنة مع الأعوام السابقة، حيث وقع في الأراضي الفلسطينية عدد كبيرة من الانتهاكات والاعتداءات على الحريات العامة، وزادت نسبة جرائم الاعتداء بالسلاح على المؤسسات الإعلامية والصحفيين وعلى الشخصيات العامة والمؤسسات الأهلية والحزبية.

سجلت **الهيئة** خلال العام ٢٠٠٧ جملة من الاعتداءات التي شكلت انتهاكاً للمعايير الدولية المتعلقة بحق كل شخص في التمتع بحرية الرأي والتعبير، حيث وقعت مئات الاعتداءات بحق الصحفيين والمؤسسات الصحفية والتي خالفت المواثيق الدولية ذات العلاقة، ولا سيما المادة (١٩) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمادة (١٩) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والتي جاءت بتعابير متقاربة، ونصت على حق كل شخص في التمتع بحرية الرأي والتعبير، وحريته في اعتناق الآراء دون مضايقة، وفى التماس الأنباء والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين، بأية وسيلة، ودونما اعتبار للحدود. كما شكلت هذه الاعتداءات مسّاً خطيراً بالضمانات التي وضعها القانون الأساسي لحرية الرأي والتعبير في المادة (١٩) منه، والتي نصت على عدم المساس بحرية الرأي، وكفلت لكل إنسان التعبير عن رأيه بكافة الوسائل.

كما وقعت خلال هذا العام انتهاكات خطيرة مسّت بحق الإنسان في المشاركة في الحياة العامة لبلده، وخالفت بذلك المعايير الدولية ذات العلاقة، ولا سيما المادة (٢١) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمادة (٢٥) من العهد الدولي

للحقوق المدنية والسياسية [٦٥] التي نصت على أن لكل شخص حق المشاركة في إدارة الشؤون العامة لبلده، إما مباشرة، أو بواسطة ممثلين يختارهم بإرادة شعبية حرة. وخالفت كذلك القانون الأساسي للسلطة الوطنية والتشريعات الصادرة بمقتضاه، ولا سيما المادة (٢٦) من القانون الأساسي التي كفلت للفلسطينيين حق المشاركة في الحياة السياسية أفراداً وجماعات، وحقهم في تشكيل الأحزاب السياسية والانضمام إليها، والتصويت والترشيح في الانتخابات لاختيار ممثلين منهم في الاقتراع العام، وحقهم في تقلد المناصب والوظائف العامة على قاعدة تكافؤ الفرص، وكل ذلك وفقاً للقانون.

ووقعت خلال هذا العام كذلك انتهاكات خطيرة مسّت بالحق في حرية التجمع السلمي، حيث قتل قرابة (١٥ شخصاً)، وأصيب المئات بجروح أثناء مشاركتهم في مسيرات سلمية في الضفة الغربية وقطاع غزة على أيدي قوات الأمن الفلسطينية في مخالفة لما ضمنته المواثيق الدولية، كالمادة (٢٠) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمادة (٢١) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية التي كفلت لكل شخص الحق في الاشتراك في الاجتماعات العامة والحق في التجمع السلمي. كما شكلت هذه الانتهاكات مخالفات صريحة وانتهاكاً للضمانات التي كفلتها المادة (٢٦) من القانون الأساسي التي نصت على حق كل شخص في عقد الاجتماعات الخاصة دون حضور أفراد الشرطة، وعقد الاجتماعات العامة والمواكب والتجمعات في حدود القانون. وفي نفس الوقت جاء قانون الاجتماعات العامة الفلسطيني لعام ١٩٩٨ الذي كفل لكل شخص

---

[٦٥] نصت المادة (٢١) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على حق كل شخص المشاركة في إدارة الشئون العامة لبلده مباشرة أو عن طريق ممثلين يختارون بحرية وأيضا من حق كل شخص تقلد الوظائف العامة في بلده والفقرة الثالثة نصت على أن إرادة الشعب هي أساس الحكم ويتحقق ذلك من خلال انتخابات نزيهة تجري بشكل دوري بالاقتراع العام وبشكل متساوي ومتكافئ. كما نصت المادة ٢٥ من العهد الدولي الخاص بالحريات المدنية والسياسية على حق كل شخص المشاركة في إدارة الشؤون العامة لبلده بطريق مباشر أو عن طريق ممثلين يختارون بحرية وأن ينتخب وينتخب في عملية انتخابات نزيهة تقام على أساس دوري بالاقتراع العام وبشكل متساوي بين الناخبين وبالتصويت السري بشكل يضمن التعبير الحر عن إرادة الناخبين.

الحق في "عقد الاجتماعات العامة والندوات والمسيرات بحرية، ولا يجوز المسّ بها أو وضع القيود عليها إلا وفقاً للضوابط المنصوص عليها في هذا القانون".

وسجلت **الهيئة** خلال هذا العام عدة انتهاكات واضحة لحق الإنسان في تأليف الجمعيات والانضمام إليها، ولا سيما مطالبتها بإعادة تقديم أوراقها "للتسجيل" خلافا لأحكام المواثيق الدولية ذات العلاقة التي كفلت لكل إنسان الحق في إنشاء الجمعيات والمؤسسات الأهلية ومنعت من فرض أي قيود عليها لا يتطلبها المجتمع الديمقراطي، ولا سيما المادة (٢٠) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان التي كفلت لكل شخص الحق الاشتراك في الجمعيات السلمية، ومنعت إرغام أي شخص على الانتماء إلى أي جمعية، والمادة (٢٢) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية التي كفلت لكل فرد الحق في تكوين الجمعيات أو الانضمام إليها. كما شكلت الاعتداءات التي سجلتها **الهيئة** انتهاكاً للضمانات التي وضعها القانون الأساسي لكفالة حق كل شخص في تشكيل النقابات والجمعيات والاتحادات والروابط والأندية والمؤسسات الشعبية وفقاً للقانون، وشكلت كذلك مخالفة لقانون الجمعيات الخيرية والهيئات الأهلية للعام ٢٠٠٠ الذي رسم الإجراءات الواجبة الإتباع لدى تشكيل الجمعيات الخيرية والهيئات الأهلية والرقابة عليها أو إنهاء وجودها.

وشكلت الاعتداءات التي سجلتها **الهيئة** للحريات الدينية والاعتداء على أماكن العبادة انتهاكاً واضحاً للمادة (١٨) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية التي ضمنت لكل شخص الحق في حرية الدين، ومنعت فرض أية قيود على ذلك لا تكون ضرورية لحماية السلامة العامة أو النظام العام أو الصحة العامة. كما شكلت هذه الانتهاكات مخالفة صريحة لأحكام المادة (١٨) من القانون الأساسي التي كفلت لكل شخص حرية العقيدة والعبادة وممارسة الشعائر الدينية شريطة عدم الإخلال بالنظام العام أو الآداب العامة.

و لم يسلم حق الإنسان في تولي الوظائف العامة من الاعتداء، فقد وقعت جملة من حالات الإقصاء الوظيفي على أساس الأمزجة والأهواء السياسية، وليس على أساس قانوني، وذلك خلافاً للضمانات التي كفلها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في المادة (٢٥) منه، والتي نص فيها على أن تتاح لكل شخص فرصة تقلد الوظائف العامة في بلده.

من جانب آخر، فرضت سلطات الاحتلال الإسرائيلي قيوداً كثيرة على حرية التنقل والسفر، ولا سيما بالنسبة لمواطني قطاع غزة، واستمرت في وضع مئات الحواجز العسكرية التي أعاقت حركة المسافرين عبر محافظات الضفة الغربية، الأمر الذي يعد انتهاكاً واضحاً وصريحاً لكافة الاتفاقيات والمواثيق الدولية، وخصوصاً اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩.

خلال العام ٢٠٠٧ لم يكن المدافعون عن حقوق الإنسان بمنأى عن الاعتداء عليهم وإعاقة عملهم من قبل الجهات الرسمية في السلطة الوطنية في الضفة الغربية وقطاع غزة، وذلك خلافاً للإعلان الصادر عن الأمم المتحدة في عام ١٩٩٨[٦٦] الذي نص على عدم جواز فرض قيود على المدافعين عن حقوق الإنسان إلا تلك التي تتوافق مع الالتزامات الدولية المنطبقة ويقررها القانون، الخاصة بكفالة الاعتراف الواجب بحقوق وحريات الآخرين والاحترام الواجب لها وتلبية للأخلاق والنظام العام في مجتمع ديمقراطي.

[٦٦] أقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة بموجب قرارها رقم ١٤٤/٥٣ بتاريخ ٩ كانون أول ١٩٩٨.

ثالثاً: التوصيـــــات:

في ضوء ما رصدته من انتهاكات للحريات العامة خلال العام ٢٠٠٧، توصـــي **الهيئة** كافة الجهات التي تملك سلطات فعلية على الأرض في كل مـــن الـــضفة الغربية وقطاع غزة بالعمل على ما يلي:-

١. ضرورة العمل على ضمان احترام الحريات العامة ووقف الانتـــهاكات المتواصلة لها واحترام الحريات الصحفية وتقديم الحمايـــة والتـــسهيلات والضمانات القانونية للعاملين في المجال الإعلامي.
٢. ضرورة تحييد العمل الإعلامي وعدم الزج بالصحفيين في الـــصراعات السياسية. وفي نفس الوقت، من الـــضروري أن يلتـــزم الـــصحفيون والإعلاميون في عملهم بأخلاقيات العمل الصحفي.
٣. ضرورة تحمل الجهات المختلفة في الضفة الغربية وقطاع غزة لمسؤولياتها في ضمان الحريات الصحفية، بإعادة فتح المكاتب الصحفية والمؤسسات الإعلامية التي أغلقت في الشهور الأخيرة، وإزالة الحظر القـــائم علـــى طباعة ونشر الصحف.
٤. ضرورة قيام الشرطة والنيابة العامة بإجراء التحقيقات الجادة في جميـــع حالات الاعتداء على الحريات الصحفية والجمعيات وتقديم المذنبين إلى القضاء، واتخاذ الإجراءات اللازمة لمنع تكرارها.
٥. ضرورة وقف العمل بالإجراءات والتدابير الخاصة بالجمعيـــات والـــتي صدرت أثناء حالة الطوارئ، خصوصاً وأن حالة الطوارئ قد انتـــهت بعد شهر من إعلانها بحسب القانون الأساسي. وفي نفس الوقت، مـــن الضروري الالتزام بأحكام قانون الجمعيات الخيرية والهيئات الأهلية لعام ٢٠٠٠ عند قيام الجهات المختصة بمراجعة أوضاع الجمعيات.
٦. ضرورة العمل على احترام القانون الأساسي والقوانين المعمول بهـــا في مناطق السلطة الوطنية، وبخاصة المتعلقة منها بالحقوق والحريات العامة، كقانون الاجتماعات العامة، وقانون الجمعيات وقانون الخدمة المدنيـــة

الذي وضع الشروط المتعلقة بتقلد الوظائف العامة وإنهاء العمل في الخدمة العامة المدنية.

٧. ضرورة إخلاء مقرات المؤسسات والنقابات المهنية والشعبية والجمعيات الأهلية والأحزاب السياسية التي تم الاستيلاء والسيطرة عليها، وإعادة محتوياتها التي نهبت لتتمكن من العودة لممارسة أنشطتها.

٨. في إطار العمل على إعمال الحق في المشاركة في الحياة العامة وتداول السلطة، فإنه من الضروري اتخاذ إجراءات فاعلة في موضوع الانتخابات المحلية، ولا سيما في الهيئات المحلية التي لم تجر فيها انتخابات بالأساس.

٩. ضرورة العمل على وقف سياسة قطع الرواتب والفصل التعسفي من الوظيفة العمومية بسبب الانتماء السياسي أو لاعتبارات سياسية، وفي نفس الوقت العمل على إعادة كافة الموظفين الذين تم فصلهم على هذا الأساس.

١٠. ضرورة قيام الجهات الرسمية الدبلوماسية في السلطة الوطنية بإجراءات فاعلة من أجل فك الحصار الذي تفرضه سلطات الاحتلال الإسرائيلي على قطاع غزة، والعمل من أجل رفع الحواجز التي وضعتها سلطات الاحتلال التي تحد من حرية الأفراد في التنقل والسفر والتخفيف من الآثار السلبية الناجمة عن ذلك خصوصاً في الضفة الغربية.

١١. ضرورة العمل على تنفيذ ما جاء في إعلان حماية المدافعين عن حقوق الإنسان وتوفير الضمانات المتاحة من أجل توفير الحماية والوقاية لهم للقيام بعملهم وتنفيذ الرسالة التي يحملونها على أرض الواقع دون مضايقات أو تهديد أو معيقات تحد من نشاطهم وعملهم.

الفصـــل الرابـــــع

الحق في التمتع بأعلى مستوى من الصحة يمكن بلوغه

الحق في الصحة والتمتع بمستوى مقبول من الخدمات الـــصحية مـــن الحقـــوق الأساسية للإنسان التي أولتها المواثيق والصكوك الدولية اهتماماً خاصاً، وأكدت عليها الدساتير الوطنية. ومن هنا نشأ الدور المنوط بالحكومة في أية دولة للعمل من أجل تمتع مواطنيها بأعلى مستوى من الصحة يمكن بلوغه، كمعيار من المعايير الأساسية لتقدم الدولة، وقدرتها على الرفع من شأن مواطنيها وتـــوفير الحيـــاة الكريمة لهم. ولا يقتصر الحق في الصحة على خدمات العلاج والوقاية، بل يمتـــد ليشمل توفير المياه النقية والصرف الصحي والبيئة النظيفة كمفهوم أوسع للحـــق في الصحة الذي يعتبر بشكل أساسي امتداداً للحق في الحياة.

أثرت المتغيرات السياسية، خصوصاً تشديد الحصار على قطاع غزة والإنقـــسام السياسي على هذا الحق بصورة كبيرة، حيث شهد العام ٢٠٠٧ سلـــسلة مـــن الانتهاكات التي شكلت مسّاً بالحق في الصحة، وحدّت من إمكانيـــة حـــصول الأشخاص المرضى على الخدمات الصحية في مناطق السلطة الوطنيـــة بـــشكل يضمن كرامتهم.

أولاً: واقع الحق في الصحة في مناطق السلطة الوطنية:

١. معطيات عامة عن الأوضاع الصحية في العام ٢٠٠٧:

استمرت وزارة الصحة الفلسطينية بتقديم الخدمات الصحية للمواطنين في الضفة الغربية وقطاع غزة عبر المستشفيات والمراكز الطبية التابعة لها [٦٧]، حيث تملك وزارة الصحة وتدير (٢٤ مستشفى)، منها (١٢ مستشفى) في الضفة الغربية، و(١٢ مستشفى) في قطاع غزة بسعة (٢٨٦٤ سريراً)، منها (١٣١٦ سريراً) في الضفة الغربية، و(١٥٤٨) سريراً في قطاع غزة، أي ما نسبته ٥٧% من مجموع أسرّة مستشفيات فلسطين. كما تملك الوزارة وتدير (٤١٣ مركزاً) للرعاية الصحية الأولية، منها (٣٥٦ مركزاً) في الضفة الغربية و(٥٧ مركزاً) في قطاع غزة [٦٨]، وهي جميعاً تقدم الرعاية الصحية للمواطنين، وخاصة النساء والأطفال لغاية ثلاث سنوات وكبار السن.

كما تملك وتدير وزارة الصحة الفلسطينية (١٥٥ مختبراً صحياً)، منها (٤ مختبرات) مركزية موزعة بالتساوي بين الضفة الغربية والقطاع، و(٢٠ مختبراً) في المستشفيات، منها (١١ مختبراً) في الضفة الغربية، و(٩) مختبرات في قطاع غزة. كما يوجد مختبرات أخرى في مراكز الرعاية الصحية الأولية، عددها (٩٩) في الضفة الغربية و(٣٢) في قطاع غزة. كما يوجد (١٣) بنك دم، منها (٧) في الضفة الغربية و(٦) في قطاع غزة، هذا بالإضافة إلى مختبر لفحص الأغذية والمياه، وقياس مدى مطابقتها للمواصفات الدولية[٦٩].

وبمقارنة هذه الإحصائيات مع ما جاء في تقرير **الهيئة** السنوي لعام ٢٠٠٦، يلاحظ أنه لم يطرأ أي تغيير في العام ٢٠٠٧ على عدد المستشفيات القائمة أو أية

---

[٦٧] مقابلة عبر الهاتف أجراها باحث الهيئة مع الدكتور عمر النصر، مدير عام العلاقات العامة والإعلام بوزارة الصحة الفلسطينية بتاريخ ٢٠٠٨/١/٢٧.

[٦٨] مركز المعلومات الصحية الفلسطيني، وزارة الصحة الفلسطينية، نابلس.

[٦٩] المرجع السابق.

إضافة نوعية على عدد الأسرّة أو عدد الكادر الطبي، وخاصة أطباء الاختصاص والفنيين في المستشفيات. ولا زالت مراكز الرعاية الصحية الأولية تعاني من ضعف الإمكانيات والتأهيل الكامل، الذي تتطلبه من حيث توفر الكادر البشري المختصّ والمؤهل لتقديم الخدمات المناسبة والمستمرة، وخاصة للنساء والأطفال.

وعلى صعيد الخدمات الصحية التي تقدمها المؤسسات الصحية الحكومية، لا يزال هناك تفاوت في فرص المواطنين بالحصول على مستوى مناسب من الخدمات الصحية في العام ٢٠٠٧، وهي ذات المشكلات التي سبق وأن أشارت إليها **الهيئة** في تقريرها السنوي السابق عن العام ٢٠٠٦، وتتمثل هذه المشكلات في الآتي :[٧٠]

أ. عدم وجود توازن في توزيع المستشفيات بين قطاع غزة والضفة الغربية، على الرغم من الزيادة السكانية في الضفة الغربية عنها في قطاع غزة.
ب. سوء توزيع في المستشفيات المتخصصة، حيث لا زال يوجد مستشفى واحد للعيون بسعة (٣١ سريراً) في قطاع غزة، ولا يوجد مستشفى للعيون في الضفة الغربية. كما يوجد مستشفيين للأطفال بسعة (٢٢٣ سريراً) في قطاع غزة، ولا يوجد مستشفى للأطفال في الضفة الغربية.
ج. لا يوجد توازن في توزيع المراكز الصحية والمستشفيات من الناحية الجغرافية وتركزها في مناطق بعينها، حيث تعاني بعض المدن والريف بكامله من عدم وجود مستشفيات حكومية بداخلها، وعادة ما تتمركز المستشفيات في أجزاء من المدينة ما يشكل عائقاً أمام وصول المواطنين في حالات الطوارئ والظروف الاستثنائية، كما لا يوجد أي مستشفى في القرى أو مراكز طبية تعمل خلال الليل في كافة القرى الفلسطينية. كما تعاني غالبية المراكز الطبية في قرى الضفة الغربية من نقص المختبرات الطبية، وكذلك الفنيين وأطباء الاختصاص، ونقص شديد من الأدوية وخاصة للأمراض المزمنة.

[٧٠] **مقابلة عبر الهاتف أجراها باحث الهيئة مع الدكتور عمر النصر، مدير عام العلاقات العامة والإعلام بوزارة الصحة الفلسطينية بتاريخ ٢٠٠٨/١/٢٧، مرجع سابق.**

د. تُعاني غالبية المستشفيات والمراكز الصحية في الضفة الغربية وقطاع غزة من غياب التأهيل الملائم للمرضى المعاقين، فغالبية العيادات والمراكز الطبية والمستشفيات غير مؤهلة لكي يتمكن المرضى من أصحاب الإعاقات، وخاصة الحركية، من الاستفادة من الخدمات الطبية وتلقي العلاج فيها. كما أنّ المقرّ الرئيس لوزارة الصحة الفلسطينية في مدينة نابلس غير موائم للمواصفات التي ينصّ عليها قانون المعوقين ولا يتوفر مصعد في الوزارة، وهذا يعني حرمان فئة من المواطنين من الاستفادة من الخدمات الصحية المقدمة.

هـ. لا زالت مشكلة عدم حصول سكان مدينة القدس على الخدمات الصحية شائكة حتى الوقت الحالي، فلم تقم وزارة الصحة بخطوات عملية وفعلية ملموسة من أجل حلّ الموضوع، حيث يضطر المواطنون في المدينة إلى دفع مبالغ مالية باهظة للعلاج في المراكز الطبية والصحية الإسرائيلية، وهذا يتطلب من وزارة الصحة ومجلس الوزراء العمل على توفير الخدمات الصحية لسكان مدينة القدس للمحافظة على هويتها.

و. نقص الأدوية: تعتبر معاناة وزارة الصحة من النقص في الأدوية مشكلة قديمة نسبياً، بدأت تزداد حدتها منذ آذار ٢٠٠٦ إثر توقف البنك الدولي عن تمويل مناقصات شراء الأدوية للوزارة، حيث لم تكن هناك موازنة لوزارة الصحة في العامين ٢٠٠٦ و٢٠٠٧، واعتمدت بشكل أساسي على المنح والتبرعات من الاتحاد الأوروبي والمؤسسات الرسمية والخيرية في بعض الدول العربية، مثل قطر ومصر والإمارات العربية المتحدة، إضافة إلى منظمات دولية كالصليب الأحمر ومنظمة الصحة العالمية[٧١]. وقد بلغ معدل النقص في الأدوية الضرورية من ١٣% إلى ٣٣% في العام ٢٠٠٧، وفي كانون أول ٢٠٠٧ كان عدد الأصناف من الأدوية الأساسية التي لا يكفي مخزونها أكثر من شهر واحد (٧٠ صنفاً) في قطاع غزة و(٨٠ صنفاً) في الضفة الغربية، فيما وصلت عدد الأصناف غير المتوفرة نهائياً في مخازن الوزارة حوالي (١٠١ صنفاً). وأهم الأدوية التي تفتقدها مخازن الوزارة هي الأدوية التي يحتاجها مرضى الأورام والكلى، بالإضافة لنقص

[٧١] مقابلة مع الدكتور محمد الزميلي مدير المستودعات الطبية في وزارة الصحة في قطاع غزة بتاريخ ٢٠٠٧/٧/٣٠.

المضادات الحيوية الهامة، ومن الأدوية التي سجل فيها نقص حاد: الأدوية الخاصة بالأمراض المزمنة، وأدوية الأورام، وأدوية معالجة الجفاف، والأدوية الخاصة بالالتهابات، وأدوية أمراض الفشل الكلوي، والأدوية والمستلزمات الخاصة بالعمليات الجراحية، والمضادات الحيوية والبكتيرية، والأدوية الخاصة بالمرضى النفسيين[٧٢]. يشكل النقص في الأدوية اللازمة للمرضى خطراً يهدد حياة الآلاف من المرضى من الأطفال والنساء وكبار السن، خاصة أولئك الذين قاموا بعمليات زرع الكلى، ومرضى الأورام السرطانية، والأمراض المزمنة، والتهاب الكبد الوبائي، نظراً لعدم تلقيهم العلاج من الأدوية المناسبة في الوقت المناسب، أو لعدم الحصول عليها نهائياً لعدم توفراها، كذلك يضطر غالبية المرضى لشراء الأدوية على نفقتهم الخاصة، ما يرهق كاهل الفقراء منهم.

٢. ازدواجية الجهات المشرفة على قطاع الصحة الحكومي:

فرض الواقع الجديد عقب سيطرة حركة حماس على قطاع غزة ازدواجية في الجهات المشرفة على قطاع الصحة الحكومي في مناطق السلطة الوطنية. فمن ناحية، تقوم وزارة الصحة في حكومة تسيير الأعمال في الضفة الغربية بالسيطرة على النواحي المالية اللازمة لتمويل القطاع الصحي الحكومي، ومن ناحية أخرى تسيطر السلطة القائمة في قطاع غزة على جميع مرافق وزارة الصحة وجميع مؤسسات القطاع الصحي في القطاع. ونتيجة لهذه الازدواجية، تأثرت أوضاع المواطنين الصحية في القطاع، حيث فاقمت الأوضاع القائمة من تدهور فرصهم في تلقى الخدمات الصحية الحكومية عن ما كانت عليه قبل الأحداث، وازدادت معاناة المرضى جراء النقص الخطير في إمدادات الأدوية، ولا سيما الضرورية منها لعلاج الحالات المرضية المستعصية، بسبب اعتماد الوزارة في توفيره على المنح والتبرعات من الدول والمنظمات الدولية، إضافة لمصاعب إدخاله نتيجة الحصار

[٧٢] **الأوضاع الصحية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، جنيف ١٤-٢٣ أيار ٢٠٠٧ (فلسطين: وزارة الصحة الفلسطينية، ٢٠٠٧) الإنترنت:**

http://www.moh.gov.ps/moh_ar/index.asp?deptid=٠&pranchid=&action=details&serial=

الذي تفرضه إسرائيل على القطاع، وإغلاق معابره في معظم الأحيان، حيث أصبح اللجوء لإدخال الأدوية وغيرها من الاحتياجات الطبية يتم عن طريق الجهات الدولية، منها الصليب الأحمر ومنظمة الصحة العالمية تحت مسمى مساعدات إنسانية، بكميات قليلة لا تسد احتياجات المواطنين، ولا تحل المشكلة التي تكمن بشكل أساسي في عدم توفر مخزون استراتيجيي في مخازن الوزارة، يتم اللجوء إليه لتلبية أي عجز طارئ.

ومن الممارسات الأخرى التي انعكست على واقع الخدمات الصحية نتيجة ازدواجية الجهات المشرفة على هذا القطاع الخدمي قطع رواتب عدد من العاملين فيه، وعدم تحييد الخدمات الصحية والعاملين فيها من التجاذبات السياسية أو الولاء لهذه الجهة أو تلك، وبات الأطباء والموظفون في الحقل الصحي بين مطرقة النقابات المهنية الداعية للإضراب والملتزمة بقرارات الحكومة في رام الله، وسندان السلطة القائمة في قطاع غزة التي تتحكم في سير العمل بغزة، فمنهم من يلتزم بالإضراب عن قناعة حزبية، وآخرون خشية حرمانهم من مرتباتهم ومستحقاتهم النقابية، ومنهم من لا يلتزم ويحاول توفير الخدمة الطبية للمريض التزاماً بنداءات حزبه والمسئولين عن الصحة في قطاع غزة.

انعكس ذلك كله على انخفاض مستوى الأمن الوظيفي للعاملين في الحقل الصحي وقدرتهم على القيام بواجباتهم في تقديم مستوى مقبول من الخدمات الصحية وعلى المرضى وحقهم في تلقي العلاج بعيداً عن المناكفات السياسية[٧٣].

[٧٣] **قام باحث الهيئة بزيارة مجمع العيادات الخارجية في مستشفى الشفاء بتاريخ ٢٠٠٧/٨/٢٩، واطلع على معاناة عشرات المواطنين الذين لم يتمكنوا من تلقي العلاج بسبب مغادرة الأطباء في تمام الساعة ١١ للعيادات، وكذلك مراجعي المختبرات وأقسام الأشعة. وقد أفادت إحدى المواطنات أنها حضرت لإجراء فحص سيولة الدم الساعة التاسعة والنصف، فأخذ الموظف المسؤول منها عينة الدم، وطلب منها العودة بعد ساعة لاستلام النتيجة كي تتمكن من مقابلة الطبيب، وفي حوالي الساعة ١٠,٥٥ لم تتمكن من الحصول على نتيجة التحليل لمغادرة الموظفين للعيادة، وبالتالي لم تتمكن أيضاً من مقابلة الطبيب. وفي مثال آخر، قالت إحدى المواطنات التي تعاني من مشاكل في الكبد، بمرارة، أنه وبالرغم من تواجدها في العيادة منذ الساعة ٨ صباحا إلا أنها لم تتمكن من مقابلة الطبيب، حيث خرج كافة الموظفين حوالي الساعة ١١ وتركوا المرضى.**

٣. الحصار الإسرائيلي وتداعياته على الحق في الصحة:

شكل الحصار الذي تفرضه إسرائيل على قطاع غزة عائقاً كبيراً أمام تلقى المواطنين الفلسطينيين للخدمات الصحية، وذلك من خلال الإجراءات التي تفرضها قوات الاحتلال الإسرائيلي على الأراضي الفلسطينية، وعزل قطاع غزة عن الضفة الغربية والعالم الخارجي وإغلاق المعابر وانتهاك حق المواطنين في التنقل، ومنع أو عرقلة إدخال متطلبات القطاع الصحي إليه، ما أدى إلى تدهور غير مسبوق في تمتع المواطنين بالخدمات الصحية أو سفر المرضى لتلقى العلاج في مؤسسات صحية خارج قطاع غزة. وفيما يلي أهم مظاهر وإجراءات الحصار وتداعياته التي شكلت انتهاكاً مباشراً لحق المواطن الفلسطيني في الصحة والحصول على العلاج:

أ. الإضرار بالمنشآت الصحية نتيجة منع دخول مواد البناء: أدى الحصار ومنع إدخال مواد البناء كالإسمنت والحديد و"الحصمة" إلى الإضرار بالمنشآت الصحية في قطاع غزة، وعدم القدرة على التوسع واستكمال مباني جديدة مثل مبنى الجراحة التخصصية وقسم الحروق والأورام في مجمع الشفاء الطبي، وتأخر افتتاح مستشفى النصر التخصصي للأطفال لعدم جاهزيته. وتوقفت عمليات الترميم لأقسام المستشفيات مثل قسم الولادة والباطنية في مجمع الشفاء الطبي[٧٤]. ما يشكل عبئاً كبيراً على الأقسام الداخلية الأخرى نتيجة عدم قدرتها على استيعاب العدد الكبير من المرضى، إضافة إلى حرمان العديد من المرضي من الحصول على الخدمات العلاجية التي تقدم من خلال تلك الأقسام ومنهم الأطفال والنساء ومرضى الأورام.

ب. عرقلة ومنع إدخال الأدوية والمستلزمات الطبية: أدى الحصار إلى جملة من المشكلات التي عملت على عرقلة أو منع إدخال الأدوية الطبية الضرورية لحاجة المرضى، وكذلك المستلزمات الطبية، وقد تمثلت هذه المشكلات في الآتي:

---

[٧٤] **آثار الحصار وتداعياته على القطاع الصحي في قطاع غزة (فلسطين: وزارة الصحة- دائرة الإعلام والعلاقات العامة في السلطة القائمة في قطاع غزة، تموز- كانون أول ٢٠٠٧.**

- نقص الأدوية المصنفة ضمن القائمة الأساسية المقرة من قبل الوزارة، والتي تشمل (٤٨٠ صنفاً)، حيث ارتفع النقص فيها من (٥٤ صنفاً) رصيدها صفر في نهاية شهر تموز٢٠٠٧ إلى (٨٥ صنفاً) في نهاية كانون أول ٢٠٠٧. كما ارتفع النقص في الأصناف التي رصيدها صفر وحتى أقل من استهلاك ٣ شهور من (١٢٤ صنفاً) إلى (١٣٨ صنفاً) في نفس الفترة. ووصل رصيد (١٢ صنفاً) من الأدوية المهمة والأساسية للمرضى النفسيين إلى رصيد صفر. على سبيل المثال، خلال شهر تموز هدد نفاد مخزون الوزارة من أدوية مرضى زراعة الكلى حياة نحو (٢٢٠ مريضاً) أجروا عمليات زرع كلى داخل أجسامهم وعرّضهم ذلك إلى خطر جسيم قد يودي بحياتهم، وقد سُجلت حالتي انتحار في كانون أول ٢٠٠٧ جراء النقص في أدوية المرضى النفسيين[٧٥].
- النقص في المستلزمات الطبية ومواد المختبرات وبنوك الدم. وتشمل المستلزمات الطبية (١٢٠٠ صنف)، ففي نهاية تموز ٢٠٠٧ بلغ عدد الأصناف التي رصيدها صفر (١٥٩ صنفاً)، والتي رصيدها من ٢-٣ شهور (٢١٦ صنفاً). ومن أهم الأصناف التي لم تتوافر معظم أفلام الأشعة العادية وجهاز التصوير الطبقي (CT)، ما أدى إلى عدم تقديم خدمة تصوير المرضى في أقسام الأشعة الحكومية، والاعتماد على التصوير الخارجي المرهق والمكلف مادياً للمرضى الفقراء. أما مواد المختبرات وبنوك الدم وتشمل (١٠٠٠ صنف)، فقد بلغ رصيد (٦٠ صنفاً) مهماً منها صفر في شهر نوفمبر ٢٠٠٧ كالمحاليل الخاصة بالهرمونات، وقياس مستوى الأدوية في الدم، وأنزيمات الكبد. ومن الفحوصات الهامة الأخرى التي لا تتوفر المواد اللازمة لإجرائها إلا للحالات الضرورية جداً، فحوصات التهاب الكبد الوبائي بأنواعه،

[٧٥] **المرجع السابق. كذلك: تقرير الأوضاع الصحية في قطاع غزة في شهر آب ٢٠٠٧، (فلسطين: الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، أيلول ٢٠٠٧.**

والإيدز [٧٦]، كما أن استمرار الوضع الحالي له آثار خطيرة على صحة المرضى ممن يتم نقل الدم لهم دون إجراء تلك الفحوصات للتأكد من خلوه منها، وارتفاع نسبة احتمال إصابتهم بتلك الأمراض الخطيرة.

- إعاقة إدخال الغازات الطبية وخصوصاً غاز "النيتروز" الذي يستخدم في التخدير للتحضير للعمليات الجراحية، وفي حال نفاده سيتم إغلاق غرف العمليات لعدم توفر احتياطي استراتيجي منه، كما حدث في شهر تشرين أول ٢٠٠٧ عندما منعت قوات الاحتلال إدخاله فتوقفت غرف العمليات الجراحية في المستشفيات وتلقي المرضى للعلاج الجراحي، وخصوصاً الطارئة التي لا تحتمل التأجيل كالولادات القيصرية والإصابات لإنقاذ حياة المصابين من خطر الموت [٧٧].

ت. عدم السماح بإدخال معدات وقطع الصيانة للأجهزة الطبية: أدى عدم سماح قوات الاحتلال الإسرائيلي بإدخال معدات وقطع الصيانة للأجهزة الطبية المهمة لعمل المستشفيات، إلى توقف العديد منها عن العمل، ووفقاً لإحصائيات وزارة الصحة في قطاع غزة وصل عددها إلى (٢٥١ جهازاً) في نهاية العام ٢٠٠٧، ومنها أجهزة رسم القلب، وتصوير القلب التلفزيوني، وأجهزة حضانة، وأجهزة تصوير بالموجات الصوتية، والأشعة والتصوير الطبقي (CT)، وأجهزة التعقيم وأجهزة التبخيرة وأجهزة غسيل الكلى وعددها (٦٩ جهازاً) موزعة على أربعة مستشفيات، وتخدم قرابة (٤٠٠ مريض) بالفشل الكلوي في القطاع، معطل منها (٢٠ جهازاً) جراء منع قوات الاحتلال الإسرائيلية إدخال قطع غيار لإصلاحها، وهو ما انعكس سلباً على حالة المرضى الذين يضطرون إلى الانتظار لساعات طويلة حتى يأتيهم الدور، كما يسبب زيادة في الضغط على الأجهزة المتبقية، وهذا أدى إلى تقليص عدد المرات الأسبوعية التي يتم فيها إجراء عملية

[٧٦] مقابلة مع الدكتورة نابغة أبو شهلا نائب مدير دائرة المختبرات في وزارة الصحة في قطاع غزة بتاريخ ٢٠٠٧/٨/٦.

[٧٧] أنظر: بيان الهيئة حول توقف غرف العمليات الجراحية في مستشفيات قطاع غزة الصادر بتاريخ ٢٠٠٧/١٠/٢١.

الغسيل من ثلاث مرات إلى مرتين، الأمر الذي يعرض حياتهم للخطر [٧٨]. كذلك تعطل جهاز التصوير الطبقي (CT) في كل من مستشفى الشفاء وغزة الأوروبي، حيث تم الاستعاضة عنه بالجهاز الموجود في مستشفى ناصر بمدينة خانيونس، والذي يعمل فقط للحالات الطارئة جداً، ما يعني توقف سكان قطاع غزة عن تلقي خدمة تصوير الأشعة في المشافي والمراكز الحكومية بعد أن كانوا يتلقوها عبر جهاز واحد فقط، والى اضطرار البعض منهم إلى تحمل تكاليف عالية لإجراء التصوير الضروري في المراكز الصحية الخاصة [٧٩].

ث. عرقلة سفر المرضى المحولين للعلاج في الخارج: أدت سياسة الحصار الإسرائيلية المفروض على قطاع غزة إلى حرمان العديد من المرضى المحولين للعلاج في الخارج من تلقي العلاج في المستشفيات والمراكز الطبية المتخصصة في الضفة الغربية والقدس الشرقية وإسرائيل والأردن ومصر، علماً أن هناك زيادة في عدد المرضى المحولين بسبب النقص في الخدمات والأدوية أو الأجهزة الطبية أو الأطباء المتخصصين أو معامل تجري التحاليل المتخصصة وخصوصاً لمرضى السرطان، حيث لا تقل عدد الحالات المحولة شهرياً للعلاج في الخارج عن (٨٠٠ حالة)، بينما كانت من (٤٠٠- ٤٥٠ حالة) قبل الحصار[٨٠]. وتكمن المشكلة في هذا الصدد في تأخر تصاريح المرور والمغادرة التي أصبحت تأخذ وقتاً أطول من السابق، حيث يتم التنسيق للحصول على هذه التصاريح من قبل الموظف المختص في وزارة الصحة، وفي بعض الحالات الأخرى الطارئة من خلال الصليب الأحمر. وفي حالات أخرى، ترفض قوات الاحتلال الإسرائيلي سفر عدد كبير من المرضى لأسباب أمنية، قد تصل نسبتهم إلى ٥٠%[٨١] الأمر الذي

---

[٧٨] آثار الحصار وتداعياته على القطاع الصحي في قطاع غزة، مرجع سابق.

[٧٩] الأوضاع الصحية في قطاع غزة في شهر آب ٢٠٠٧، مرجع سابق.

[٨٠] مقابلة مع الدكتور عمر شحادة- مدير عام التأمين الصحي والعلاج في الخارج في محافظات قطاع غزة بتاريخ ٢٠٠٧/١٢/٢٧.

[٨١] وفقاً لإحصائيات وزارة الصحة في قطاع غزة، بلغ عدد المرضى المحولين في الربع الأخير من العام ٢٠٠٧ ورفضت إسرائيل مرورهم عبر معبر بت حانون (إيرز) حوالي ٦٨٩ حالة. بينما بلغ عدد الأشخاص الذين لم يتم الرد على طلباتهم حتى نهاية هذا العام الـ ٧٢٩ شخص.

يؤدي إلى تفاقم حالتهم المرضية وتعرضهم لخطر بتر أعضائهم أو الموت، نظراً لخطورة أوضاعهم الصحية وتأخر تلقيهم للعلاج. وقد بلغ عدد الوفيات من المرضى ممن منعوا من السفر لتلقي العلاج على الحواجز والمستشفيات أو منازلهم بسبب الحصار وإغلاق المعابر منذ منتصف حزيران ٢٠٠٧ إلى نهاية العام حوالي الـ (١٠٠ شخص)، منهم (٣١ شخصاً) على معبر رفح، و(٦٩ شخصاً) على معبر بيت حانون (إيرز). أما الحالات المرضية الحرجة التي تحتاج إلى علاج في الخارج ويتربص بهم الموت إن لم يتلقوا العلاج فهم قرابة (٢٥٠- ٣٠٠ مريض)، إضافة إلى (٤٥٠ مريضاً) بالسرطان، نسبة الأطفال منهم ٣٥% والنساء ٢٥% [٨٢].

ج. سياسة قطع الكهرباء وخفض الوقود: تشكل سياسة قطع الكهرباء وخفض الوقود شكلاً آخراً من أشكال العقوبات التي تنفذها سلطات الاحتلال الإسرائيلي من خلال وسيلة الحصار. وقد أدى هذا الأمر إلى التأثير المباشر على عمل المستشفيات ومراكز الرعاية الأولية، وعدم القدرة على تشغيل مولدات الكهرباء الخاصة لتشغيل المعدات الطبية التي تعمل على الطاقة الخاصة ببعض المرضى في غرف العمليات، والعناية المركزة، وحضانات الأطفال والعناية المركزة للمواليد الرضع حديثي الولادة، وأجهزة "التبخيرة" لمرضى الأجهزة التنفسية، وأجهزة شفط الإفرازات للأطفال المصابين بالشلل الدماغي ويحتاجون باستمرار لأجهزة شفط الإفرازات على مدار اليوم، وكذلك قسم الكلية الصناعية، وأقسام الأشعة والمختبرات وبنوك الدم [٨٣]. كما أدى قطع الكهرباء وخفض نسب الوقود إلى تقليص قدرة مستشفيات القطاع بإمكانياتها المحدودة على تقديم الخدمات الصحية اللازمة للمصابين والجرحى والمرضى في ظل الاعتداءات الإسرائيلية المتكررة.

---

[٨٢] دائرة الإعلام والعلاقات العامة في وزارة الصحة الفلسطينية.

[٨٣] يؤثر الانقطاع المتكرر للتيار الكهربائي مباشرة على صلاحية وحيوية وحدات الدم والبلازما المخزنة في بنوك الدم والتي قد تتلف لانقطاع التيار الكهربائي عليها أكثر من ساعتين.

ومن ناحية أخرى، خلق توقف الكهرباء والطاقة مشكلة صحية وبيئية خطـــيرة، خاصة وأنه يؤدي إلى توقف عمل مضخات نقل مياه الصرف الصحي، ووقف عملية كلورة مياه الشرب، وبالتالي زيادة نسبة التلوث وانتقال الأمراض المعدية وانتشارها.

٤. إضراب العاملين في القطاع الصحي الحكومي:

استمر إضراب العاملين في القطاع الصحي في الضفة الغربية الذي كان قد بدأ في أيلول ٢٠٠٦ إلى شهر أيار ٢٠٠٧، وساهم هذا الإضراب في تعطيل العمل في المرافق الصحية الحكومية وانخفاض مستوى الخدمات الصحية المقدمة للمواطنين. كما تأثرت عملية صرف الأدوية للمرضى بشكل كبير نتيجة عدم تقديمها مـــن خلال صيدليات الصحة الملتزمة بالإضراب، واستمرت التحويلات الطبية بالنسبة للحالات الطارئة والملحة فقط في ظلّ الإضراب. كذلك توقفت الرقابة علـــى الأدوية والمواد الغذائية ومياه الشرب والصرف الصحي، إلا في حالات استثنائية [٨٤]. كما نجم عن الإضراب اقتصار الخدمات الصحية في المستـــشفيات علـــى استقبال الحالات الطارئة جداً، أما العيادات الخارجية فكانت مغلقة، وتوقفـــت العمليات الجراحية منذ ١٧ شباط ٢٠٠٧ وانخفـــض حجـــم الإشـــغال [٨٥] في المستشفيات الحكومية بصورة حادة. فعلى سبيل المثال، انخفضت نسبة إجمـــالي عدد حالات الإدخال خلال الأشهر آذار ونيسان وأيار ٢٠٠٧ في مستـــشفى جنين الحكومي، ومستشفى رفيديا الجراحي، ومستشفى الخليل الحكومي بالمقارنة مع نفس الأشهر خلال العام ٢٠٠٦ بنسبة ٦٥٪، ٦٠٪، ٦٢٪ على التوالي [٨٦].

---

[٨٤] **للمزيد من المعلومات عن تأثيرات ذلك الإضراب على قطاع الصحة والتي استمرت في بداية العام ٢٠٠٧، راجع التقرير المتعلق بـــ"أثر إضراب الموظفين العموميين على قطاع الخدمات الحيوية في السلطة الفلـــسطينية"، (فلسطين: الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، كانون أول ٢٠٠٦).**

[٨٥] **المقصود هنا هو نسبة إشغال السرير، أي المدة التي يظل فيها السرير في المستشفى محجوزاً.**

[٨٦] **Monitoring health and health sector in the opt: ISSUE: HEALTH SECTOR SURVEILLANCE INDICATORS , http://www.emro.who.int/palestine/index.asp?page=library&option=monitoring. WHO_monthly_monitoring**

من ناحية أخرى، أعلنت النقابات الصحية في محافظات قطاع غزة الإضراب الجزئي أيام الأحد والاثنين والثلاثاء الموافق ١٢-١٤/٨/٢٠٠٧ في جميع المستشفيات والعيادات والمراكز الصحية في محافظات قطاع غزة لمدة ساعتين على أن تستثنى حالات الطوارئ، وذلك بسبب عودة سياسة الإقصاء والتعيينات والترقيات على أساس فئوي في القطاع، كما أعلن ذلك منظمو الإضراب[٨٧]، غير أن هذا الإضراب لم يتوقف وتجدد حتى نهاية الأسبوع الأول من شهر أيلول من نفس العام، وبلغت نسبة الالتزام به من قبل العاملين في وزارة الصحة حوالي ٨٥%. وقد نتج عن هذا الإضراب تعليق معظم العمليات الجراحية في المستشفيات الحكومية، وعمل العيادات التخصصية الخارجية ومراكز الرعاية الصحية الأولية بعد الساعة الحادية عشرة صباحاً، وتقلصت خدمة المرضى "المنومين" [٨٨] وخدمة توفير العناية الطبية لهم خاصة ما بين الفترة من الساعة الحادية عشرة ظهراً وحتى الساعة الثالثة عصراً من كل يوم من الأيام التي حدث فيها الإضراب. وبسبب هذا الإضراب، انخفض عدد الموظفين الصحيين لتقديم الرعاية الصحية للمواطنين، ما دفع السلطة القائمة في قطاع غزة إلى الاستعانة بالمتطوعين من أنصارها، سواء الخريجين الجدد أو العاملين في المراكز الصحية الخاصة في محاولة لسد النقص والتغلب على الإضراب، الأمر الذي زاد من تعقيد الأمور دون أن يحل المشكلة أو ينقذ المريض الذي هو بحاجة إلى الخبرات الطبية المؤهلة والقادرة على تقديم ما يحتاجه[٨٩].

٥. التحقيق في قضايا الأخطاء الطبية:

تلقت **الهيئة** خلال عام ٢٠٠٧ العديد من الشكاوى المتعلقة بحدوث أخطاء طبية داخل مؤسسات صحية حكومية وأهلية، وطالبت الجهات المختصة بالتحقيق فيها، غير أنها لم تتلق أية ردود على معظم الرسائل التي بعثتها إلى وزارة الصحة

---

[٨٧] تصريح الدكتور جهاد العتّال/ أمين سر نقابة أطباء فلسطين- محافظات غزة للهيئة بتاريخ ٢٠٠٧/٨/٢٧.

[٨٨] المرضى "المنوّمين" أي المرضى الذين ينامون في المستشفى نتيجة حاجتهم الصحية لذلك.

[٨٩] للمزيد من المعلومات، راجع: التقرير حول "الأوضاع الصحية في قطاع غزة في شهر آب ٢٠٠٧"، مرجع سابق.

ونقابة الأطباء [٩٠]. كما أن تعامل الوزارة مع قضايا الأخطاء الطبية يشوبه أوجه خلل مختلفة، من أهمها عدم قيام وزارة الصحة بالتحقيق في قضايا الأخطاء الطبية عندما تقع في المؤسسات الصحية الخاصة، باعتقادها أن جهة الاختصاص بالتحقيق في مثل هذه القضايا هي نقابة الأطباء الفلسطينيين، وليس الوزارة [٩١].

من جانب آخر، لا يزال تعامل النيابة العامة مع قضايا الأخطاء الطبية دون المستوى المطلوب، ولا تزال تقارير الطب الشرعي التي تتم على بعض قضايا الأخطاء الطبية غير فاعلة وغير جازمة في تحديد السبب الرئيسي للوفاة. فمثلاً، توفيت المواطنة إيناس جاد الله الخطيب بتاريخ ٢٠٠٧/٧/٢٦ أثناء إجراءها عملية قيصرية في مستشفى رام الله، غير أن تقرير الطبيب الشرعي الصادر بتاريخ ٢٠٠٧/٧/٢٧ عجز عن تحديد السبب المؤكد للوفاة بعد تشريحه للجثة، وأشار إلى انه "لبيان مدى المسؤولية الطبية بموضوع الخطأ الطبي من عدمه يتطلب دراسة معمقة لجميع الإجراءات الطبية التي قام بها الأطباء في مستشفى رام الله، وتحديداً في غرفة العمليات، وهذا يتطلب دراسة الملف الطبي جيداً، ودراسة تقرير التشريح والكشف الظاهري على الجثة، ودراسة الملف الطبي ودراسة تقارير العينات النسيجية والمخبرية، لذا فإننا ننسب بتكوين لجنة طبية ذات اختصاص ... وكتابة تقرير مفصل لبيان مدى المسؤولية الطبية بعد استكمال جميع

---

[٩٠] بتاريخ ٢٠٠٧/١٠/٣١، تلقت الهيئة الرد الوحيد من وزارة الصحة حول شكوى المواطن نور الدين فقيه التي تقدم بها بتاريخ ٢٠٠٧/٢/٢١، وطالب فيها الوزارة بإجراء التحقيق اللازم واتخاذ ما يلزم من إجراءات بحق المتسببين بإعاقة ولده. وقد خلص تقرير لجنة التحقيق المشكلة في الوزارة إلى أن "الإجراءات الطبية المتبعة أثناء الولادة ... كانت إجراءات مهنية علمية وبوقت قياسي وبوجهة نظر اللجنة لم تكن الطواقم الطبية مسؤولة عما حدث للطفل من مضاعفات".

[٩١] للمزيد راجع: التقرير المتعلق بالتحقيق في وفاة المواطنة منال صيدم بتاريخ ٢٠٠٦/٩/٢١ بعد إجراء عملية تنظيفات لها في إحدى المستشفيات (فلسطين: الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، آذار ٢٠٠٧). وقد أشار التقرير إلى رد وزارة الصحة على كتاب النيابة العامة الذي تطلب فيه النيابة تعليق الوزارة على وفاة المواطنة صيدم، أنه "أود أن اعلم سيادتكم بأن مستشفى الحلو الدولي (وهو المستشفى الذي جرت فيه عملية التنظيفات للمواطنة صيدم) هي مؤسسة خاصة- غير حكومية، لا تتبع إداريا لوزارة الصحة. يرجى التكرم بالاطلاع ومن ثم مخاطبة نقابة الأطباء لطلب التحقيق من خلالهم في هذا الموضوع، حيث أنها هي جهة الاختصاص في ذلك".

الفحوصات المخبرية والنسيجية ودراسة الملف الطبي جيداً ... وسوف نوافيكم بتقرير نهائي مفصل عن اللجنة الطبية ...".

وبالرجوع إلى تقرير لجنة التحقيق التي شكلها مدير عام الإدارة العامة للمستشفيات في وزارة الصحة، نجد أنها هي أيضاً لم تتمكن من تحديد سبب الوفاة بصورة قاطعة نتيجة عدم توفر نتائج الفحوصات المخبرية الجنائية والفحوصات النسيجية، وأوصت اللجنة بالقيام بإجراء هذه الفحوصات لتحديد السبب المؤكد للوفاة. غير أن **الهيئة** لم تتمكن من الحصول على تلك الفحوصات رغم متابعاتها الحثيثة لوزارة الصحة والنيابة العامة التي تحقق في الموضوع.

في ذات الوقت، أفاد والد المتوفاة **للهيئة** بتاريخ ٢٠٠٨/٣/١٣، إن هناك تقصيراً واضحاً لدى وزارة الصحة في التحقيق في وفاة ابنته، كما أن النيابة العامة لم تحرك الملف و لم تنظر في الشكاوى التي تقدم بها إليها بالخصوص. وكان والد المتوفاة قد أفاد **للهيئة** أنه تعرض للتهديد من قبل الطبيب الذي أجرى العملية لابنته أثناء نقاشه معه حول حالة الوفاة، واخبره أن أقاربه (أي أقارب الطبيب) مسؤولون مهمون في السلطة الوطنية وان لديه "زعران" بإمكانهم أن يتعاملوا معه.

من جانب آخر، لم تسجل خلال هذا العام أية إدانة قضائية في القضايا المرفوعة في موضوع الأخطاء الطبية، و لم تسجل كذلك أية سابقة قضائية لتعويض متضررين نتيجة أخطاء طبية.

٦. التحويلات الخارجية لعلاج المرضى:

تقوم وزارة الصحة الفلسطينية بتحويل المرضى الفلسطينيين الحاصلين على تأمين صحي حكومي [٩٢] ممن يحتاجون إلى استشارة أو علاج غير متوفر في مستشفياتها

[٩٢] أصبح التأمين الصحي يشمل جميع مواطني قطاع غزة بقرار صدر بعد ٢٠٠٧/٦/١٥ عن رئيس وزراء حكومة تسيير الأعمال السيد سلام فياض.

إلى مراكز طبية متخصصة متعاقدة معها في الأراضي الفلسطينية سواء في قطاع غزة أو الضفة الغربية أو في القدس الشرقية أو خارج الأراضي الفلسطينية إلى مستشفيات الأردن ومصر وإسرائيل. ورغم ذلك، تلقت **الهيئة** خلال عام ٢٠٠٧ العديد من الشكاوى المتعلقة بعدم إعطاء تحويلات للعلاج خارج مؤسسات وزارة الصحة، إضافة إلى شكاوى أخرى بعدم إتباع الأنظمة والآليات المتبعة في عملية التحويل[٩٣].

وفقاً للمعلومات التي توفرت **للهيئة**، لم يحدث تغيير في سياسة الحكومة في التحويلات خلال العام ٢٠٠٧ مقارنة بأعوام سابقة [٩٤]. على سبيل المقارنة ما بين العامين ٢٠٠٧ و٢٠٠٥، فقد بلغ عدد التحويلات للعلاج أو الاستشارة خارج مستشفيات وزارة الصحة خلال العام ٢٠٠٧ (٣١٨٣٧ تحويلة) بزيادة (١١٦ تحويلة) بالمقارنة مع العام ٢٠٠٥، موزعة ما بين (٩١٣٧ تحويلة) لمواطني قطاع غزة و(٢٢٧٠٠ تحويلة) لمواطني الضفة الغربية. وقد كانت نفقات هذه التحويلات حوالي (٢٦٠ مليون شيكل) في العام ٢٠٠٧، بانخفاض بسيط مقارنة بالعام ٢٠٠٥ [٩٥]، حيث بلغت التكلفة (٢٦٨ مليون شيكل) أي بواقع ٤٢,٧% من ميزانية وزارة الصحة في العام ٢٠٠٥[٩٦].

---

[٩٣] تلقت الهيئة خلال العام ٢٠٠٧ حوالي ١٨ شكوى تتعلق بمطالبات لوزارة الصحة بتغطية العلاج في الخارج لعدم توفره في مستشفيات وزارة الصحة من مجموع ٥٤ شكوى تتعلق بالحق في الصحة.

[٩٤] باستثناء بعض الإجراءات الإدارية، حلت اللجنة الأردنية لدعم مرضى فلسطين المنبثقة عن اجتماع الاتحاد العام للأطباء العرب ضمن إجراءات تخفيف آثار الحصار على الشعب الفلسطيني، وهي مكونة من مجموعة الأطباء الأردنيين ومرجعيتها نقابة الأطباء الأردنية، في توزيع التحويلات إلى المستشفيات في الأردن بدلاً من دائرة العلاج في الخارج التي كانت تقوم بتحويل كافة المرضى الذين بحاجة إلى العلاج في الأردن إلى المستشفيات الأردنية المتعاقد معها، وتحدد المستشفى حسب الحاجة الطبية والفنية والإمكانيات المالية المتوفرة، ولقد سهل وجود هذه اللجنة العمل من الناحية الإدارية، حيث أنها تقوم بتدقيق جميع المعاملات المالية وهذا العمل كانت تقوم به دائرة العلاج في الخارج.

[٩٥] لم يتوفر للهيئة معلومات دقيقة وسليمة عن العام ٢٠٠٦.

[٩٦] وزارة الصحة الفلسطينية- دائرة العلاج بالخارج في الضفة الغربية.

إنّ غالبية التحويلات التي تقوم وزارة الصحة الفلسطينية بمنحها للمواطنين تتعلق بأمراض القلب والعيون، وغالباً ما تعالج أو تجرى تلك العمليات في المستشفيات والمراكز الصحية الخاصة. وخلال هذا العام، لم تتخذ الوزارة إجراءات فاعلة باتجاه توفير كوادر طبية مؤهلة وكافية لإجراء تلك العمليات في المستشفيات الحكومية، والحدّ من تحويلات المرضى بمثل هذه الأمراض.

ثانياً: واقع الحق في الصحة في ضوء المعايير التي كفلتها الإعلانات والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان والتشريعات الوطنية:

أولت المواثيق الدولية لحقوق الإنسان الحقّ بأعلى مستوى من الصحة يمكن بلوغه اهتماماً خاصاً لما يمثله من أهمية في حياة الإنسان، ولارتباطه الوثيق بتمتع الإنسان بحقوقه الأخرى. فقد نصت المادة (٢٥) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أنه "لكل شخص حق في مستوى معيشة يكفي لضمان الصحة والرفاهية له ولأسرته وخاصة على صعيد المأكل والملبس والمسكن والعناية الطبية وصعيد الخدمات الاجتماعية الضرورية"، كما تضمنت المادة (١٢) من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على معلومات أكثر تفصيلاً عن حق الإنسان في التمتع بأعلى مستوى من الصحة الجسمية والعقلية يمكن بلوغه[٩٧].

[٩٧] نصت المادة ١٢ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على انه "١.تقر الدولة الأطراف في هذا العهد بحق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى من الصحة الجسمية والعقلية يمكن بلوغه. ٢. تشمل التدابير التي يتعين على الدول الأطراف في هذا العهد اتخاذها لتأمين الممارسة الكاملة لهذا الحق، تلك التدابير اللازمة من اجل: أ. العمل على خفض معدل موتى المواليد ومعدل وفيات الرضع وتأمين نمو الطفل نموا صحيا؛ ب. تحسين جميع جوانب الصحة البيئية والصناعية؛ ج. الوقاية من الأمراض الوبائية والمتوطنة والمهنية والأمراض الأخرى وعلاجها ومكافحتها؛ د. تهيئة ظروف من شأنها تأمين الخدمات الطبية والعناية الطبية للجميع في حالة المرض".

يقع واجب تلبية الاحتياجات الصحية للمواطنين على عاتق السلطة الوطنية الفلسطينية والحكومة بصفة عامة ووزارة الصحة بصفة خاصة [٩٨]. ومن خلال سلسلة الانتهاكات التي عرضناها يتبين أن الواقع الصحي في الأراضي الفلسطينية قد تدهور بشكل غير مسبوق ما حرم العديد من المواطنين المرضى من الحصول على الخدمات الصحية بشكل يضمن كرامتهم وحقهم في الحياة. وتعود الأسباب في ذلك لمجموعة من المعوقات التي تحول دون تطور قطاع الصحة الحكومي، وبالتالي تحد من قدرته على تقديم الخدمات للمواطنين بالشكل المناسب وفقا لما حددته لجنة الأمم المتحدة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وما يجب أن يشمله الحق في الصحة، بجميع أشكاله ومستوياته، من العناصر المترابطة والأساسية التي من الضروري توفرها لإعمال الحق في الصحة، ومنها توفر القدر الكافي من المرافق العاملة المعنية بالصحة العامة والرعاية الصحية. ويجب أن تتضمن تلك المرافق المقومات الأساسية للصحة مثل مياه الشرب المأمونة ومرافق الإصحاح الكافية، والمستشفيات، والعيادات، وغيرها من المباني المرتبطة بالصحة، والموظفين الطبيين والمهنيين المدربين والعقاقير الأساسية [٩٩].

لقد أسهم قطع المساعدات المالية عن السلطة الوطنية الفلسطينية، عقب تشكيل حركة حماس للحكومة الفلسطينية ثم أحداث الاقتتال الداخلي وازدواجية الجهات المشرفة على قطاع الصحة في قطاع غزة، وإضرابات العاملين في القطاع الحكومي الصحي، في تدهور الأوضاع الصحية للمواطنين، وأضعف من قدرة

---

[٩٨] منذ قيامها في العام ١٩٩٤، قامت السلطة الوطنية بوضع العديد من التشريعات أو الأحكام التشريعية المتعلقة بتوفير مستوى صحي لائق للمواطن. ومن أهم ما وضعته بهذا الخصوص القوانين التالية: الأحكام المتعلقة بالصحة في القانون الأساسي للعام ٢٠٠٣ كالأحكام الخاصة بالتجارب الطبية والتأمين الاجتماعي، والحق في بيئة نظيفة، قانون المجلس الطبي الفلسطيني للعام ٢٠٠٦، قانون التأمين ٢٠٠٥، قانون مكافحة التدخين للعام ٢٠٠٥، قانون الصحة للعام ٢٠٠٤، قانون الطفل للعام ٢٠٠٤، قانون حقوق المعوقين للعام ١٩٩٩، قانون البيئة للعام ١٩٩٩، قانون المياه للعام ٢٠٠٢، قانون العمل للعام ٢٠٠٠. ولقد وفّرت هذه التشريعات بيئة قانونية جيدة تحكم الأوضاع الصحية في الأراضي الفلسطينية، لكن هذه التشريعات لا تزال بحاجة إلى مزيد من التحديث حتى تتواءم مع المعايير الصحية الدولية من أجل الوصول إلى أعلى مستوى من الصحة يمكن بلوغه، كما أنها لا زالت بحاجة إلى تنفيذ في العديد من جوانبها.

[٩٩] أنظر: التعليق العام رقم ١٤ المتعلق بالحق في الصحة الصادر في الدورة الثانية والعشرون للجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في العام ٢٠٠٠.

وزارة الصحة على تطويره بالشكل المطلوب، و لم يحدث خلال العام ٢٠٠٧ أي تغيير في عدد المستشفيات القائمة أو إضافة أسرّة جديدة، أو زيادة الكادر الطبي وخاصة أطباء الاختصاص والفنيين في المستشفيات أو تحسين مستوى الخدمات التي تقدمها مراكز الرعاية الصحية الأولية في كافة مناطق السلطة الوطنية.

تفرض معايير الحق في الصحة على الدول المختلفة العمل على أن يشمل الحق في الصحة بجميع أشكاله ومستوياته إمكانية الوصول للجميع، بدون تمييز، ولاسيما أكثر الفئات ضعفاً أو تهميشاً، للاستفادة من المرافق والسلع والخدمات والمعلومات المرتبطة بالصحة والتي يجب أن تكون في المتناول المادي والآمن لجميع فئات السكان وفي حدود قدرة الأسر الفقيرة على تحمل نفقاتها [١٠٠]. وهذا ما افتقرت إليه الأراضي الفلسطينية بشكل واضح في العام ٢٠٠٧، حيث لا يزال هناك تفاوت في فرص المواطنين في الحصول على مستوى مناسب من الخدمات الصحية، لعدم وجود توازن في توزيع المستشفيات بين قطاع غزة والضفة الغربية ولسوء توزيع المستشفيات المتخصصة، الأمر الذي يدلل على عدم وجود تخطيط وإستراتيجية لدى وزارة الصحة تتعلق بالتوزيع العادل للمستشفيات بعامة ولتلك التخصصية بين الضفة وقطاع غزة.

ومن معايير إعمال الحق في الصحة واجب السلطة العمل على توفير العقاقير الأساسية المناسبة اللازمة للشفاء، لجميع المواطنين بالتساوي، وأن توفر الموازنة اللازمة لذلك. غير أن نقص الأدوية وعدم توفر العديد منها في مخازن وزارة الصحة في هذا العام شكل إحدى المشكلات الأساسية التي برزت بشكل جلي في العام ٢٠٠٧، ولا سيما في قطاع غزة لأسباب مختلفة لعل أهمها الحصار الإسرائيلي على القطاع، وعدم وجود بند مخصص لشرائها في موازنة الوزارة، لاعتمادها في توفير الأدوية بشكل أساسي على المنح والتبرعات التي تقدم للوزارة والمؤسسات الصحية بعامة، حيث لا تغطي هذه التبرعات سوى جزء من الاحتياجات الدوائية، بينما يظل الجزء المتبقي منها غير متوفر أو أنه لا يسد

[١٠٠] التعليق العام رقم ١٤ المتعلق بالحق في الصحة، مرجع سابق.

احتياجات المرضى، ما حرم العديد منهم، وخصوصاً الفقراء، من الحصول على الأدوية المناسبة في الوقت المناسب، أو عدم الحصول عليها نهائياً.

ومن المعوقات الأخرى التي ساهمت في تفاقم انتهاكات حق المواطن الفلسطيني في الصحة ممارسات قوات الاحتلال الإسرائيلية، التي تنتهك قواعد حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، ولاسيما الحصار المشدد المفروض على قطاع غزة وتأثيراته المدمرة على الحق في الصحة. إذ ان إسرائيل ملزمة باعتبارها قوة احتلال حربي، باحترام التزاماتها المنصوص عليها في اتفاقيات جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ بشأن حماية المدنيين الواقعين تحت الاحتلال، فقد أظهرت الحقائق المعاشة في الأراضي الفلسطينية المحتلة استمرار فرض قيود غير إنسانية على حريات المواطنين في الحركة، والتي طالت حقهم في الحياة، سيما المرضى نتيجة عدم قدرتهم على الوصول إلى المستشفيات أو عدم توفر الدواء اللازم لهم. كما شكل الحصار الذي تفرضه قوات الاحتلال، ومنع أو عرقلة إدخال متطلبات القطاع الصحي من أدوية ومستلزمات طبية ومعدات وقطع الصيانة للأجهزة الطبية وسياسة قطع الكهرباء وخفض الوقود، أسوأ أشكال العقاب الجماعي التي تنتهك حقوق الإنسان.

ثالثاً: التوصيات:

إن السلطة الوطنية هي الضامن الوحيد لحقوق الإنسان، وهي المسئول الأول عن تمتع المواطنين بالحق في الصحة، وفي إطار توجه حكومة تسيير الأعمال بعدم الانفصال عن قطاع غزة، ومع تحمل السلطة القائمة في قطاع غزة للمسؤوليات الكاملة عن وضع قطاع الصحة في قطاع غزة، تظل الجهتان مسئولتان عن توفير الاحتياجات الضرورية لقطاع الصحة، وعن وقف التدابير التي من شأنها إعاقة عمل هذا القطاع بما يلحق ضرراً جسيماً بمستوى الخدمات التي تقدم للمواطنين. ومن أجل وقف الانتهاكات التي وقعت على الحق في الصحة في ضوء الحصار الإسرائيلي وخصوصاً في قطاع غزة، توصي **الهيئة** بما يلي:-

١. ضرورة تحييد قطاع الخدمات الصحية من أي صراع سياسي أو إداري أو إقصاء وظيفي والعمل على وضع خطة إستراتيجية لعمل وزارة الصحة الفلسطينية وفقا للواقع الفلسطيني وأية مستجدات تطرأ عليه بصورة تعمل على رفع مستوى الخدمات الصحية المقدمة للإنسان في جميع مناطق السلطة الوطنية.
٢. ضرورة إنشاء مستشفيات متكاملة لخدمة المواطنين في كافة المحافظات، قادرة على تقديم خدماتها بما يتوافق مع الاحتياجات الخاصة بالمواطنين، مع مراعاة التوزيع الجغرافي في أماكن وجود هذه المستشفيات.
٣. ضرورة إنشاء العديد من المراكز الصحية، وخاصة وحدات الرعاية الأولية في المناطق المعزولة بالضفة الغربية والمهمشة في قطاع غزة، والتخفيف من معاناة المواطنين بسبب نقص الخدمات المقدمة في هذا الشأن.
٤. ضرورة العمل على وضع آلية ومعايير واضحة لتحويلات العلاج للخارج، والعمل على إنشاء العديد من المراكز الطبية المتخصصة من أجل الاستغناء عن التحويل للخارج.
٥. ضرورة العمل على تقديم حوافز للأطباء المتخصصين وإنشاء المراكز الطبية المتخصصة المجهزة بالمعدات اللازمة لإجراء العمليات داخل المستشفيات الحكومية من أجل الاستغناء عن التحويل للخارج.
٦. ضرورة تأهيل المراكز الصحية حتى تكون موائمة لحاجات المعاقين.
٧. ضرورة قيام السلطة الوطنية الفلسطينية، بالضغط في المحافل الدولية والإقليمية على دولة الاحتلال الإسرائيلي من أجل فك الحصار ورفع المعاناة الإنسانية عن سكان قطاع غزة، وبخاصة اتخاذ إجراءات ملائمة لخروج المرضى المحولين للعلاج في المؤسسات الصحية الموجودة خارج القطاع، والسماح بدخول الأدوية والمستلزمات الطبية ومواد المختبرات، والأدوات الطبية المساندة، وقطع غيار الأجهزة الطبية والكهرباء والطاقة إلى المرافق الصحية المختلفة في قطاع غزة بالسرعة الفائقة.
٨. مع التسليم بالحق في الإضراب للعاملين في القطاع الصحي، إلا انه يبقى من الضروري إيلاء هذا القطاع شكل من أشكال الخصوصية عند تنفيذ

الإضرابات، لتجنب تعطله على نحو شامل عند القيام بأية فعاليات نقابية، نظراً لأهمية هذا القطاع لحاجة المواطنين للحصول على ما يحتاجون من خدمات الرعاية الصحية والحفاظ على حياتهم وسلامتهم.

٩. باعتبار أن وزارة الصحة هي المسئول الرئيسي في السلطة الوطنية عن إعمال الحق في أعلى مستوى من الصحة يمكن بلوغه، فإنه يتوجب عليها التحقيق في كافة قضايا الأخطاء الطبية سواء تلك التي تقع في المؤسسات والمراكز الصحية الحكومية أو التي تقع في المؤسسات الصحية الخاصة.

الفصـــل الخامـــــس

الحق في العمل والضمان الاجتماعي

يعتبر الحق في العمل والضمان الاجتماعي من حقوق الإنسان الرئيسية، التي يقع على السلطة الوطنية الفلسطينية واجب العمل على توفير حدوده الـــدنيا، بمـــا يضمن إعمال وتفعيل مجموعة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية التي تنصّ عليهـــا العهود والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان، والتي لا تقلّ أهمية عن الحقوق المدنيـــة والسياسية. ويعتبر الحق في العمل والضمان الاجتماعي من الحقوق الـــتي تتـــأثر بالظروف والأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والسياسية التي تحيط به.

نبين في هذا الفصل من التقرير وضع الحق في العمل والضمان الاجتماعي، وأبرز التطورات التي حصلت عليه خلال العام ٢٠٠٧:

أولاً: واقع الحق في العمل والضمان الاجتماعي:

أثرت المتغيرات السياسية والاقتصادية في العام ٢٠٠٧ بشكل مباشر على الحق في العمل والضمان الاجتماعي، فقد كان من أكثر القطاعات تضرراً في هذا العـــام هو قطاع الأعمال الخاصة، في حين كان أكثرها تضرراً في العام المنـــصرم هـــو القطاع العام. وفيما يلي عرض لواقع الحق في العمل والضمان الاجتماعي:

١. تراجع توفر حق الإنسان في فرص العمل المناسبة (القوى العاملة):

تعتبر نسبة المشاركة في القوى العاملة مؤشراً هاماً يبرز مدى نشاط سوق العمل وفاعليته في توفير فرص العمل، وعدد الأشخاص الذين تتوفر لهم فرص للعمـــل،

ويعملون بالفعل. ويشمل مفهوم "القوى العاملة" جميع الأفراد الذين ينتمون لسن العمل (١٥ عاماً فأكثر حسب معايير منظمة العمل الدولية وينطبق عليهم مفهوم العمالة والبطالة)[١٠١]. فقد بلغت نسبة المشاركة في القوى العاملة في مناطق السلطة الفلسطينية في الربع الثالث من العام ٢٠٠٧ حوالي (٧٢٠ ألف) عامل، بواقع (٥١٨ ألف) عامل في الضفة الغربية و(٢٠٢ ألف) عامل في قطاع غزة، في حين بلغت نسبة المشاركة في القوى العاملة في الربع الثاني من العام ٢٠٠٧ حوالي (٧٤٩ ألف) عامل [١٠٢]. وبمقارنة هذه النسب، نجد أن النسبة في الربع الثالث من هذا العام انخفضت عنها في النصف الثاني بما مقداره (٢٩ ألف) عامل. كذلك انخفض خلال العام ٢٠٠٧ حجم مشاركة النساء في سوق العمل (العاملات)، حيث بلغ عدد العاملات في الربع الثالث لعام ٢٠٠٧ حوالي (١٣٣ ألف) امرأة، في حين بلغت نسبة مشاركتها في الربع الثاني من نفس العام (١٤٧ ألف) امرأة [١٠٣]. تؤشر تلك المعطيات على تراجع ملحوظ في قدرة سوق العمل في مناطق السلطة الفلسطينية على توفير فرص العمل كضمانة أساسية لتوفير حق الإنسان بالعمل خلال الفترة المذكورة.

٢. تدني فرص الحماية من البطالة والحدّ من فقدان فرص العمل (اتجاهات البطالة):

وصل مستوى البطالة في قطاع غزة إلى ما نسبته (٣٧,٦%) في الربع الثالث من عام ٢٠٠٧ مقارنة بنسبة (٣٢,٣%) في الربع الثاني من نفس العام، فيما زاد مستوى البطالة الإجمالي في قطاع غزة عنه في الضفة الغربية بنسبة (١٢%) [١٠٤]. وقد انخفضت معدلات البطالة في النصف الأول من العام ٢٠٠٧ مقارنة بعام

---

[١٠١] مسح القوى العاملة: دورة تموز- أيلول ٢٠٠٧، الربع الثالث من العام ٢٠٠٧ (فلسطين: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، ٢٠٠٧).

[١٠٢] تجدر الإشارة إلى انتشار ظاهرة عمالة الأطفال دون الخامسة عشر بشكل كبير في أراضي السلطة الفلسطينية بشكل مخالف للقانون، ولم يتوفر للهيئة الحصول على إحصائيات رسمية بعددها أو نسبتها.

[١٠٣] مسح القوى العاملة: دورة تموز- أيلول ٢٠٠٧، الربع الثالث من العام ٢٠٠٧، مرجع سابق.

[١٠٤] المرجع السابق.

٢٠٠٦بنسبة مقدارها (٥%) في الضفة الغربية، و(١١%) في قطاع غـــزة، ثم عادت إلى الزيادة بعد النصف الأول من عام ٢٠٠٧، في حين كانت هذه الزيادة أكبر في قطاع غزة حيث بلغت (١٥%) عنها في الضفة الغربيـــة (١٢%) [١٠٥]. كما وتشير التوقعات إلى ارتفاع نسبة البطالة إلى مستويات تزيد عن (٥٠%) في قطاع غزة بحلول منتصف العام القادم في حال استمرت الأوضاع الحالية [١٠٦]. إن إتجاهات البطالة التي ظهرت خلال العام ٢٠٠٧ تشير إلى تدني فرص الحماية من البطالة وارتفاع عدد الأشخاص الذين فقدوا فرصهم في التمتع بالحق في العمـــل والعيش الكريم.

٣. إرتفاع مستويات الفقر وتدني حق الإنسان في حياة كريمة:

يعد تفشي ظاهرة الفقر مؤشراً رئيسياً على طبيعة الأوضاع المعيشية التي يعيشها الفرد، وتكون نتاجاً طبيعياً لتفشي عدة ظواهر ترتبط بها ارتباطاً مباشراً ووثيقـــاً (كالبطالة، وانخفاض الأجور، ومستوى الأسعار ....الخ). وتشير تقديرات جهاز الإحصاء الفلسطيني إلى انخفاض معدلات الفقر في الضفة الغربية، وارتفاعها في قطاع غزة خلال العام ٢٠٠٧ مقارنة بعام ٢٠٠٦. فقد ازدادت نسب الفقـــر على مستوى مناطق السلطة الفلسطينية بنسبة (٥,٨%) خـــلال العـــام ٢٠٠٧ مقارنة بعام ٢٠٠٦. وفي المقابل انخفضت في الضفة الغربية بنسبة (١١,٣%)، في حين ارتفعت في قطاع غزة بنسبة (٧،٩%)

كما تظهر أحدث الأرقام أن الفقر في قطاع غزة وصل مستويات غير مسبوقة، حيث تعيش ثماني عائلات من كل عشرة عائلات تحت خـــط الفقـــر البـــالغ (٢,٣٠٠ شيقلاً) أي (٥٩٤ دولار أمريكي) للأسرة في الشهر الواحد، وهـــو

---

[١٠٥] بيان صحفي لرئيس جهاز الإحصاء الفلسطيني نشر بتاريخ ٢٠٠٧/١٢/٣١ علـــى موقـــع وكالـــة معـــا الإلكتروني: (=http://www.maannews.net/ar/index.php?opr=ShowDetails&ID).

[١٠٦] دراسة مركزة حول الإغلاق المفروض على قطاع غزة الآثار الإنسانية والاقتصادية، (مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشئون الإنسانية، كانون أول ٢٠٠٧).

ارتفاع كبير مقارنة بمستويات عام ٢٠٠٥ عندما كانت النسبة (٦٣،١%). ومن هؤلاء، يوجد نسبة تصل إلى (٦٦،٧%) من الأسر ممن يعيشون في فقر مدقع، وبمبلغ لا يتجاوز الـ (١،٨٣٧ شيقلاً) أو (٤٧٤ دولاراً أمريكياً) في الشهر. بينما زادت مستويات الفقر في قطاع غزة بنسبة تجاوزت (٣٠%) عن مستويات الفقر السائدة في الضفة الغربية. ونتيجة لذلك، كان خلال العام ٢٠٠٧ ما نسبته (٨٠%) من الأسر في قطاع غزة يعتمدون على المساعدات الغذائية والمساعدات المباشرة، بالمقارنة مع (٦٣%) من الأسر فقط في عام ٢٠٠٦[١٠٧]. إن ارتفاع مستويات الفقر وتدني فرص الأشخاص في الحصول على حياة كريمة، كان له الأثر الأكبر خلال العام ٢٠٠٧ في ضعف الحق في الضمان الاجتماعي، وحرمان العديد من الأسر من توفير الحد الأدنى من أسباب المعيشة التي تضمن لهم مستوى معقول من النمو الجسدي ولاسيما الأطفال والنساء، والذي إنعكس بشكل واضح في انتشار الأمراض المتعلقة بسوء التغذية وعدم الحصول على الطعام الصحي، إضافة إلى تفشي بعض الأمراض الاجتماعية والجرائم التي تجد في بيئة الفقر تزايداً يهدد أمن المجتمع واستقراره.

٤. ارتفاع أسعار المستهلك وتدني حق الحصول على الإحتياجات المعيشية الأساسية:

يساهم ارتفاع أسعار المستهلك في تردي الأوضاع المعيشية للمواطنين، وخاصة مع تفشي ظاهرة الفقر وازدياد نسبة البطالة وارتفاع نسبة الإعالة الاقتصادية، حيث ارتفعت أسعار المستهلك في العام ٢٠٠٧ ما يقرب من (٢,٢٤%) عن الأسعار في العام ٢٠٠٦، بواقع (٣,٤%) في قطاع غزة و(٢,١%) في الضفة الغربية و(١,١%) في القدس. وتجدر الإشارة إلى أن النصف الأول من العام ٢٠٠٧ تميز بالاستقرار النسبي في الأسعار، بينما شهد النصف الثاني من العام ٢٠٠٧ ارتفاعاً حاداً بلغ ذروته في شهر آب ٢٠٠٧، حيث بلغت نسبة الارتفاع في مناطق السلطة الفلسطينية خلال هذا الشهر حوالي (٢,١٧%)، وهي نسبة لم

[١٠٧] دراسة مركزة حول الإغلاق المفروض على قطاع غزة الآثار الإنسانية والاقتصادية. مرجع سابق.

تسجل منذ بداية انتفاضة الأقصى. وعند مقارنة شهر تشرين ثاني ٢٠٠٧ مع الشهر المناظر له من العام ٢٠٠٦ نجد أن نسبة ارتفاع الرقم القياسي في الأراضي الفلسطينية بلغت (٥,٩٧%)، وتركز ذلك الإرتفاع في المواد التموينية والأساسية. فعلى سبيل المثال، ارتفع سعر الطحين بنسبة (٢١,١٤%) خلال شهر آب ٢٠٠٧، وسعر الخبز بنسبة (٨,٣٢%)، وسعر منتجات الألبان والبيض بنسبة (٤,٦٦%)، والزيوت والدهون بنسبة (٥,٢٨%)، ومنتجات التبغ بنسبة (٨,٠٨%)، والوقود والطاقة بنسبة (٢,٣٥%)، ثم توالى الارتفاع على نفس السلع الحيوية خلال الأشهر اللاحقة مع انخفاض في أسعار السلع الكمالية. وعند الأخذ بعين الاعتبار نزول أسعار صرف الدولار الأمريكي والدينار الأردني مقابل الشيقل الإسرائيلي (العملة التي تثمن بها السلع والخدمات)، نجد أن حدة الارتفاع في الرقم القياسي تتضاعف لتصل إلى (١٣،٦%) و(١٢,٩%) على التوالي [١٠٨]. وهذا أدى بدوره إلى تدني حصول الأسر على احتياجاتها الأساسية من المواد الغذائية الأساسية وزيادة نسبة الفقر المدقع، حيث أن المؤشر الذي على أساسه يتم تحديد هذه الفئة مرتبط بالقيمة الشرائية للحد الأدنى من الدخل في اليوم الواحد.

ومن جهة أخرى ارتفعت القيمة الاسمية [١٠٩] لمعدل الأجر اليومي الصافي للمستخدمين بأجر في مناطق السلطة الفلسطينية، حيث ارتفعت بالضفة الغربية من (٧٦،٩ شيقل) إلى (٧٧،١ شيقل) ما بين الربعين الثاني والثالث من عام ٢٠٠٧، وارتفعت في قطاع غزة من (٦٣،٧ شيقل) إلى (٦٤،١ شيقل) ما بين الربعين الثاني والثالث من نفس العام [١١٠]. وتعتبر هذه الزيادة في القيمة الاسمية

[١٠٨] بيان صحفي بتاريخ ٢٠٠٧/١٢/٣١ لرئيس جهاز الإحصاء الفلسطيني، مرجع سابق.

[١٠٩] الأجر الاسمي هو عدد الوحدات النقدية التي يتلقاها العامل كأجر. وهو يختلف عن الأجر الحقيقي (الفعلي) وهو مقدار السلع التي يستطيع العامل أن يشتريها بالمبلغ النقدي الذي تلقاه. ويمكن للأجر الحقيقي أن ينخفض مع بقاء الأجر الاسمي ثابتاً أو حتى في حال ارتفاعه بسبب هبوط قيمة النقد وارتفاع أسعار وسائل المعيشة.

[١١٠] مسح القوى العاملة: دورة تموز - أيلول ٢٠٠٧، الربع الثالث من العام ٢٠٠٧، مرجع سابق.

للأجر غير مجدية مقارنة مع ارتفاع الأسعار وانخفاض قوتها الشرائية، الأمر الذي لا يغير كثيراً في تغير مستويات المعيشة لفئة العمال وتحسين دخلهم.

إن ارتفاع الأسعار وتراجع القيمة الشرائية للدخول والأجور أسهم في تدني حماية حق الإنسان في الضمان الاجتماعي والقدرة على تسيير شؤون الحياة، وتوفير المواد الأساسية للعيش، ولقد كان لغياب الخطط والسياسات الحكومية الأثر في عدم التقليل من المخاطر والخسائر التي لحقت بالأشخاص نتيجة ذلك، كما أن استمرار غياب الدعم الحكومي للمواد الاستهلاكية الأساسية ضاعف من قصور حماية هذا الحق.

ثانياً: أثر الحصار الإسرائيلي وتداعياته على الحق في العمل والضمان الاجتماعي في قطاع غزة:

شكل استمرار الحصار الإسرائيلي لقطاع غزة العامل الأبرز في التدهور الذي طال الحق بالعمل والضمان الاجتماعي (كما طال الحقوق الأخرى)، من خلال الإجراءات التي فرضتها قوات الاحتلال الإسرائيلي على مناطق السلطة الفلسطينية، وعزل قطاع غزة عن الضفة الغربية والعالم الخارجي وإغلاق المعابر وانتهاك حق المواطنين في التنقل، ومنع أو عرقلة إدخال متطلبات قطاعات اقتصادية واسعة، ما أثر على حق الفلسطينيين ولا سيما في قطاع غزة في العمل، وخاصة قطاع الأعمال الخاصة والقطاع الصناعي والزراعي والتجاري والتشييد والبناء، وهو ما أدى إلى تدهور غير مسبوق في تمتع المواطنين في تلك الحقوق وأدى إلى انخفاض وتراجع الناتج القومي الإجمالي. وبالنتيجة تراجع نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي خلال العام ٢٠٠٧ بنسبة (٤،٨%) بالمقارنة مع العام المنصرم [١١١].

[١١١] بيان صحفي بتاريخ ٢٠٠٧/١٢/٣١ لرئيس جهاز الإحصاء الفلسطيني، مرجع سابق.

وفيما يلي أهم مظاهر وإجراءات الحصار وتداعياته التي شكلت انتهاكاً مباشراً لحق الإنسان في العمل والضمان الاجتماعي في مناطق السلطة الوطنية خصوصاً قطاع غزة:

أ. الإجراءات الإسرائيلية تجاه القطاع الخاص وأثرها على الحق: تشير بيانات مركز الإحصاء الفلسطيني أن القطاع العام يُشغّل ما نسبته (٢٢،٣%) من إجمالي العاملين في المناطق الفلسطينية [١١٢]، بينما يشغّل القطاع الخاص في قطاع غزة ما نسبته (٥٣%) من إجمالي العاملين. وقد كان هذا القطاع المتضرر الأكبر من جراء الحصار والإغلاق الإسرائيلي ونقص المواد الخام وفرص الأعمال التجارية، حيث تم تسريح بشكل مؤقت أكثر من (٧٥،٠٠٠ عامل) من مجموع (١١٠،٠٠٠ عامل) يعملون في القطاع الخاص بسبب الإجراءات الإسرائيلية [١١٣]، كما أُغلقت أغلبية الأعمال التجارية الخاصة. أيضاً تدهورت العلاقات بين الأعمال التجارية في إسرائيل وقطاع غزة، بحيث يتردد رجال الأعمال الإسرائيليين في العودة إلى إتصالاتهم التجارية مع رجال الأعمال في غزة، خاصة عندما يجدون شركاء ومزودين تجاريين بدلاء عنهم، وهو ما حصل بعد اعتبار قطاع غزة كياناً معادياً، وإزالة إسرائيل الرمز الجمركي لقطاع غزة من حواسيبها وإصدارها أوامر تمنع كل أشكال الاستيراد من القطاع.

ب. الإجراءات الإسرائيلية تجاه القطاع الصناعي وأثره على الحق: يعتمد القطاع الصناعي بشكل كبير على المواد الخام المستوردة من الخارج، فمثلاً (٨٠%) من الصناعات المتعلقة بالمركبات تعتمد على الآليات وقطع الغيار التي يتم استيرادها من الخارج. كما أن معظم المنتجات المصنعة في القطاع الصناعي يتم تصديرها إلى خارج البلاد، فمنذ منتصف شهر حزيران ٢٠٠٧ لم يتم تصدير أي من البضائع التي تصنع محلياً. وكنتيجة للإغلاق الذي عانى منه قطاع غزة، اضطر المصنعون أن يبيعوا جزءاً من منتجاتهم في الأسواق المحلية بأسعار أقل بكثير من أسعار التصدير، بينما بقيت كميات كبيرة من المنتجات المصنعة محلياً

[١١٢] مسح القوى العاملة: دورة تموز- أيلول ٢٠٠٧، الربع الثالث من العام ٢٠٠٧، مرجع سابق.

[١١٣] دراسة مركزة حول الإغلاق المفروض على قطاع غزة الآثار الإنسانية والاقتصادية، مرجع سابق.

تنتظر إعادة فتح معابر غزة لتصديرها. كما تم إغلاق (٣،٥٠٠ منشأة) من مجموع (٣،٩٠٠ منشأة)، وهو ما نسبته (٩٠%) من المنشآت الصناعية منذ منتصف شهر حزيران ٢٠٠٧، إما مؤقتا أو بشكل دائم. في حين بقي ما نسبته (١٠%) من المنشآت الصناعية (عددها ٤٠٠ منشأة) تعمل بشكل جزئي بفضل الاحتياطي المتبقي من المواد الخام، لكنها تعمل وتنتج بقدرة متدنية (أقل من ٢٠%)، ويتوقع أن ينتهي مخزونها الاحتياطي من المواد الخام في أي وقت [١١٤]. وقد كان القطاع الصناعي يشغل ما يقارب من (١٧،١٨٤ عاملاً) في الربع الثاني من عام ٢٠٠٧، غير أن هذا العدد تراجع في الربع الثالث من نفس العام إلى (١١،٦٩٣ عاملاً) [١١٥].

ت. الإجراءات الإسرائيلية تجاه قطاع البناء وأثره على الحق: يعاني قطاع البناء في قطاع غزة من الشلل، خاصة بسبب نقص مواد البناء الأساسية، مثل الاسمنت، والحديد الصلب وباقي المواد الضرورية، التي لا يمكن الاستغناء عنها. وقد تم استهلاك احتياطي مواد البناء خلال أسبوعين بعد الإغلاق في شهر حزيران ٢٠٠٧. ومنذ ذلك التاريخ، ارتفعت الأسعار بشكل كبير، وأُغلقت جميع مصانع البناء البالغ عددها (١٣ مصنع) بلاط، و(٣٠ مصنع) اسمنت، و(١٤٥ مصنع) رخام، و(٢٥٠ مصنع) طوب، وهو ما سبب فقدان (٣،٥٠٠ وظيفة) عمل في تلك المصانع. وتوقفت مشاريع البنية التحتية العامة ومشاريع الصيانة كافة، بما فيها المشاريع الممولة من المساعدات الخارجية، ومشاريع البناء الخاصة ومشاريع الوزارات والبلديات نتيجة لذلك. وقد تم تعليق مشاريع بناء وصيانة طرق، والبنى التحتية الخاصة بالمياه والصرف الصحي، والمرافق الطبية، والمدارس ومشاريع الإسكان أو إعادة الإسكان [١١٦]. أيضاً تشير بيانات جهاز

[١١٤] دراسة مركزة حول الإغلاق المفروض على قطاع غزة الآثار الإنسانية والاقتصادية، مرجع سابق.

[١١٥] مسح القوى العاملة: دورة تموز- أيلول ٢٠٠٧، الربع الثالث من العام ٢٠٠٧، مرجع سابق.

[١١٦] دراسة مركزة حول الإغلاق المفروض على قطاع غزة الآثار الإنسانية والاقتصادية، مرجع سابق.

الإحصاء المركزي إلى تراجع العاملين في قطاع البناء من (١٣،٣١٨ عاملاً) في الربع الثاني من عام ٢٠٠٧ إلى (٧،٤٥٩عاملاً) في الربع الثالث من العام[١١٧].

ث. الإجراءات الإسرائيلية تجاه القطاع الزراعي وأثره على الحق: يتمتع قطاع غزة بما مجموعه (٧٠،٠٠٠ دونم) من الأراضي الزراعية مع القدرة لإنتاج (٢٨٠،٠٠٠ إلى ٣٠٠،٠٠٠ طن) من المنتجات الزراعية في العام، ثلثها تكون بالعادة محاصيل معدة للتصدير. كما يوفر قطاع الزراعة وظائف دائمة ومؤقتة لأكثر من (٤٠،٠٠٠ شخص) في قطاع غزة، أي بما نسبته (١٢،٧%) من القوى العاملة في القطاع. كذلك يوفر الغذاء والحياة المعيشية لربع السكان في قطاع غزة. وخلال الأشهر الستة الأخيرة من العام، لم يتم تصدير أية منتجات زراعية من قطاع غزة، حيث تلف نتيجة لذلك ما يقرب من (٢٥،٠٠٠ طن) من محصول البطاطا، وأكثر من (١٠،٠٠٠ طن) من محاصيل أخرى، أو تم بيعها في السوق المحلي بأسعار أقل بكثير من أسعار التصدير، وواجه مزارعو هذه المحاصيل خسارة كبيرة من البيع في الأسواق المحلية. ومن المتوقع أن تنخفض إجمالي المنتجات في الموسم الأخير بنسبة (٢٠% إلى ٣٠%) بالمقارنة مع الموسم السابق. هذا بالإضافة إلى ارتفاع تكلفة الإنتاج في موسم الزراعة الأخير، الأمر الذي من شأنه أن يؤدي إلى تكبد المزارعين لخسائر كبيرة[١١٨].

ثالثاً: سياسة السلطة الوطنية في إعمال الحق بالعمل والضمان الاجتماعي:

في النصف الثاني من العام ٢٠٠٧، وبعد رفع الحصار المالي عن الموارد المالية للسلطة الوطنية المحتجزة من ضرائب محتجزة لدى سلطات الاحتلال وعودة المنح والمساعدات، استأنفت وزارة الشؤون الاجتماعية العمل ببرامج الضمان

[١١٧] **مسح القوى العاملة: دورة تموز- أيلول ٢٠٠٧، الربع الثالث من العام ٢٠٠٧، مرجع سابق.**

[١١٨] **دراسة مركزة حول الإغلاق المفروض على قطاع غزة الآثار الإنسانية والاقتصادية، مرجع سابق.**

الاجتماعي ودفع مخصصات الحالات المسجلة لديها اجتماعياً، كما قامت وزارة الأسرى والمحررين بدفع مخصصات الأسرى لدى سلطات الاحتلال الإسرائيلي وفق البرامج والخطط التي كان معمولاً بها قبل فرض الحصار المالي دون تغيير يذكر عما كان سائداً قبل الحصار الذي بدأ في العام ٢٠٠٦.

من ناحية أخرى، قامت السلطة الوطنية الفلسطينية باتخاذ عدة قرارات أثرت بشكل مباشر على إعمال الحق في العمل والضمان الاجتماعي. ففي أعقاب إعلانها لحالة الطوارئ في منتصف شهر حزيران ٢٠٠٧، اتخذ مجلس الوزراء قراراً أنهى فيه عقود العمل المؤقتة للعاملين على مشروع البطالة مع وزارة العمل البالغ عددهم (٣٧٦ عاملا وعاملة) [١١٩]، وقراراً آخر بوقف عقود الموظفين العموميين الذين تم تعيينهم بعد تاريخ ٢٠٠٥/١٢/٣١، حيث تم وقف عقود العمل المعقودة منذ تاريخ ٢٠٠٥/١٢/٣١ كافة [١٢٠].

وفي إطار تنفيذ قرار مجلس الوزراء المتعلق بإنهاء خدمات العاملين على برنامج البطالة شكل المجلس لجنة من وزارة المالية ووزارة العمل لاحتساب مستحقات هؤلاء العاملين، فوضعت اللجنة البرنامج الزمني لدفع مستحقات هذه الفئة، لكن في المقابل لم تقم السلطة الوطنية بإيجاد أي أعمال بديلة لمن أنهت أعمالهم، إعمالاً لواجبها في إنفاذ حق المواطن في العمل المنصوص عليه في التشريعات الوطنية والمعايير الدولية. كما شكل مجلس الوزراء لجنة خاصة قامت بدراسة ملفات الموظفين المعينين بعد ٢٠٠٥/١٢/٣١ كافة، البالغ عددهم حوالي تسعة آلاف موظف، وبعد دراستها لملفات هذه الفئة من الموظفين، أوصت بصرف رواتب (٤٧٤٨ موظفاً) من أصل (٥٠٩٢ موظفاً)، وكذلك أوصت بصرف رواتب (١٥٨٦ موظفاً) من أصل (٣٩٠٨ موظفاً)، ليس وفق أسس قانونية سليمة، وإنما على أسس سياسية متأثرة بسيطرة حركة حماس على قطاع غزة [١٢١].

---

[١١٩] لمزيد من التفاصيل راجع: الحق في العمل وتولي الوظيفة العامة، (فلسطين: الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، تشرين ثاني ٢٠٠٧).

[١٢٠] المرجع السابق.

[١٢١] المرجع السابق.

وفيما ما يتعلق بالإضراب في القطاع العام، لم يتم في هذا العام وضع أية إجراءات جديدة باتجاه التنظيم القانوني الكامل للحق في الإضراب، ولا سيما في المرافق العامة، والواجبات التي يتوجب على المضرب أن يلتزم بها، وكذلك الضمانات التي يتمتع بها. وعلى المستوى العملي، وفي محاولة لكسر الإضراب الذي أعلنه العاملون في القطاع الصحي في قطاع غزة في شهر آب ٢٠٠٧، عملت السلطة القائمة في القطاع على استقدام موظفين جدد للعمل في المؤسسات الصحية بدلاً من الموظفين المضربين.

رابعاً: تحليل واقع الحق في العمل والضمان الاجتماعي في ضوء المعايير التي كفلتها الإعلانات والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان والتشريعات الوطنية:

خلال العام ٢٠٠٧، تعرضت الأراضي الفلسطينية إلى نكبة اقتصادية عامة طالت القطاعات الاقتصادية كافة. فقد ارتفعت نسبة البطالة، وانخفض عدد الأشخاص المشاركين في القوى العاملة ولا سيما من النساء، وانخفض مستوى الأجور، بينما ارتفعت أسعار السلع والخدمات، وانخفض مستوى سعر صرف الدولار والدينار (العملة التي تدفع بها رواتب الموظفين في عدد كبير من المؤسسات) مقابل الشيكل، وانخفضت القيمة الشرائية للعملات المتداولة.

كل ذلك ساهم وإلى حد كبير في رفع عدد الفقراء في أراضي السلطة الوطنية، وفرض على السلطة الوطنية التزاما كبيرا في العمل على اتخاذ الإجراءات اللازمة لإعمال الحق في العمل وتوسيع شبكة المستفيدين من خدمات الضمان الاجتماعي باعتبارها الجهة الرسمية المكلفة بإعمال الحق في العمل والضمان الاجتماعي كما نصت عليها المواثيق الدولية، وتضمنهتا التشريعات الوطنية.

فقد نص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في المادة ٢٣ منه على أن "١. لكل شخص الحق في العمل، وله حرية اختياره بشروط عادلة مرضية كما أن له حق

الحماية من البطالة.٢. لجميع الأفراد، دون أي تمييز، الحق في أجر متساو على العمل المتساوي. ٣. لكل فرد يعمل حق في مكافأة عادلة ومرضية تكفل له ولأسرته عيشة لائقة بالكرامة البشرية، وتستكمل، عند الاقتضاء، بوسائل أخرى للحماية الاجتماعية. ٤. لكل شخص حق إنشاء النقابات مع آخرين والانضمام إليها من أجل حماية مصالحه". بينما نص العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في المادة السادسة منه على أن "تعترف الدول الأطراف في هذا العهد بالحق في العمل، الذي يشمل ما لكل شخص من حق في أن تتاح له إمكانية كسب رزقه بعمل يختاره أو يقبله بحرية، وتقوم باتخاذ تدابير مناسبة لصون هذا الحق"، ونصت المادة السابعة من العهد على ان" تعترف الدول الأطراف في هذا العهد بما لكل شخص من حق في التمتع بشروط عمل عادلة ومرضية تكفل على الخصوص:(أ) مكافأة توفر لجميع العمال، كحد أدنى:١ أجراً منصفا، ومكافأة متساوية لدى تساوى قيمة العمل دون أي تمييز، على أن يضمن للمرأة خصوصا تمتعها بشروط عمل لا تكون أدنى من تلك التي يتمتع بها الرجل، وتقاضيها أجرا يساوى أجر الرجل لدى تساوى العمل، "٢" عيشا كريما لهم ولأسرهم طبقا لأحكام هذا العهد، (ب) ظروف عمل تكفل السلامة والصحة، (ج) تساوى الجميع في فرص الترقية، داخل عملهم، إلى مرتبة أعلى ملائمة، دون إخضاع ذلك لاعتباري الأقدمية والكفاءة، (د) الاستراحة وأوقات الفراغ، والتحديد المعقول لساعات العمل، والإجازات الدورية المدفوعة الأجر، وكذلك المكافأة عن أيام العطل الرسمية".

وعلى مستوى التشريعات الوطنية، نص القانون الأساسي الفلسطيني في المادة ٢٥ منه على "العمل حق لكل مواطن، وهو واجب وشرف وتسعى السلطة الوطنية لتوفيره لكل قادر عليه".

على الرغم من التزام السلطة الوطنية بإنفاذ كافة المواثيق والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان حسب ما ألزمت نفسها به في المادة ١٠ من القانون

الأساسي[١٢٢] إلا أنها عجزت خلال هذا العام عن القيام بهذا الالتزام، وساهم في هذا العجز الظروف السياسية التي نوه إليها التقرير في قسمه الأول المتعلق بالبيئة السياسية التي سادت في العام ٢٠٠٧، ولا سيما بعد الانفصال السياسي الـــذي حدث في قطاع غزة، والحصار الإسرائيلي والدولي الذي فرض على القطـــاع، وخلق مشكلات كبيرة رفعت من مستوى الفقر في أراضي السلطة الوطنية.

كما يشكل الحصار الإسرائيلي لقطاع غزة منذ ستة أشهر متواصلة وما يـــزال العامل الأبرز في عدم تمكين المواطنين من التمتع بكثير من حقوقهم الأساســـية، وعلى وجه الخصوص حقهم في العمل والضمان الاجتماعي، حيـــث توقفـــت قطاعات كاملة عن العمل (القطاع الصناعي، قطاع الإنشاءات، القطاع الخاص، القطاع الزراعي) والتي تعمل منها تعمل بطاقة ٢٠%، ما يعني خسارة إعـــداد كبيرة من العاملين لوظائفهم إما بسبب عدم قدرتهم على الالتحاق بأعمالهم في إسرائيل، أو بسبب منع إسرائيل دخول المواد الخام إلى القطاع أو منعهـــا مـــن تصدير المنتوجات المصنعة في القطاع، ولا سيما المنتجات الزراعية. وإن استمرار الإغلاق والحصار الإسرائيلي لقطاع غزة سيؤدي إلى توقف تام لباقي الأنـــشطة الاقتصادية.

[١٢٢] **نصت المادة ١٠ من القانون الأساسي للسلطة الوطنية لعام ٢٠٠٣ على: "١- حقوق الإنسان وحرياتـــه الأساسية ملزمة وواجبة الاحترام. ٢- تعمل السلطة الوطنية الفلسطينية دون إبطاء على الانضمام إلى الإعلانات والمواثيق الإقليمية والدولية التي تحمي حقوق الإنسان".**

خامساً: التوصيـــــات:

ومن مجمل ما سبق، توصي **الهيئة** بما يلي: -

١. ضرورة وضع خطة عاجلة لخلق فرص عمل كافية تخفف مـــن حـــدة البطالة وتقلل من نسب الفقر وتعمل على إنعاش الوضع الاقتصادي، بما في تهيئة المناخ الاستثماري الذي يساعد في ذلك.
٢. ضرورة فك الحصار وفتح المعابر والسماح بنقل البضائع من وإلى قطاع غزة باعتبار ذلك العمود الفقري لسير عجلة الاقتصاد والتنمية.
٣. ضرورة مراجعة برامج التشغيل المؤقتة ودراسة مدى تحقيقها للأهـــداف في إحداث التنمية، وتثبيت فرص العمل التي ولّدتها بشكل دائم.
٤. ضرورة الالتزام بما حددته القوانين من نسب تشغيل ذوي الاحتياجات الخاصة وفقا لما ورد في قانون العمل ولوائحه التنفيذية.
٥. ضرورة وضع برامج انتقالية توفر الحد الأدنى من المساعدات الاجتماعية تتناسب واحتياجات الحد الأدنى للعيش بكرامة للفئات المتضررة.
٦. ضرورة استثمار أموال المنح المقدمة للسلطة الوطنية على شكل مشاريع اقتصادية توفر للمستفيدين منها فرص الحصول على عمل مستمر دائم بدلاً من دفع معونات مؤقتة لا توفر تنمية الاقتصاد المحلي.
٧. يقع على الحكومة واجب القيام بالدور الرقابي الفاعل علـــى الأســـعار لتوفير الحماية للمستهلك، كما يقع عليها واجب دراسة وضع حد أدنى للأجور بالنسبة لفئة العاملين في القطاع الخاص لتوفير الحماية لهم في ظل الوضع الاقتصادي الصعب، وذلك تطبيقاً للقوانين المعمول بها في هـــذا الشأن. وأيضاً من الضروري قيام الحكومة بمراجعة رواتـــب مـــوظفي القطاع العام بعد ارتفاع الأسعار وتدني قيمة الأجور.

الباب الثالث

دور وأنشطة الهيئة المتعلقة بتعزيز حماية حقوق الإنسان (متابعة الشكاوى ومراقبة أوضاع السجون وأماكن الاحتجاز)

مقدمـــــــــة

واصلت **الهيئة** (بصفتها ديوان مظالم) خلال العام ٢٠٠٧ تلقي ومتابعة شكاوى الأشخاص المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان، والاعتداء على حرياته العامـــة، من قبل الأجهزة التابعة للسلطة الوطنية الفلسطينية، سواء كان ذلك من الأجهزة المدنية أو الأمنية. وقد قامت **الهيئة** خلال هذا العام بمتابعة تلك الشكاوى عـــبر آليات عمل متعددة ومتنوعة، كإجراء التحقيقات الخاصة، والمتابعة الميدانيـــة، والمخاطبات المكتوبة والشفوية، وعقد الاجتماعات وجلسات الاستماع مـــع المسئولين، وتقديم المشورات القانونية للمواطنين في مجال حقوق الإنسان.

تشكل الشكاوى التي تسجلها **الهيئة** أحد المؤشرات الهامة على حالة حقـــوق الإنسان في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، كما تشكل مقياساً لمدى التقدم أو التراجع الحاصل على تلك الحالة. فهذا الباب يقدم صوره نسبية وعامة عـــن حالة حقوق الإنسان خلال العام ٢٠٠٧، من خلال بيان الجهـــات الأكثـــر انتهاكاً للحقوق، وكذلك بيان أكثر الانتهاكات التي مورست في العام المذكور.

على خلاف الأعوام السابقة، شهد العام ٢٠٠٧ ظروفاً استثنائية، أدت إلى تلقي **الهيئة** عدداً كبيراً من الشكاوى، فقد بلغ العدد الكلي للشكاوى الواردة **للهيئة** هذا العام نحو (٢٠٠٧ شكاوي)، بعد أن كان في العام ٢٠٠٦ على سبيل المثال (٩٧٥)، أي بزيادة (١٠٣٢) شكوى، وهو ما يشكل نسبة ارتفـــاع بلغـــت (١٠٦ %). لقد كان للفوضى الأمنية، والاقتتال الداخلي، والحـــصار الظـــالم المفروض على السلطة الوطنية الفلسطينية وقلة الموارد المالية، وسيطرة حركـــة حماس على قطاع غزة في منتصف شهر حزيران من العام، والانقسام السياسي ما بين قطاع غزة والضفة الغربية، وما نجم عنه من خلافات سياسية، وتعدد في المرجعيات والجهات الإدارية المسؤولة، الأثر الأكبر في هذه الزيادة.

بعد النصف الأول من العام ٢٠٠٧، شهدت الشكاوى الواردة **للهيئة** تغييراً من ناحيتي التصاعد في العدد، وفي بعض أنماط الانتهاكات، سواء في المجال الأمني أو المدني. فقد تصاعدت أعداد الشكاوى الواردة على الأجهزة الأمنية بصورة ملحوظة في مجال الاعتقالات التعسفية أو ما يسمى "الاعتقال على خلفية سياسية"، كما تصاعدت أعداد الشكاوى حول انتهاك حق الإنسان في الأمان على شخصه، كشكاوى التعرض للتعذيب وإساءة المعاملة أو المعاملة القاسية أثناء التحقيق والاحتجاز، إضافة إلى تصاعد أعداد الشكاوى المتعلقة بالاعتداء على الحريات العامة، والحقوق الوظيفية، والحق بالعمل والضمان الاجتماعي، والحقوق الصحية، بما فيها الرعاية الصحية للموقوفين، والحصول على الخدمات العامة، وهو ما عكس بصورة ملحوظة تراجعاً كبيراً بالنسبة لحقوق الإنسان في هذه الجوانب.

وفي إطار دورها في تعزيز حماية حقوق الإنسان، واصلت **الهيئة** خلال العام ٢٠٠٧ أعمال مراقبة أوضاع مراكز الإصلاح والتأهيل "السجون"، وأماكن التوقيف والاحتجاز التابعة للأجهزة الأمنية في الضفة الغربية وقطاع غزة، وكذلك تفقد مراكز الرعاية الاجتماعية والنفسية التي يوجد فيها أشخاص من الفئات الضعيفة في المجتمع كالأطفال أو الأحداث، والفتيات أو المسنين. وقد لاحظت **الهيئة** أن تلك السجون والمراكز لم تشهد تطوراً كبيراً من ناحية أبنيتها وجاهزيتها وإمكانياتها لتوفير الظروف القانونية والصحية والمعيشية والنفسية الملائمة للمحتجزين فيها، لقلة الموارد المالية. في حين تزايدت الصعوبات في تفقدها بعد النصف الثاني من العام ٢٠٠٧ بالنسبة لمراكز التحقيق والتوقيف التابعة للأجهزة الأمنية في الضفة الغربية، وللمراكز التي خضعت لسيطرة السلطة القائمة في قطاع غزة، فيما سببت أعمال الاقتتال الداخلي في قطاع غزة هروب النزلاء من بعض السجون ومراكز التوقيف في قطاع غزة.

تركز **الهيئة** في هذا الباب من التقرير على إبراز انتهاكات حقوق الإنسان التي كانت محلاً للشكاوى في العام ٢٠٠٧، بالقدر اللازم من التحليل وتوضيح الإحصاءات، كما تركز على إبراز أوضاع السجون وأماكن الاحتجاز والمراكز الاجتماعية التي قامت بزيارتها وتفقدها خلال العام، ومدى ملائمتها لضمان حقوق الأشخاص المحتجزين.

الفصـــل الأول

الشكاوى حول انتهاكات حقوق الإنسان في العام ٢٠٠٧

تعد الشكاوى من الوسائل الرقابية الفعّالة التي تعتمدها **الهيئة** لحمايـــة حقـــوق الإنسان، ذلك أن حق الإنسان في تقديم شكوى هو من الحقوق الأساسية التي تقرها التشريعات والمواثيق الدولية، باعتبارها أحد الأساليب المتاحة للأشخاص للدفاع عن حقوقهم، عندما تمسّ من الجهات العامة. إن توثيـــق الـــشكاوى، ودراستها، والتأكد من جديتها وصحتها، يسهم في الرقابة على أعمال الإدارة العامة، وأعمال موظفيها، ومدى احترام التشريعات التي تطبقها، لضمان عـــدم وقوع خلل أو انتهاك أو انحراف من شأنه المساس بحقوق الإنسان. فكثير مـــن الانتهاكات التي يمكن أن تكون محلاً للشكوى قد تحدث إما لانعدام وســـائل التواصل السليم بين الجهات العامة وبين الأشخاص، أو نتيجة الإهمال أو التقصير الذي تعاني منه الإدارات العامة، سواء بامتناع موظفيها عن القيام بواجبـــاتهم وتقديم الخدمات أصلاً، أو التأخر في أدائها أو التمييز بـــين المـــستفيدين مـــن خدمات الدولة، أو التعسف من قبل المسئولين، أو المكلفين بإنفاذ القانون.

كما أن معالجة الانتهاكات الواقعة على حقوق الإنسان من خلال الـــشكاوى يمثل آلية يمكن للأشخاص اللجوء إليها عندما يكون الجهاز القضائي غير فاعل، أو عندما لا يمكنهم اللجوء للقضاء أصلاً، لأسباب قد تعود لظروف القضية، أو لمضي المدة لقبول الدعوى أمام القضاء، أو لخوفهم من طـــول أمـــد معالجـــة الموضوع قضائياً، مع التأكيد على أن القضاء هو المرجعية الأساسية للفـــصل في المنازعات المعروضة عليه، وعدم جواز التدخل في شـــؤونه والحفـــاظ علـــى استقلاله.

أولاً: القواعد العامة في تلقي ومتابعة الشكاوى حول انتهاكات حقوق الإنسان[1]:

١. اتساع نطاق انتهاكات حقوق الإنسان التي تتابعها الهيئة ومحدودية الانتهاكات المستثناة:

يتسع نطاق الانتهاكات التي تختص **الهيئة** بمتابعة الشكاوى المتعلقة بها، سواءً وقع الانتهاك من الجهات العامة أو شبه العامة، وسواءً كانت تلك الجهات مدنية أو أمنية، لتشمل انتهاكات حقوق الإنسان وحرياته في جميع المجالات التي يكفلها الدستور أو القانون أو المواثيق الدولية لحقوق الإنسان، والتي من بينها دون حصر: القبض والتوقيف دون إتباع الإجراءات القانونية، والتعذيب وإساءة

[1] من حق أي شخص تم الاعتداء على أي من الحقوق والحريات الأساسية الممنوحة له بموجب الأحكام الدستورية النافذة، من السلطات الرسمية وشبه الرسمية، أن يتقدم بشكواه للهيئة. وتقدم الشكوى من خلال الشخص مباشرة أو من خلال من ينوب عنه من أحد أقاربه أو من خلال مؤسسة تمثله. وعند تقديم الشكوى لا بد أن تكون مدعّمة بالأدلة الخطية والشفهية عن حالة الانتهاك، وأن تقدم وفقاً لنموذج معتمد لدى الهيئة بهذا الخصوص، وتحفظ في سجل خاص بالشكاوى ليتم متابعتها من محامين مختصين.

وللهيئة، لدى متابعتها الشكاوى، حقّ الطلب والإطلاع على أية ملفات أو بيانات أو أوراق أو الحصول على صور منها من الجهات الرسمية، ولها أن تطلع على كافة الوثائق المتعلقة بموضوع الشكوى، وأن تقدم لها كل أنواع المساعدة اللازمة بشأن الشكوى المقدمة لها، ويمكنها استدعاء وسماع الشهود، بما في ذلك الموظفين الرسميين أو التفتيش أو الدخول إلى أي مؤسسة أو شركة عمومية أو مكان يوجد فيه موظفون عموميون، ويقع ضمن نطاق صلاحياتها، وأيضا التفتيش على مراكز الإصلاح والتأهيل، وعلى مراكز التوقيف التابعة للأجهزة الأمنية الفلسطينية، وعلى دور الإيواء ودور الرعاية الاجتماعية ومراكز الأحداث والجانحين.

في إطار متابعة الشكاوى، تؤكد الهيئة أنه لا يجوز أن يكون لتعاون موظف ما معها سبباً لتعرضه لإجراءات تأديبية، كما لا تعتبر استنتاجات الهيئة وتقاريرها أثناء متابعتها لشكوى أو قضية ما أو لدى بحثها لموضوع معين شهادة رسمية نهائية في أي إجراءات قضائية أو قانونية، وإنما يمكن الاستناد إليها على سبيل الاستئناس والاسترشاد.

المعاملة أثناء الحجز، والوفاة داخل السجون ومراكز التوقيف، والتأخير في تقديم الشخص المحتجز للمحاكمة أو في توجيه الاتهام إليه، ومنع زيارة المحتجز من قبل ذويه، والتفتيش دون مذكرات قانونية، وقضايا التعيين والتوظيف التي لا تُتّبع فيها الإجراءات القانونية السليمة، أو لا يراعى فيها مبدأ الإنصاف، وقضايا الفصل التعسفي من الوظيفة العامة وعدم حصول الموظفين على حقوقهم الوظيفية من ترقية وتثبيت ومستحقات مالية، وإحالة الموظفين على التقاعد قبل بلوغهم السن القانوني، وتقاعس السلطة التنفيذية عن تقديم الخدمات المنصوص عليها قانوناً، كالحق في التعليم والسكن والصحة، أو التأخير غير المبرر في إنجاز المعاملات، والتمييز في تطبيق القانون لاعتبارات الجنس أو الدين أو العرق أو اللون أو الانتماء السياسي، والانتهاكات الناجمة عن سوء استغلال المنصب العام، أو التعسف في استعمال السلطة، والإخفاق في شرح قرار، أو التأخير في تنفيذه، أو التطبيق غير السليم للقانون، وإعطاء معلومات خاطئة أو مضللة، وعدم إبلاغ الشخص بأن له حقوقاً في الاعتراض أو الطعن أو التظلم، وعدم الامتثال لقرارات السلطة القضائية، واعتداء السلطة التنفيذية على ممتلكات المواطنين، والاعتداء على الحق بالحياة نتيجة استخدام القوة، أو الإهمال، وتقصير الأجهزة الأمنية في محاسبة المخالفين للقانون، وغيرها من الانتهاكات.

من جهة أخرى، يضيق نطاق الانتهاكات التي لا تدخل ضمن اختصاص **الهيئة**، وبالتالي لا تتابعها **الهيئة** لأسباب تعود إما لعدم تعلقها بإدارة عامة، أو لضمان استقلال القضاء، أو لصعوبة التحقيق في الانتهاك لمضي أو طول المدة، أو لتعلقها بتراعات خاصة، لتشمل حالات محددة هي: إذا مضى أكثر من سنة على علم المشتكي بوقوع الانتهاك، إلا إذا كان الانتهاك مستمراً، وإذا كان موضوع الشكوى منظوراً أمام أية هيئة قضائية أو أنها عرضت على القضاء وصدر حكم فيها، ما لم تكن الشكوى متعلقة بعدم تنفيذ الحكم من قبل السلطة التنفيذية، وإذا سبق وأن عرضت الشكوى على الهيئة ورفضت متابعتها، إلا في حالة توافر أدلة جديدة، والشكاوى بشأن التراعات بين الأفراد، أو المؤسسات الخاصة، والشكاوى بشأن المساعدات الإنسانية، إلا إذا كان سبب عدم تقديم المساعدة

يعود إلى التمييز أو المحاباة، كذلك إذا لم يكن للمشتكي مصلحة من الشكوى باستثناء عضو المجلس التشريعي الذي يجوز له تقديم شكوى في موضوع يتصل بالصالح العام، وأخيراً الشكاوى المتعلقة بالانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان [٢].

٢. تصنيفات الشكاوى التي تلقتها الهيئة في العام ٢٠٠٧:

أ. تصنيف الشكاوى حسب الجهات العامة المشتكى عليها:

تنوعت الشكاوى الواردة **للهيئة** خلال العام ٢٠٠٧ حسب الجهات العامة لتشمل:

١. الجهات المدنية: حيث بلغ عدد الشكاوى الواردة عليها (١٣٨٧ شكوى)، بنسبة بلغت ٦٩,١ % من المجموع الكلي للشكاوى. وتضم: الجهات الوزارية (مجلس الوزراء والوزارات)، وقد بلغ عدد الشكاوى الواردة عليها (١١٤٨ شكوى) بنسبة بلغت ٨٢,٧%، والمؤسسات العامة غير الوزارية، وقد بلغ عدد الشكاوى الواردة عليها (١١٠ شكوى) بنسبة بلغت ٨%، والجهات القضائية (مجلس القضاء الأعلى والنيابة العامة)، وقد بلغ عدد الشكاوى الواردة عليها (٧٦ شكوى) بنسبة بلغت ٥,٤%، والهيئات المحلية، وقد بلغ عدد الشكاوى الواردة عليها (٥٣ شكوى) بنسبة بلغت ٣,٩%.

[٢] **يمكن للهيئة في حالات معينة أن تقرر وقف متابعة الشكوى، وذلك في الحالات التالية: إذا كانت الشكوى تقع خارج اختصاص الهيئة، أو إذا ما كان المواطن أو الشخص الموكل نيابة عن غيره قد قام بإجراءات مرتبطة بالشكوى أمام إحدى المحاكم أو الهيئات القضائية، إذا كانت الشكوى غير منطقية أو كيدية وغير مقدمة بشكل صادق، إذا لم يستنفد المواطن كافة الوسائل والطرق والقنوات الممكنة في معالجة شكواه قبل وصوله إلى الهيئة (كالتظلم الداخلي)، لعدم إبداء الاهتمام الكافي من قبل المواطن في شكواه وعدم تقديمه الأدلة والمستندات الثبوتية التي تطلبها الهيئة خلال فترة معقولة، لعدم رغبة المواطن في الاستمرار بمتابعة التحقيقات في شكواه.**

٢. الجهات الأمنية: حيث بلغ عدد الشكاوى الواردة عليها (٦٢٠ شكوى)، بنسبة بلغت ٣٠,٩% من المجموع الكلي للشكاوى. وتضم: الشرطة المدنية، وقد بلغ عدد الشكاوى الواردة عليها (٢٣٤ شكوى)، بنسبة بلغت ٤٥,٩%، والأمن الوقائي، وقد بلغ عدد الشكاوى الواردة عليه (١٤٠ شكوى)، بنسبة بلغت ٢٢,٦%، والمخابرات العامة، وقد بلغ عدد الشكاوى الواردة عليها (٦٩ شكوى)، بنسبة بلغت ١١,١%، والاستخبارات العسكرية، وقد بلغ عدد الشكاوى الواردة عليها (٢٧ شكوى)، بنسبة بلغت ٤,٣%، والخدمات الطبية العسكرية، وقد بلغ عدد الشكاوى الواردة عليها (٤٦ شكوى)، بنسبة بلغت ٧,٤%، والأمن الوطني والقوة الأمنية المشتركة، وقد بلغ عدد الشكاوى الواردة عليها (٢٥ شكوى)، بنسبة بلغت ٤%، وقوات حرس الرئاسة والقوة ١٧، وقد بلغ عدد الشكاوى الواردة عليها (١٦ شكوى)، بنسبة بلغت ٢,٦%، وهيئة التنظيم والإدارة، وقد بلغ عدد الشكاوى الواردة عليها (٩ شكاوى)، بنسبة بلغت ١,٤%، والنيابة العسكرية، وقد بلغ عدد الشكاوى الواردة عليها (٤ شكاوى)، بنسبة بلغت ٠,٧%.

خلال العام ٢٠٠٧ لم تختلف الجهات التي وردت عليها الشكاوى مقارنة بالأعوام السابقة، ولكن في ظل تعدد المرجعيات الإدارية الحكومية بين الضفة الغربية وقطاع غزة في بعض القطاعات كقطاع الأمن مثلاً خصوصاً بعد النصف الثاني من العام، فقد وردت شكاوى ضد وزارة الداخلية في حكومة تسيير الأعمال في الضفة الغربية، وشكاوى ضد وزارة الداخلية في السلطة القائمة في قطاع غزة. كما لوحظ خلال العام ٢٠٠٧ أن بعض الجهات لم ترد عليها هذا العام أي شكاوى، أو أن العدد قد أنخفض، في حين تصاعدت الشكاوى على جهات أخرى. وأيضاً لوحظ أن جهات عديدة لم يرد عليها شكاوى في النصف الثاني من العام ٢٠٠٧ خصوصاً في قطاع غزة، وهو قد يفسر في ظل تعطل العديد من المؤسسات الحكومية، ووجود حالة من الاضطراب في عملها بعد سيطرة حماس على قطاع غزة، وعدم التحاق الموظفين العموميين بعملهم في

المؤسسات الحكومية في قطاع غزة استجابة لتوجهات الحكومة القائمة في الضفة الغربية بعدم العمل تحت إمرة السلطة القائمة في القطاع.

ب. تصنيف الشكاوى حسب طبيعتها "فردية وجماعية":

تنوعت الشكاوى التي تلقتها **الهيئة** خلال العام ٢٠٠٧، ما بين شكاوى حول انتهاكات تعرض لها الأفراد أو المؤسسات الخاصة، وشكاوى حول انتهاكات مسّت جماعات سواء كانت مقدمة بصورة فردية أو جماعية، وهي تمسّ الجماعات نظراً لطبيعة الانتهاك المتكرر، أو بسبب قرارات ذات طبيعة عامة. ومن أبرز الملفات الجماعية التي تلقت **الهيئة** شكاوى كثيرة حولها خلال العام ٢٠٠٧: الاعتقالات التعسفية "على خلفية سياسية"، والتعذيب وإساءة المعاملة في مراكز التوقيف والاحتجاز، وقرارات وقف عقود العمل للعاملين في دوائر حكومية، وقرارات وقف الرواتب أو إنهاء الخدمة لموظفين عموميين، وقرارات متعلقة بحل الجمعيات، وملف موظفي مركز أبو ريا الذين يتقاضون رواتب من الحكومة حول تثبيتهم ووضوح مرجعيتهم الرسمية، وملف المتقاعدين الحكوميين حول إشكاليات تطبيق قانون التقاعد الجديد والقوانين السابقة.

شكلت الشكاوى حول الانتهاكات ذات الطبيعة الجماعية نسبة كبيرة خلال العام ٢٠٠٧ مقارنة بأعوام سابقة، فقد بلغت نسبة شكاوى الإدعاء بالتعرض للتعذيب وإساءة المعاملة (٢٠,٩%) من العدد الكلي للشكاوى، كما شكلت نسبة الشكاوى المتعلقة بشؤون الموظفين العاملين في أجهزة السلطة الوطنية (٣٢,٦%) من العدد الكلي للشكاوى.

ج. تصنيف الشكاوى حسب كيفية ورودها للهيئة وتوزيعها الجغرافي:

بالنسبة لكيفية ورود الشكاوى **للهيئة**، فقد تنوعت طرق تقديم الشكاوى خلال العام ٢٠٠٧ لتشمل تقديمها بصورة مباشرة من خلال حضور الأشخاص إلى

أحد مكاتب **الهيئة**، وقد بلغت نسبة الشكاوى المقدمة مباشرة (٢٥,٨%) من المجموع الكلي للشكاوى، أو من خلال الباحثين الميدانيين في **الهيئة** المتواجدين في مختلف المحافظات، وذلك بزيارة الشخص في مكان سكناه أو عمله إذا تعذر حضوره **للهيئة**، وهو ما ينطبق أيضا على الموقوفين أو المحتجزين في السجون ومراكز التوقيف، وقد بلغت نسبة الشكاوى الواردة بهذه الطريقة (٧٤,٢%) من العدد الكلي للشكاوى. وقد تقدم الشكاوى الأولية بطريقة غير مباشرة عبر الهاتف أو الفاكس أو من خلال البريد الالكتروني، وفي هذه الحالة يتم استدعاء الشخص للحضور **للهيئة** من اجل إعطاء إفادة كاملة أو يقوم الباحث الميداني بزيارته لأخذ إفادته، وفقا لنموذج تعتمده **الهيئة** بهذا الخصوص.

أما بالنسبة لتصنيف الشكاوى حسب التوزيع الجغرافي، فقد بلغ عدد الشكاوى المقدمة **للهيئة** في محافظات الضفة الغربية في العام ٢٠٠٧ (١٣٨١ شكوى) أي ما نسبته (٦٨,٨%) من العدد الكلي للشكاوى، أما الشكاوى المقدمة **للهيئة** في محافظات قطاع غزة في العام ٢٠٠٧ فقد بلغت (٦٢٦ شكوى) أي ما نسبته (٣١,٢%) من عدد الشكاوى الكلي. وبالنسبة للشكاوى المقدمة **للهيئة** في محافظات الضفة الغربية، فقد توزعت وفقا للنسب التالية: (١٥,٣%) بالنسبة لمحافظتي رام الله والبيرة وأريحا وقرى غرب القدس، و(١٧,٦%) بالنسبة لمحافظة الخليل، و(١٣,٩%) بالنسبة لمحافظة بيت لحم وقرى شرق القدس، و(٢٢%) بالنسبة لمحافظات نابلس وجنين وطولكرم وقلقيلية وسلفيت وطوباس.

٣. الآليات التي استخدمتها الهيئة في متابعة شكاوى العام ٢٠٠٧:

في إطار متابعة ومعالجة الشكاوى، استخدمت **الهيئة** آليات متنوعة، شملت:

أ. التحقق والمتابعة الميدانية: لجأت **الهيئة** إلى أسلوب التحقيق الميداني والمتابعة الميدانية كأحدى الآليات للتحقق من إدعاء الشخص مقدم الشكوى، وبحث شكواه مع الجهات المسؤولة. وعقدت **الهيئة** في هذا الإطار عشرات

الاجتماعات مع المسئولين، وقامت بتنفيذ زيارات ميدانية لمواقع ومؤسسات رسمية وشبه رسمية على مدار العام ٢٠٠٧. ساهمت هذه الآلية في كثير من الأحيان في سرعة معالجة العديد من الشكاوى والوصول إلى حلول لها. وتظهر إيجابيات التحقيق الميداني في تحري الدقة، والتواصل المستمر مع المؤسسات المختصة، وتساعد في جمع البيانات الخاصة بالشكوى، وفي سرعة إعطاء الرد لمقدم الشكوى خصوصاً في الحالات التي لا تحتمل التأخير، كما هو الحال بالنسبة للحالات التي يقيد القانون اللجوء فيها إلى المحكمة بمدة معينة. كما أن هذا الأسلوب يؤدي إلى تدعيم دور **الهيئة** كوسيط مستقل، وحيادي في متابعة الشكاوى، وزيادة الثقة **بالهيئة** من قبل المواطن، والجهة المشتكي عليها، وزيادة وعي هذه الجهات بعمل **الهيئة**. وفي جميع حالات التحقق والمتابعة الميدانية يتم عمل توثيق خطي وتقارير، ويتم إرفاقها بملف الشكوى وإدخالها الكترونياً على قاعدة بيانات معدة لذلك.

ب. المخاطبات الخطية (المكاتبات): استخدمت **الهيئة** هذه الآلية بكثرة خلال العام ٢٠٠٧، فقد وجهت ما يقارب (٨٠٠) رسالة خطية للجهات ذات العلاقة بالشكاوى سواء رسائل أصلية أو تذكيرية. ومن الرسائل ما تعلق بشكاوى فردية أو شكاوى جماعية، وذلك إما للمطالبة بوقف الانتهاك إذا كانت هناك أدلة قاطعة على وقوعه، أو إصلاح الخطأ وإنصاف المشتكي، أو التحقق من الانتهاك بالاستفسار عن صحة إدعاء المشتكي. وقد تلقت **الهيئة** ردوداً خطية على تلك المخاطبات، بلغ عددها في العام ٢٠٠٧ (٣١٣) رداً.

ج. جلسات الاستماع: قامت **الهيئة** خلال العام ٢٠٠٧ بتنظيم عدد من جلسات الاستماع مع مسئولين في السلطة الوطنية الفلسطينية، من أجل تسليط الضوء على عدد من الشكاوى العامة، ومناقشتها علناً، بحضور الأطراف ذات العلاقة. من أبرز جلسات الاستماع في العام ٢٠٠٧: جلسة الاستماع مع أمين عام مجلس الوزراء لمناقشة موضوع إنهاء عقود العمل في الوظيفة العمومية، وجلسة استماع حول إجراءات وتدابير حالة الطوارئ بحضور ممثلين عن الكتل

البرلمانية ومؤسسات المجتمع المدني والإعلام، وجلسة استماع حول الحقوق والحريات بحضور ممثلين عن مؤسسات المجتمع المدني، وجلسة استماع حول حرية الرأي والتعبير في وسائل الإعلام الفلسطينية في ضوء أحداث غزة وفرض حالة الطوارئ بحضور مسئولي المؤسسات الإعلامية الحكومية والخاصة، وجلسة استماع حول اختطاف ومقتل المواطن عزت رشيد البزاري بحضور ممثلي المؤسسات الرسمية والإعلامية وأهل القتيل، وجلسة استماع حول نظام التأمين الصحي الحكومي بحضور وزير الصحة ومسئولي التأمين الصحي الحكومي والخاص ووسائل الإعلام.

د. **تقصي الحقائق في انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان:** ركزت **الهيئة** خلال العام ٢٠٠٧ على هذه الآلية في العديد من القضايا التي تلقتها إما مباشرة من الأشخاص، أو بمبادرة منها، كونها قضايا تمثل انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، حيث أجرت **الهيئة** تقصي حقائق وإعداد تقارير بهذا الخصوص في العام ٢٠٠٧ في القضايا التالية: قضية مقتل أحد طلبة جامعة النجاح الوطنية في نابلس بتاريخ ٢٠٠٧/٧/٢٤، وقضية انفجار محطة النبالي في البيرة بتاريخ ٢٠٠٧/٢/٨، وقضية وفاة المواطنة منال صيدم في أحد مستشفيات قطاع غزة بتاريخ ٢٠٠٦/٩/٢١، وقضية حادثة اختطاف ومقتل المواطن عزت رشيد حسن البزاري في منتصف شهر ٢٠٠٧/٤.

هـ. **التقارير الخاصة:** قامت **الهيئة** في العام ٢٠٠٧ بمعالجة القضايا التي تكون محل عدد كبير من الشكاوى عبر آلية إعداد تقرير خاص حولها، ومن أمثلتها في العام ٢٠٠٧ التقرير الخاص حول المعتقلين في الضفة الغربية بموجب أحكام الطوارئ، التقرير الخاص حول الاعتقالات في قطاع غزة، التقرير الخاص حول الاعتداء على الحريات والتجمعات السلمية، التقرير الخاص حول الجمعيات الخيرية، التقرير الخاص حول الحريات الإعلامية، والتقرير الخاص حول الأوضاع الصحية في قطاع غزة.

و. **المصالحة:** لجأت **الهيئة** لهذا الأسلوب خلال العام ٢٠٠٧ في إطار متابعة بعض الشكاوى، ويتم ذلك بموافقة المشتكي مع احتفاظه بحقه في اللجوء إلى الجهات القضائية المختصة للمطالبة بحقوقه. ومن أبرز الأمثلة على هذه الآلية قيام **الهيئة** بتنظيم مصالحة بين الشرطة ومجموعة من الشبان من بلدة الطيبة قضاء رام الله والذين تعرضوا للتعذيب وإساءة المعاملة على يد أفراد ومحققي الشرطة في رام الله، وذلك بعد أن أجرت **الهيئة** تحقيقاً كاملاً في الشكوى التي تقدم بها الشبان **للهيئة** بتاريخي ٦-٧/٣/٢٠٠٧، وإثبات وقوع الانتهاك. وقد قام جهاز الشرطة باتخاذ إجراءات عقابية بحق المتورطين، حيث تم فصل إثنين من أفراد جهاز المباحث العامة، وتقديم اعتذار رسمي للشبان مقدمي الشكوى من قبل الشرطة التي مثلها السيد مدير الإدارة العامة للمباحث الجنائية في اجتماع علني، أمام وسائل الإعلام المحلية والعربية، نظمته **الهيئة** خلال العام ٢٠٠٧.

ثانياً: الجهات العامة التي تركزت عليها الشكاوى في العام ٢٠٠٧:

١. الجهات المدنية:

أ. مجلس الوزراء والوزارات:

مجلس الوزراء

تصاعد عدد الشكاوى التي تلقتها **الهيئة** على مجلس الوزراء في العام ٢٠٠٧ عن العام السابق، حيث بلغ في هذا العام (٢٩) شكوى، بعد أن كان (٣) شكاوى في العام السابق. تركزت غالبية تلك الشكاوى حول المطالبة بصرف مستحقات مالية، وتنفيذ قرارات صادرة عن الرئيس الفلسطيني، وتوفير مساعدات إنسانية، وتعويض أصحاب البيوت المهدمة، والمطالبة بإلغاء قرار إنهاء عقود العمل للعاملين في الدوائر الحكومية وصرف مستحقاتهم.

وزارة الداخلية

شهد العام ٢٠٠٧ تصاعداً كبيراً في عدد الشكاوى التي تلقتها **الهيئة** على وزارة الداخلية مقارنة بالعام السابق، حيث بلغ عددها هذا العام (٣٩٦) شكوى، بعد أن كان (٣٦) شكوى في العام السابق. تركزت الشكاوى الواردة **للهيئة** في النصف الأول من العام ٢٠٠٧ على ممارسات القوة التنفيذية التابعة لوزارة الداخلية في قطاع غزة، بينما تركزت في النصف الثاني من العام على شكاوى تقدم بها الأشخاص على كل من وزارة الداخلية في السلطة القائمة في قطاع غزة، ووزارة الداخلية في حكومة الطوارئ في الضفة الغربية. تشير إحصائيات **الهيئة** إلى أنه ورد على وزارة الداخلية في السلطة القائمة في قطاع غزة (٣١٢ شكوى)، من مجموع الشكاوى الواردة على وزارة الداخلية خلال العام ٢٠٠٧، وهي النسبة الأكبر.

تعلقت غالبية الشكاوى التي تابعتها **الهيئة** مع وزارة الداخلية حول التعرض للتعذيب وسوء المعاملة والضرب والإهانة، الاعتداء على المسيرات السلمية، الاعتقال التعسفي، الاعتداء على الممتلكات، ومنع طباعة الصحافة، إغلاق الجمعيات، مصادرة بطاقات وكاميرات صحفية في المسيرات، المطالبة بإعادة أشياء مصادره، الاستيلاء على بيوت الأشخاص من قبل مجموعات مسلحة، التحقيق في وفاة الأشخاص، واستصدار الأوراق الثبوتية كالهويات وشهادات الميلاد، الحصول على التراخيص اللازمة للجمعيات، صرف المستحقات المالية، التحقيق في ظروف الاختطاف وإطلاق النار، عدم إطلاق سراح الموقوفون بعد صدور قرار قضائي بذلك، والمطالبة بوقف التهديدات التي يتعرض لها الأشخاص.

وزارة المالية

شهد العام ٢٠٠٧ تصاعداً كبيراً في عدد الشكاوى التي تلقتها **الهيئة** على وزارة المالية مقارنة بالعام السابق، حيث بلغ عددها هذا العام (٢٦٩) شكوى، بعد أن كان (٢٩) شكوى في العام السابق. تركزت غالبية الشكاوى الواردة **للهيئة**

على وزارة المالية في حكومتي الطوارئ وتسيير الأعمال في الضفة الغربية، بعد أن تم وقف رواتب العديد من الموظفين سواءً في الضفة الغربية أو في قطاع غزة، بحجة عدم الإلتزام "بالشرعية"، وقد شكلت النسبة الأكبر من مجموع الشكاوى على وزارة المالية.

تعلقت غالبية الشكاوى الواردة **للهيئة** على وزارة المالية حول عدم صرف غرامات النقل على الطرق للبلديات، العمل على التثبيت في الوظيفة بناء على قرار مجلس الوزراء بتشغيل نسبه من المعاقين لا تقل عن ٥%، صرف مخصصات لبناء جدار للمدارس، دفع مستحقات مالية، عدم تنفيذ قرارات المحاكم، تسوية الرواتب، المطالبة بتصويب الأوضاع الوظيفية كاحتساب العلاوات المهنية والأقدمية، صرف الرواتب التقاعدية، صرف المستحقات المالية مقابل العمل على بند البطالة، صرف سلف على الرواتب، احتساب الرواتب التقاعدية على أساس الراتب الأساسي والعلاوة المهنية، صرف المبالغ التي أقرها مجلس الوزراء عن هدم المنازل من قبل قوات الاحتلال، وصرف فواتير مقدمه لتغطية تكاليف علاجات طبية.

وزارة الصحة:

تصاعد عدد الشكاوى التي تلقتها **الهيئة** على وزارة الصحة بصورة ملحوظة في العام ٢٠٠٧ مقارنة بالعام السابق، حيث بلغ عددها هذا العام (١١٦) شكاوى، بعد أن كان (٦٩) شكوى في العام السابق.

تركزت غالبية الشكاوى التي وردت **للهيئة** على وزارة الصحة في جانبين: الأول، تعلق بموظفي وزارة الصحة، وكانت أبرز الشكاوى في هذا الجانب حول فصل موظفين على خلفية أمنية، إنهاء عقود العمل، عدم تنفيذ قرارات قضائية بإعادة للعمل، والنقل التعسفي من الوظيفة، عدم احتساب المستحقات المالية والإدارية. أما الثاني، فقد تعلق بتقديم الخدمات للأشخاص، وكانت أبرز الشكاوى في هذا الجانب حول عدم استقبال المستشفيات لحالات مرضية،

المطالبة بإصدار تأمين صحي، المطالبة بتوفير الأدوية اللازمة، منح الموافقة على أذونات مزاولة المهن الطبية، توفير طواقم طبية للعيادات والمستشفيات، النظر في أوضاع المستشفيات والنقص الشديد فيها من ناحية الطواقم والخدمات المقدمة للمواطنين والأسرّة، طلب معادله شهادات علمية، إعادة مبالغ ماليه دفعها المواطنون، المطالبة بتغطية نفقات العلاج، والتقصير في تقديم الخدمة الصحية، التحويلات الطبية الخارجية، فتح مراكز صحية وطبية، التحقيق في قضايا الإهمال الطبي، والتحقيق في ظروف الوفيات داخل المستشفيات.

وزارة التربية والتعليم العالي:

تصاعد عدد الشكاوى التي تلقتها **الهيئة** على وزارة التربية والتعليم العالي بصورة متوسطة خلال العام ٢٠٠٧ مقارنة بالعام السابق، حيث بلغ عددها هذا العام (٧٤) شكوى، بعد أن كان (٥٨) شكوى في العام السابق.

تركزت معظم الشكاوى الواردة **للهيئة** على وزارة التربية والتعليم العالي في جانبين: الأول، ويتعلق بالشؤون الوظيفية، كالمطالبة باحتساب سنوات الخدمة كسنوات خبرة، المطالبة بدفع مستحقات مالية، واحتساب العلاوات المهنية، عدم التعيين بسلك التربية والتعليم، تنفيذ قرارات المحاكم، تعيين المعاقين في سلك التربية، الترقيات، النقل إلى مدارس أخرى، والفصل التعسفي. أما الثاني، فقد تعلق بالخدمات التي تقدمها الوزارة، كالمطالبة بصرف المنح الدراسية، تغطية الرسوم الجامعية، التحقيق في التعرض للعنف داخل المدارس، توفير غرف صفية، إنشاء مدارس جديدة، ومعادلة الشهادات العلمية.

وزارة الشؤون الاجتماعية:

تصاعد عدد الشكاوى التي تلقتها **الهيئة** على وزارة الشؤون الاجتماعية في العام ٢٠٠٧ بصورة متوسطة مقارنة بالعام السابق، حيث بلغ عددها هذا العام (٧٨) شكوى، بعد أن كان (٤٤) شكوى في العام السابق.

تعلقت غالبية الشكاوى التي تابعتها **الهيئة** مع وزارة الشؤون الاجتماعية على الخدمات التي تقدمها الوزارة للشرائح الضعيفة في المجتمع كالفقراء والمعاقين، والأطفال من ذلك: اعتماد حالات اجتماعية ضمن برنامج أفقر الفقراء، العمل على توفير المؤسسات اللازمة لرعاية المعاقين، المطالبة بتجديد عقود العمل، توفير كرسي متحرك، التثبيت والتصنيف في الوظيفة، صرف المستحقات المالية، توفير الأدوية والملابس والمعاشات، وتوفير التأمين الصحي.

وزارة شؤون الأسرى والمحررين:

شهد العام ٢٠٠٧ خصوصاً في النصف الثاني منه تصاعداً كبيراً في عدد الشكاوى التي تلقتها **الهيئة** على وزارة شؤون الأسرى والمحررين، فقد بلغ عددها هذا العام (٥٠) شكوى، بعد أن كان عدد الشكاوى صفراً في العام السابق. وتعلقت غالبية الشكاوى التي تابعتها **الهيئة** مع وزارة شؤون الأسرى والمحررين حول أمور وظيفية، والمطالبة بصرف مستحقات الأسرى بعد أن تم وقفها خلال العام.

وزارة الأوقاف والشؤون الدينية:

تصاعد عدد الشكاوى التي تلقتها **الهيئة** على وزارة الأوقاف والشؤون الدينية بصورة متوسطة في العام ٢٠٠٧، حيث بلغ عددها هذا العام (٢٣) شكوى، بعد أن كان (٩) شكاوى في العام السابق. وتعلقت الشكاوى الواردة على وزارة الأوقاف بالمطالبة بدفع مستحقات مالية بدل العمل على بند البطالة، احتساب سنوات الخدمة، توفير أرض للمقابر، التثبيت في الوظيفة، النقل، الإعادة للعمل، التقاعد، والفصل من الوظيفة.

ب. المؤسسات العامة:

الهيئة العامة للتأمين والمعاشات:
تزايد عدد الشكاوى التي تلقتها **الهيئة** على هيئة التأمين والمعاشات في العام ٢٠٠٧ ليصل (٢١) شكوى، بعد أن كان في العام السابق (٣ شكاوى). تركزت غالبيتها حول المطالبة بتسوية رواتب تقاعدية، صرف مستحقات مالية عن سنوات خدمة، إعادة صرف راتب تقاعدي بعد وقفه، المطالبة بالزيادة الخاصة على الراتب للمتقاعدين، واحتساب سنوات خدمة في الخارج لغايات التقاعد.

ديوان الموظفين العام:
بلغ عدد الشكاوى التي تلقتها **الهيئة** على ديوان الموظفين العام في العام ٢٠٠٧ (٣٦) شكوى، وهو أقل مما كان عليه الحال في العام السابق. تركزت غالبيتها حول المطالبة بمنح علاوات، صرف بدل المواصلات، منح الدرجات الوظيفية، تعديل المسميات الوظيفية، تصويب قسائم الراتب، الحصول على المستحقات المالية لنهاية الخدمة، احتساب سنوات الخدمة كسنوات خبرة، تنفيذ قرارات مجلس الوزراء، والتثبيت في الوظيفة.

ج. الهيئات المحلية (البلديات والمجالس المحلية والقروية):
بلغ عدد الشكاوى التي تلقتها **الهيئة** على الهيئات المحلية في العام ٢٠٠٧ (٥٣) شكوى، وهو عدد أقل بقليل مما كان الحال عليه في العام السابق. تركزت الشكاوى التي تابعتها **الهيئة** مع الهيئات المحلية حول الخدمات التي تقدمها تلك الهيئات للمنتفعين والتي شملت المطالبة بإعادة تأهيل جسور هدمها الاحتلال، وإزالة الأسلاك الكهربائية لما تشكله من خطورة على حياة الإنسان، وتجديد الرخص، وإزالة المكاره الصحية، وإزالة بيوت آيلة للسقوط، والحصول على الخدمات العامة، مثل الكهرباء، والصرف الصحي، وتعبيد وفتح الشوارع

والطرقات، وإزالة الأضرار والأتربة التي وضعت في أراضي المواطنين، والحصول على وثائق وأوراق رسميه تتعلق بتفاصيل عن الأراضي.

د. الجهات القضائية:

مجلس القضاء الأعلى:

شهد العام ٢٠٠٧ تصاعداً ملحوظاً في عدد الشكاوى التي تلقتها **الهيئة** على مجلس القضاء الأعلى، حيث بلغ عددها هذا العام (٣٦) شكوى، بعد أن كان (١٦) شكوى في العام السابق. تركزت غالبية الشكاوى الواردة **للهيئة** على مجلس القضاء الأعلى حول الإسراع بالإجراءات القانونية اللازمة للبت في القضايا، والموافقة على إحضار كفلاء من مناطق غير المناطق التي يتواجد فيها المتهمون، والموافقة على احتساب مدد التوقيف من ضمن مدة الحكم، وتنفيذ أحكام المحاكم، والمطالبة بنقل ملفات القضايا إلى أماكن تواجد النزلاء والموقوفين، والمطالبة بتعديل الأوضاع الوظيفية، وفحص سبب عدم التعيين في سلك القضاء.

النيابة العامة:

تناقص عدد الشكاوى التي تلقتها **الهيئة** على النيابة العامة في العام ٢٠٠٧ بصورة متوسطة مقارنة بالعام السابق، حيث بلغ عددها هذا العام (٤٠) شكوى، بعد أن كان (٧٨) شكوى في العام السابق. تركزت غالبية الشكاوى الواردة **للهيئة** على النيابة العامة حول اتخاذ الإجراءات القانونية بحق المعتدين، الإسراع في الإجراءات القانونية اللازمة للنظر في القضايا، الإفراج بالكفالة لحين المحاكمة، إلغاء قرار التحفظ على حسابات في البنك، التحويل إلى مستشفى الأمراض العقلية، نقل الأحداث إلى أماكن خاصة بهم، التحقيق في ظروف الاعتقال دون الإحالة للنيابة العامة خلال المدد القانونية، توفير معلومات عن أماكن تواجد المخطوفين، المطالبة بالعرض على الجهات القضائية المختصة،

المطالبة بالإفراج عن الموقوفين دون إتباع الإجـــراءات القانونيـــة، والمطالبـــة بالحصول على تقارير طبية حول أسباب الوفاة.

٢. الجهات الأمنية:

الشرطة المدنية [٣]:

تصاعد عدد الشكاوى التي تلقتها **الهيئة** على جهاز الشرطة المدنيـــة في العـــام ٢٠٠٧ مقارنة بالعام السابق، حيث بلغ عددها هذا العام (٢٨٤) شكوى، بعد أن كان (٢٣٣) شكوى في عام ٢٠٠٦. شملت الشكاوى إدارات مختلفة مـــن الشرطة كالمباحث العامة، المخدرات، السجون، شرطة ضواحي القدس، أقسام التحقيق، مراكز الشرطة المنتشرة في جميع المحافظات، وبعض البلدات.

تركزت غالبية الشكاوى الواردة **للهيئة** على جهاز الشرطة المدنية حول مكوث الموقوفين في نظارات الشرطة لفترات طويلة خلافا للقانون، والمطالبـــة بنقـــل السجناء العسكريين إلى سجون خاصة بهم، وإتخاذ الإجراءات اللازمة للقـــبض على المعتدين، والسماح للأهل بزيارة ذويهم من المحتجزين، وعرض المحتجـــزين على الجهات القضائية المختصة، والمطالبة بوقف الاعتداءات على الأشـــخاص، والإفراج عن المتهمين بعد انتهاء مده محكومتهم، وإعادة الأمانات ومبالغ مالية، والتعرض للتعذيب وسوء المعاملة في النظارات، والتحقيق في ظروف الاعتـــداء على الأشخاص، وتفتيش المنازل دون إتباع الإجراءات القانونية، وعدم تنفيـــذ قرارات الإفراج الصادرة عن المحاكم المختصة، والمطالبـــة بتحـــسين ظـــروف الاحتجاز، وتوفير العلاجات اللازمة للموقوفين، والسماح للمحامين بزيـــارة موكليهم.

---

[٣] **أشرنا في موضع سابق من هذا التقرير أن عمل الشرطة المدنية توقف في قطاع غزة بعد النصف الثاني من العام ٢٠٠٧.**

في مجال مراكز الإصلاح والتأهيل "السجون" تركزت الشكاوى حول توفير العلاج للنزلاء، ونقل النزلاء من مركز إصلاح وتأهيل إلى آخر قريب من مكان سكن النزلاء، ونقل الأحداث إلى غرف خاصة بهم وفصلهم عن البالغين، وتحسين الظروف المعيشية. بشكل عام تتعاون الإدارة العامة لمراكز الإصلاح والتأهيل مع **الهيئة** بالتسهيل لزيارات مراكز الإصلاح والتأهيل بصوره دورية، كما تقوم بمعالجة شكاوى النزلاء اليومية ضمن إمكانياتها المتاحة.

الأمن الوقائي[٤]:

شهد العام ٢٠٠٧ تصاعداً كبيراً في عدد الشكاوى التي تلقتها **الهيئة** على جهاز الأمن الوقائي مقارنة بالعام السابق، حيث بلغ عددها هذا العام (١٤٠) شكوى، بعد أن كان (٥٦) شكوى في العام السابق.

تمحورت الشكاوى الواردة **للهيئة** على جهاز الأمن الوقائي حول التحقيق في ظروف الاعتقال والتوقيف، والتحقيق في ظروف اقتحام إحدى المدارس، وعدم إتباع الإجراءات القانونية، والتعذيب وسوء المعاملة، وعدم السماح للأهل بزيارة ذويهم المحتجزين في مراكز تحقيق وتوقيف الجهاز، وعدم العرض على الجهات القضائية المختصة، والاعتداء والعنف الجسدي على الأشخاص، والمماطلة في تنفيذ قرارات المحاكم، وتوفير العلاج الطبي أثناء فترة التوقيف، وتفتيش المنازل دون مذكرة تفتيش، ومصادرة ممتلكات وأشياء خاصة للأشخاص.

[٤] **بعد أحداث ٢٠٠٧/٦/١٤ توقف عمل جهاز الأمن الوقائي في قطاع غزة، بينما ظل الجهاز يعمل فقط في الضفة الغربية.**

المخابرات العامة [٥]:

شهد العام ٢٠٠٧ تصاعداً كبيراً في عدد الشكاوى التي تلقتها **الهيئة** على جهاز المخابرات العامة مقارنة بالعام السابق، حيث بلغ عددها هذا العام (٦٩) شكوى، بعد أن كان (٢٣) شكوى في العام السابق. تركزت الشكاوى الواردة على جهاز المخابرات العامة حول إطلاق النار على الأشخاص، وعدم إتباع الإجراءات القانونية، وعدم تنفيذ قرارات المحاكم، والتعذيب وسوء المعاملة إثناء الاعتقال وفي أماكن الاحتجاز، والاعتقال على خلفية سياسية، ومصادرة أغراض، وإغلاق جمعيات، والمطالبة بإلغاء ترقين قيود، وعدم صرف مستحقات مالية.

الخدمات الطبية العسكرية:

تصاعد عدد الشكاوى التي تلقتها **الهيئة** على الخدمات الطبية العسكرية خلال العام ٢٠٠٧ بصورة ملحوظة مقارنة بالعام السابق، حيث بلغ عددها هذا العام (٤٦) شكوى، بعد أن كان (٩) شكاوى في العام السابق. تمحورت الشكاوى الواردة **للهيئة** على الخدمات الطبية العسكرية حول المطالبة بتحويل بعض النزلاء لمستشفى الأمراض العقلية، والمطالبة بتقديم الخدمات الطبية للأسنان، وإجراء التحويلات الطبية، واتخاذ الإجراءات اللازمة لتوفير طبيب يقوم بزيارة دورية لمراكز الإصلاح والتأهيل، والنقل إلى المستشفى لتلقي العلاج وتوفير العناية الطبية اللازمة للموقوفين في النظارات والنزلاء في مراكز الإصلاح والتأهيل والموقوفين في مراكز الاحتجاز.

[٥] بعد أحداث ٢٠٠٧/٦/١٤ توقف عمل جهاز المخابرات العامة في قطاع غزة، بينما ظل الجهاز يعمل فقط في الضفة الغربية.

الاستخبارات العسكرية [٦]:

شهد العام ٢٠٠٧ تصاعداً ملحوظاً في عدد الشكاوى التي تلقتها **الهيئة** على جهاز الاستخبارات العسكرية مقارنة بالعام السابق، حيث بلغ عددها هذا العام (٢٧) شكوى، بعد أن كان (٢ شكوى) في العام السابق. تمحورت غالبية الشكاوى الواردة على جهاز الاستخبارات العسكرية حول التحقيق في ظروف الاعتقال والتعرض للتعذيب وسوء المعاملة، وعدم العرض على الجهات القضائية المختصة، وعدم إتباع الإجراءات القانونية، واعتقال عدد من المدنيين واحتجازهم على الرغم من كونه جهاز خاص بالعسكريين.

الأمن الوطني والقوة الأمنية المشتركة:

شهد العام ٢٠٠٧ تلقي **الهيئة** عدداً من الشكاوى على الأمن الوطني والقوة الأمنية المشتركة بصورة ملحوظة، حيث بلغ عددها (٢٥) شكوى. وقد تمحورت الشكاوى الواردة **للهيئة** على الأمن الوطني والقوة الأمنية المشتركة حول المطالبة بالتحقيق في تعرض الأشخاص للضرب وإساءة المعاملة، وتوضيح أسباب ترقين القيد، وعدم إتباع الإجراءات القانونية في الاحتجاز، وتنفيذ أحكام القضاء، والسماح للأهل بالزيارة، والفصل من العمل وصرف المستحقات المالية، وتعويض عن أضرار لحقت بسيارة أحد المواطنين، ومصادرة كاميرات للصحفيين أثناء تغطية أحدى المسيرات.

[٦] بعد أحداث ٢٠٠٧/٦/١٤ توقف عمل جهاز استخبارات عسكرية في قطاع غزة، وظل يعمل فقط في الضفة الغربية.

ثالثاً: الانتهاكات التي تركزت عليها الشكاوى في العام ٢٠٠٧

شهد العام ٢٠٠٧ تصاعداً ملحوظاً في الانتهاكات التي مسّت جوانب مختلفة من حقوق الإنسان وحرياته، وكان لتلك الانتهاكات أثراً واضحاً على تراجع الحماية المكفولة لتلك الحقوق والحريات بمقتضى القانون الأساسي الفلسطيني والقوانين الوطنية والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان.

فيما يلي أبرز الجوانب المتعلقة بوضع الشكاوى في العام ٢٠٠٧ من منظور الانتهاكات الواقعة على الحقوق والحريات، وبالمقارنة مع العام السابق:

١. تصاعدت في العام ٢٠٠٧، بنسب متفاوتة، شكاوى الأشخاص حول الانتهاكات الواقعة على الحق في الحياة، كالموت أثناء التوقيف أو الحقيق، سوء استخدام السلاح الذي نجم عنه مئات القتلى والجرحى، والانتهاكات الواقعة على الحق في إجراءات قانونية عادلة كالاعتقال التعسفي على خلفية سياسية ودون مذكرة، ودون محاكمة، دون عرض على الجهات القضائية المختصة كالنيابة والقضاء، سوء الظروف المعيشية والصحية في أماكن الاحتجاز، الفصل بين السجناء، توكيل محامي، زيارة الأهل والمحامين، عدم احترام أحكام القضاء، الانتهاكات الواقعة على حق المواطن في الأمان على شخصه كالعنف والضغط الجسدي، المعاملة القاسية أثناء الاعتقال والتوقيف، التعذيب أثناء التحقيق والتوقيف، الانتهاكات الواقعة على حرية التعبير عن الرأي وحرية وسائل الإعلام، الحق في إنشاء الجمعيات، حقوق الموظف العام، المالية والوظيفية، الحق في الرعاية الصحية، حقوق الأطفال والمعاقين، الحق في التعليم، الحق في الملكية والحقوق المالية للأشخاص وحقهم في الحصول على الوثائق الرسمية، التدخل بالحياة الخاصة، الحق بالتنقل والسفر، التعسف في استعمال السلطة، استغلال المنصب العام، والحق في العمل والضمان الاجتماعي.
٢. تناقصت في العام ٢٠٠٧ بنسب متقاربة شكاوى الأشخاص حول الانتهاكات المتعلقة بالحق في اللجوء إلى محكمة مختصة ومستقلة، والحق في

الحماية من الاختفاء القسري، وحرية العقيدة، والحق في التنافس في تولي الوظائف العامة، وحق الأشخاص في الحصول على خدمة عامة.

٣. تساوت في العام ٢٠٠٧ شكاوى الأشخاص حول الانتهاكات المتعلقة بالتحقيق في الأخطاء الطبية، الحق في السكن، وعدم محاسبة المخالفين، والقتل باستغلال الوظيفة.

٤. ظهرت في العام ٢٠٠٧ شكاوى لأشخاص حول انتهاكات لم ترد عليها شكاوى في العام السابق كالشكاوى حول الموت أثناء التوقيف أو التحقيق، والاعتقال على خلفية سياسية، والتعويض عن الاعتقال التعسفي، والتفتيش دون مذكرة، واستغلال المنصب العام، والحق في التنمية.

نسلط الضوء فيما يلي على أبرز انتهاكات الحقوق والحريات التي تركزت عليها الشكاوى في العام ٢٠٠٧:

١. شكاوى الأشخاص حول انتهاك الحقوق المتعلقة بالوظيفة العمومية والحق في العمل:

تلقت **الهيئة** في العام ٢٠٠٧ عشرات الشكاوى حول حقوق العاملين والعاملات، ممن عملوا على بند العقود في مؤسسات السلطة الفلسطينية [٧]، والذين تضرروا من قراري مجلس الوزراء في حكومة إنفاذ حالة الطوارئ الصادرين بتاريخ ٢٠٠٧/٦/٢٧ المتضمنين وقف كافة عقود العمل المعقودة منذ تاريخ ٢٠٠٧/١٢/٣١، وإنهاء عقود موظفي العقود العاملين في وزارة العمل ضمن برامج التشغيل المتوقفة.

---

[٧] **يمكن تصنيف فئات العاملين ممن تعاقدت معهم السلطة الفلسطينية إلى ثلاث: العاملين الذين تم التعاقد معهم لحين الإنتهاء من إجراءات التعيين والتثبيت في الوظيفة العمومية، والعاملين الذين تم التعاقد معهم لفترة مؤقتة وكانت عقودهم سارية المفعول فترة صدور قرار مجلس الوزراء، والعاملين من فئة موظفي برامج التشغيل المتوقفة الذين تم التعاقد معهم من قبل وزارة العمل.**

تبين **للهيئة** من مجمل الشكاوى التي تلقتها، والمعلومات المتوافرة لديها بشأن الآلية المتبعة لدى مجلس الوزراء، والمتعلقة بتظلمات الأشخاص الذين أوقفت أو أنهيت عقودهم، أن قراري مجلس الوزراء، وما تبعهما من تدابير، احتويا في بعض جوانبهما على مسّ وانتقاص من الحقوق الأساسية التي يتمتع بها الأشخاص، خصوصا حقهم في العمل والضمان الإجتماعي، حيث أوقفت الحكومة تعاقدها مع آلاف الأشخاص بصورة فجائية دون أن تدفع لهم مستحقاتهم المالية أو أن تجد لهم بديلاً. وبالإضافة لذلك شكل قراري مجلس الوزراء تراجعاً عن الخطوات والسياسات التي اتخذتها وزارة العمل للتقليل من مستوى ودرجة البطالة في المجتمع الفلسطيني، والذي اتبعته على مدار السنوات الماضية حتى خلال الفترة التي عانت فيها الحكومة والشعب الفلسطيني من حصار دولي خانق بعد الإنتخابات التشريعية الثانية.

كما أن الإجراءات والتدابير التي اتخذتها حكومة إنفاذ حالة الطوارئ وحكومة تسيير الأعمال التي جاءت بعدها بشأن وقف صرف رواتب آلاف الموظفين العموميين، على مدار شهور عديدة، استمرت بالنسبة للعديد من الحالات حتى نهاية العام ٢٠٠٧، شكلت مساساً بالحقوق المالية للموظفين العموميين وتوفير سبل العيش الكريم لهم، خصوصاً وأنها لم تأت ضمن إطار الحالات المنصوص عليها في قانون الخدمة المدنية [٨].

٢. شكاوى حول انتهاك الحق بالتجمع وتشكيل الجمعيات:

شهد العام ٢٠٠٧ وبصورة متميزة عن الأعوام السابقة تدهوراً خطيراً في حق الأشخاص في التجمع وتشكيل الجمعيات، فقد تلقت **الهيئة** ما يقارب (٤٠) شكوى في هذا الجانب. تركزت الانتهاكات في هذا الحق حول الاعتداء على المسيرات السلمية وتفريقها بالقوة، وعدم منح تراخيص للجمعيات وتجميد

[٨] **للمزيد من التفصيل، أنظر: تقرير خاص حول الحق في العمل وتولي الوظيفة العامة، الهيئة، سلسلة تقارير خاصة (٦٠) تشرين ثاني ٢٠٠٧.**

حساباتها وحلّها، وعدم إجراء انتخابات للجمعيات، واقتحام مقرات جمعيات وتكسير ومصادرة محتوياتها. فبعد إعلان حالة الطوارئ، شهدت أراضي السلطة الوطنية اعتداءات عدة على الجمعيات والمؤسسات الأهلية سواء في قطاع غزة أو الضفة الغربية، كما صدرت خلال حالة الطوارئ بعض المراسيم والتدابير التي مسّت بالوجود القانوني للجمعيات، وذلك بعد صدور مرسوم رئاسي يقضي بإعادة ترخيص جميع الجمعيات العاملة في أراضي السلطة الوطنية، سواء كانت مرخصة لدى وزارة الداخلية أو لدى غيرها من الوزارات، خلافا لنظام التسجيل المعمول به وفقا لقانون الجمعيات والهيئات الأهلية الفلسطيني [٩]. كما صدر عن حكومة تسيير الأعمال ووزارة الداخلية فيها، قراراً بحل ما يزيد عن (١٠٣) جمعية خيرية وأهلية تم نشر أسمائها في الصحف اليومية، وقد قامت الهيئة بتلقي شكاوى من تلك الجمعيات حول عدم إتباع الإجراءات القانونية في حلّها، فقانون الجمعيات حدد حالات الحلّ ووضع أحكاماً وضوابط زمنية وإجراءات مسبقة كالإنذار الخطي المسبق قبل القيام بحلّ الجمعية، وهو ما لم يتم الالتزام به في بعض الحالات.

٣. شكاوى حول انتهاك الحق في المعاملة الإنسانية ومنع التعذيب أثناء التوقيف:

تصاعدت خلال العام ٢٠٠٧ بشكل خطير الانتهاكات الواقعة على حق الإنسان في الأمان الشخصي والمعاملة بصورة لائقة وإنسانية أثناء الاحتجاز أو التوقيف أو التحقيق من قبل الجهات المختصة، فقد بلغ عدد الانتهاكات التي تلقتها **الهيئة** حول تعرض الأشخاص المحتجزين أو الموقوفين للتعذيب (٢٧٤ انتهاكا)، كما تلقت (١٤٦ انتهاكاً) حول التعرض لسوء المعاملة أو المعاملة القاسية أو اللاإنسانية، إضافة لما يقارب (٧١ انتهاكاً) حول تعرض الأشخاص للعنف أو الضغط الجسدي أو المعنوي، وقد وقعت تلك الانتهاكات على مدار

[٩] **للمزيد من التفصيل، أنظر: تقرير خاص حول الاعتداء على الجمعيات الخيرية خلال حالة الطوارئ (٦/١٤ – ٢٠٠٧/٧/١٣)، الهيئة، سلسلة تقارير خاصة (٥٥).**

العام ٢٠٠٧ في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة، علماً أن هذه الانتهاكات هي التي سجلتها ووثقتها **الهيئة**، ويتوقع أن يكون العدد الحقيقي أكثر من ذلك.

لوحظ أنه بعد تاريخ ٢٠٠٧/٦/١٤ تركزت الانتهاكات المتعلقة بالتعذيب وسوء المعاملة على المعتقلين السياسيين في قطاع غزة والضفة الغربية على السواء، غير أن الذي يميز قطاع غزة عن الضفة الغربية، هو قيام القوة التنفيذية بعمليات التعذيب وسوء المعاملة، في حين تقوم بذلك الأجهزة الأمنية في الضفة الغربية خصوصاً الأمن الوقائي والمخابرات العامة والاستخبارات العسكرية، ولكن ما يميز العام ٢٠٠٧ هو وفاة خمسة أشخاص في قطاع غزة أثناء تواجدهم في مراكز الاحتجاز.
تنوعت أنماط ووسائل التعذيب وسوء المعاملة التي مورست بحق المعتقلين أو الموقوفين لتشمل وفقاً للشكاوى المقدمة للهيئة: الضرب والإيذاء الجسدي والضغط النفسي والشتم، والإجبار على الوقوف لفترات طويلة، والشبح، والفلقة، والتعليق في السقف، والحرق بالسجائر، وتغطية الرأس وعصب العينين، والوضع في زنزانة معتمة لفترات طويلة، والعزل الانفرادي، والتهديد والوعيد، ومنع الأهل من الزيارة.

٤. شكاوى حول انتهاك الحق في إجراءات قانونية عادلة (الاعتقال على خلفية سياسية):

بالرغم من أن المواثيق الدولية والقوانين الوطنية، كالقانون الأساسي وقانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني، كفلت حق المواطن في إجراءات عادلة عند القبض والتوقيف وقبل وأثناء وبعد المحاكمة، وحظرت الاعتقال التعسفي، إلا أن الممارسات العملية أثبتت وقوع انتهاكات كبيرة أدت إلى الانتقاص من هذا الحق، تجلّت أبرز صورها في اعتقال الأشخاص على خلفية سياسية سواء في الضفة الغربية أو في قطاع غزة. فقد قامت **الهيئة** خلال العام ٢٠٠٧ بتوثيق ما

يزيد عن (١٦٠ انتهاكاً) في هذا الجانب، علماً أن عدد حالات الاعتقال على خلفية سياسية أكبر من ذلك بكثير [١٠].

شهدت الضفة الغربية وقطاع غزة سلسلة من عمليات اعتقال الأشخاص على خلفية سياسية سواء بشكل فردي أو جماعي. وقد كان لسيطرة حركة حماس على قطاع غزة، وإعلان حالة الطوارئ الأثر الأكبر في تزايد حالات الاعتقال، فبتاريخ ٢٠٠٧/٦/١٤، أصدر رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية، الرئيس محمود عباس، مرسوماً أعلن فيه حالة الطوارئ في جميع أراضي السلطة الوطنية الفلسطينية استنادا إلى الباب السابع من القانون الأساسي المعدل. وبعد إعلان المرسوم باشرت الأجهزة الأمنية الفلسطينية في محافظات الضفة الغربية حملة اعتقالات طالت عشرات المواطنين الفلسطينيين المشتبه بانتمائهم لحركة حماس في الضفة الغربية. وبتاريخ ٢٠٠٧/٦/١٦ أصدر الرئيس محمود عباس مرسوماً رئاسياً اعتبر فيه القوة التنفيذية و"مليشيات" حركة حماس خارجة عن القانون بسبب قيامها بالعصيان على "الشرعية" الفلسطينية ومؤسساتها، وتبع ذلك استمرار لحملات الاعتقال لمن تشتبه قوات الأمن بعلاقتهم بالقوة التنفيذية، أو من تتهمهم بحيازة السلاح.

أما في قطاع غزة فبعد انتهاء أحداث الاقتتال في منتصف شهر حزيران، بدأت القوة التنفيذية التابعة لوزارة الداخلية في السلطة القائمة في قطاع غزة بممارسة عمليات القبض والتفتيش والتوقيف والاعتقال بوصفها الذراع الأمني للسلطة

[١٠] وفقا لتقرير حول الاعتقالات في الضفة الغربية بعد الإعلان عن حالة الطوارئ في أراضي السلطة الوطنية الفلسطينية، صادر عن وحدة الديمقراطية وحقوق الإنسان في وزارة الداخلية في تشرين أول ٢٠٠٧، فقد بلغ عدد من اعتقلوا في الضفة الغربية في الفترة الواقعة ما بين ٢٠٠٧/٩/٣٠-٦/١٤ (١٦٩٠ شخصاً) منهم (١٤٥٨ شخصاً) تم الإفراج عنهم بعد احتجازهم لمدد معينة متفاوتة ضمن تلك الفترة، و(٢٣٢ شخصاً) ظلوا موقوفين بعد انتهاء تلك الفترة وكانت مدد احتجازهم متفاوتة أيضاً، في حين لا تتوفر إحصائيات رسمية عن عدد من اعتقلوا في قطاع غزة على يد الأجهزة الأمنية التابعة للسلطة القائمة في قطاع غزة، كما لا تتوفر إحصائيات واضحة عن عدد من اعتقلوا في الضفة الغربية منذ بداية تشرين الأول وحتى نهاية العام.

القائمة في قطاع غزة. وقد رصدت **الهيئة** من خلال متابعتها الميدانية وزياراتها الدورية لمراكز الاحتجاز والتوقيف في قطاع غزة، بالإضافة لعشرات الشكاوى التي تلقتها من المواطنين، واقع تلك الاعتقالات، وأن العديد منها تمت على خلفية سياسية، ونتيجة مشاركة المعتقلين في مسيرات سلمية، أو على خلفية عملهم في أجهزة الأمن الفلسطينية، أو توزيعهم نشرات أو بيانات لحزب معين.

ومن واقع ما رصدته **الهيئة** خلال العام ٢٠٠٧ حول الاعتقالات السياسية، فقد تبين لها ما يلي:

١. العديد ممن تم اعتقالهم في الضفة الغربية احتجزوا في مراكز التوقيف التابعة للأجهزة الأمنية الفلسطينية بصورة غير قانونية، بحيث لم تقم الجهات التي تحتجزهم بعرضهم على النيابة العامة أو أي محكمة مختصة. كما لم تقم النيابة العامة في أغلب الأحيان بزيارة هذه المراكز، لتفقد المحتجزين، والإطلاع على ظروف اعتقالهم، ومراجعة ملفاتهم. كما أن العديد ممن تم اعتقالهم في قطاع غزة احتجزوا في غير المكان الرسمي المحدد لاعتقالهم، كما لم تراع الإجراءات القانونية في عمليات القبض والتوقيف والاعتقال، حيث أن كافة عمليات الاعتقال والتوقيف التي رصدتها **الهيئة** كانت دون صدور مذكرة توقيف، ودون العرض على النيابة العامة أو أي جهة قضائية بعد مرور ٢٤ ساعة على لحظة الاعتقال من أجل تمديد الاعتقال أو الإفراج، ودون توجيه لائحة اتهام.

٢. العديد ممن تم اعتقالهم في الضفة الغربية تقدموا بشكاوى حول تعرضهم للعنف والتعذيب وسوء المعاملة أثناء التحقيق معهم، وقد شاهد ممثل **الهيئة** آثار عنف على أحدهم في سجن جنين. وفي حالات أخرى استخدمت القوة ضد المعتقلين أو ذويهم خلال عملية الاعتقال، وفي بعض الحالات تم الاعتداء على المتواجدين في البيوت لحظة الاعتقال، وفي حالة أخرى تم إطلاق النار على المواطن وإصابته. كما تم التهديد بالقتل وإطلاق النار، وإثارة الرعب، واستخدام القسوة والشدة في الاعتقال. إضافة إلى ذلك فقد تم في عدد من حالات الاعتقال عصب العينين لمدة طويلة، أو وضع قناع على رأس المعتقل. كما

رصدت حالات تم فيها نقل المعتقلين بصناديق السيارات. كما أن العديد ممن اعتقلوا في قطاع غزة تقدموا بشكاوى حول تعرضهم للضرب والتعذيب والشبح وحلق الرأس وإساءة المعاملة طيلة مدة الاعتقال، وقد شاهد ممثل **الهيئة** آثار عنف على عدد من المعتقلين خلال زياراته الدورية لمراكز التوقيف والسجون.

٣. تبين **للهيئة** أن هناك عدد من الجهات التي تقوم بالاعتقال والتحقيق والاحتجاز، ليست لها صفة الضابطة القضائية، سواء في الضفة الغربية أو في قطاع غزة. ففي الضفة الغربية تمت بعض الاعتقالات من قبل اللجنة الأمنية المشتركة، والمكونة من عدة أجهزة هي المخابرات العامة والأمن الوقائي والأمن الوطني والاستخبارات العسكرية وأمن الرئاسة، علماً أن بعض هذه الأجهزة ليس لها صفة الضابطة القضائية. وفي قطاع غزة قامت القوة التنفيذية باعتقالات لأشخاص دون أن يكون لها صفة الضابطة القضائية. وبالإضافة لذلك شاركت مجموعات مسلحة في عمليات الاعتقال، فقد رصدت **الهيئة** قيام الجناح العسكري لحركة حماس، بحجز العديد من المواطنين، دون أن تقوم القوة التنفيذية باتخاذ أي إجراء لمنعها وملاحقتها، كما وأطلعت **الهيئة** على عدد من الإقرارات والتعهدات الموسومة باسم ذلك الجناح، والتي يتم توقيع المعتقلين لدى هذه القوة عليها.

٤. تعرض حق المعتقلين بتوكيل محام وحقهم في الاتصال بالعالم الخارجي وزيارة الأهل للانتهاك في بعض مراكز التوقيف، فقد أبدى معظم المعتقلين الذين قابلهم ممثلو **الهيئة** أنه لم يتمكن أي من المحامين من زيارتهم، وبعضهم أكد أن ذويهم لا يعلمون أماكن اعتقالهم، و لم تسمح لهم بعض إدارات التوقيف الاتصال بذويهم، وبالتالي لم يتمكنوا من توكيل محامين للدفاع عنهم.

٥. افتقرت معظم الاعتقالات للإجراءات القانونية المنصوص عليها في القانون عند القبض والتوقيف والتفتيش، حيث خلت جميع الإفادات التي حصلت عليها

الهيئة، من أشخاص تم اعتقالهم أو من ذويهم، من الإشارة إلى قيام الجهات التي تقوم بالاعتقال بإبراز أية وثائق أو مذكرات مكتوبة تسمح بالاعتقال أو التفتيش، كما أن هناك عدد من الاعتقالات التي تمت في ساعات الليل المتأخرة. وفي بعض الحالات التي تمت فيها مصادرة بعض الأشياء لم يتم تسليم المعتقل أو ذويه أي سند يفيد المصادرة، كما رافق بعض عمليات الاعتقال العبث بمحتويات المنازل ومصادرة بعضها وتخريب للممتلكات.

٦. تم احتجاز المعتقلين في غرف انفرادية أو في زنازين، كما أن عدداً كبيراً من المعتقلين تم احتجازهم لفترات طويلة في أماكن احتجاز أو توقيف غير منظمة بموجب القانون، كما تم في العديد من الحالات إجبار المعتقلين على التوقيع على تعهدات بعدم ممارسة أي نشاط سياسي.

٥. شكاوى حول انتهاك حقوق الأسرى والمحررين:

نظم المشرع الفلسطيني حقوق الأسرى والمحررين من السجون الإسرائيلية في قانون خاص بهم وهو القانون رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٤، ومن بين الحقوق التي كفلها هذا القانون حق الأسرى والأسرى المحررين في حياة كريمة لهم ولأسرهم، وحقهم في التأهيل والتحصيل العلمي لهم ولأبنائهم والحصول على إعفاءات مالية وفقاً للقانون، وحقهم في التوظيف وفي الحصول على مصروف شهري داخل السجن وبدل ملابس، وكذلك حقهم في الحصول على راتب شهري مربوط بجدول غلاء المعيشة لهم ولأفراد عائلتهم.

خلال العام ٢٠٠٧ تعرضت حقوق الأسرى والمحررين للانتهاك، خصوصاً بعد النصف الثاني منه، وقد تلقت **الهيئة** (٥٠) شكوى في هذا الجانب، وتركزت الانتهاكات في عدم صرف المستحقات الشهرية، أو إعادة صرفها بعد أن تم قطعها، ووقف إعفاء الأبناء من دفع الرسوم المدرسية، وعدم توفير التأمين الصحي، وعدم الإعادة للعمل، وعدم توفير العلاج اللازم.

تؤكد **الهيئة** أن حقوق الأسرى والأسرى المحررين وأفراد عائلاتهم يجب أن تبقى مصانة ومكفولة في جميع الأوقات وأن توفر الحكومة الميزانيات المالية التي تضمن لهم حياة كريمة، ولا يجوز الانتقاص من حقوقهم أو انتهاكها من أي أحد، وتحت أي مبرر، خصوصاً عند حدوث خلاف سياسي، وتؤكد **الهيئة** عدم جواز التمييز بين أسير أو آخر لأي سبب بما في ذلك الانتماء السياسي.

رابعاً: إنجازات الهيئة في معالجة الشكاوى خلال العام ٢٠٠٧ (شكاوى عينية):

رغم المعوقات والصعوبات التي واجهتها **الهيئة** في متابعة الشكاوى لأسباب عديدة نبينها في موضع لاحق من التقرير، فقد استطاعت **الهيئة** خلال العام ٢٠٠٧ معالجة وإغلاق ما نسبته (٣٢,٥%) من الشكاوى التي تلقتها في هذا العام، وتوصلت في العديد من الشكاوى إلى حلول مرضية للأشخاص مقدمي الشكاوى، فيما ظلت بقية الشكاوى مفتوحة، وتم تدويرها لإتمام متابعتها في العام ٢٠٠٨ (ما نسبته ٦٧,٥%). لقد أظهرت العديد من الجهات تعاوناً مع **الهيئة** في متابعة الشكاوى، بينما أغلقت بعض الشكاوى لعدم التعاون، وفي العديد من الحالات أدى تعاون الجهات المختصة لتحقيق نتائج مرضية، بينما لم يحقق التعاون في بعض الحالات نتائج مرضية.

فيما يلي بعض صور نجاحات الهيئة الناجمة عن معالجة الشكاوى في العام ٢٠٠٧:

١. في مجال الحد من التمييز في الوظيفة العامة:
شكوى (أ.ح.د) على وزارة الشؤون الاجتماعية

تفاصيل الشكوى

(أ.ح.د) موظف في وزارة الشؤون الاجتماعية منذ تاريخ ١٥/٨/١٩٩٨، حيث عمل منذ بداية تعيينه على بند القضايا الاجتماعية، ثم بتاريخ ٢٣/١٠/٢٠٠٥ تم توقيع عقد عمل سنوي معه. في العام ١٩٩٩، بدأت الوزارة بإجراءات تثبيت له من خلال توفير اعتماد مالي دائم، وقام بتوقيع إقرار استلام العمل الخاص بذلك، ولكنه فوجئ بعد ذلك بإبلاغه من قبل الوزارة بعدم استكمال إجراءات تعيينه كما ولن يتم منحه الاعتماد المالي، وأنه سيبقى على بند القضايا الاجتماعية، في حين أن العديد من موظفي الوزارة ممن كانوا يعملون على بند القضايا الاجتماعية تم تثبيتهم وتوفير إعتمادات مالية لهم، وقد تم استثناءه من ذلك دون أسباب تتعلق بتقييمه أو بالإخلال بواجباته الوظيفية، وإنما كان ذلك على خلفية الانتماء السياسي، حيث قام بمراجعة المسئولين في الوزارة عدة مرات، إلا أنه لم يتم تعديل وضعه الوظيفي حتى اليوم.

الطلب:

رفع شكواه للوزارة المعنية لدراستها، والعمل على فحص الانتهاك وقيام الوزارة بتثبيته وتوفير الاعتماد المالي له خصوصاً وأنه يعمل فيها منذ ٩ سنوات، وذلك أسوة بغيره من الموظفين الذين تم تثبيتهم.

متابعات الهيئة:

تم توجيه رسالة لوزير الشؤون الاجتماعية، بتاريخ ١٢/٠٦/٢٠٠٧، كما تم توجيه رسالة أخرى للوزير بتاريخ ٠٧/٠٨/٢٠٠٧. كما تم مراجعة الوزارة ميدانيا في الموضوع ، وأفادوا بالعمل على دراسة الشكوى وإنصاف مقدم

الشكوى. وبتاريخ ٢٠٠٧/١١/٢٦، تلقينا اتصالا من (أ.ح.د) أكد فيه أنه تم منحه اعتمادا ماليا وتثبيته في الوظيفة.

٢. في مجال الحقوق المالية للموظف العام:
شكوى (ر.م.ق) و (م.ع.ح) على وزارة المالية

تفاصيل الشكوى:

(ر.م.ق) و (م.ع.ح) معلمان لدى وزارة التربية والتعليم العالي، منذ ٢٠٠٥/٩/٢١. لم يتلقيا رواتبهما عن الفترة من بداية التعيين وحتى شهر آذار ٢٠٠٦ بالنسبة للأول، وشهر أيار ٢٠٠٦ بالنسبة للثاني. والبالغة (١٥١٧٧) شيقل بالنسبة للأول، و(١٧١٧٣) شيقل بالنسبة للثاني، رغم أن وزارة المالية قامت بصرف رواتب، أو جزء من الرواتب، لزملاء لهم عينوا في نفس الفترة، وقد راجعا الوزارة طالبين صرف مستحقاتهم أو جزء منها عدة مرات دون نتيجة.

الطلب:

العمل على صرف جزء من الحقوق المالية من رواتب ومستحقات لهما باعتبارهما موظفين، والإسراع في ذلك بسبب الظروف الاقتصادية الصعبة الناجمة لتسيير شؤونهما الحياتية، وأسوة بزملاء لهم.

متابعات الهيئة:

تم مراجعة قسم الرواتب في وزارة المالية، بتاريخ ٢٠٠٧/١/٢٤، حول المستحقات المالية وكيف سيتم صرفها حسب ترتيبات الحكومة. وتم توجيه رسالة للقائم بأعمال وزير المالية، بتاريخ ٢٠٠٧/٠٢/٠٧، كما تم توجيه رسالة تذكيرية لوزير المالية بتاريخ ٢٠٠٧/٠٤/١٢. بتاريخ ٢٠٠٧/٠٥/٠٥ تم استلام

رد وزارة المالية يوضح قيام الوزارة بدراسة الشكوى والعمل على صرف جزء من المستحقات المالية وجدولة المبالغ الأخرى.

٣. في مجال الحقوق التقاعدية:
شكوى (ن.ج.س) على وزارة المالية/ مديرية التقاعد

تفاصيل الشكوى:
(ن.ج.س) موظفة في وزارة الأشغال العامة والإسكان منذ العام ٢٠٠١، وعملت سابقاً في الإدارة المدنية - مديرية الإسكان في الفترة من ١٩٨٤ ولغاية ١٩٩١/٥/١. لم يتم احتساب فترة عملها لدى الإدارة المدنية لأغراض التقاعد، وقد راجعت في الموضوع عدة مرات دون نتيجة، رغم أنها شارفت على بلوغ سن الستين، وهو سن التقاعد.

الطلب:
احتساب سنوات الخدمة السابقة لدى الإدارة المدنية، حتى تتمكن من الحصول على راتب تقاعدي.

متابعات الهيئة:
تم توجيه رسالة لمدير عام التقاعد في وزارة المالية، بتاريخ ٢٠٠٧/١١/١٣، وتلقت **الهيئة** رداً يفيد بإمكان احتساب سنوات خدمتها المصنفة، والتي عملتها من ١٩٨٤/١/١ ولغاية ١٩٩١/٥/١ لغرض التقاعد.

٤. في مجال حقوق الأسرى (المالية):
شكوى (ر.م.ن) على وزارة شؤون الأسرى والمحررين

تفاصيل الشكوى:

(ر.م.ن) أسير محرر، حيث تم اعتقاله من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي بتاريخ ٢٠٠٦/٢/١٤، ومكث في الأسر مدة ثمانية شهور. بعد الإفراج عنه تقدم بأوراقه الثبوتية لمكتب الوزارة في الخليل، بهدف إدراج أسمه في قوائم الأسرى، ليتمكن من الحصول على حقوقه المالية، وقد راجع المكتب عدة مرات، وأبلغوه أن أسمه غير موجود في لوائح الوزارة، وطالب بإدراج أسمه في القوائم ولوائح الوزارة، كي يتمكن من الحصول على حقوقه، وتوجه إلى الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن لمتابعة ذلك.

الطلب:

إدراج أسمه في لوائح الوزارة ليتمكن من الحصول على حقوقه المالية كأسير.

متابعات الهيئة:

تم عقد اجتماع مع مدير مكتب وزارة شؤون الأسرى في الخليل، بتاريخ ٢٠٠٧/٧/١، ووعد بالرد كتابة. تم الاجتماع بوزير شؤون الأسرى، بتاريخ ٢٠٠٧/٨/١٥، ووعد بحل الشكوى، حيث تم لاحقاً إدراج أسم مقدم الشكوى على لوائح الوزارة، وتم صرف مستحقاته عن الأسر.

٥. في مجال الحق بالضمان الاجتماعي (المعونة الاجتماعية):
شكوى (م.س.ش) وآخرون على وزارة الشؤون الاجتماعية

تفاصيل الشكوى:

(م.س.ش) و(ش.م.ع) و(ر.م.ع) و(ج.ح.م) و(م.ع.غ)، أطفال معوقون جسدياً وعقلياً، وهم منتفعون من إحدى الجمعيات الخيرية في منطقة بيت لحم. تقدم أهالي المذكورين أكثر من مرة إلى مديرية الشؤون الاجتماعية في بيت لحم،

لاعتمادهم كحالات اجتماعية وتأمينهم صحياً، ولكنهم لم يتلقوا أي رد إيجابي بخصوص طلبهم.

الطلب:
اعتماد المذكورين كحالات اجتماعية، وتوفير الرعاية الصحية والمعونة الاجتماعية لهم كأطفال محتاجين.

متابعات الهيئة:
تم الاتصال هاتفياً بمديرة الشؤون الاجتماعية، بتاريخ ٢٠٠٧/٠٧/١٥، حيث طلبت تزويدها بالأسماء، وتم عقد اجتماع معها بتاريخ ٢٠٠٧/١١/١٢ حول الموضوع، وأكدت أن المديرية قامت بإدراج أسماء المذكورين على قائمة الانتظار المعدة لدى المديرية لمثل هذه الحالات، وأنه سيتم صرف المعونة المخصصة لهم وفق ترتيبهم.

٦. في مجال الحق بالتعليم:
شكوى (ح.أ.هـ) على وزارة التربية والتعليم

تفاصيل الشكوى:
تقدم (ح.أ.هـ) بشكوى حول الاكتظاظ في مدرسة بنات بيتونيا الأساسية، حيث بلغ عدد طلاب الشعبة الواحدة في الصف الأول والثالث ٥٠ طالبة، وهو ما يعني أن إمكانية الحصول على التعليم اللازم المكفول بالقانون والدستور ستكون ضئيلة. لدى الاستفسار من مدير المدرسة وسكرتيرتها، تبين أن الاكتظاظ محصور في مدارس معينة، وأن هذا يتطلب توفير غرف صفية جديدة لمواجهة الاكتظاظ في مدارس بلدة بيتونيا.

الطلب:
تخفيض عدد الطالبات في بعض الشعب للصفين الأول والثالث، لتتمكن الطالبات من الحصول على حقهن في التعليم بصورة مناسبة.

متابعات الهيئة:
تم عقد اجتماع مع مديرة مدرسة بنات بيتونيا الأساسية في بداية شهر ٢٠٠٧/٩، التي أكدت أن هناك تعليمات من الوزارة حول عدد الطالبات في الصف، ووعدت بأن يتم معالجة مشكلة الاكتظاظ، حيث تم لاحقاً تخفيض عدد الطالبات في الشعبة الواحدة، بما يحقق طلب مقدم الشكوى.

٧. في مجال حق الأشخاص في التمتع بالرعاية الصحية:
شكوى (م.س.ع) على وزارة الصحة

تفاصيل الشكوى:
(م.س.ع) بحاجة لإجراء عملية لإزالة مياه بيضاء من العين، ويوجد لديها تأمين من بلدية الخليل، أي تأمين حكومي ساري المفعول. المذكورة تعاني من ظروف اجتماعية اقتصادية صعبة، ولا معيل لها، وتحدد إجراء العملية لها يوم الخميس الموافق ٢٠٠٧/١٢/٦، وأن نسبة التغطية للعملية من المتوقع أن تكون بنسبة غير كافية، ولا يمكنها تغطية بقية التكاليف.

الطلب:
الإسراع في إعطاءها تحويلة طبية للعلاج، ورفع نسبة التغطية قدر الإمكان نظراً لظروفها الصعبة.

متابعات الهيئة:
تم الاتصال بمدير عام التأمين والعلاج في الخارج، بتاريخ ٢٠٠٨/٠١/٠٩، حيث تم إعطاء مقدمة الشكوى تحويلة وتغطية بنسبة ٩٠%.

٨. في مجال تعزيز حقوق المعاق:
شكوى (ض.ع.ر) على وزارة الشؤون الاجتماعية

تفاصيل الشكوى:
(ض.ع.ر) طفلة تبلغ من العمر ٨ سنوات، وهي معاقة لا تستطيع الاعتماد على نفسها في أي شيء، حيث أن نسبة الإعاقة لديها ١٠٠%، وهي بحاجة إلى كرسي متحرك من نوع خاص، علماً أنها حالة معتمدة لدى وزارة الشؤون الاجتماعية/ مديرية القدس. وقد راجعت عائلتها المديرية دون نتيجة.

الطلب:
الحصول على كرسي متحرك، كونها طفلة معوقة، وتحتاج إلى مساعدة وتأهيل.

متابعات الهيئة:
تم بتاريخ ٢٠٠٧/٧/١ متابعة الموضوع مع مديرية الشؤون الاجتماعية في الرام، حيث أكدت المديرية أنه لا تتوافر الإمكانيات لذلك. تم الاتصال مع إغاثة أطفال فلسطين، بتاريخ ٢٠٠٧/٠٧/٠٣، حيث وعدوا في البداية بمساعدة الطفلة المذكورة عند توفر الكرسي، وتم لاحقاً تزويدها بكرسي متحرك.

٩. في مجال حماية الحق في بيئة نظيفة:
شكوى (أ.ف.ع) على بلدية بيت جالا

تفاصيل الشكوى:
تقدم (أ.ف.ع) بشكوى حول معاناته من تصاعد الدخان الناجم عن شواء الدجاج في أحد المطاعم المجاورة لسكنه بكميات كبيرة، وما يلحقه ذلك من أضرار على البيئة والصحة، حيث سبق وتقدم بشكاوى للبلدية طالباً إيجاد

الحلول المناسبة، بما يضمن الحفاظ على البيئة والصحة العامة، ولكن لم يتم وضع حد لذلك.

الطلب:
إيجاد الحلول لوقف الضرر البيئي والصحي الناتج عن تصاعد الدخان من المطعم.

متابعات الهيئة:
تم توجيه رسالة لرئيس بلدية بيت جالا حول الموضوع بتاريخ ٢٠٠٧/٧/١٧، وتم استلام رد البلدية بتاريخ ٢٠٠٧/٧/٢٦، الذي أكد اتخاذ خطوات باتجاه إيجاد الحلول الهندسية المناسبة لإزالة الضرر الناتج عن تصاعد الدخان، حيث تم توجيه إخطار نهائي لصاحب المطعم بذلك.

١٠. في مجال الحد من الاعتقال التعسفي:
شكوى (ك.ح.ح) على قوات حرس الرئاسة

تفاصيل الشكوى:
(ك.ح.ح) هي والدة الحدث (ح.ط.م)، البالغ من العمر (١٦ عاما)، وقد تم اعتقال ولدها من قبل قوات حرس الرئاسة أثناء وجوده للعلاج في مستشفى رام الله الحكومي، حيث يعاني من إصابة بالرصاص في الرجل اليمنى. تم نقله إلى مقر المقاطعة برام الله، واحتجازه تعسفياً لعدة شهور، بإدعاء الحفاظ على حياته، وتم منع والدته المذكورة من زيارته للاطمئنان عليه، والتأكد من مكان وظروف احتجازه على الأقل.

الطلب:
السماح للمذكورة بزيارة ابنها، والكشف عن مكان احتجازه، وإطلاق سراحه فوراً كونه محتجزاً تعسفياً.

متابعات الهيئة:
تم بتاريخ ٢٠٠٧/٨/٢١ توجيه رسالة لقائد قوات حرس الرئاسة، كما تم عمل مراجعة ميدانية للتحقق من أسباب استمرار احتجاز المواطن. تم بتاريخ ٢٠٠٧/٨/٢٩ إطلاق سراح الشخص المحتجز وعاد إلى بيته.

١١. في مجال مناهضة التعذيب وسوء المعاملة:
شكوى (م.ع.ج) على الاستخبارات العسكرية

تفاصيل الشكوى:
(م.ع.ج) شخص مدني تم اعتقاله من قبل جهاز الاستخبارات العسكرية في مدينة نابلس بتاريخ ٢٠٠٧/١١/١٧، وتم التحقيق معه من قبل الجهاز، حيث تعرض خلال فترة التحقيق للتعذيب بأساليب مختلفة منها تعصيب العينين، وربط الرجلين، والضرب فلقة على القدمين والشبح، حيث فقد وعيه من شدة التعذيب، وتم نقله بسبب سوء وضعه الصحي إلى مستشفى رفيديا بتاريخ ٢٠٠٧/١١/٢٠.

الطلب:
التحقيق في التعرض للتعذيب وسوء المعاملة من قبل ضباط ومحققي جهاز الاستخبارات، ومحاسبة من يثبت تورطه.

متابعات الهيئة:
تم عقد اجتماع مع مدير جهاز الاستخبارات العسكرية في مدينة رام الله في بداية شهر ٢٠٠٧/١٢، وتم شرح ظروف الحادثة وطلبات المواطن مقدم الشكوى، وتم تسليم مدير الجهاز رسالة خطية حول الشكوى مرفقا بها صوراً تظهر آثار الضرب والتعذيب على جسم المواطن. أكد مدير الجهاز علمه بالحادثة، وأكد أن لجنة تحقيق شكلت لهذا الغرض، وسيوافي **الهيئة** برد مكتوب

حول النتائج. وبتاريخ ٢٠٠٧/١٢/٤ تلقينا رداً خطياً من مدير الجهاز، أكد فيه أن نتائج التحقيق أثبتت وقوع تجاوزات، وأن المتورطين سيحالون إلى المحكمة العسكرية وفق القانون، ومن جهة أخرى قدم اعتذارا خطياً للمواطن.

١٢. في مجال الحد من البطء في المحاكمات أمام القضاء:
شكوى (أ.م.ت) و(و.ف.م) و(م.م.د) و(ي.أ.ص) و(س.م.س) على مجلس القضاء الأعلى

تفاصيل الشكوى:
المذكورون موقوفون في مركزي إصلاح وتأهيل أريحا ونابلس منذ فترات طويلة ومتفاوتة، حيث أن لديهم قضايا أمام المحاكم الفلسطينية بتهم مختلفة، وقد عرضوا عدة مرات على المحكمة، دون أن يتم السير فعلياً بإجراءات المحاكمة، ودائماً يتم تأجيل القضية، كما لم يبت في قضاياهم منذ زمن طويل، دون وضوح الأسباب، فعلى سبيل المثال أفاد الموقوف (أ.م.ت) أن لديه قضية أمنية منظورة لدى محكمة بداية نابلس منذ العام ٢٠٠١، ويتم تأجيلها باستمرار دون سبب. الأمر الذي ألحق به ضرراً نفسياً وجسدياً، إضافة إلى صعوبات في زيارة الأهل حيث أن بعضهم موقوف في سجن بعيد عن مكان سكنه.

الطلب:
دراسة شكواهم، واتخاذ الإجراءات بهدف تحريك قضاياهم، والسير بإجراءات محاكمة فعلية، ووضع حدّ للتأجيل والمماطلة، لكون قضاياهم ما زالت تراوح مكانها منذ فترات طويلة.

متابعات الهيئة:
تم توجيه رسالة لرئيس مجلس القضاء الأعلى، بتاريخ ٢٠٠٧/٠٩/٠٥. وتم استلام رد من رئيس مجلس القضاء الأعلى، بتاريخ ٢٠٠٧/٠٩/١٢، بطلب

أرقام الدعاوى المتعلقة بالمذكورين، كما تم توجيه رسالة ثانية لـرئيس مجلس القضاء الأعلى بالمطلوب، بتاريخ ٢٠٠٧/٠٩/١٣، وتم استلام رد رئيس مجلس القضاء الأعلى، بتاريخ ٢٠٠٧/١٠/٢٩ يوضح أن المحاكم نظرت قضايا المذكورين، وتم إخلاء سبيل بعضهم بالكفالة، أما الباقين فستنظر قضاياهم أمام المحاكم وفقا للأصول والقانون.

١٣. في مجال تعزيز احترام أحكام المحاكم وتنفيذها:
شكوى (ي.ت.أ) على جهاز الأمن الوقائي

تفاصيل الشكوى:

تقدم (أ.ت.أ) وهو شقيق (ي.ت.أ) بشكوى حول اعتقال شقيقه بتاريخ ٢٠٠٧/٩/٥ من جهاز الأمن الوقائي، بالقرب من مدرسة جنين الثانوية، وأنه بتاريخ ٢٠٠٧/٩/٢٦ أصدرت محكمة صلح جنين أمراً بالإفراج عنه بالكفالة، حيث قام أهله بدفع مبلغ الكفالة وقدره ثلاثمائة دينار أردني، وأن الجهات الرسمية لم تقم بالإفراج عنه.

الطلب:

تنفيذ قرار المحكمة، والإفراج عن شقيقه فوراً.

متابعات الهيئة:

تم توجيه رسالة لمدير جهاز الأمن الوقائي، بتاريخ ٢٠٠٧/١٠/٠٢، وتم بتاريخ ٢٠٠٧/١٠/٩ استلام رد يفيد بأن (ي.ت.أ) تم اعتقاله من قبل قيادة المنطقة (القوة الأمنية المشتركة). قامت **الهيئة** بتاريخ ٢٠٠٧/١٠/٩ بإصدار بيان يطالب بالإفراج عن بعض الموقوفين استجابة لقرارات القضاء، ومنهم مقدم الشكوى، كما قامت **الهيئة** بعقد اجتماعات مع وزير العدل وقائد منطقة جنين، وتكللت الجهود بالإفراج عن المواطن، بتاريخ ٢٠٠٧/١٠/١٧.

١٤. في مجال محاكمة الأشخاص أمام محكمة مختصة ومستقلة: شكوى (ع.م.ص) وآخرون على الشرطة

تفاصيل الشكوى:

(ع.م.ص) وآخرون موقوفون في مركز إصلاح وتأهيل رام الله منذ تاريخ ٢٠٠٥/٦/١٣ بتهمة القتل، وهم عسكريون يعملون في جهاز الشرطة. قررت محكمة النقض الفلسطينية اختصاص المحاكم العسكرية بالنظر في قضيتهم بعد أن كانت منظورة أمام محكمة بداية رام الله. لم يتم تحويل قضيتهم إلى محكمة الشرطة (العسكرية)، كما لم يتم نقلهم إلى مركز احتجاز خاص بالعسكريين، الأمر الذي عطل السير بالقضية، واتخاذ إجراءات فعلية للنظر والحكم فيها.

الطلب:

قيام مدير عام الشرطة باتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ قرار محكمة النقض، وتحويل قضيتهم إلى محكمة الشرطة (العسكرية)، والإسراع بالنظر فيها، إضافة إلى نقلهم إلى مركز احتجاز خاص بالعسكريين.

متابعات الهيئة:

تم توجيه رسالة لقائد الشرطة الفلسطينية، بتاريخ ٢٠٠٧/٠٤/٢٤، ورسالتين تذكيريتين بتاريخ ٢٠٠٧/٠٥/١٥، وبتاريخ ٢٠٠٧/٠٨/٠٧. تم استلام رد قائد الشرطة، بتاريخ ٢٠٠٧/٠٨/١١ يؤكد فيه أنه أصدر تعليماته بتحويل (ع.م.ص) إلى سجن الاستخبارات العسكرية ليحاكم أمام محكمة الشرطة، أما البقية فقد تم إبقاءهم في السجن المدني، ليحاكموا أمام المحاكم المدنية، كونه تم إنهاء خدمتهم العسكرية سابقاً.

١٥. في مجال الحد من الاعتقال على خلفية سياسية:
شكوى (م.م.أ) على المخابرات العامة

تفاصيل الشكوى:
تم اعتقال (م.م.أ) من قبل جهاز المخابرات العامة في نهاية شهر ٢٠٠٧/٧، من مكان سكنه في البيرة، وتم التحقيق معه حول تسليم سلاح لشخص أخر. أكد المذكور أنه أعتقل على خلفية سياسية، وأنه لم يعرض على القضاء أو النيابة العامة، و لم يسمح لأهله بالزيارة، أو تمكينه من توكيل محامي.

الطلب:
الإفراج عنه أو عرضه على جهة قضائية مختصة.

متابعات الهيئة:
بالإضافة لزيارة الموقوف في مكان احتجازه لدى المخابرات العامة في أريحا، فقد قامت **الهيئة** بتوجيه رسالة لمدير المخابرات العامة بتاريخ ٢٠٠٧/٨/٢٠ حول احتجاز مجموعة من الأشخاص دون مراعاة الإجراءات القانونية أو السماح لأهلهم بزيارتهم بمن فيهم مقدم الشكوى المذكور، وطالبت إما الإفراج عنهم أو عرضهم على جهة قضائية. لم تتلق **الهيئة** أي رد من مدير الجهاز عن الموضوع، وتم لاحقاً الإفراج عن مقدم الشكوى، وعدد من الأشخاص الآخرين المحتجزين على خلفية سياسية، بما يحقق طلب **الهيئة**.

١٦. في مجال تعزيز حق الموقوف في زيارة الأهل:
شكوى (م.خ.أ) على الأمن الوقائي

تفاصيل الشكوى:
تقدم شقيق (م.خ.أ) بشكوى حول اعتقال شقيقه بتاريخ ٢٠٠٧/١٠/١، أثناء تواجده على دوار المنارة برام الله، من جهاز الأمن الوقائي وزميل أخر له، وأنه منذ ذلك التاريخ لا يعرف هو أو أي من أهله عن شقيقه شيئاً، وأنهم لم يتمكنوا من زيارته، حيث قاموا بمراجعة الجهاز المذكور، وأبلغوهم بأنه ممنوع من الزيارة، كما ووصلتهم معلومات من أشخاص رفضوا ذكر أسمائهم، أن شقيقه يتعرض لشتى أنواع الضرب والتعذيب.

الطلب:
تمكين الأهل من زيارة شقيقه، وكذلك قيام **الهيئة** بزيارته للاطمئنان عليه وعلى ظروف احتجازه.

متابعات الهيئة:
تم الاتصال بمدير التحقيق في الأمن الوقائي، بتاريخ ٢٠٠٧/١٠/١٠، أفاد بأنه هناك توصية بالإفراج عنه قبل عيد الفطر. وتم الاتصال بوالدة المواطن لإخبارها برد الوقائي، بتاريخ ٢٠٠٧/١٠/١٠. وبتاريخ ٢٠٠٧/١٠/١٧، لم يفرج عنه وسمح لأهله بزيارته لمدة عشرة دقائق، كما تم توجيه رسالة لمدير جهاز الأمن الوقائي، بتاريخ ٢٠٠٧/١٠/٣٠، ولكن لم يتم السماح بزيارته، وتم إبلاغ **الهيئة** بذلك باتصال من الجهاز، بتاريخ ٢٠٠٧/١١/٠٧. نتيجة اتصالات مكثفة وعلى عدة مستويات، تمكنت **الهيئة** لاحقاً من زيارة المواطن مرتين، أحدهما بتاريخ ٢٠٠٧/١١/٢٠، وتمت برفقة الأهل.

١٧. في مجال تعزيز حق الموقوف في الرعاية الصحية:
شكوى (ص.ح.هـ) على النيابة العامة

تفاصيل الشكوى:

(ص.ح.هـ) موقوف في مركز إصلاح وتأهيل أريحا، ويعاني من مرض نفسي وعصبي وحالة تشنج، إضافة إلى إصابة قديمة بعيار ناري في الرجل اليسرى، وأن حالته الصحية صعبة، وأن علاجه يتوافر في مستشفى الخليل. طلب المذكور نقله إلى مركز إصلاح وتأهيل الظاهرية، ليتمكن من متابعة العلاج، ولكن لم يتم الاستجابة لطلبة من قبل النيابة العامة. قامت **الهيئة** بمراجعة مدير مركز إصلاح وتأهيل أريحا، الذي أفاد بأنه خاطب النيابة العامة لنقل المواطن المذكور لسجن الظاهرية، ليتمكن من متابعة علاجه في مستشفى الخليل، استنادا لتوصية من الخدمات الطبية العسكرية بنقله إلى سجن الظاهرية، وذلك لعدم توافر العلاج في أريحا، ولكن دون نتيجة.

الطلب:

تمكينه من الحصول على الرعاية الصحية بنقله إلى سجن الظاهرية بالخليل، لعدم توفر ذلك في مستشفيات أريحا، خوفاً من تفاقم الضرر الذي قد يلحق به من جراء ذلك.

متابعات الهيئة:

تم مراجعة مدير سجن أريحا حول قضية المواطن، بتاريخ ٢٠٠٧/٠٤/٢٤، الذي أكد أنه تم رفع كتاب للنيابة لنقله للظاهرية لكن دون نتيجة. تم توجيه رسالة للنائب العام، بتاريخ ٢٠٠٧/٠٥/١٣، وتلقت **الهيئة** بتاريخ ٢٠٠٧/٥/١٤ رداً إيجابياً حول الشروع بنقل ملف قضية المواطن إلى الخليل، لتمكينه من الحصول على الرعاية الصحية. تم زيارة مركز إصلاح وتأهيل أريحا، بتاريخ ٢٠٠٧/٠٥/٢٩، وتبين أنه تم نقل مقدم الشكوى لسجن الظاهرية.

١٨. في مجال الحقوق المالية للأشخاص:

شكوى (ب.ي.ب) على وزارة المالية

تفاصيل الشكوى:

(ب.ي.ب) قام بتأجير مبنى لوزارة الداخلية/ شرطة محافظة الخليل، حيث يستعمل المبنى كمخفر لشرطة السموع، بموجب عقد إيجار يبدأ في ٢٠٠٥/١/١، وبدل الإيجار السنوي هو أربعة آلاف دينار أردني. لم تقم الجهة المستأجرة (وزارة الداخلية/ الشرطة) بتأدية بدل الإيجار عن العام ٢٠٠٥، وقد أبلغته المالية العسكرية بأن موضوعه لدى وزارة المالية، حيث قام بمراجعة قسم الإيجارات في الوزارة عدة مرات، طالباً صرف بدل الإيجار عن العام ٢٠٠٥، ودائما يتم إبلاغه بأن الملف في القسم كذا والقسم كذا.

الطلب:

وضع حد للتأخير والمماطلة، والعمل على صرف بدل الإيجار عن العام ٢٠٠٥.

متابعات الهيئة:

تم توجيه رسالة لوزير المالية، بتاريخ ٢٠٠٧/٠٨/٢٢، كما تم توجيه رسالة تذكيرية لوزير المالية، بتاريخ ٢٠٠٧/٠٩/١٢. تم تلقي رد مكتوب من وحدة العلاقات العامة في وزارة المالية، بتاريخ ٢٠٠٧/٩/١٢، يوضح أسباب التأخير، كما تم لاحقا الإسراع في صرف مستحقات الشخص مقدم الشكوى.

١٩. في مجال الحصول على الخدمات العامة:

شكوى (س.س.م) على بلدية البيرة وبلدية بيرزيت ومجلس محلي سردا ومجلس محلي أبو قش

تفاصيل الشكوى:

(س.س.م) تقدم بشكوى مفادها أن طريق رام الله – بيرزيت يفتقر إلى الإنارة الكاملة، إضافة إلى عدم وجود تخطيطات وإشارات وعاكسات على الطريق، تساعد السائقين على معرفة الاتجاهات والأرصفة، الأمر الذي يجعل من السير

على الطريق غير آمن، ويعرض سلامة المواطنين للخطر، خصوصاً في فصل الشتاء بسبب انتشار الضباب في المكان. كما أضاف أن توفير متطلبات الأمان على الطريق تتوزع على بلديتي بيرزيت والبيرة ومجلسي محلي سردا وأبو قش، وهو ما شكل صعوبة كبيرة في الوصول إلى نتائج إيجابية عند مراجعة المواطنين لتلك الجهات.

الطلب:

تشكيل فريق عمل مشترك من الهيئات المحلية المذكورة بالتعاون مع سلطة الطاقة وشركة الكهرباء لتأهيل شارع رام الله - بيرزيت (من فندق بست إيسترن – حتى الجامعة)، وذلك بالعمل على إنارة الشارع حفاظاً على سلامة وأرواح المواطنين.

متابعات الهيئة:

تم توجيه رسائل لرئيس بلدية البيرة، بتاريخ ٢٠٠٧/٢/٥، ولرئيس بلدية بيرزيت، بتاريخ ٢٠٠٧/٢/٥، ولرئيس مجلس محلي سردا، بتاريخ ٢٠٠٧/٢/٥، ولرئيس مجلس محلي أبو قش، بتاريخ ٢٠٠٧/٢/٥. إضافة لرسائل تذكيرية للجهات المذكورة باستثناء بلدية البيرة بتاريخ ٢٠٠٧/٤/١٢، وتم استلام رد مكتوب من رئيس بلدية البيرة، بتاريخ ٢٠٠٧/٢/٢٥ يوضح أن هناك مشروعاً لإنارة الطريق، ويحتاج الأمر إلى تكاتف جميع الجهات للقيام بالمهمة. كما تم عقد اجتماعات مع سلطة الطاقة وشركة الكهرباء والتي وعدت بإنجاز المشروع بالتعاون مع محافظة رام الله والبيرة. تم تنفيذ المشروع وإنارة جميع أجزاء الشارع من فندق بست إيسترن وحتى مدخل جامعة بيرزيت بتضافر جهود جميع الجهات.

٢٠. في مجال الحصول على الأوراق الرسمية:
شكوى (أ.ع.ف) على وزارة الصحة

تفاصيل الشكوى:
(أ.ع.ف) تقدمت في بداية شهر نيسان ٢٠٠٧، بطلب لدى قسم التقارير في مستشفى رام الله الحكومي، للحصول على نسخة أخرى من التقرير الطبي الذي استلمته بتاريخ ٢٠٠٦/١٢/٢١ ولكنها فقدته، ويدور التقرير حول معالجتها في المستشفى إثر تعرضها لاعتداءٍ من آخرين في ذلك التاريخ، وقد رفض المستشفى منحها نسخة من التقرير طالباً معاينتها وفحصها من جديد، قام أقارب لها بمراجعة المستشفى لعدة شهور، منهم والدها، ولكن دون نتيجة، علما أن المذكورة أكدت لهم أنها تريد التقرير في إطار إجراءات ستتقدم بها لدى النيابة العامة حول التحقيق في الاعتداء عليها.

الطلب:
الحصول على نسخة من التقرير الطبي.

متابعات الهيئة:
تم مراجعة مستشفى رام الله الحكومي، بتاريخ ٢٠٠٧/٠٦/٠٣، بما في ذلك مدير المستشفى والطبيب المعالج وقسم التقارير، وتم الحصول على نسخة من التقرير الطبي وتزويد مقدمة الشكوى به.

خامساً: استمرار متابعة الهيئة للشكاوى المدورة من العام ٢٠٠٦

واصلت **الهيئة** خلال العام ٢٠٠٧ متابعة الشكاوى المدورة من العام ٢٠٠٦، والبالغ عددها (٣٤٧ شكوى). وقد استطاعت **الهيئة** خلال العام ٢٠٠٧ إغلاق (١٤٨ شكوى) منها، أي ما نسبته (٤٢,٧%) من العدد الكلي للشكاوى المدورة، وتوصلت في العديد منها إلى نتائج مرضية، فيما أغلقت شكاوى أخرى نتيجة عدم تعاون الجهات المشتكى عليها. بينما ظلت (١٩٩ شكوى) قيد المتابعة.

تركزت غالبية الشكاوى المدورة حول انتهاكات للعديد من حقوق الإنسان وحرياته، وستواصل **الهيئة** متابعة أي شكوى ظلت مفتوحة إذا كان الانتهاك مستمراً. ومن أمثلة الشكاوى المدورة التي حققت **الهيئة** فيها نجاحاً في العام ٢٠٠٧، شكوى المواطن (م.ي.أ) حول منعه من العودة لمكان عمله في محافظة رام الله والبيرة، حيث خاطبت **الهيئة** المحافظ خطياً وشفوياً حول الانتهاك عدة مرات، طالبة وقف الانتهاك وإعادة المواطن إلى العمل فوراً نظراً لمخالفة الإجراءات المتخذة بحقه للقانون، وقد تعاون محافظ رام الله والبيرة مع **الهيئة**، وأعاد المواطن للالتحاق بعمله. وشكوى المواطن (ع.ع.ع) حول عدم صرف مستحقاته المالية بعد استقالته من العمل في وزارة الصحة، حيث خاطبت **الهيئة** وزيري الصحة والمالية خطياً عدة مرات، طالبة دفع مستحقات المواطن، وقد تعاونت الوزارتين في الموضوع، وتم صرف مبلغ (٣٥،٢٦٠ شيقل) لصالح المواطن. وشكوى المواطن (م.س.ع) حول عدم احتساب سنوات خدمة لأغراض الراتب، حيث تابعت **الهيئة** الموضوع مع ديوان الموظفين العام ميدانياً، وكانت النتيجة احتساب (١٠ سنوات) لصالح المواطن، وصرف المستحقات المالية عنها من تاريخ المطالبة بها.

سادساً: المعوقات التي واجهت الهيئة في متابعة الشكاوى في العام ٢٠٠٧

كان للتغيرات في البيئة السياسية، وتعدد الحكومات بصورة كبيرة في العام ٢٠٠٧، وما شهدته مناطق السلطة الفلسطينية من أعمال اقتتال داخلي، وتعطل في عمل المؤسسات الحكومية، والأحداث التي شهدها النصف الثاني من العام ٢٠٠٧، ومنها سيطرة حماس على مقاليد الحكم في قطاع غزة، وإعلان رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية لحالة الطوارئ، واستمرار الحصار الخانق على السلطة الوطنية، وخاصة في قطاع غزة، أثراً واضحاً على عمل **الهيئة** بشكل عام، وعلى عمل وحدة الشكاوى بشكل خاص.

واجهت وحدة الشكاوى في **الهيئة** في متابعتها للشكاوى عدداً من المعيقات خلال العام ٢٠٠٧، والتي أثرت سلباً على تلك المتابعة، وهو ما شكل تأخيراً في معالجة بعض الشكاوى أو توقف المتابعة أو إعادة المتابعة من جديد، وهو ما أنعكس بصورة خطيرة على استمرار بعض الانتهاكات الواقعة على الحقوق والحريات، وفيما يلي أبرز تلك المعوقات:

١. التغيرات في سياسات العديد من الوزارات والمؤسسات العامة، نظراً لتغير القائمين عليها خصوصاً في ظل تعدد الحكومات خلال العام ٢٠٠٧.
٢. عدم استقرار العلاقة بين النيابة العامة والأجهزة الأمنية المختلفة خصوصاً في قطاع غزة، وعدم تنفيذ الأخيرة للقرارات والمذكرات الصادرة عن النيابة العامة، أعاق كثيراً متابعة الشكاوى المتعلقة بحجز الحرية وعدم إتباع الإجراءات القانونية.
٣. تعطل عمل الوزارات والمؤسسات العامة في بعض الأحيان، إما بسبب سوء الأوضاع الداخلية والإقتتال أو بسبب إضراب العدد الأكبر من الموظفين والعاملين في الوزارات والمؤسسات المختلفة، واستمراره لأيام متصلة.
٤. استمرار حالة الانفلات الأمني التي سادت خصوصاً في محافظات غزة، وما نجم عنها من اعتداءات على الحقوق، وازدياد عدد الضحايا من المواطنين، وإضعاف المؤسسات الرسمية، ما أدى بدوره إلى إحجام المواطن وتردده في تقديم شكواه **للهيئة**، أو إلى أي جهة أخرى كالشرطة أو النيابة العامة أو القضاء وذلك بسبب الخوف أو عدم الثقة في حصوله على نتيجة عادلة لشكواه أو عدم تنفيذ أي أحكام قد يحصل عليها لصالحه من المحاكم.
٥. أدت سيطرة حماس على قطاع غزة، وإعلان حالة الطوارئ من قبل الرئيس، إلى وجود جهتين تتعامل معهما **الهيئة** في ظل انفصال تام بينهما، ما أدى إلى صعوبة متابعة الشكاوى مع هذه الجهات، خاصة إذا ما تعلق الأمر بشكوى لمواطن قي قطاع غزة تتطلب المتابعة مع جهة موجودة في الضفة الغربية، كديوان الموظفين العام ووزارة المالية وغيرها من الجهات.
٦. غياب بعض الأجهزة الأمنية عن الساحة الفلسطينية في قطاع غزة خصوصاً بعد سيطرة حماس، كالأمن الوقائي والمخابرات العامة والاستخبارات العسكرية وغيرها، وهو ما أدى إلى توقف متابعة الشكاوى الواردة عليها.

٧. بعد سيطرة حماس على قطاع غزة، وإعلان حالة الطوارئ، قامت **الهيئة** بوضع خطة عمل طارئة لمواجهة هذه الأحداث الاستثنائية، ما أدى إلى وقف عمل الوحدة في متابعة الشكاوى المتعلقة بالجانب المدني بشكل تام، لفترة تجاوزت الشهر، من أجل متابعة تطور الأحداث والتركيز على إعداد التقارير المتعلقة بالانتهاكات التي تحدث في مناطق السلطة الفلسطينية.

٨. لغرض سماع الإفادات وتلقي الشكاوى من المحتجزين، فقد شهدت زيارات **الهيئة** لمراكز الاحتجاز التابعة للأجهزة الأمنية في قطاع غزة والضفة الغربية عرقلة، وتأخير، ومماطلة، وصلت في بعض الحالات إلى منع زيارة بعض المحتجزين، وعدم السماح لممثلي **الهيئة** بالالتقاء بالمحتجزين على إنفراد، وتهديد المحتجزين بعدم تقديم شكاوى بعد خروجهم.

٩. رغم العدد الكبير نسبياً من الردود التي تلقتها **الهيئة** في النصف الثاني من العام ٢٠٠٧، إلا أن غالبيتها، وخاصة الواردة من الجهات الأمنية، لا زالت تتصف بالنمطية، وإنكار ما ورد في الشكوى دون اتخاذ أية إجراءات أو إجراء أي تحقيقات حيادية وجدية في الشكوى.

١٠. لا زالت بعض الجهات الرسمية غير واعية بشكل كامل للدور الذي تقوم به **الهيئة**، الأمر الذي يؤدي في بعض الأحيان إلى عدم تعاون هذه الجهات مع **الهيئة**، هذا أيضاً في ظل غياب قانون **للهيئة** يبين ويحدد دورها بشكل يلزم الجهات الرسمية التعاون معها.

الفصـــل الثانـــي

مراقبة أوضاع السجون وأماكن التوقيف والاحتجاز والمراكز الاجتماعية

واصلت **الهيئة** خلال العام ٢٠٠٧ نشاطاتها وفعالياتها لمراقبة أوضـــاع مراكـــز الإصلاح والتأهيل "السجون" التابعة لمديرية مراكـــز الإصـــلاح والتأهيـــل في الشرطة، وكذلك أماكن احتجاز وتوقيف الأشخاص لدى جميع الأجهزة الأمنية في الضفة الغربية وقطاع غزة التابعة للشرطة والمخـــابرات والأمـــن الوقـــائي والاستخبارات العسكرية، وتلك التي أصبحت تابعة لوزارة الداخلية في السلطة القائمة في قطاع غزة بعد سيطرة حماس على القطاع في منتصف العام، وذلـــك للتحقق من مدى جاهزية تلك الأماكن، وصلاحيتها لاحتجـــاز الأشـــخاص، وللتأكد من سلامة الإجراءات القانونية، والأمـــن الشخـــصي للمحتجـــزين، وظروف احتجازهم من النواحي القانونية والصحية والمعيشية والنفسية، ولمراقبة مدى تطبيق القانون الخاص بالسجون والمعايير الدولية الدنيا لحقوق السجناء.

كما أولت **الهيئة** اهتماماً خاصاً في العام ٢٠٠٧ لمراكز الرعايـــة الاجتماعيـــة والنفسية، ودور الإيواء والحماية للفئات الـــضعيفة في المجتمـــع، كالأحـــداث والمسنين والأطفال والفتيات، خصوصاً تلك المراكز الرسمية التابعـــة لإشـــراف وزارة الشؤون الاجتماعية في السلطة الفلسطينية.

شهد العام ٢٠٠٧ تزايداً في أعداد المحتجزين والموقوفين مقارنة بالعام الـــسابق، وقد واكبت الهيئة التطورات التي طرأت على مراكـــز الاحتجـــاز وحقـــوق المحتجزين فيها، ولعل أبرز تلك التطورات خلال العام ٢٠٠٧، هـــي ســـيطرة السلطة القائمة في قطاع غزة على جميع مراكز التوقيف سواءً التابعة للـــشرطة

كسجن غزة المركزي والنظارات، وتلك التابعة للأجهزة الأمنية الأخرى (كالمخابرات العامة والأمن الوقائي والاستخبارات)، بالإضافة لوقوع حالات وفاة لبعض الموقوفين في بعض مراكز التوقيف في الضفة الغربية وقطاع غزة كما ذكرنا عند الحديث عن الحق في الحياة، واكتظاظ مراكز التوقيف سواء في الضفة الغربية أو في قطاع غزة بالمحتجزين على خلفية سياسية، وتزايد حالات تعذيب وإساءة معاملة الأشخاص المحتجزين لدى مراكز التحقيق والتوقيف سواء التابعة لوزارة الداخلية وللأجهزة الأمنية في الضفة الغربية أو التابعة للقوة التنفيذية ووزارة الداخلية المقالة في قطاع غزة.

تبين **الهيئة** في هذا الفصل من التقرير نتائج مراقبتها لأوضاع السجون ومراكز الاحتجاز ودور الإيواء والرعاية الاجتماعية، والآليات المستخدمة للتحقق من توفر الحماية اللازمة لحقوق المحتجزين.

أولاً: أوضاع السجون وأماكن الاحتجاز والمراكز الاجتماعية في العام ٢٠٠٧

١. أوضاع مراكز الإصلاح والتأهيل الفلسطينية "السجون":

لم يطرأ خلال العام ٢٠٠٧ أي تغير في عدد مراكز الإصلاح والتأهيل، وظلت ستة مراكز هي: رام الله، أريحا، نابلس، جنين، الظاهرية، غزة، كما لم يطرأ أي تعديل على النظام القانوني الخاص بها، فهذه المراكز تحتكم لقانون مراكز الإصلاح والتأهيل الفلسطيني لسنة ١٩٩٨ وتعديلاته.

شهد العام ٢٠٠٧ تطوراً على صعيد تبعية السجون، فبينما ظلت السجون في الضفة الغربية تخضع لإشراف المديرية العامة لمراكز الإصلاح والتأهيل في الشرطة، أصبح سجن غزة المركزي خاضعاً لتبعية وزارة الداخلية في السلطة القائمة في قطاع غزة، ويخضع لإشراف الشرطة فيها. وقد شهد هذا السجن

بعد سيطرة حماس على قطاع غزة مغادرة جميع النزلاء المحكـــومين والموقـــوفين البالغ عددهم في حزيران من العام ما يزيد عن ٥٠٠ سجيناً، نظراً لاســـتهداف هذا السجن في النزاع المسلح في تلك الفترة. وفي وقت لاحق بعد سيطرة حركة حماس على القطاع، تم توجيه إعلان إلى السجناء عبر فضائية الأقصى لتـــسليم أنفسهم في سجن غزة المركزي، وقام عدد منهم، خصوصاً ممن كانوا يخـــشون على حياتهم في الخارج، بتسليم أنفسهم، وقامت القوة التنفيذية ومسلحي حماس بإعادة البعض الآخر منهم للسجن، في حين لا يزال العدد الأكبر خارجاً.

على صعيد توفر الإمكانيات، لا تزال مراكز الإصلاح والتأهيل الفلسطينية تفتقر لمقومات اعتبارها مراكز إصلاح وتأهيل، فالعديد منها قديم، وتعرض على مدى سنوات الاحتلال الإسرائيلي، خصوصاً خلال انتفاضة الأقصى للتدمير الكلي أو الجزئي من قوات الاحتلال، دون أن يعاد بناء ســـجون جديـــدة بمخططـــات ومواصفات حديثة. على سبيل المثال، تم تدمير سجن أريحا في العام ٢٠٠٦ من قبل سلطات الاحتلال، و لم يعاد بناءه، وظل السجن القائم في أريحا مشتركاً مع مركز توقيف وتحقيق المخابرات العامة. كما لا تزال الميزانيات الخاصة بمراكـــز الإصلاح والتأهيل قليلة بالنظر لاحتياجات تلك المراكز. كما أن معظم تلـــك المراكز بحاجة إلى إعادة ترميم لأغراض توفير وتعزيز الحماية الأمنية فيهـــا، بمـــا يشمل بناء أبراج مراقبة وأسوار، وتزويد المراكز بشبكة من الكاميرات للمراقبة وحماية النزلاء، وأجهزة للكشف عن المعادن للمحافظة على الأمـــن الـــداخلي للمركز بوسائل الحماية والدفاع الملائمة والمحددة بالقانون، كما لم يتم تـــوفير ورش تدريب وتشغيل نظرية وعملية جديدة داخل مراكز التأهيل والإصلاح بما ينسجم مع القانون.

على صعيد تفعيل المراقبة والإشراف على مراكز الإصلاح من النيابـــة العامـــة والقضاء ووزارة العدل والمحافظ حسب ما ينص عليه القانون، فقد ظلت تلـــك الجهات باستثناء النيابة العامة في العام ٢٠٠٧ لا تقوم بدورها للتحقق من تطبيق القوانين وعدم وجود موقوفين بصورة غير قانونية أو موقوفين ينتظرون المحاكمة

من فترات طويلة، فيما لا زال دور النيابة بحاجة لمزيد من التفعيل في هذا الجانب.

على صعيد الجوانب الصحية والاجتماعية والمعيشية للنزلاء والموقوفين، فتتفاوت مراكز الإصلاح والتأهيل في مدى ملائمتها وجاهزيتها، سواءً من حيث السعة، أو من حيث طواقم الإشراف عليها، أو توفير الاحتياجات للنزلاء فيها. وتعاني بعض المراكز من ضيق المساحة وسوء التهوية واكتظاظ النزلاء، كما لا يتم الفصل بين النزلاء الموقوفين والنزلاء المحكومين. وعلى المستوى الطبي لا توجد عيادات أو أماكن مجهزة للفحص الطبي في بعض المراكز، لكن هناك زيارات دورية يقوم بها أطباء الخدمات الطبية العسكرية للمراكز، ولكن هذه الزيارات لا تلبي في كثير من الأحيان احتياجات النزلاء من العناية الطبية. أيضاً يوجد في بعض المراكز بعض النزلاء الأحداث ممن يتوجب قانونياً عدم استقبالهم داخل تلك المراكز، وإنما إحالتهم إلى أماكن احتجاز خاصة بهم، حيث نظراً لعدم وجود دور خاصة بالأحداث في مختلف المحافظات يتم إيداعهم في السجون. كذلك يجري أحياناً توقيف بعض الأشخاص في مراكز إصلاح وتأهيل تبعد مكانياً عن مقر المحكمة التي تنظر في قضاياهم، مما يخلق نوع من التباطؤ في متابعة ملفاتهم أمام المحاكم، خصوصاً في ظل صعوبة نقل الموقوفين من محافظة لأخرى، كما أن النزلاء في بعض المراكز يفتقرون للإرشاد الاجتماعي والنفسي لعدم توفر كادر متخصص لذلك.

وعلى الصعيد القانوني، لم تصدر خلال العام ٢٠٠٧ اللوائح التنفيذية اللازمة لقانون مراكز الإصلاح والتأهيل، بما في ذلك توفير لوائح خاصة تنظم الإجازات للنزلاء والإفراج في ثلثي المدة، وتحديد من تنطبق عليه هذه المعايير وفقاً لأسس تراعي المساواة وعدم التمييز. كما لم يتم العمل على مراجعة قانون الإجراءات الجزائية لوضع الضوابط اللازمة للحد من تأخير محاكمة الموقوفين في مراكز الإصلاح ضمن إطار العدالة.

لا تزال هناك حاجة لمساندة أكبر، وتنسيق وتعاون متواصل مع الإدارة العامة لمراكز الإصلاح والتأهيل، خصوصاً من قبل الجهات الرسمية المختصة، للنهوض بأوضاع السجون لتحقيق التكاملية في العمل بما يضمن توفير حماية أكبر لحقوق النزلاء، وهو ما يتطلب تضافر جهود الحكومة، وخصوصاً وزارات الداخلية والصحة والشؤون الاجتماعية والعدل والجهات القضائية كمجلس القضاء الأعلى والنيابة العامة، بالإضافة للخدمات الطبية العسكرية كل حسب اختصاصه.

يشار إلى أن مجموع من دخلوا السجون الخمسة في الضفة الغربية خلال العام ٢٠٠٧، وفقاً لإحصائيات المديرية العامة لمراكز الإصلاح والتأهيل بلغ (٢٥٤٢ شخصاً)، وأن عدد النزلاء على خلفية ارتكاب جرائم القتل بلغ (٩٩ نزيلاً)، منهم (٦) محكومين فقط، كما أن عدد النزلاء من المتهمين بالشروع بالقتل بلغ (١١٢ نزيلاً).

خلال العام ٢٠٠٧ لم يتم تسجيل أي عوائق أمام زيارة **الهيئة** لمراكز الإصلاح والتأهيل في الضفة الغربية، ويتم الترتيب للزيارات مع المديرية العامة لمراكز الإصلاح والتأهيل، التي بدورها تقوم بتقديم جميع التسهيلات اللازمة لكل زيارة، كما يتم الرد على استفسارات وملاحظات **الهيئة**، ومعالجة بعض طلبات وشكاوى النزلاء المتعلقة بظروف الاحتجاز ميدانياً بعد كل زيارة أو من خلال المكاتبات الخطية. كما أن زيارات الهيئة الدورية استمرت لسجن غزة المركزي طيلة العام ٢٠٠٧ دون عوائق.

فيما يلي جدول بأوضاع النزلاء في مراكز الإصلاح والتأهيل حسب أخر زيارة تمت من قبل **الهيئة** لتلك المراكز في شهر كانون أول من العام ٢٠٠٧.

إسم المركز	عدد النزلاء الكلي شهر ٢٠٠٧/١٢	عدد المحكومين	عدد الموقوفين	عدد النساء الموقوفات من بينهم	عدد الأحداث من بينهم
مركز إصلاح وتأهيل رام الله	٢١٨	٢٣	١٩٥	٢	٢
مركز إصلاح وتأهيل أريحا	٤٠	٤	٣٦	٠	٠
مركز إصلاح وتأهيل نابلس	١٢٧	١٥	١١٢	٥	٥
مركز إصلاح وتأهيل جنين	٦١	٦	٥٥	٠	٨
مركز إصلاح وتأهيل الظاهرية	١١٦	٢١	٩٥	٠	٠
مركز إصلاح وتأهيل غزة	٢٣١	١٦	٢١٥	٢	١٣

٢. أوضاع مراكز التوقيف والاحتجاز التابعة للأجهزة الأمنية في الضفة الغربية:

نظارات الشرطة:

يبلغ عدد نظارات الشرطة الفاعلة التي يتم فيها التحفظ على الأشخاص في محافظات ومدن الضفة الغربية والتي زارتها الهيئة خلال عام ٢٠٠٧ حوالي (١٢

نظارة)[11]. وهي تتبع مباشرة لإدارة الشرطة المدنية، بما فيها نظارة شرطة ضواحي القدس في رام الله. تفتقر النظارات للتنظيم القانوني الذي يحكم احتجاز الأشخاص فيها. وقد تبين **للهيئة** من زياراتها الدورية لتلك النظارات، أنها تنقسم إلى نوعين: نوع يستخدم لاحتجاز الأشخاص بصورة مؤقتة ضمن الصلاحية المعطاة للشرطة بالتحفظ على الأشخاص لمدة ٢٤ ساعة، وأحيانا يتم تجاوز هذه المدة في بعض النظارات بصورة مخالفة للقانون، ونوع أخر يستخدم لاحتجاز الأشخاص بصورة دائمة، ولفترات طويلة دون أن تخضع لقانون تنظيم السجون، ما يجعل توقيف الأشخاص فيها إخلالا بأحكام القانون، ومن أمثلة هذا النوع نظارات الشرطة في محافظات طولكرم وقلقيلية وبيت لحم "نظارة دار آمر".

خلال العام ٢٠٠٧ لم تعمل الإدارة العامة للشرطة على إنشاء نظارات حديثة، أو تطوير أوضاع النظارات القائمة، حيث تفتقر معظم النظارات لمباني لائقة، فمعظم النظارات يعاني من سوء التهوية والرطوبة والضيق والخلو من النوافذ ومن نقص مواد التنظيف اللازمة، ومن سوء الإضاءة، ومن عدم وجود أغطية وفرشات ملائمة. كما يعاني بعضها من الاكتظاظ أحياناً، على سبيل المثال، بلغ عدد المحتجزين في نظارة شرطة قلقيلية أثناء زيارتها بتاريخ ٢٠٠٧/١٢/٢٧ (٦٩ محتجزاً)، منهم (٤) محكومين. ومن الناحية الصحية تفتقر نظارات الشرطة لوجود نظام أو إجراءات موحدة تنظم الجانب الصحي، ففي بعض النظارات مثلاً يعتبر عرض المتهم قبل توقيفه على الطبيب شرطاً لتوقيفه، بينما في نظارات أخرى لا يعرض الموقوف على الطبيب إلا في حالة تعرضه لمشكلة صحية، بالإضافة لعدم توفر بعض الأدوية والعلاجات. كما لا يوجد في النظارات نظام العيادات الطبية أو حتى الطبيب المناوب، والمتبع هو نقل الموقوف لطبيب

[11] **يوجد في مراكز الشرطة المنتشرة في البلدات والمدن الأخرى نظارات، لكنها غير مخصصة لتوقيف الأشخاص، كما يوجد نظارات في مباني المحاكم مخصصة لحفظ الأشخاص بعد نقلهم للمحكمة لمتابعة الإجراءات القضائية.**

الخدمات الطبية العسكرية لمعاينته إذا تطلب الأمر ذلك، وعلى الرغم من أن النظارات لا تخضع لقانون السجون، فإن تفقدها للتحقق من سلامة الإجراءات القانونية فيها من القضاء والنيابة العامة ووزارتي الداخلية والعدل تكاد تكون غير موجودة.

فيما يلي قائمة بأهم النظارات الشرطة التي زارتها **الهيئة** في العام ٢٠٠٧ في الضفة الغربية، وطبيعة توقيف الأشخاص فيها:

إسم النظارة	المحافظة	طبيعة التوقيف فيها (دائم أو مؤقت)
نظارة شرطة طولكرم	طولكرم	دائم بصورة مخالفة للقانون
نظارة شرطة قلقيلية	قلقيلية	دائم بصورة مخالفة للقانون
نظارة شرطة دار آمر	بيت لحم	دائم بصورة مخالفة للقانون
نظارة شرطة أريحا	أريحا	مؤقت، وأحيانا دائم بصورة مخالفة للقانون خصوصاً بالنسبة للأحداث
نظارة شرطة رام الله	رام الله والبيرة	مؤقت، وأحياناً يتجاوز التوقيف فيها ٢٤ ساعة بما يخالف القانون
نظارة شرطة ضواحي القدس	رام الله والبيرة	مؤقت، وأحياناً يتجاوز التوقيف فيها ٢٤ ساعة بما يخالف القانون
نظارة شرطة الخليل	الخليل	مؤقت، وأحياناً يتجاوز التوقيف فيها ٢٤ ساعة بما يخالف القانون
نظارة شرطة دورا	دورا	مؤقت، وأحياناً يتجاوز التوقيف فيها ٢٤ ساعة خصوصاً بالنسبة للأحداث والنساء بما يخالف القانون
نظارة شرطة نابلس	نابلس	مؤقت، وأحياناً يتجاوز التوقيف فيها ٢٤ ساعة بما يخالف القانون
نظارة شرطة سلفيت	سلفيت	مؤقت، وأحياناً يتجاوز التوقيف فيها ٢٤ ساعة بما يخالف القانون
نظارة شرطة جنين	جنين	مؤقت، لا يتجاوز ٢٤ ساعة بما يتفق مع القانون
نظارة شرطة طوباس	طوباس	مؤقت، لا يتجاوز ٢٤ ساعة بما يتفق مع القانون

مراكز تحقيق وتوقيف الأمن الوقائي:

يبلغ عدد مراكز التوقيف والتحقيق التابعة لجهاز الأمن الوقائي في الضفة الغربية والتي زارتها الهيئة خلال العام ٢٠٠٧ حوالي (٩ مراكز) [١٢]. وتضم هذه المراكز غرف للمحتجزين وبعضها زنازين فردية، كما هو الحال في مركز الخليل. كما أن بعضها يتكون من غرفة واحدة داخل مقر الجهاز، كما هو الحال في سلفيت، وبعضها الأخر يستخدم للتوقيف الدائم كما هو الحال في مركز بيتونيا، وبعضها يتم أحيانا التوقيف فيه بصورة مؤقتة كما هو الحال في مركز أريحا. بعد النصف الثاني من العام ٢٠٠٧، تم استحداث مركزي توقيف وتحقيق الأمن الوقائي في جنين، والجنيد في نابلس.

بوجه عام تفتقر تلك المراكز للتنظيم القانوني الذي يوضح أحكام وقواعد توقيف الأشخاص فيها [١٣]. والملاحظ في العام ٢٠٠٧، خصوصاً النصف الثاني منه، ازدياد واضح في عدد المحتجزين في تلك المراكز بصورة كبيرة، خصوصاً المحتجزين على خلفية سياسية، ودون مراعاة الإجراءات القانونية، حيث شهدت تلك المراكز احتجاز الأشخاص لفترات طويلة، ودون عرض على النيابة العامة أو القضاء، حتى أن بعض الأشخاص المحتجزين لم يقابلوا وكيل النيابة ولا مرة واحدة منذ احتجازهم. كما حصلت مماطلات في الإفراج عن بعض المحتجزين بعد حصولهم على أوامر الإفراج صادرة عن المحاكم المختصة، وواجه المحتجزون صعوبات في الاتصال بالأهل، وبالعالم الخارجي، حيث منع الأهل في كثير من الأحيان من زيارة أبناءهم دون مبرر ولفترات طويلة.

---

[١٢] **توجد تلك المراكز في كل من: بيتونيا/رام الله، وأريحا، وجنين، الجنيد/نابلس، سلفيت، قلقيلية، طولكرم، بيت لحم، الخليل.**

[١٣] **تنص المادة (٩) من القرار بقانون رقم (١١) لسنة ٢٠٠٧ بشأن الأمن الوقائي على (يحدد الوزير المختص مراكز التوقيف التابعة للإدارة العامة للأمن الوقائي بالتنسيق مع المدير العام، ويُعلم وزير العدل والنائب العام بحالتها وبأي تغيير يطرأ بشأنها، وتعتبر تلك المراكز مراكز قانونية للتوقيف).**

لم تواجه **الهيئة** في النصف الأول من العام ٢٠٠٧ أي إشكاليات في زيارة مراكز الاحتجاز التابعة لجهاز الأمن الوقائي في الضفة الغربية، إلا أن النصف الثاني من العام شهد تغيراً في سياسة الجهاز وآليات الترتيب للزيارات، وذلك بعد إعلان حالة الطوارئ التي اتخذت ذريعة لوضع العقبات أمام **الهيئة**، وإعاقة زيارة المحتجزين في تلك المراكز على خلفية سياسية.

مراكز تحقيق وتوقيف المخابرات العامة:

يبلغ عدد مراكز التوقيف والتحقيق التابعة لجهاز المخابرات العامة في الضفة الغربية والتي زارتها الهيئة خلال العام ٢٠٠٧حوالي (٩ مراكز) [١٤]، وتضم هذه المراكز غرف للمحتجزين وبعضها زنازين فردية، ويعاني بعضها من سوء التهوية والإضاءة وعدم وجود وسائل تكييف للتخفيف من حدة ارتفاع الحرارة صيفاً، إضافة لعدم وجود عيادات طبية مجهزة فيها. وقد لوحظ أن عدداً من تلك المراكز تم استحداثه بعد النصف الثاني من العام ٢٠٠٧ خصوصاً مراكز رام الله "الإرسال"، وجنين، وطوباس، والجنيد في نابلس.

بوجه عام تفتقر تلك المراكز للتنظيم القانوني الذي يحكمها ويحكم توقيف الأشخاص فيها. والملاحظ في العام ٢٠٠٧ خصوصاً النصف الثاني منه، ازدياد واضح في عدد المحتجزين في تلك المراكز بصورة كبيرة، خصوصاً المحتجزين على خلفية سياسية، ودون مراعاة الإجراءات القانونية، حيث شهدت تلك المراكز احتجاز الأشخاص لفترات طويلة، وواجه المحتجزون صعوبات في الاتصال بالأهل، وبالعالم الخارجي، حيث منع الأهل في كثير من الأحيان من زيارة أبناءهم دون مبرر ولفترات طويلة.

[١٤] **توجد تلك المراكز في كل من: رام الله، وأريحا، جنين، طوباس، الجنيد/نابلس، سلفيت، قلقيلية، بيت لحم، الخليل.**

لم تواجه **الهيئة** في النصف الأول من العام ٢٠٠٧ أية إشكاليات في زيارة مراكز الاحتجاز التابعة لجهاز المخابرات في الضفة الغربية، إلا أن النصف الثاني من العام شهد تغيراً في سياسة الجهاز بعد إعلان حالة الطوارئ التي اتخذت ذريعة لوضع العقبات أمام **الهيئة**، وإعاقة زيارة المحتجزين في تلك المراكز على خلفية سياسية.

مراكز توقيف الاستخبارات العسكرية والسجون العسكرية:

يوجد في محافظات الضفة الغربية عدد من مراكز التوقيف التابعة للاستخبارات العسكرية في كل من أريحا، ورام الله، وجنين، وبيت لحم، والخليل، والجنيد في نابلس، وسلفيت، وطولكرم. وهي مخصصة لاحتجاز العسكريين. وتم استحداث العديد منها خلال العام ٢٠٠٧ وهي مراكز أريحا، وجنين، والجنيد/ نابلس. وتفتقر تلك المراكز للتنظيم القانوني الحديث الذي يحكمها ويحكم توقيف الأشخاص فيها. وقد شهدت تلك المراكز تزايداً في احتجاز الأشخاص فيها بعد النصف الثاني من العام ٢٠٠٧، حيث تم توقيف الأشخاص لفترات طويلة خلافاً للإجراءات القانونية، وتم احتجاز بعض الأشخاص المدنيين على خلفية سياسية خلافاً لاختصاص تلك المراكز، وتم تقييد زيارات الأهل أحياناً. وتعاني بعض تلك المراكز من الاكتظاظ الشديد، ونقص الخدمات الضرورية كالحمامات الملائمة، ومن سوء التهوية كما هو الحال بالنسبة لمركز توقيف الاستخبارات العسكرية في رام الله.

كما يوجد في بعض محافظات الضفة الغربية عدداً من السجون العسكرية المخصصة للعسكريين، كالسجن العسكري في الخليل، والسجن العسكري في جنين الذي تم استحداثه في بداية شهر ٦ من العام ٢٠٠٧ وأعيد إغلاقه في نهاية العام ذاته [١٥]. وهناك بعض السجون العسكرية التي لم يعاد بناءها بعد أن

[١٥] خصص هذا السجن للعسكريين والمعتقلين على خلفية سياسية، وقد تم إغلاقه في بداية شهر ٢٠٠٧/١٢ بعد البدء في إعمار مبنى مقاطعة جنين، وتم نقل المحتجزين فيه إلى مركز الاستخبارات العسكرية، وبسبب الاكتظاظ والخلاف على الصلاحيات تم توزيع المحتجزين على مراكز توقيف الأجهزة الأمنية الأخرى كالمخابرات والوقائي.

تعرضت للتدمير من قبل سلطات الاحتلال الإسرائيلي، كما هو الحال بالنسبة للسجن العسكري في أريحا، والذي تم تدميره في العام ٢٠٠٦. بوجه عام لا توجد في الضفة الغربية سجون عسكرية مجهزة وفق مواصفات ومتطلبات فنية وإدارية وقانونية، وما هو موجود منها يعاني من غياب التنظيم القانوني الحديث الذي يحكمها ويحكم وضع الأشخاص فيها، وكذلك من عدم وضوح الجهات المرجعية التي تشرف عليها. كما تعاني من عدم الجاهزية على صعيد المباني الملائمة وتوفر الظروف المعيشية والصحية، ومن تدني الخدمات الضرورية اللازمة، فعلى سبيل المثال فالسجن العسكري في الخليل يقع في مبنى مستأجر قديم، يتكون السجن من غرفتين ضيقتين فقط، تنعدم فيهما التهوية والإضاءة الطبيعية، ويوجد في كل غرفة حمام غير ملائم.

٣. أوضاع مراكز الاحتجاز والتوقيف في قطاع غزة بعد منتصف العام ٢٠٠٧

سادت مراكز التوقيف والاحتجاز حالة من الفوضى بعد الأحداث الدامية التي شهدها قطاع غزة في منتصف حزيران ٢٠٠٧. وتأثرت مراكز التوقيف والاحتجاز التابعة للأجهزة الأمنية بصورة مباشرة بعد أن تم السيطرة على مقار تلك المراكز من قبل الجناح المسلح لحركة حماس والقوة التنفيذية. حيث خضعت تلك المراكز لإشراف مباشر في البداية من قبل القوة التنفيذية والجناح المسلح لحركة حماس، بما في ذلك نظارات الشرطة، البالغ عددها في المحافظات المختلفة (١٣ نظارة)، وكذلك مراكز تحقيق وتوقيف الأمن الوقائي، والمخابرات العامة، والاستخبارات العسكرية، والسجن العسكري، بالإضافة لسجن غزة المركزي "المدني"، ودار الربيع للرعاية الاجتماعية "إصلاحية الأحداث".

وفي إطار حالة الفوضى بعد ٢٠٠٧/٦/١٤ جرت عمليات توقيف واحتجاز للأشخاص في مراكز التوقيف والسجون المذكورة أعلاه، ومراكز أخرى لم يعلن عنها تم التعرف عليها من خلال إفادات للمحتجزين بعد الإفراج عنهم أو ذويهم، وذلك دون إتباع الإجراءات القانونية، ودون عرض على الجهات

القضائية، ودون أن يتم السماح للأهل بالزيارة. فقد قامت القوة التنفيذية والجناح المسلح لحماس بعمليات اعتقال لمئات الأشخاص من بينهم أفراد أجهزة أمنية واحتجازهم في مراكز توقيف تحت سيطرتها [١٦]، وكان من أبرز تلك المراكز مركز حطين (وهو مراكز توقيف سابق للوقائي وتم تغيير إسمه)، ومركز المشتل (وهو مركز توقيف سابق للمخابرات).

في شهر أب ٢٠٠٧ تم الإعلان عن مصادقة السلطة القائمة في قطاع غزة على تشكيل جهاز الأمن الداخلي، وشرطة الساحل " البحرية "، والشرطة النسائية، وعن مزاولة عملها. وفي أكتوبر ٢٠٠٧ أعلنت وزارة الداخلية في السلطة القائمة في قطاع غزة عن دمج أفراد القوة التنفيذية بجهاز الشرطة الفلسطينية، وتوزيعهم على الإدارات المعتمدة في جهاز الشرطة، وتم تعيين مدير عام للشرطة ونائب له، وعليه أصبحت القوى الأمنية التابعة للوزارة تتكون من جهاز الشرطة، ودائرة الأمن الداخلي، وجهاز أمن وحماية الشخصيات، وجهاز الدفاع المدني، وجهاز الأمن الوطني، وهذا الأخير مرجعيته رئيس الوزراء ووزير الداخلية في السلطة القائمة في غزة، ويندرج تحت إشرافه السجن العسكري، والقضاء العسكري، والمقرات العسكرية، والعيادات الطبية العسكرية. حيث انحصرت صلاحية الشرطة في الإشراف على سجن غزة المركزي، ومراكز التوقيف التابعة للشرطة في النظارات الموجودة في مركز الشرطة في محافظات قطاع غزة. بينما أصبح مركز المشتل تابعاً لإشراف جهاز الأمن الداخلي، ويتم توقيف الأشخاص فيه على خلفية أمنية أو سياسية، دون إتباع للأصول القانونية، وتم التوقف عن احتجاز الأشخاص في مركز حطين المذكور سابقاً.

[١٦] قبل تسمية جهاز الأمن الداخلي من قبل السلطة القائمة في قطاع غزة، كانت الاعتقالات التي تتم من قبل الجناح المسلح لحركة حماس، تتم بهذه الصفة وبناءاً على أوامر ومذكرات تحمل هذه الصفة مضافاً إليها "الاستخبارات العسكرية".

لقد أدت حالة السيطرة على قطاع غزة من قبل حماس إلى خروج ومغادرة جميع الموقوفين والمحتجزين من السجون ومراكز التوقيف والنظارات، ومن بينهم محكومين بتهم خطيرة، على سبيل المثال فقد خرج من السجن العسكري في غزة ما يقارب (٤٠ سجيناً).

أما فيما يتعلق بمؤسسة الربيع للرعاية الاجتماعية " الإصلاحية " للأحداث، فقد شهدت هروباً لبعض الأحداث أثناء عمليات الاقتتال، ولاحقاً تم إخلاء سبيل جميع الأحداث الموجودين فيها، ولم يتم إيداع أي حدث فيها نظراً لخطورة الأوضاع السائدة. بعد ذلك وخلال الشهور الأولى بعد سيطرة حماس، تم إيداع الأحداث في سجن غزة المركزي، ومراكز توقيف أخرى، دون الفصل بينهم وبين البالغين، وفي نهاية شهر أيلول من العام ٢٠٠٧ تم إعادة العمل على إيداع الأحداث في مؤسسة الربيع، ونقل جميع النزلاء الموجودين في أماكن احتجاز مختلفة من الأحداث إليها.

واجهت **الهيئة** صعوبات في زيارة مراكز الاحتجاز والتوقيف التي أصبحت تحت سيطرة السلطة القائمة في قطاع غزة وأجهزتها الأمنية، خصوصاً في الشهور الأولى بعد سيطرة حماس على قطاع غزة، ولكنها تمكنت بعد ذلك من زيارة مراكز الاحتجاز والتوقيف بصورة دورية.

٤. أوضاع بعض مراكز الرعاية الاجتماعية ودور الإيواء:

مركز دار رعاية الفتيات في بيت لحم:

تعتبر دار رعاية الفتيات الموجودة في محافظة بيت لحم المكان الوحيد لتوقيف وإيواء النزيلات من الفتيات الأحداث الجانحات (دون سن ١٨) في الضفة الغربية، حيث يتم تحويل النزيلات للدار من جميع المحافظات في الضفة الغربية، ويشرف على الدار وزارة الشؤون الاجتماعية. ليس هناك إجراءات قانونية واضحة تحدد آلية معينة لدخول الفتيات إلى الدار، كما لا يوجد تصنيف أو

فصل للترحيلات. يوجد في الدار نوعين من الفتيات: الفتيات الموقوفات لاتهامهن بارتكاب جرائم معينة، والفتيات الموجودات بغرض الرعاية والحماية الاجتماعية. وهو ما يؤدي إلى نوع من الخلط، الذي يتنافى مع الهدف الأساسي من وجود هذه الدار، والتي يفترض أن تختص بفئة الأحداث الجانحين من الفتيات.

خلال العام ٢٠٠٧ دخل الدار (٣٠) فتاة، من بينهن (١٠) فتيات موقوفات على قضايا جنائية، والبقية قضايا اجتماعية بغرض الرعاية والحماية فقط. وقد لاحظت باحثة **الهيئة** أثناء زيارتها للدار، أن الدار تعاني من نقص الأدوية العلاجية، خصوصاً فيما يتعلق بخدمات علاج الأسنان، كما لا يتم توفير الاحتياجات اليومية من الطعام ومواد التنظيف بصورة منتظمة بسبب عدم قيام وزارة المالية بتسديد ديون المورد، وبالتالي كان يعتمد توفير هذه الاحتياجات على مديرة الشؤون الاجتماعية بدافع شخصي. أيضاً تعاني الدار من عدم وجود حماية أمنية بالمستوى المطلوب، إذ يوجد فقط حارس ليلي، وشرطي مناوب غير مسلح، ويرتدي زى مدني، وأبواب الدار مفتوحة، ولا تغلق إلا ليلاً، حيث سجلت خلال العام ٢٠٠٧ أكثر من خمسة حالات هروب من الدار.

مركز دار الأمل للملاحظة والرعاية الاجتماعية "الأحداث" في رام الله:

تعتبر دار الأمل الموجودة في محافظة رام الله والبيرة المكان الوحيد لتوقيف الأحداث الجانحين من الذكور في الضفة الغربية، حيث يتم تحويل التزلاء من جميع محافظات الضفة الغربية إليها، وتشرف على الدار وزارة الشؤون الاجتماعية. يوجد في هذه الدار فئة الأحداث الجانحين الذين ينقسمون إلى موقوفين ومحكومين، وهؤلاء دخلوا الدار إما عن طريق المحكمة أو عن طريق النيابة أو عن طريق الشرطة. كما يوجد في الدار فئة المشردين الذين يدخلون الدار عن طريق مراقب السلوك، وبعض الحالات الاجتماعية الذين يدخلون الدار إما عن طريق مراقب السلوك أو مرشد حماية الطفولة. تعاني الدار من إشكالية في فصل الموقوفين عن المحكومين، وهناك فصل جزئي في ساعات النوم

فقط ما بين ذوي التهم في القضايا الجنائية عن ذوي التهم بقضايا الجنح البسيطة، كما يفصل المشردين والحالات الاجتماعية لوحدهم.

خلال عام ٢٠٠٧ دخل الدار (٢٠١) حدثاً، بينهم (٢٠٠) موقوف، و(١) محكوم. تعاني الدار من عدم وجود عيادة مجهزة أو طبيب مناوب في الدار، إذ تنقل الحالات المرضية إلى المستشفى الحكومي، كما لا يتم توفير بعض الأدوية غير المتوفرة لدى وزارة الصحة، حيث يضطر النزيل لتوفيرها على حسابه الخاص. كما تحتاج الدار إلى نظام واضح يبين ظروف وقواعد وأحكام وضع الأحداث فيها.

مؤسسة دار المسنين والعجزة في أريحا:

تأسست هذه الدار في العام ١٩٦٧، وهي المكان الوحيد في الضفة الغربية المخصص للمسنين والعجزة، وتخضع لإشراف وزارة الشؤون الاجتماعية. تستقبل الدار فئة المسنين دون قيود على الجنس أو العمر، حيث لاحظ باحث **الهيئة** أثناء زيارة الدار في شهر نيسان من العام ٢٠٠٧، أنه يوجد في الدار (٢٢) شخصاً، من بينهم (١٥) رجلاً، و(٧) نساء من جميع المحافظات في الضفة الغربية، من بينهم حالات تعاني من إعاقات عقلية.

تعاني الدار من نقص في الطاقم خصوصاً المناوبات، كما أن غرف الدار هي عبارة عن بناء من اللبن (الطين) وهي قديمة جداً، كما أن هناك نقص في الحمامات، ولا يوجد أبواب ملائمة، والشبابيك تالفة وممزقة، كما أن غرف النوم تعاني من نقص الأسرة، ويتم استخدام فرشات إسفنج قديمة وتفتقد للنظافة. تعاني الدار أيضاً من نقص أدوات الترفيه كالتلفزيون والجرائد

والألعاب، ومن عدم وجود عيادة طبية لائقة ومجهزة بالكامل بما يتناسب مع طبيعة الأشخاص الموجودين في الدار [١٧].

مركز محور:

يعرف أيضا باسم "البيت الأمن"، وهو مركز مجتمعي تم افتتاحه بتاريخ ٢٠٠٧/٢/٢٧، ويقوم هذا المركز بتقديم الخدمات المختلفة للنساء والفتيات ضحايا العنف الأسري في فلسطين. يقع في مدينة بيت ساحور على قطعة أرض مقدمة من بلدية بيت لحم، ويخضع لإشراف وزارة الشؤون الاجتماعية، وله نظام داخلي، ويقدم الدعم للمشروع الحكومة الايطالية بإدارة البنك الدولي. يوجد في المركز قسمان، خارجي وداخلي، الأول يعمل على تقديم الاستشارات والتوعية والتثقيف للنساء، حيث قدم منذ نشأة المركز خدماته لحوالي (٥٠٠٠ آلاف) مستفيدة، أما الثاني وهو البيت الآمن الداخلي، فقد قدم خدماته منذ نشأته إلى حوالي (٥٤) مستفيدة مع أبنائهن. يوجد في المركز حالياً حوالي (٢٢ حالة)، وأيضا هنالك (٤٧ حالة) أخرى يتم العمل معهن في البيت الأمن في القسم الخارجي بدون مبيت، وتقوم **الهيئة** بزيارات شهرية إلى المركز لمتابعة أوضاعه وتفقد ظروف المنتفعات.

ثانياً: آليات مراقبة السجون وأماكن الاحتجاز وخطوات المساندة في العام ٢٠٠٧

استخدمت **الهيئة** في العام ٢٠٠٧ بعض الآليات لمراقبة أوضاع السجون ومراكز التوقيف والاحتجاز، للتحقق من جاهزية تلك السجون والمراكز وأوضاع النزلاء أو الموقوفين فيها، كما قامت في ظل تقييمها ورصدها لتلك الحالة باتخاذ

[١٧] **بتاريخ ٢٠٠٧/٧/٩ أصدر مجلس الوزراء القرار رقم (٣٤) لسنة ٢٠٠٧ بشأن تقديم معونة نقدية لمؤسسة دار العجزة والمسنين في أريحا، ونصت المادة (١) من القرار على تقديم مبلغ (٥٠ ألف شيقل) لتلك الدار.**

خطوات متابعة من أجل المساندة والمطالبة بدعم تطوير تلك السجون والمراكز، وتحسين ظروف احتجاز وتوقيف الأشخاص فيها. فيما يلي أبرز الآليات وخطوات المتابعة المساندة التي نفذتها الهيئة في العام ٢٠٠٧:

١. القيام بزيارات تفقدية دورية للسجون ومراكز الاحتجاز:

نفذت **الهيئة** خلال العام ٢٠٠٧ ما يقارب (٤٣٩) زيارة، شملت (١٠٩) سجناً ومركزاً للاحتجاز والتوقيف في الضفة الغربية وقطاع غزة. كانت غالبية تلك الزيارات دورية، وتمت بعد التنسيق الخطي أو الشفوي المسبق مع الجهات المختصة. ركزت **الهيئة** خلال تلك الزيارات على تفقد أماكن الاحتجاز من نواحي ملائمة المباني، وتوافر الاحتياجات الضرورية للموقوفين، اللازمة للنظافة والترفيه والتشغيل والاتصال، وكذلك الوجبات الغذائية، وتقديم الخدمات الصحية، بالإضافة للتحقق من عدم وجود موقوفين بصورة غير قانونية أو موقوفين دون محاكمة. كما ركزت الزيارات على رصد وفحص مدى اكتظاظ تلك المراكز، ومدى إتباع نظام الفصل بين الجرائم الخطيرة والبسيطة والمحكومين والموقوفين، وعدم وضع البالغين مع الأحداث، ومدى وجود أقسام خاصة مفصولة للنساء تشرف عليها شرطيات مؤهلات. وقد أعدت بنتيجة تلك الزيارات التقارير والاستمارات، وتم أخذ إحصاءات عن عدد المحتجزين وتصنيفاتهم، وكذلك سماع إفادات وشكاوى من المحتجزين حول بعض الانتهاكات بحقهم، ومتابعتها مع الجهات ذات العلاقة.

واجهت **الهيئة** خلال العام ٢٠٠٧، خصوصاً في النصف الثاني منه، صعوبات في زيارة مراكز التوقيف والاحتجاز في قطاع غزة والضفة الغربية، الأمر الذي أعاق من قدرتها على القيام بدورها الرقابي على تلك المراكز لفترات معينة، فقد ماطلت بعض الأجهزة الأمنية في إعطاء الموافقة على طلبات لزيارات خاصة تقدمت بها **الهيئة** لبعض الموقوفين للإطلاع على ظروف احتجازهم، بعد تلقي شكاوى من الأهل حول سوء ظروف الاحتجاز، كما جرى إخضاع بعض

الزيارات لمراقبة وتقييد من قبل تلك الأجهزة من خلال اشتراط زيـــارة بعـــض الموقوفين بوجود محقق أو مسؤول من الجهاز.

لا تزال **الهيئة** تواجه صعوبات ومعوقات تمنع من قيامها بزيارات مفاجئة لمراكز الاحتجاز والتوقيف ما يضيق من ممارستها لدورها الرقابي على تلـــك المراكـــز وظروف احتجاز الأشخاص فيها.

٢. توثيق شكاوى النزلاء والمحتجزين حول الظروف القانونيـــة والمعيـــشية والصحية:

تلقت **الهيئة** خلال العام ٢٠٠٧ سواءً أثناء زيارتها الدورية للسجون ومراكـــز التوقيف والاحتجاز المنتشرة في الضفة الغربية وقطاع غزة، أو من خلال طلبات تقدم بها الأهالي، مئات الشكاوى من الـــنزلاء والمحتجـــزين حـــول ظـــروف احتجازهم القانونية من نواحي عدم إتباع إجراءات قانونية صحيحة عند القبض أو التوقيف أو التفتيش، وعدم العرض على الجهات القضائية كالنيابة والقضاء، وتوفير معايير المحاكمة العادلة لهم. كما تلقت شكاوى حول تعرضهم للتعذيب أو إساءة المعاملة عند التحقيق من الأجهزة الأمنية، وحول منع زيارات الأهـــل والاتصال بالعالم الخارجي، والاحتجاز لفترات طويلة دون محاكمة وإجـــراءات قضائية فعّالة. كذلك تلقت **الهيئة** شكاوى من المحتجزين حول نقص الخدمات الصحية وعدم توافر الأدوية والعلاجات اللازمة، والاحتجاز في أمـــاكن غـــير ملائمة من ناحية السعة أو النظافة أو توافر التهوية أو احتجاز في مكـــان غـــير مخصص، كحجز العسكريين في غير الأماكن المخصصة لهم، أو وضع الأحداث في غير دور الرعاية الاجتماعية الخاصة بهم.

قامت **الهيئة** بتوثيق تلك الشكاوى، وبرفع مئات الرسائل الخطية في إطار إجراء التحقيقات في تلك الشكاوى، كما تلقت عشرات الردود من الجهات المشتكى عليها. ومن أمثلة الشكاوى في مجال حقوق النزلاء والمحتجزين التي تابعتها **الهيئة**: شكوى (ج.م.ع) وهو عسكري تم احتجازه في مركز إصلاح وتأهيل أريحا في

مكان غير مخصص للعسكريين. وشكوى (أ.م.ع) الذي أحتجز لدى شرطة بيت لحم وتم منع الأهل من زيارته لفترة طويلة. وشكوى (ح.م.ع) الذي أحتجز لدى شرطة مكافحة المخدرات برام الله، وتم إساءة معاملته أثناء التحقيق والتفتيش الشخصي. وشكوى (ز.هـ.ع) و(م.م.أ) وهما حدثين، حول احتجازهما لفترة طويلة في نظارة شرطة أريحا وعدم نقلهما إلى دار رعاية الأحداث. وشكوى (م.ش.م) و(ح.م.ص) و(ف.م.ع) حول احتجازهما في سجن بعيد عن المحكمة التي يوجد ملف قضاياهم فيها، ما يعيق متابعة إجراءات المحاكمة بيسر. وشكوى (ن.م.د) حول سوء وضعه الصحي، وطلب متابعة حالته الصحية باستمرار من قبل الخدمات الطبية العسكرية.

لقد تزايدت في العام ٢٠٠٧ أعداد الشكاوى حول انتهاك حقوق المحتجزين من قبل الأجهزة الأمنية سواءً في الضفة الغربية أو قطاع غزة بصورة تنذر بخطورة الوضع، وبضرورة التحرك للتحقيق الجدي والحيادي والفاعل في تلك الشكاوى، وعمل التحسينات اللازمة لرفع مستوى ظروف الحماية والمعيشة، والحد من بطء المحاكمات.

٣. إعداد كتيب إرشادي حول حقوق وواجبات السجناء بالتعاون مع الإدارة العامة للسجون:

قامت الهيئة في العام ٢٠٠٧ في إطار تعزيز ثقافة حقوق الإنسان وتوعية وتعريف النزلاء في مراكز الإصلاح والتأهيل بحقوقهم، بإعداد دليل إرشادي، بالتعاون مع الإدارة العامة لمراكز الإصلاح والتأهيل في الضفة الغربية بعنوان (اعرف حقوقك وواجباتك). حيث تم تعميم وتوزيع هذا الدليل الإرشادي على النزلاء في المراكز المختلفة. وقد تضمن الدليل نصائح وإرشادات للنزلاء وبيان حقوق النزلاء وواجباتهم، وتعريفاً بالمخالفات والممنوعات والجزاءات.

٤. المساندة والدعم في مجال توفير الرعاية الصحية في السجون ومراكز الاحتجاز:

تبين **للهيئة** أثناء زياراتها الدورية، ومن خلال الشكاوى المقدمة لباحثيها الميدانيين أن بعض النزلاء والمحتجزين في بعض السجون ومراكز الاحتجاز بحاجة للرعاية الصحية، نظراً لضعف الخدمات التي تقدمها الخدمات الطبية العسكرية. ونظراً للحاجة الماسة للتحرك تجاه الحالات المرضية الموجودة والحالات المزمنة، وتوفير الأدوية والعلاجات اللازمة. وقد نظمت **الهيئة** بالتعاون مع الإغاثة الطبية الفلسطينية ونقابة الأسنان والإدارة العامة للسجون، عدداً من الأيام الطبية في بعض السجون ومراكز الاحتجاز.

يوم عمل طبي في مركز إصلاح وتأهيل أريحا:

نظمت الهيئة بالتعاون مع الإغاثة الطبية يوم عمل طبي مجاني في مركز إصلاح وتأهيل أريحا بتاريخ ٢٠٠٧/٢/٥، وقد شارك في اليوم الطبي التطوعي مجموعة من أطباء وممرضي الإغاثة الطبية، بالإضافة لطبيبة متطوعة قادمة من الولايات المتحدة، حيث تم إطلاع الأطباء على الملفات الطبية لكل نزيل، والذي يتضمن شرح وتفصيل عن الحالة والتقارير الطبية المرفقة. وتم الكشف السريري على معظم نزلاء السجن البالغ عددهم (٣٨ نزيلاً) في ذلك التاريخ، كما تم إجراء مجموعة من الفحوص المخبرية المتنوعة، مثل فحوص الكلى وقوة الدم والكوليسترول والدهنيات وفحوص الكبد والسكري وجرثومة المعدة. وقد تبين أيضا من خلال المعاينة الطبية أن بعض النزلاء يعانون من وجود مشاكل صحية في العمود الفقري وآلام المفاصل والسكري واليرقان وارتفاع نسبة الدهون والتهاب الجهاز التنفسي العلوي والسفلي. كما تم الكشف عن حالات مرضية أخرى تستدعي المتابعة والعلاج مثل مرضى الأوعية الدموية والأعصاب والمسالك البولية والتهاب الفطريات، بالإضافة لحالة نفسية واحدة.

تم خلال اليوم الطبي صرف الأدوية والعلاجات اللازمة للحالات المرضية، كما تم رفع توصيات لبعض الحالات الصعبة كالمرضى النفسيين والمزمنين، وبعض الحالات التي تحتاج إلى إجراء عمليات جراحية في الخارج، حيث نصح بتحويلهم إلى مراكز خاصة لاستكمال العلاج.

يوم عمل طبي في مركز إصلاح وتأهيل رام الله:

نظمت **الهيئة** بالتعاون مع الإغاثة الطبية يوم عمل طبي مجاني في مركز إصلاح وتأهيل رام الله بتاريخ ١/١٠/٢٠٠٧. اشتمل اليوم على الكشف والمعاينة لما يقارب ٤٠ نزيلاً يعانون من أمراض عدة، مثل الفطريات والباصور والسكري وارتفاع ضغط الدم وأوجاع الظهر والعضلات والمفاصل والروماتزم والجيوب الأنفية والتهاب الكبد الفيروسي الذي يشكل خطراً على النزلاء وطاقم المركز، إضافة إلى بعض الأمراض البسيطة كالرشح والأنفلونزا والحساسية، كما تم معاينة بعض الحالات النفسية. وقد تم صرف الأدوية والعلاجات اللازمة للنزلاء من الإغاثة الطبية.

يوم عمل طبي في مركز دار رعاية الفتيات في بيت لحم:

نظمت الهيئة بالتعاون مع نقابة أطباء الأسنان يوم عمل طبي مجاني للمنتفعات المقيمات في دار رعاية الفتيات في بيت لحم بتاريخ ١١/١١/٢٠٠٧، حيث تم معالجة مشاكل الأسنان التي تعاني منها المنتفعات كخلع الأسنان، وتركيب حشوة مؤقتة، وعمل تصوير أشعة، وتم الاتفاق على متابعة هذه الحالات. وتم خلال اليوم الطبي توفير بعض الأدوية ومواد الإسعاف الأولي التي يحتاجها المركز.

٥. تنظيم ورشة متخصصة لدعم تطوير إمكانيات السجون واحتياجاتها:

نظمت **الهيئة** خلال العام ٢٠٠٧ بالتعاون مع الإدارة العامة لمراكز الإصلاح والتأهيل ورشة متخصصة لدعم تطوير أوضاع السجون ومراكز الاحتجاز، وذلك بحضور مختصين من القضاء الفلسطيني، والنيابة العامة، ووزارة العدل،

والمجلس التشريعي، والأمن الداخلي في الشرطة، والمديرية العامة لمراكز الإصلاح والتأهيل، ووزارة الشؤون الاجتماعية، ووزارة التربية والتعليم العالي، والخدمات الطبية العسكرية، ومحامين من **الهيئة**، وجهات أخرى ذات علاقة. هدفت الورشة إلى تعزيز حماية حقوق النزلاء من المحكومين والموقوفين في مراكز الإصلاح والتأهيل الفلسطينية، والعمل الجاد بغية التقليل من الصعوبات التي يواجهونها على المستوى القانوني والمعيشي والصحي والاجتماعي والتعليمي، وتحديد الاحتياجات اللازمة والملحة لرفع جاهزية تلك المراكز على المستويين المادي والبشري، في ظل ضعف الإمكانيات القائمة، والصعوبات التي تعاني منها تلك المراكز على مدى عمر السلطة الوطنية الفلسطينية، خصوصاً بعد تدمير المراكز من قِبل الاحتلال الإسرائيلي. خلصت الورشة إلى مجموعة من التوصيات التي تهدف إلى تطوير واقع السجون وإمكانياتها ورفع مستوى حماية النزلاء وضمان الحقوق المقررة لهم وفقا للقانون الفلسطيني والمعايير الدنيا لمعاملة النزلاء ومواثيق حقوق الإنسان الأخرى.

٦. تنظيم ورشة متخصصة للحدّ من التعذيب في مراكز التحقيق والاحتجاز:
نظمت **الهيئة** في العام ٢٠٠٧ ورشة متخصصة حول حظر التعذيب في مراكز الاحتجاز والتوقيف والتحقيق وسجون السلطة الوطنية الفلسطينية، بحضور مختصين وممثلين عن مختلف الأجهزة الأمنية في الضفة الغربية. هدفت الورشة إلى دعم مناهضة التعذيب، والتحقيق الجدي الحيادي الإداري والقضائي عند وقوع هذا الانتهاك. كما تم بحث أثر غياب أدوات إثبات الجريمة في مراكز التحقيق على ممارسة التعذيب، ومسئولية النيابة العامة في التحقيق في شكاوى وادعاءات التعذيب، ومسئولية القضاء الفلسطيني بتجريم التعذيب وجبر الأضرار، إضافة إلى بحث ممارسة التعذيب خارج أطر مؤسسات السلطة الوطنية الفلسطينية خصوصاً من المجموعات المسلحة، ووسائل علاج ضحايا التعذيب، ودور مؤسسات المجتمع المدني في ذلك، وجهود الائتلاف لإعداد مسودة قانون فلسطيني بحظر التعذيب. خلصت الورشة إلى اعتماد مجموعة من التوصيات التي تهدف إلى ضرورة تعزيز التنظيم القانوني لموضوع التعذيب وتطبيق إجراءات فعّالة تقود إلى

محاسبة مرتكبي التعذيب تأديبياً وجزائياً باعتباره جريمة وفقاً للقانون الفلسطيني والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان، خصوصاً اتفاقية مناهضة التعذيب.

التوصيات

١. من الضروري تعاون جميع الجهات العامة المدنية والأمنية بصورة كاملة مع **الهيئة** عند قيامها بإجراء أي تحقيق في شكاوى الأشخاص، وتسهيل مهمتها سواء بتزويدها بالمعلومات أو تمكينها من زيارة الأماكن والمواقع ومقابلة الشهود، وضرورة قيام الحكومة وأعضائها ورؤساء الأجهزة الأمنية بالإيعاز لجميع المسئولين في الأجهزة والمؤسسات الحكومية، أو القائمين عليها، بالاهتمام بشكاوى الأشخاص، وإعطائها ما تستحقه من العناية والجدية في المعالجة.

٢. ضرورة قيام الجهات المختصة بإصدار التعليمات الواضحة التي تتيح **للهيئة** القيام بزيارات مفاجئة لجميع السجون ومراكز الاحتجاز والتوقيف المدنية والعسكرية، لتمكينها من القيام بدورها الرقابي باعتبارها المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية.

٣. ضرورة وقف جميع أشكال الانتهاكات للحقوق والحريات المكفولة بموجب القانون الأساسي، والتشريعات الفلسطينية، والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان، الناجمة عن أي أعمال أو نشاطات تقوم بها الجهات العامة المختلفة، أو من يقوم مقامها خلافاً للقانون، بما في ذلك وقف الاعتقالات على خلفية سياسية والإفراج عن المعتقلين على هذا الأساس، وكذلك وقف أشكال التعذيب وسوء المعاملة وإحالة المتورطين فيها إلى العدالة لنيل الجزاء الملائم.

٤. ضرورة التحقيق الإداري والقضائي الجدي والحيادي في انتهاكات حقوق الإنسان التي تقع في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، خصوصاً

الانتهاكات التي تقع على الحق في الحياة والأمان الشخصي والحرية الشخصية والحريات العامة، باعتبارها جرائم يعاقب عليها القانون. مع ضرورة ضمان التعويض لمن وقع عليه الضرر.

٥. ضرورة التوقف عن تسييس الوظيفة العمومية بما يلحق انتهاكات بحقوق الموظفين العموميين نتيجة تغير الحكومات وسياساتها بين فترة وأخرى، وضرورة مراجعة جميع القرارات والتدابير التي مسّت بالموظفين العموميين بما في ذلك قرارات وقف الرواتب أو الفصل من الخدمة خلافاً للقانون، وعدم صرف المستحقات المالية والمكافآت لموظفي العقود.

٦. ضرورة تحسين ظروف احتجاز الأشخاص على المستوى المعيشي والصحي والنفسي والقانوني، من خلال إنشاء سجون بمواصفات تجعلها مراكز إصلاح وتأهيل بكل ما تحمله هذه العبارة من معنى، بما في ذلك إنشاء سجون خاصة بالنساء، ومراكز للأحداث في المناطق المختلفة.

٧. ضرورة تصويب أوضاع أماكن احتجاز الأشخاص سواء نظارات الشرطة أو مراكز توقيف الأجهزة الأمنية والسجون العسكرية من خلال وجود تنظيم قانوني واضح يحكم توقيف الأشخاص فيها وبيان الجهات المرجعية لها، ومن خلال رصد الميزانيات لتحسين ظروف الاحتجاز المعيشية والصحية والقانونية فيها، وضرورة عدم احتجاز الأشخاص في مراكز غير معلن عنها كمراكز توقيف.

٨. ضرورة قيام جميع الجهات ذات الاختصاص بدورها الرقابي والإشرافي والتفتيشي على جميع السجون ومراكز الاحتجاز، بما في ذلك القضاة والنيابة العامة ووزارة العدل ووزارة الشؤون الاجتماعية والخدمات الطبية العسكرية، وذلك لضمان تحسين أوضاع تلك المراكز، والتحقق من تطبيق القانون، واحترام حقوق المحتجزين.

٩. ضرورة إيلاء اهتمام أكبر بإنشاء مراكز رعاية اجتماعية، ودور إيواء ملائمة ومناسبة، وتحسين أوضاع الأشخاص الموجودين فيها، خصوصاً تلك التي يوجد فيها مسنين أو أطفال أو فتيات، من خلال قيام الحكومة

بتخصيص الميزانيات اللازمة، وزيادة الإشراف عليها من وزارة الشؤون الاجتماعية.

١٠. ضرورة إقرار المجلس التشريعي للقانون الخاص **بالهيئة**، بما يوضح علاقتها بالمؤسسات الرسمية والعامة، ويؤكد على اختصاصها في التحقيق في شكاوى الأشخاص، وبما يلزم كافة الجهات الرسمية والعامة بالرد على كافة التساؤلات بجدية بعيداً عن النمطية، والتعاون في معالجة شكاوى الأشخاص لضمان حماية أكبر لحقوق الإنسان.

١١. ضرورة إنشاء دار رعاية للأحداث بالمفهوم الإصلاحي للحدث، في كل محافظة وفقا للمعايير الدولية والقوانين الوطنية، بحيث يمكنها استقبال كافة التهم، وتفعيل دور مراقبي السلوك في التعامل القانوني مع الأحداث.

١٢. ضرورة إنشاء عيادات طبية في جميع السجون ومراكز احتجاز الأشخاص، وتجهيزها بكافة المستلزمات الطبية، بما فيها مختبر طبي للفحص المبدئي، وفحوصات الدم وكافة الأجهزة اللازمة لذلك، وكافة الأدوية اللازمة للمرضى المزمنين.

١٣. ضرورة وضع لوائح تنفيذية لقانون مراكز الإصلاح والتأهيل، بما في ذلك لوائح خاصة تنظم الإجازات للتزلاء والإفراج في ثلثي المدة، وتحديد من تنطبق عليه هذه المعايير، وفقاً لقواعد تراعي المساواة وعدم التمييز.

١٤. ضرورة وضع قانون فلسطيني لحظر التعذيب، مستقل عن القوانين الأخرى، بحيث يعالج هذا القانون جميع الجوانب المتعلقة بالتعذيب، من حيث التعريف والمسؤولية والعقوبات المفروضة على مرتكبه، وضرورة تضمينه نصوصاً تلزم الدولة بتعويض ضحايا التعذيب مادياً ومعنوياً.

الملاحـــــــــق

الملحـــــــق الأول

الجـــداول الملحقـــة بالبـــاب الثانـــــي

١. بيانات حول قتلى أحداث الإقتتال الداخلي والفلتان الأمني خلال عام ٢٠٠٧

٢. إحصائية حول قتلى أحداث الاقتتال الداخلي والفلتان الأمني موزعة حسب الشهر والمنطقة والفئة خلال عام ٢٠٠٧

٣. إحصائية حول حالات القتل بحسب نوع السلاح المستعمل فيها

٤. إحصائية حول حالات القتل بحسب أعمار القتلى

٥. إحصائية حول حالات القتل بحسب خلفية القتل

(١) جدول بيانات حول قتلى أحداث الاقتتال الداخلي والفلتان الأمني خلال عام ٢٠٠٧

الرقم	رمز الاسم	العمر	الجنس	العنوان	تاريخ الوفاة	ظروف حادث القتل
١	ع . ع. ح	٢٢	ذكر	بيت لاهيا/ غزة	٢٠٠٧/٠١/٠٢	قُتل جرّاء انفجار قذيفة محلية الصنع.
٢	س. هـــ. ك	٢٣	ذكر	مخيم حي الصبرة/ غزة	٢٠٠٧/٠١/٠٣	قُتل جرّاء انفجار قنبلة يدوية كان يعبث بها في منزله.
٣	ع. م. ع	٢٥	ذكر	بيت لاهيا	٢٠٠٧/٠١/٠٣	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري أطلق عليه من قبل مسلحين مجهولين أثناء وجوده فوق أحد المنازل في مدينة بيت لاهيا.
٤	أ. ع. ا	٢٣	ذكر	النصيرات	٢٠٠٧/٠١/٠٣	قُتل خلال اشتباكات مسلحة وقعت في مدينة خان يونس بين مسلحين يعتقد أنهم من حركة فتح وجهاز الأمن الوقائي الذي يعمل فيه ومسلحين يعتقد أنهم من كتائب القسام والقوة التنفيذية.
٥	أ. إ. ا	٢٩	ذكر	مخيم المغازي	٢٠٠٧/٠١/٠٣	قُتل خلال اشتباكات اندلعت في محيط مقر جهاز الأمن الوقائي في مدينة غزة بين أفراد يعتقد أنهم من حركة حماس وجهاز الأمن الوقائي.
٦	أ. ي. ن	٢٩	ذكر	دير البلح	٢٠٠٧/٠١/٠٣	قُتل خلال اشتباكات مسلحة وقعت في مدينة خان يونس بين مسلحين يعتقد أنهم من حركة فتح وجهاز الأمن الوقائي ومسلحين يعتقد أنهم من كتائب القسام والقوة التنفيذية.
٧	س. ع. أ	١٤	ذكر	المغراقة	٢٠٠٧/٠١/٠٣	عُثر عليه مقتولا بالقرب من محطة التحلية في منطقة المغراقة، حيث تبين لاحقا أنه أصيب بعيار ناري في الظهر وبدت على جسده ورأسه أثار تعذيب وضرب دون معرفة خلفية القضية.
٨	ح. أ	٤٠	أنثى	مخيم جباليا	٢٠٠٧/٠١/٠٣	عُثر على جثتها ملقاة بالقرب من بركة أبو راشد بجانب المدرسة الإعدادية في مخيم جباليا، وتبين أنهـــا قتلت جرّاء تعرضها للطعن عدة مرات في أنحاء مختلفة من جسدها دون معرفة خلفية القتل.
٩	ف. ح. ج	١٣	ذكر	الظاهرية/ الخليل	٢٠٠٧/٠١/٠٣	عُثر على جثته بحالة تحلل في حمام مهجور قرب منزله وكانت أثاره اختفت قبل العثور عليه بشهر ونـــصف، ولم يعرف خلفية وفاته.
١٠	إ. ي. ع	٢٧	ذكر	مخيم جباليا	٢٠٠٧/٠١/٠٤	قُتل أثناء وجوده بالقرب من منطقة تشهد اشتباكات بين مسلحي يعتقد أنهم من حركتي فتح وحمـــاس ومسلحين من القوة التنفيذية في مخيم جباليا.
١١	أ. ع. ص	٢٦	ذكر	مخيم جباليا	٢٠٠٧/٠١/٠٤	قُتل عقب قيام مسلحين مجهولين بإطلاق النار على تجمع للقوة التنفيذية.
١٢	م. ذ. غ	٤٧	ذكر	مخيم جباليا	٢٠٠٧/٠١/٠٤	قُتل داخل منزله خلال اشتباكات بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس ومسلحين من القوة التنفيذية في مخيم جباليا، أثناء محاصرة هذه القوة منزله.
١٣	ح. م. إ	٤٥	ذكر	مخيم جباليا	٢٠٠٧/٠١/٠٤	قُتل خلال اشتباكات بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس ومسلحين من القوة التنفيذية في مخيم جباليا، أثناء محاصرة هذه القوة منزل العقيد محمد ذياب مصباح غريب.
١٤	أ. س. ش	١٩	ذكر	مخيم جباليا	٢٠٠٧/٠١/٠٤	قُتل خلال اشتباكات بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس ومسلحين من القوة التنفيذية في مخيم جباليا، أثناء محاصرة هذه القوة منزل العقيد محمد ذياب مصباح غريب.

الرقم	رمز الاسم	العمر	الجنس	العنوان	تاريخ الوفاة	ظروف حادث القتل
١٥	ش. ك. أ	٢٠	ذكر	مخيم جباليا	٢٠٠٧/٠١/٠٤	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري خلال مشاركته في مسيرة لحركة فتح تطالب برفع الحصار الذي تفرضه القوة التنفيذية على منزل العقيد محمد ذياب غريب.
١٦	ش. ج. خ	٢٠	ذكر	مخيم جباليا	٢٠٠٧/٠١/٠٤	قُتل خلال اشتباكات استمرت حوالي الست ساعات بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس ومسلحين من القوة التنفيذية في مخيم جباليا.
١٧	م. خ. ل	١٧	ذكر	مخيم جباليا	٢٠٠٧/٠١/٠٥	تُوفي في اليوم التالي لإصابته بجراح خلال اشتباكات بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس ومسلحين من القوة التنفيذية في مخيم جباليا، أثناء محاصرة هذه القوة منزل العقيد محمد ذياب مصباح غريب.
١٨	ع. ح. ن	٤٥	ذكر	مخيم المغازي	٢٠٠٧/٠١/٠٥	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري عقب إطلاق النار على السيارة التي كان يستقلها من قبل مسلحين مجهولين. وكان القتيل قد ألقى خطبة الجمعة ودعا فيها إلى وقف الاقتتال الداخلي.
١٩	و. ح. غ	٣٥	ذكر	مخيم جباليا	٢٠٠٧/٠١/٠٥	تُوفي في اليوم التالي لإصابته بجرح خلال اشتباكات بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس ومسلحين من القوة التنفيذية في مخيم جباليا، أثناء محاصرة هذه القوة منزل العقيد محمد ذياب مصباح غريب.
٢٠	س. م. ع	١٩	ذكر	حي الزيتون/ غزة	٢٠٠٧/٠١/٠٦	تُوفي جرّاء الإصابة التي تعرض لها في وقت سابق نتيجة انفجار عبوة ناسفة.
٢١	أ. ح. د	٢٥	ذكر	حي الزيتون/ غزة	٢٠٠٧/٠١/٠٦	قُتل جرّاء قيام مسلحين مجهولين بإطلاق النار على السيارة التي كان يستقلها وآخرين، ويعتقد أن عملية إطلاق النار تمت من قبل مسلحين على خلفية ثأر عائلي.
٢٢	م. أ. د	٣٥	ذكر	حي الزيتون/ غزة	٢٠٠٧/٠١/٠٦	قُتل جرّاء قيام مسلحين مجهولين بإطلاق النار على السيارة التي كان يستقلها وآخرين، ويعتقد أن عملية إطلاق النار تمت من قبل مسلحين على خلفية ثأر عائلي.
٢٣	ف. ح. ح	٢١	ذكر	نابلس	٢٠٠٧/٠١/٠٨	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري في الرأس خطأ جرّاء انفلات رصاصة من مسدس كان يعبث به أحد المواطنين في البلدة القديمة من مدينة نابلس.
٢٤	س. م. م	٣٠	أنثى	مخيم جنين	٢٠٠٧/٠١/٠٩	قتلت عبر طعنها في البطن على خلفية ما يسمى "القتل دفاعا عن شرف العائلة".
٢٥	ت. س. ن	٢١	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠١/٠٩	تُوفي جرّاء إصابته بالرصاص الذي أصيب به خلال اشتباكات وقعت بين مسلحين من إحدى العائلات ومسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس.
٢٦	م. ع. ح	٢٢	ذكر	مخيم الجلزون	٢٠٠٧/٠١/١٠	قُتل بالرصاص خلال شجار عائلي وقع في مخيم الجلزون، وكان القتيل موجودا في المكان بالصدفة وليس له علاقة بالشجار.
٢٧	م. ع. أ	١٥	ذكر	الجيب/ القدس	٢٠٠٧/٠١/١١	عُثر على جثته وجثة والده مدفونتين في كهف في منطقة تقع بين قريتي الجيب وبيرنبالا القريبتين من مدينة القدس، حيث تبين أنه قتل على خلفية ثأر بعد طعنه بسكين.

الرقم	رمز الاسم	العمر	الجنس	العنوان	تاريخ الوفاة	ظروف حادث القتل
٢٨	ع. س. أ	٤١	ذكر	الجيب/ القدس	٢٠٠٧/٠١/١١	عُثر على جثته وجثة ولده البالغ من العمر ١٥ عاما مدفونتين في كهف في منطقة تقع بين قريتي الجيب وبيرنبالا القريبتين من مدينة القدس، حيث تبين أنه قتل على خلفية ثأر بعد طعنه بأداة حادة.
٢٩	ي. إ. ق	٣٠	ذكر	بيت لحم	٢٠٠٧/٠١/١٢	عُثر على جثته في أرض تابعة لكنيسة الروم الأرثوذكس في مدينة بيت لحم ولم تعرف خلفية القتل.
٣٠	ع. أ. خ	١	ذكر	مخيم البريج	٢٠٠٧/٠١/١٥	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري في الرأس عقب قيام مسلحين بإطلاق النار على سيارة كان بداخلها برفقة والديه، ويعتقد أن تكون خلفية الجريمة شجار عائلي.
٣١	ك. م. ب	٣٢	ذكر	بطن السمين/ خان يونس	٢٠٠٧/٠١/١٨	لا تتوفر معلومات.
٣٢	س. ص. أ	٥١	ذكر	حي الأمل/ خان يونس	٢٠٠٧/٠١/١٩	قُتل جرّاء القصف الذي تعرض له منزل المواطن حسن اربيع في منطقة حي النصر غرب مدينة غزة من قبل مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس والقوة التنفيذية، والمذكور يعمل في جهاز الأمن الوقائي.
٣٣	س. م. ع	٣٥	أنثى	مخيم البريج	٢٠٠٧/٠١/٢٢	قُتلت جرّاء إصابتها بثلاث عيارات نارية في الرأس والصدر وذلك خلال شجار عائلي وقع أثناء وقوفها أمام منزله.
٣٤	أ. أ. أ. أ	٣٥	أنثى	الشجاعية/ غزة	٢٠٠٧/٠١/٢٢	قُتلت جرّاء إصابتها بعيار ناري في الرأس في داخل منزلها دون اتضاح خلفية الحادث.
٣٥	س. س. ق	٣٦	ذكر	رفح	٢٠٠٧/٠١/٢٣	قُتل خلال اشتباكات مسلحة اندلعت في محيط مستشفى الشفاء بمدينة غزة عقب تجدد الاقتتال بين حركتي فتح وحماس في قطاع غزة.
٣٦	هـ. ك. ح	٥٦	ذكر	رفح	٢٠٠٧/٠١/٢٤	تُوفي أثناء احتجازه والتحقيق معه من قبل القوة التنفيذية الذي استمر ثلاثة أيام، وأعلنت القوة التنفيذية انه تُوفي نتيجة لإصابته بنوبة قلبية في حين ذكر ذويه أنه تُوفي جرّاء تعرضه للتعذيب حسب ما جاء في التقرير الطبي الذي سلم لهم.
٣٧	ح. ن. ع	٢٧	ذكر	مخيم جباليا	٢٠٠٧/٠١/٢٥	قُتل جرّاء إصابته في انفجار عبوة ناسفة زرعت على جانب أحدى الطرق في مخيم جباليا لدى مرور سيارة القوة التنفيذية التي كان يستقلها.
٣٨	م. ع. ط	٣٨	ذكر	البيرة	٢٠٠٧/٠١/٢٥	قُتل جرّاء انفجار قنبلة يدوية خلال شجار وقع في منطقة قرية جبع جنوب شرق رام الله.
٣٩	ر. م. ط	٣٨	ذكر	تل الهوا/ غزة	٢٠٠٧/٠١/٢٦	قُتل جرّاء إصابته بعدة أعيرة نارية خلال اشتباكات وقعت في محيط مقر جهاز الأمن الوقائي في حي الهوا بين مسلحين من القوة التنفيذية ومسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس من جهة وأفراد من جهاز الأمن الوقائي ومسلحين يعتقد أنهم من حركة فتح.
٤٠	ن. ح. ج	٢٥	ذكر	مدينة جباليا	٢٠٠٧/٠١/٢٦	قُتل جرّاء إطلاق النار عليه من قبل أفراد من القوة التنفيذية ومسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس لدى اقتحام منزله بعد محاصرته.
٤١	م. ط. ع	١٧	ذكر	مدينة جباليا	٢٠٠٧/٠١/٢٦	تُوفي جرّاء الإصابة التي تعرض لها في الانفجار الذي استهدف دورية للقوة التنفيذية في مخيم جباليا.
٤٢	ر. ر. ص	٢٦	ذكر	مشروع بيت لاهيا/غزة	٢٠٠٧/٠١/٢٦	قُتل جرّاء قيام مسلحين بإطلاق النار على السيارة التي كان يستقلها مع آخرين.
٤٣	ز. م. م	٣٧	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠١/٢٦	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري عقب قيام مسلحين باقتحام مسجد الهدايا بحي تل الهوى من مدينة غزة وإطلاق النار

الرقم	رمز الاسم	العمر	الجنس	العنوان	تاريخ الوفاة	ظروف حادث القتل
						على الموجودين فيه.
٤٤	إ. س. ح	٢٥	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠١/٢٦	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري عقب قيام مسلحين باقتحام مسجد الهدايا بحي تل الهوى من مدينة غزة وإطلاقهم النار على الموجودين فيه.
٤٥	ش. س. أ	٢١	ذكر	مخيم جباليا	٢٠٠٧/٠١/٢٦	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري خلال اشتباكات مسلحة وقعت في محيط منزل المواطن منصور شلايل بين مسلحين يحرصون المنزل والقوة التنفيذية الذين كانوا يحاصرون المنزل، وهو احد عناصر القوة التنفيذية.
٤٦	ك. ح. خ	٤٤	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠١/٢٦	قُتل جرّاء إصابته بعدة أعيرة نارية أطلقت عليه من قبل مسلحين وذلك أثناء مروره بسيارته بالقرب من منتزه بلدية غزة في شارع عمر المختار.
٤٧	ي. إ. ح	٢	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/٠١/٢٦	قُتل خلال اشتباكات مسلحة بين عدد من المسلحين أثناء وجوده قرب إحدى المستوطنات المخـــلاة في محافظة خان يونس.
٤٨	ف. ع. خ	١٧	ذكر	مخيم جباليا	٢٠٠٧/٠١/٢٦	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري خلال اشتباكات وقعت بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس، أثناء محاصرة القوة التنفيذية لمنزل أحد المواطنين.
٤٩	ز. إ. أ	٢٠	ذكر	مخيم جباليا	٢٠٠٧/٠١/٢٦	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري خلال اشتباكات وقعت في منطقة شارع السكة شرق مخيم جبالي بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس.
٥٠	أ. ص. ص	١٨	ذكر	مخيم جباليا	٢٠٠٧/٠١/٢٦	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري خلال اشتباكات مسلحة وقعت في محيط منزل المواطن منصور شلايل بين مسلحين يحرصون المنزل والقوة التنفيذية الذين كانوا يحاصرون المنزل، وهو احد عناصر القوة التنفيذية.
٥١	م. ج. ش	٢٢	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠١/٢٦	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري عقب قيام مسلحين باقتحام مسجد الهدايا بحي تل الهوى من مدينة غزة وإطلاقهم النار على الموجودين فيه.
٥٢	ج. ش	٢٢	ذكر	تل الزعتر/ غزة	٢٠٠٧/٠١/٢٦	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري خلال الاشتباكات المسلحة التي اندلعت في محيط منزل السيد منصور شلايل الذي كانت القوة التنفيذية وأفراد مسلحين تحاصره.
٥٣	أ. خ. ب	٢٤	ذكر	مشروع عامر/ جباليا	٢٠٠٧/٠١/٢٧	قُتل جرّاء انفجار عبوة ناسفة في منطقة السودانية قرب مبنى المخابرات شمال مدينة غزة، وهو من أفراد القوة التنفيذية.
٥٤	ر. غ. أ	٢٥	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠١/٢٧	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري.
٥٥	ع. ع	٢٥	ذكر	بيت عور/ رام الله	٢٠٠٧/٠١/٢٧	عُثر على جثته من قبل الشرطة في منطقة عين مصباح في مدينة رام الله وتبين أنه أصيب بأكثر مـــن ٥ عيارات نارية في الجزء العلوي من جسمه وقد أعلنت كتائب شهداء الأقصى عبر بيان لها مسئوليتها عن قتله على خلفية أمنية.
٥٦	م. ع. د	٢١	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠١/٢٧	قُتل جرّاء انفجار عبوة ناسفة في منطقة السودانية قرب مبنى المخابرات شمال مدينة غزة، وهو من أفراد القوة التنفيذية.
٥٧	إ. خ. ك	٢٦	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠١/٢٧	قُتل بالرصاص بالقرب في منطقة السودانية شمال غزة، وهو أحد أفراد جهاز الشرطة البحرية.

الرقم	رمز الاسم	العمر	الجنس	العنوان	تاريخ الوفاة	ظروف حادث القتل
٥٨	م. خ. خ	٢٧	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠١/٢٧	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري خلال اشتباكات وقعت في حي الشجاعية بمدينة غزة بين قوات الأمن الوطني التي يتبعها ومسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس.
٥٩	م. خ. خ	١٨	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠١/٢٧	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري في الرأس خلال اشتباكات وقعت بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس أثناء وجوده بالقرب من منزله في حي تل الهوى.
٦٠	م. غ. س	٣٤	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠١/٢٧	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري من قبل مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس والقوة التنفيذية، هو من أفراد جهاز الأمن الوطني.
٦١	هـ. ط. ش	٢٢	ذكر	تل الهوى/ غزة	٢٠٠٧/٠١/٢٧	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري في الرأس خلال اشتباك مسلح بين أفراد من القوة التنفيذية وأفراد من جهاز الأمن الوقائي، وهو من عناصر القوة التنفيذية.
٦٢	ب. م. أ	١١	ذكر	أبراج الندى/ غزة	٢٠٠٧/٠١/٢٧	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري لدى قيام مسلحين مجهولين بإطلاق النار على منزل عائلته.
٦٣	ع. م. ش	٢٤	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/٠١/٢٨	قُتل جرّاء إصابته بعدة أعيرة نارية عقب قيام مسلحين ملثمين بإطلاق النار عليه بعد فشلهم في اختطافه أثناء عودته إلى منزله.
٦٤	ع. ف. أ	١٩	ذكر	مخيم خان يونس	٢٠٠٧/٠١/٢٨	قُتل جرّاء إصابته بعدة أعيرة نارية في العنق والرجلين، عقب قيام مسلحين ملثمين بإطلاق النار عليه بعد فشلهم باختطافه أثناء عودته لمنزله، وهو عضو في القوة التنفيذية.
٦٥	ط. ر. ن	٢٦	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠١/٢٨	قُتل جرّاء إصابته بالرصاص خلال اشتباك وقع بالقرب من مركز رشاد الشوا الثقافي من مدينة غزة بين أفراد القوة التنفيذي التي يتبعها وقوات من الأمن الوطني.
٦٦	أ. س.غ	٤٠	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/٠١/٢٨	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري في البطن خلال اشتباكات دارت في مدينة خان يونس بين مسلحين.
٦٧	م. ع. م	٢٦	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠١/٢٩	قُتل جرّاء إصابته بالرصاص خلال اشتباك بين القوة التنفيذية التي يتبع لها وقوات من الأمن الوطني بالقرب من مركز رشاد الشوا الثقافي من مدينة غزة.
٦٨	ش. م. أ	١٩	ذكر	عبسان الجديدة	٢٠٠٧/٠١/٢٩	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري أثناء قيام مسلحين مجهولين بإطلاق النار على سيارة إسعاف تابعة لمستشفى الكرامة العسكري في خان يونس.
٦٩	و. ط. ك	٢١	ذكر	تل الهوى/ غزة	٢٠٠٧/٠١/٢٩	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري وهو داخل منزله خلال اشتباكات وقعت في منطقة تل الهوى بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس.
٧٠	م. ج. أ	٢٣	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠١/٢٩	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري عقب قيام مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس والقوة التنفيذية بإطلاق النار على سيارته، حيث انه يتبع جهاز الاستخبارات العسكرية.
٧١	ك. ع. ن	٢٨	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/٠١/٢٩	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري في الرأس أثناء سيره في شارع البريد في مدينة خان يونس، أثر تجدد الاشتباكات المسلحة بين عائلتين في المدينة.

الرقم	رمز الاسم	العمر	الجنس	العنوان	تاريخ الوفاة	ظروف حادث القتل
٧٢	ع. م. أ	٥٢	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠١/٢٩	قُتل جرّاء إصابته أصيب بعدة أعيرة نارية جرّاء قيام مسلحين مجهولين بإطلاق النار عليه بالقرب من جامع الكتر وسط مدينة غزة و لم تعرف خلفية عملية القتل.
٧٣	ع. ع. ن	٤٣	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/٠١/٣٠	تُوفي جرّاء إصابته بعدة عيارات نارية خلال قيام مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس ومسلحين من القوة التنفيذية باقتحام موقع الكرامة التابع للقوة ١٧ جنوب خان يونس، هو أحد أفراد القوة ١٧.
٧٤	م. إ. د	٢٢	ذكر	الصبرة/ غزة	٢٠٠٧/٠٢/٠١	قُتل خلال اشتباكات وقعت في حي تل الهوى بمدينة غزة بين مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس والقوة التنفيذية من جهة ومسلحين من جهاز الأمن الوقائي من جهة أخرى.
٧٥	م. م. ص	٢٥	ذكر	تل الهوا/ غزة	٢٠٠٧/٠٢/٠١	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري أثناء اشتباكات وقعت في حي تل الهوى بمدينة غزة بين مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس والقوة التنفيذية من جهة ومسلحين من جهاز الأمن الوقائي.
٧٦	م. ر. و	٢٢	ذكر	تل الهوى/ غزة	٢٠٠٧/٠٢/٠١	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري في الصدر خلال اشتباكات اندلعت في حي تل الهوى بمدينة غزة بين مسلحين يعتقد بأنهم من حركة حماس والقوة التنفيذية من جهة ومسلحين من جهاز الأمن الوقائي.
٧٧	ح. ج.ح	٢٥	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٢/٠١	قُتل خلال اشتباكات وقعت مع مجموعة من حرس الرئاسة التي يعمل فيها، وكانت تحرس شاحنات تنقل تجهيزات لها، ومسلحين من القوة التنفيذية ومسلحين آخرين يعتقد أنهم من حركة حماس حاولوا الاستيلاء على هذه الشاحنات حيث كانت تسير على طريق صلاح الدين مقابل مخيم البريج.
٧٨	م. إ. ط	٢٥	ذكر	النصيرات	٢٠٠٧/٠٢/٠١	قُتل بالرصاص أثناء مروره في منطقة كانت تدور فيها اشتباكات بين قوة من حرس الرئاسة وبين مسلحين من القوة التنفيذية وآخرين يعتقد أنهم من حركة حماس.
٧٩	م. أ. أ	٣٥	أنثى	النصيرات	٢٠٠٧/٠٢/٠١	قُتلت، عرضا، خلال اشتباكات وقعت بين القوة التنفيذية ومجموعة من حرس الرئاسة كانت تحرس شاحنات تنقل تجهيزات لهذه القوة كانت تسير على طريق صلاح الدين مقابل مخيمي البريج والنصيرات.
٨٠	ح. و.و	٢١	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٢/٠١	تُوفي جرّاء الإصابة التي تعرض لها خلال اشتباكات اندلعت بين حرس الرئاسة التي يتبع لها ومسلحين من القوة التنفيذية ومسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس هاجموا قافلة شاحنات كانت تقل معدات لقوات حرس الرئاسة في قطاع غزة.
٨١	م. م. د	١٥	ذكر	تل الهوا/ غزة	٢٠٠٧/٠٢/٠١	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري أثناء اشتباكات مسلحة وقعت في حي تل الهوى بمدينة غزة بين مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس ومسلحين من القوة التنفيذية من جهة ومسلحين من جهاز الأمن الوقائي.
٨٢	ح. ج	٣٥	أنثى	تل الهوا/ غزة	٢٠٠٧/٠٢/٠١	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري أثناء اشتباكات وقعت في حي تل الهوى بمدينة غزة بين مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس والقوة التنفيذية من جهة ومسلحين من جهاز الأمن الوقائي.
٨٣	و. ن. ح	٦	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٢/٠١	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري أثناء اشتباكات وقعت في حي تل الهوى بمدينة غزة بين مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس والقوة التنفيذية من جهة ومسلحين من جهاز الأمن الوقائي من جهة أخرى.

الرقم	رمز الاسم	العمر	الجنس	العنوان	تاريخ الوفاة	ظروف حادث القتل
٨٤	ع. خ. ش	٢٧	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٢/٠١	قُتل خلال اشتباكات وقعت مع مجموعة من حرس الرئاسة التي يعمل فيها، وكانت تحرس شاحنات تنقل تجهيزات لها، ومسلحين من القوة التنفيذية ومسلحين آخرين يعتقد أنهم من حركة حماس حاولوا الاستيلاء على هذه الشاحنات حيث كانت تسير على طريق صلاح الدين مقابل مخيم البريج
٨٥	م. ع. ب	١٧	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٢/٠١	قُتل بالرصاص أثناء اشتباكات مسلحة جرت بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس في محيط ميناء غزة.
٨٦	خ. م. م	٣٧	ذكر	تل الهوا/ غزة	٢٠٠٧/٠٢/٠١	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري أثناء اشتباكات وقعت في حي تل الهوى بمدينة غزة بين مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس والقوة التنفيذية من جهة ومسلحين من جهاز الأمن الوقائي.
٨٧	م. إ. خ	٥٢	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٢/٠١	قُتل خلال الاشتباكات التي اندلعت بين قوة من حرس الرئاسة كانت تقوم بحراسة شاحنات تقل تجهيزات لهذه القوة وبين مسلحين من القوة التنفيذية وحماس وذلك عقب قيام القوة التنفيذية ومسلحي حماس بالاستيلاء على شاحنتين بادعاء أنها محملة بالأسلحة، وذلك على طريق صلاح الدين.
٨٨	م. س. ب	٢٣	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٢/٠٢	قُتل جرّاء إصابته بالنار عقب قيام مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس و من القوة التنفيذية بإطلاق النار على موقع قريش لتدريب حرس الرئاسة.
٨٩	ا. ح. ش	٢٤	ذكر	بيت لاهيا	٢٠٠٧/٠٢/٠٢	قُتل جرّاء إصابته بعدة عيارات نارية أثناء اشتباكات وقعت في مدينة بيت لاهيا بين أفراد من جهاز الاستخبارات العسكرية من جهة ومسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس من جهة أخرى.
٩٠	م. ع. ظ	٢٠	ذكر	مخيم جباليا	٢٠٠٧/٠٢/٠٢	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري عقب مهاجمة مسلحين من القوة التنفيذية مواقع تابعة للأجهزة الأمنية في مخيم جباليا ومدينة بيت لاهيا. وهو يعمل في جهاز الأمن الوقائي.
٩١	م. ع. ع	٢١	ذكر	مخيم جباليا	٢٠٠٧/٠٢/٠٢	قُتل خلال اشتباكات وقعت في مخيم جباليا بين مسلحين من القوة التنفيذية ومسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس من جهة وأفراد الأجهزة الأمنية من جهة أخرى.
٩٢	ط. م. أ	٢٤	ذكر	مخيم جباليا	٢٠٠٧/٠٢/٠٢	قُتل جرّاء انفجار جسم متفجر كان يحمله.
٩٣	ر. ز. ذ	٢٥	أنثى	بيت لاهيا	٢٠٠٧/٠٢/٠٢	قُتلت جرّاء إصابتها بعيار ناري خلال اشتباكات وقعت في مدينة بيت لاهيا بين مسلحين من القوة التنفيذية ومسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس من جهة وأفراد من الأجهزة الأمنية من جهة أخرى.
٩٤	ح. ع. ش	٢٠	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٢/٠٢	قُتل جرّاء إصابته بالنار عقب قيام مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس و من القوة التنفيذية بإطلاق النار على موقع قريش لتدريب حرس الرئاسة.
٩٥	ن. ر. أ	٢٢	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٢/٠٢	قُتل جرّاء إصابته بالنار عقب قيام مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس و من القوة التنفيذية بإطلاق النار على موقع قريش لتدريب حرس الرئاسة.

الرقم	رمز الاسم	العمر	الجنس	العنوان	تاريخ الوفاة	ظروف حادث القتل
٩٦	م. ع. ر	١٩	ذكر	حي الشجاعية/ غزة	٢٠٠٧/٠٢/٠٢	قُتل جرّاء إصابته بالنار عقب قيام مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس و من القوة التنفيذية بإطلاق النار على موقع قريش لتدريب حرس الرئاسة.
٩٧	م. ع. و	٢١	ذكر	الشيخ عجلين/ غزة	٢٠٠٧/٠٢/٠٢	قُتل عقب قيام مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس و من القوة التنفيذية بإطلاق النار على موقع قريش لتدريب.
٩٨	أ. ح. ن	٢٣	ذكر	عبسان/ خان يونس	٢٠٠٧/٠٢/٠٢	قُتل خلال اشتباكات وقعت بين القوة التنفيذية التي يتبع لها ومسلحين يعتقد أنهم من حركة فتح في منطقة عبسان الجديدة.
٩٩	م. ي. ش	٣٣	ذكر	حي التفاح/ غزة	٢٠٠٧/٠٢/٠٢	قُتل جرّاء إصابته بعدة أعيرة نارية أثناء اشتباكات وقعت في محيط موقع اليرموك لتدريب الشرطة الخاصة بمدينة غزة بين مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس وأفراد الشرطة.
١٠٠	ع. ا	٥٥	ذكر	جباليا	٢٠٠٧/٠٢/٠٢	قُتل بالرصاص عقب قيام عدد من المسلحين وأفراد من القوة التنفيذية بمهاجمة مقر المخابرات العامة في جباليا بالأسلحة الرشاشة والصاروخية، حيث أن المذكور يعمل في الجهاز.
١٠١	إ. أ	٢٤	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٢/٠٣	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري في الرأس جرّاء قيام مسلحين بإطلاق النار على دورية لقوات الأمن الوطني في منطقة شارع الثلاثيني وسط مدينة غزة، هو أحد أفراد قوات الأمن الوطني.
١٠٢	ن. ك. أ	١٦	ذكر	بيت لاهيا	٢٠٠٧/٠٢/٠٣	قُتلت جرّاء إصابتها بعيار ناري خلال اشتباكات وقعت في مدينة بيت لاهيا بين مسلحين من القوة التنفيذية ومسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس من جهة وأفراد من الأجهزة الأمنية من جهة أخرى.
١٠٣	ع. م	٢١	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٢/٠٤	تُوفي جرّاء الإصابة التي تعرض لها خلال اشتباكات اندلعت بين أفراد من حرس الرئاسة الذين يتبع لهم ومسلحين من القوة التنفيذية ومسلحين آخرين هاجموا قافلة شاحنات كانت تقل معدات لقوات حرس الرئاسة في قطاع غزة.
١٠٤	ن. ج. أ	٢٣	ذكر	بيت لاهيا/غزة	٢٠٠٧/٠٢/٠٥	تُوفي جرّاء إصابته بعيار ناري في الرأس تعرض له داخل منزله عقب اقتحامه من قبل القوة التنفيذية وأفراد مسلحين. والمذكور هو أحد أفراد جهاز الاستخبارات العسكرية.
١٠٥	م. ع. ع	٢٢	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٢/٠٥	تُوفي جرّاء إصابة بالرصاص خلال اشتباكات وقعت في مخيم جباليا بين مسلحين من حركتي فتح وحماس.
١٠٦	م. ع. ح	٢١	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٢/٠٥	تُوفي جرّاء الإصابة التي تعرض لها خلال مهاجمة مسلحين من القوة التنفيذية وأفراد مسلحين لموقع تدريب تابع لقوة أمن الرئاسة التي يتبع لها يسمى موقع قريش في منطقة تل الهوى غرب مدينة غزة.
١٠٧	م. أ	٢٩	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٢/٠٦	قُتل جرّاء قيام مسلحين من إحدى العائلات بإطلاق النار على سيارته في أحد شوارع مدينة غزة. وأعلنت عائلة دغمش في بيان لها عن تبني قتل أبو كرش بادعاء أنه أحد أفراد القوة التنفيذية التي قُتلت اثنين من أبناء العائلة في وقت سابق.

الرقم	رمز الاسم	العمر	الجنس	العنوان	تاريخ الوفاة	ظروف حادث القتل
١٠٨	أ. أ	٨	ذكر	مخيم النصيرات	٢٠٠٧/٠٢/٠٧	تُوفي جرّاء الإصابة بالرصاص أثناء وقوع اشتباكات بالقرب من مخيم النصيرات بين مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس والقوة التنفيذية من جهة وقوات حرس الرئاسة التي كانت تحرس قافلة شاحنات كانت تنقل معدات ومساعدات لهذه القوات من جهة أخرى.
١٠٩	ص. ج. ج	٢٣	ذكر	رام الله	٢٠٠٧/٠٢/٠٨	عُثر على جثته من قبل الشرطة بالقرب من مدارس المستقبل في حي الطيرة من مدينة رام الله، وتبين أنه قُتل بالرصاص. ويعتقد أنه قُتل على خلفية تعاونه مع قوات الاحتلال.
١١٠	م. ش	٧٠	ذكر	حي الزيتون/ غزة	٢٠٠٧/٠٢/٠٩	قُتل جرّاء إصابته بعدة أعيرة نارية خلال شجار عائلي وقع في حي الزيتون من مدينة غزة.
١١١	ظ. ف. ع	٣٢	ذكر	عينابوس	٢٠٠٧/٠٢/١٠	قُتل من قبل مجهولين في مكان سكنه داخل إسرائيل، حيث أنه فار من سجن رام الله، وكان متهم بقتل مواطنة من قريته في عام ٢٠٠٥.
١١٢	ع. خ. س	٢١	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٢/١١	تُوفي في مستشفى الشفاء بمدينة غزة جرّاء تعرضه للضرب بآلة ثقيلة من قبل أحد الأشخاص على خلفية شجار عائلي بينهما.
١١٣	ع. ع. م	٢٤	ذكر	مخيم قلندبا	٢٠٠٧/٠٢/١٢	قُتل من قبل شقيقه بواسطة أداة حادة في منطقة الرأس أثناء نومه، وذلك على خلفية اتهامه بالتعامل مع قوات الاحتلال.
١١٤	ع. ح	٢٢	ذكر	بيت لاهيا	٢٠٠٧/٠٢/١٢	تُوفي متأثراً بالجراح التي أصيب بها في الأحداث الداخلية التي وقعت في شمال قطاع غزة.
١١٥	ص. ع. م	٤٧	ذكر	سيريس/ جنين	٢٠٠٧/٠٢/١٣	قُتل عبر طعنه بسكين في بيت القاتل عقب شجار وقع بينهما.
١١٦	ع. ح	٤٠	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٢/١٣	قُتل من قبل مسلحين كانوا قد اختطفوه قبل يومين من قتله، حيث وجدت جثته ملقاة بالقرب من مقبرة الشهداء شرق مدينة غزة. وتبين أنه أصيب بعيار ناري في رأسه دون أن تعرف خلفية القتل.
١١٧	ف. ع. ح	١٨	ذكر	جنين	٢٠٠٧/٠٢/١٤	قُتل بعد طعنه بسكين على خلفية رفضه رعي أغنام العائلة.
١١٨	ح. م. ش	١	أنثى	تلفيت/ نابلس	٢٠٠٧/٠٢/١٤	قُتلت من قبل والدها على خلفية الشك في نسبها، وقد قام بتسليم نفسه لجهاز الشرطة.
١١٩	خ. ذ. غ	٣٨	ذكر	بيت لاهيا	٢٠٠٧/٠٢/١٦	تُوفي متأثرا بالجراح التي أصيب بها خلال اقتحام مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس ومسلحين من القوة التنفيذية لمترل شقيقه العقيد محمد غريب بتاريخ ٢٠٠٧/١/٤.
١٢٠	م. ع. س	٣٣	ذكر	دير البلح	٢٠٠٧/٠٢/٢١	قُتل جرّاء انفجار قنبلة محلية الصنع كانت بحوزته.
١٢١	أ. ع. ش	٢٥	ذكر	حي الشجاعية/ غزة	٢٠٠٧/٠٢/٢١	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري في الظهر انطلق خطأ من سلاح ناري كان يعبث به وأحد أصدقاءه في منطقة قرية جحر الديك جنوب شرق مدينة غزة.
١٢٢	أ. د. أ	١٩	ذكر	مخيم قدورة/ رام الله	٢٠٠٧/٠٢/٢٢	قُتل جرّاء انطلاق عيار ناري بطريق الخطأ من سلاح أحد أفراد الأمن الذين كانوا في منطقة دوار الساعة وسط مدينة رام الله، حيث قام رجل الأمن بإشهار السلاح بوجه أحد سائقي المركبات بالمكان عقب جدال بين هذا السائق ورجال الأمن، مما أدى إلى انطلاق عيار ناري من سلاح
١٢٣	ع. ح. أ	٤٨	ذكر	يطا/ الخليل	٢٠٠٧/٠٢/٢٢	قُتل جرّاء إصابته بأربعة عيارات نارية أطلقت عليه من قبل مسلحين مجهولين عند خروجه من أحد المحال التجارية في البلدة، ويعتقد انه قتل على خلفية تعاونه مع قوات الاحتلال.

الرقم	رمز الاسم	العمر	الجنس	العنوان	تاريخ الوفاة	ظروف حادث القتل
١٢٤	أ. أ. أ. أ	ـــــــ ـــــــ	ـــــــ ـــــــ	رفح	٢٠٠٧/٠٢/٢٢	عُثر على هذه الجثة قرب مكب للنفايات في منطقة حي الجنينة من مدينة رفح وقد كانت مغطاة بالحجارة والرمال، وتبين أن عملية القتل تمت بواسطة آلات حادة .
١٢٥	م. ع. غ	٢٧	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/٠٢/٢٣	قُتل من قبل مسلحين قاموا باعتراض السيارة التي كان يستقلها وعائلته وسحبوه من داخلها ومن ثم قاموا بإطلاق النار عليه، وهو أحد أفراد القوة التنفيذية.
١٢٦	س. ع. أ	٥٥	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/٠٢/٢٣	قُتل جرّاء إصابته بعدة أعيرة نارية خلال شجار عائلي في منطقة موراج جنوب شرق خان يونس.
١٢٧	أ. أ	٤٧	ذكر	رفح	٢٠٠٧/٠٢/٢٤	عُثر على جثته ملقاة في منطقة حي الجنينة في رفح وتبين بعد تشريحها وجود أثار عيارات نارية عليها، و لم تعرف خلفية القتل أو مرتكبيه.
١٢٨	غ. ح. ك	٢٧	أنثى	خان يونس	٢٠٠٧/٠٢/٢٤	قُتلت جرّاء إصابتها بعيار ناري في الرأس خلال الاشتباكات المسلحة التي وقعت بين مسلحين من عائلة كوارع ومسلحين يعتقد أنهم من كتائب القسام والقوة التنفيذية.
١٢٩	إ. ع. ص	٧٣	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/٠٢/٢٤	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري في الصدر خلال اشتباكات وقعت في منطقة سكن عائلة كوارع في مدينة خان يونس بين مسلحين يعتقد أنهم من هذه العائلة ومسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس والقوة التنفيذية.
١٣٠	ح. ف. ك	٢٧	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/٠٢/٢٤	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري في الصدر خلال اشتباكات وقعت في منطقة سكن عائلة كوارع في مدينة خان يونس بين مسلحين يعتقد أنهم من هذه العائلة ومسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس والقوة التنفيذية.
١٣١	خ. س. م	١٦	ذكر	حي الصبرة/ غزة	٢٠٠٧/٠٢/٢٦	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري انطلق بالخطأ من سلاح ناري كان أحد أصدقاءه يعبث به.
١٣٢	س. ت. د	٤٥	أنثى	حي الدرج/غزة	٢٠٠٧/٠٢/٢٦	عُثر على جثتها ملقاة على الأرض في منطقة السلاطين، غرب بلدة بيت لاهيا، وتبين أنها قُتلت جرّاء إصابتها بعدة أعيرة نارية في البطن والصدر، وأفاد زوج الضحية أنه فقد آثار زوجته بعد الساعة الخامسة من مساء اليوم نفسه بعدما خرجت من المنزل لشراء بعض الحاجيات.
١٣٣	ا. ب. أ	٣٠	أنثى	الجلاء / غزة	٢٠٠٧/٠٢/٢٦	عُثر على جثتها ملقاة بالقرب من شاطيء البحر في منطقة السلاطين شمال غرب بيت لاهيا وتبين أنها قُتلت عبر إطلاق النار عليها وأصيبت بعدة عيارات نارية و لم تعرف خلفية القتل.
١٣٤	أ. خ. غ	٤٠	أنثى	حي الدرج/ غزة	٢٠٠٧/٠٢/٢٧	عُثر على جثتها ملقاة بالقرب من شارع النفق شرق مدينة غزة وتبين من الفحص الأولي للجثة أنها قُتلت عبر إطلاق النار على رأسها مرتين، ودون أن تعرف خلفية عملية القتل، وأفاد بحل الضحية بأنه في حوالي الساعة ١٢:٣٠ من فجر اليوم اقتحم عدد من المسلحين كان بعضهم مقنعاً
١٣٥	م. ص. ص	٢٢	أنثى	مخيم جباليا	٢٠٠٧/٠٣/٠١	قُتلت جرّاء إصابتها بعيار ناري في الرأس أثناء وقوفها على شرفة مترلها خلال الاشتباكات المسلحة التي شهدها مخيم جباليا بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس.
١٣٦	ف. ع. ع	٤٠	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/٠٣/٠٢	قُتل جرّاء إصابته بثلاثة أعيرة نارية جرّاء قيام قوات من حفظ النظام في الشرطة بإطلاق النار بالهواء خلال قيامها بفض أعمال شغب خلال مباراة كرة قدم كانت تجري في مدينة خان يونس.

الرقم	رمز الاسم	العمر	الجنس	العنوان	تاريخ الوفاة	ظروف حادث القتل
١٣٧	أ. ز. ح	٣٠	ذكر	الخليل	٢٠٠٧/٠٣/٠٤	قُتل جرّاء إطلاق الرصاص عليه إمام منزله الكائن في منطقة عيصى بمدينة الخليل، بينما كان متوجهاً لعمله في سوق الخضار بالمدينة.
١٣٨	م. ل	٢٥	ذكر	مخيم البريج	٢٠٠٧/٠٣/٠٥	قُتل جرّاء انفجار عبوة ناسفة بالقرب من أحد المنازل في مخيم البريج.
١٣٩	م. ع. ص	٢٨	أنثى	سنجل	٢٠٠٧/٠٣/٠٨	عُثر عليها مخنوقة في أحد حقول الزيتون بالقرب من الشارع الرئيسي في قرية النبي صالح شمال غرب رام الله وقد قُتلت على خلفية ما يعرف بالقتل على خلفية شرف العائلة.
١٤٠	م. ح. ك	٢٦	ذكر	بيت حانون	٢٠٠٧/٠٣/١٠	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري أطلقه مسلحين مجهولين عليه أثناء وجوده بالقرب من نادي بيت حانون الرياضي وسط البلدة.
١٤١	ع. ع. ح	٤٥	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٣/١٣	قُتل عقب إصابته بعيار ناري أطلق عليه من قبل مسلحين مجهولين في منطقة مفترق عسقولة في مدينة غزة حيث كان يوجد هو وأفراد آخرين من القوة التنفيذية التي يعمل فيها، دون وضوح خلفية الحادث.
١٤٢	ح. م. أ	٢٢	ذكر	حي النصر/غزة	٢٠٠٧/٠٣/١٤	قُتل بالرصاص خلال الاشتباكات التي اندلعت في محيط مقر الأمن الوقائي في مدينة غزة بين حركة حماس وجهاز الأمن الوقائي.
١٤٣	د. إ. ب	٣٠	أنثى	حي الشجاعية/ غزة	٢٠٠٧/٠٣/١٤	عُثر عليها مقتولة بعد إصابتها بعيار ناري في الرأس في منطقة السودانية شمال شرق بلدة بيت لاهيا على خلفية شجار عائلي.
١٤٤	م. ع. ط	٢٥	ذكر	بيت لاهيا	٢٠٠٧/٠٣/١٥	تُوفي بعد إصابته بعدة أعيرة نارية في القدمين، أثناء وقوع اشتباكات مسلحة في بلدة بيت لاهيا بين مجموعة أشخاص يعتقد بأنهم من حركتي فتح وحماس وعناصر من القوة التنفيذية.
١٤٥	ن. إ. ر	٢٧	ذكر	الخليل	٢٠٠٧/٠٣/١٦	قُتل عقب إصابته بعدة عيارات نارية أطلقت عليه من قبل مسلحين على خلفية ثأر.
١٤٦	ح. س	٣١	ذكر	دير البلح	٢٠٠٧/٠٣/١٦	قُتل وهو ضابط في جهاز الاستخبارات العسكرية جرّاء قيام مجهولين بإطلاق النار عليه وعلى أحد زملائه، دون معرفة الخلفية التي تمت على أساسها عملية القتل.
١٤٧	ع. ر. ح	٢٨	ذكر	اسكاكا/ سلفيت	٢٠٠٧/٠٣/١٧	قُتل خلال قيام جهاز الشرطة وقوى الأمن الأخرى بمداهمة أشخاص كانوا ينقبون عن الآثار في منطقة المسجد القديم في قرية اسكاكا شرق سلفيت، حيث انه من قوى الأمن الوطني المشاركة في عملية المداهمة.
١٤٨	ش. أ	٨	أنثى	رفح	٢٠٠٧/٠٣/١٨	قُتلت نتيجة إصابتها برصاصة في الصدر خلال شجار عائلي وقع في المدينة.
١٤٩	ر. ي. س	٣٢	ذكر	بيت لاهيا	٢٠٠٧/٠٣/٢١	قُتل جرّاء إصابته بشظايا قذيفة صاروخية أثناء اشتباكات مسلحة في بلدة بيت لاهيا شمال القطاع بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس.
١٥٠	أ.أ.أ	٣	ذكر	حي الزيتون/ غزة	٢٠٠٧/٠٣/٢١	عُثر على جثته في منطقة قريبة من مكان سكنه في حي الزيتون دون أن تعرف ظروف مقتله.
١٥١	و. ف	١	أنثى	حي الشجاعية/ غزة	٢٠٠٧/٠٣/٢١	عُثر على جثتها في منطقة قريبة من مكان سكنها في حي الشجاعية من مدينة غزة دون أن تعرف ظروف وفاتها.

الرقم	رمز الاسم	العمر	الجنس	العنوان	تاريخ الوفاة	ظروف حادث القتل
١٥٢	ف. ي. د	٢٢	ذكر	الصبرة/ غزة	٢٠٠٧/٠٣/٢٢	عُثر على جثته في تمام السابعة صباحا في منطقة جحر الديك وسط قطاع غزة، وقد لفت رقبته بحبل. واظهر تقرير التشريح بأن المذكور قُتل خنقا و لم تعرف ملابسات الجريمة.
١٥٣	س. ع. ح	٤٨	ذكر	حي الشجاعية/ غزة	٢٠٠٧/٠٣/٢٢	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات بين إحدى العائلات وأفراد من القوة التنفيذية في شمال قطاع غزة.
١٥٤	م. ع. ع	٥٠	ذكر	مخيم الشاطيء	٢٠٠٧/٠٣/٢٣	عُثر على جثته ملقاة في منطقة السلاطين في بيت لاهيا بعد ساعتين من اختطافه من منطقة حي الزيتون على يد مسلحين مجهولين ويعتقد أنه قُتل على خلفية ممارسات لا أخلاقية وقد كان اعتقل في الماضي من قبل المخابرات العامة على خلفية شبهات أمنية.
١٥٥	ع. ف. ن	٢٥	ذكر	حي الزيتون/ غزة	٢٠٠٧/٠٣/٢٣	عُثر عليه مقتولا بالرصاص في منطقة حي الزيتون من مدينة غزة، وتبين أنه كان مصابا بأكثر من ٣٠ عيارا ناريا وهو ضابط في جهاز الأمن الوقائي وكان قد اختطف وزميل أخر له عند الساعة ١١ صباحا من ذات اليوم من قبل مسلحين في منطقة حي الزيتون في مدينة غزة.
١٥٦	ر. ع. إ	٣٨	أنثى	سالم/ نابلس	٢٠٠٧/٠٣/٢٣	قُتلت بعد مشادة كلامية مع زوجها.
١٥٧	ب. ف. د	٢٤	ذكر	بيت لاهيا	٢٠٠٧/٠٣/٢٥	تُوفي نتيجة إصابته بعيار ناري من سلاح كان يعبث به احد زملائه.
١٥٨	س. ي. ع	٥٨	ذكر	نابلس	٢٠٠٧/٠٣/٢٥	قُتل من قبل أحد العاملين في متجره وسط مدينة نابلس الذي قام بضربه بماسورة حديدية عقب دخوله المحل.
١٥٩	ع. ج. خ	٣٨	ذكر	السموع	٢٠٠٧/٠٣/٢٥	عُثر عليه مقتولا في الصباح داخل المحل التجاري الذي كان يعمل فيه في بلدة العيزرية، وتبين أنه قُتل جرّاء ضربه بأدوات حادة في منطقة الرأس والصدر دون أن تتضح ظروف القضية.
١٦٠	ح. م. أ	٥٤	ذكر	خانيونس	٢٠٠٧/٠٣/٢٦	قُتل وهو يعمل في القوة التنفيذية جرّاء انطلاق عيار ناري بطريق الخطأ من سلاح كلن بحوزة زميل له، خلال تدريبات كانت تقوم بها القوة التنفيذية في موقع تدريب تابع لها في منطقة غرب مدينة خان يونس.
١٦١	ع. ن. ك	٥	ذكر	مخيم خان يونس	٢٠٠٧/٠٣/٢٩	قُتل بعد إصابته بشظايا في الصدر لدى انفجار داخلي وقع في منزله، والقتيل هو ابن نضال كلاب مسئول العلاقات العامة في القوة التنفيذية.
١٦٢	ع. م. م	٣٥	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٣/٣٠	قُتل جرّاء إطلاق النار عليه من قبل مسلحين مجهولين أثناء خروجه من مسجد الصلاح في منطقة الشجاعية بمدينة غزة، و لم تعرف خلفية عملية القتل.
١٦٣	ك. ك. م	٢٢	ذكر	مخيم المغازي	٢٠٠٧/٠٣/٣٠	قُتل بعد انفجار قذيفة بالقرب من أحد المواقع المحررة (نتسر حزاني) شمال خان يونس.
١٦٤	ع. إ. م	١٧	ذكر	قلقيلية	٢٠٠٧/٠٣/٣١	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري في الرأس انطلق من مسدس أحد الأشخاص خلال شجار وقع على خلفية خلاف متعلق ببيع سيارة غير قانونية.
١٦٥	ن. ف. ر	٥٠	أنثى	بيت عنان/ القدس	٢٠٠٧/٠٤/٠٧	قُتلت من قبل مجهولين قاموا باقتحام مترلها حيث تقيم وحيدة.
١٦٦	ا. خ. و	٢٥	أنثى	قلقيلية	٢٠٠٧/٠٤/٠٩	قُتلت جرّاء إصابتها بعدة أعيرة نارية أطلقها عليها مسلحين، ويبدوا أن ذلك تم على خلفية أخلاقية أو شرف عائلة.
١٦٧	م. ع. أ	٢٧	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/٠٤/٠٩	قُتل خلال اشتباكات مسلحة وقعت في مدينة خان يونس بين عائلتين بسبب تمديدات خطوط مياه في مناطق سكن هذه العائلات.

الرقم	رمز الاسم	العمر	الجنس	العنوان	تاريخ الوفاة	ظروف حادث القتل
١٦٨	ع. ع. أ	٢٥	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/٠٤/٠٩	قُتل خلال اشتباكات مسلحة وقعت في مدينة خان يونس بين عائلتين بسبب تمديدات خطوط مياه في مناطق سكن هذه العائلات.
١٦٩	ع. أ. ص	٢٧	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/٠٤/٠٩	قُتل خلال اشتباكات عائلية مسلحة وقعت في محيط مسجد فلسطين بمخيم خان يونس.
١٧٠	ح. ز	١٧	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/٠٤/١٠	قُتل خلال اشتباكات مسلحة وقعت في مدينة خان يونس بين عائلتين بسبب تمديدات خطوط مياه في مناطق سكن هذه العائلات.
١٧١	ت. ح. غ	٣٣	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/٠٤/١١	تُوفي نتيجة إصابته بعدة أعيرة نارية أطلقت عليه من قبل مسلحين مجهولين بالقرب من منزله في مدينة خان يونس، وهو يعمل في جهاز الأمن الوقائي.
١٧٢	أ. إ. ع	٣٠	ذكر	تل السلطان/ رفح	٢٠٠٧/٠٤/١٢	قُتل جرّاء إصابته بعدة عيارات نارية خلال شجار عائلي بين أفراد عائلته في مدينة رفح.
١٧٣	ي. أ. ع	٤٧	ذكر	تل السلطان/ رفح	٢٠٠٧/٠٤/١٢	قُتل جرّاء إصابته بعدة عيارات نارية خلال شجار عائلي تجدد ما بين أفراد عائلته في مدينة رفح.
١٧٤	م. م. ح	٣٨	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/٠٤/١٢	عُثر على جثته ملقاة في أراضي مستوطنة "نتسير حزاني" المخلاة بالقرب من مدينة خان يونس، وتبين أنه قُتل جرّاء إطلاق النار عليه. وكان قد اختطف من قبل مسلحين مجهولين قبل حوالي ساعة من قيامهم بإطلاق النار عليه دون أن تعرف خلفية القتل.
١٧٥	أ. أ. أ. أ	٣١	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٤/١٣	عُثر على جثته على شاطيء البحر في مدينة دير البلح وتعتقد المصادر الطبية كون الجثة متحللة أنها لفظت للشاطيء من داخل البحر، وتبين أن القتيل يلبس خاتم خطوبة مكتوب عليه أسمه جلال محمد عبد الله عاصم
١٧٦	ع. د. س	٣٠	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/٠٤/١٥	عُثر على جثته في منطقة محررة "نفيه دكاليم" غرب مدينة خان يونس، حيث تبين أنه قُتل نتيجة إصابته بعيار ناري بعد إن تعرض للتعذيب قبل قتله، و لم تعرف خلفية القتل أو هوية القتلة.
١٧٧	ه. ف. ك	٣٢	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/٠٤/١٥	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري في الرأس عقب قيام مسلحين مجهولين بإطلاق النار عليه أثناء سيره في منطقة محطة التحلية في منطقة الشيخ ناصر من مدينة خان يونس ويعتقد أن عملية القتل تأتي على خلفية ثأر.
١٧٨	أ. م. ك	١٩	أنثى	مخيم الشاطيء	٢٠٠٧/٠٤/١٥	تُوفيت بعد أسبوع من إصابتها بعيار ناري في الرأس أطلق عليها بحجة القتل دفاعا عن شرف العائلة.
١٧٩	ع. ع. ع	١٧	ذكر	شعفاط/ القدس	٢٠٠٧/٠٤/١٦	قُتل طعنا بالسكين من قبل أحد الأشخاص على خلفية خلافات شخصية بينهما.
١٨٠	ع. م. و	٣٧	ذكر	بيت لحم	٢٠٠٧/٠٤/١٧	قُتل جرّاء إصابته بعدة عيارات نارية جرّاء إطلاق النار عليه من قبل مسلحين مجهولين.
١٨١	ع. ر. ح	٦٥	ذكر	بزاريا/ نابلس	٢٠٠٧/٠٤/١٧	عُثر على جثته على الطريق الواصل بين نابلس وجنين بالقرب من بلدة سيلة الظهر وكان هذا المواطن اختطف قبل مقتله بحوالي أسبوع من منزله من قبل عدد من المسلحين على خلفية انتقامية من ولده الذي اعتقل من قبل جهاز المخابرات في قضية تلاعب مالي كبيرة.
١٨٢	ر. س. ع	٢٥	ذكر	حي الشجاعية/ غزة	٢٠٠٧/٠٤/١٩	قُتل جرّاء إصابته برصاص مسلحين خلال شجار عائلي وقع في حي الشجاعية من مدينة غزة.

الرقم	رمز الاسم	العمر	الجنس	العنوان	تاريخ الوفاة	ظروف حادث القتل
١٨٣	ح. م. أ	٥١	ذكر	جباليا	٢٠٠٧/٠٤/٢٢	عُثر على جثته ملقاة في منطقة تل الهوى بمدينة غزة وتبين أنه أصيب بعيار ناري في الرأس أطلق عليه من قبل مسلحين مجهولين كانوا قد اختطفوه، و لم يعلن عن خلفية القتل.
١٨٤	ع. ع. أ	٢٦	ذكر	الشجاعية/ غزة	٢٠٠٧/٠٤/٢٢	عُثر على جثته في منطقة حي الشيخ عجلين من مدينة غزة وتبين أنه قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري في الرأس وهو يعمل في قوات الأمن الوطني و لم تعرف خلفية عملية القتل.
١٨٥	هـ. ك. أ	٢٩	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٤/٢٢	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري في العنق خلال اشتباك مسلح مع آخرين وقع على الطريق الساحلي لمدينة غزة.
١٨٦	م. ف. س	١٠	ذكر	أبراج الندى / غزة	٢٠٠٧/٠٤/٢٣	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري طائش، عندما كان يلعب في محيط منزله في منطقة أبراج الندى.
١٨٧	ب. ذ. أ	٤	ذكر	اليامون/ جنين	٢٠٠٧/٠٤/٢٤	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري في الصدر انطلق من مسدس كان يعبث به أحد أقاربه.
١٨٨	ح. م. ص	٢٤	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٤/٢٥	تُوفي متأثرا بجراحه جرّاء إصابته بالرصاص بتاريخ ٢٠٠٧/٢/٤ خلال اشتباكات مسلحة وقعت في شمال قطاع غزة.
١٨٩	س. ع. م	٣٠	أنثى	مخيم البريج	٢٠٠٧/٠٤/٢٥	قُتلت جرّاء إصابتها بعيار ناري في الصدر خلال شجار عائلي وقع بين عائلتها وعائلة أخرى.
١٩٠	م. ط. أ	٢٨	ذكر	رمانة/ جنين	٢٠٠٧/٠٤/٢٦	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري أثناء اشتباك مسلح وقع بين قوات الأمن ومسلحين يتاجرون في السيارات المسروقة في منطقة قريبة من مستوطنة بساجوت شرق مدينة رام الله، وهو احد أفراد الحرس الرئاسي.
١٩١	هـ. م. ب	١٢	ذكر	حي الشجاعية/ غزة	٢٠٠٧/٠٤/٢٦	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري في الصدر أثناء عبثه بالسلاح داخل منزله.
١٩٢	ع. ش. أ	٢٨	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/٠٤/٢٧	قُتل وهو مساعد في قوات الأمني الوطني جرّاء إصابته بعيار ناري في الرأس خلال عملية إطلاق نار قامت بها قوات الأمن لتفريق المواطنين المحتشدين في معبر رفح المغلق بعد أن حاولوا اقتحام المعبر الذي كان يشهد ازدحاما كبيرا، وكان القتيل يجلس مع أصدقاء له في الاستراحة.
١٩٣	ع. ع. ف	٢٢	ذكر	اليامون/ جنين	٢٠٠٧/٠٤/٢٧	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري في الرأس انطلق خطأ من سلاح زميله داخل مقر قوات الأمن الوطني الذي يعمل فيه في مدينة جنين.
١٩٤	م. خ. ح	٢٣	ذكر	بيت حانون	٢٠٠٧/٠٤/٢٨	قُتل جرّاء انفجار جسم متفجر داخل أحد المنازل في بلدة بيت حانون، في حين أصيب نتيجة لذلك أيضا شقيقه.
١٩٥	ف. أ	٥٥	ذكر	الشجاعية/ غزة	٢٠٠٧/٠٤/٢٩	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري خلال شجار عائلي وقع في حي المنصورة بحي الشجاعية من مدينة غزة.
١٩٦	م. أ. ن	٢٧	ذكر	الجيب/ القدس	٢٠٠٧/٠٤/٣٠	قُتل خلال شجار مع احد الأشخاص لم تتضح خلفيته.
١٩٧	ر. إ. غ	٢٣	أنثى	المخيم الغربي/ خان يونس	٢٠٠٧/٠٥/٠٣	قُتل بالرصاص جرّاء قيام مسلحين مجهولين بإطلاق الرصاص عليه أثناء سيره ووالدته بالقرب من مبنى الهلال الأحمر في منطقة حي الأمل من مدينة خان يونس.

الرقم	رمز الاسم	العمر	الجنس	العنوان	تاريخ الوفاة	ظروف حادث القتل
١٩٨	س. س. ش	٢٧	ذكر	رفح	٢٠٠٧/٠٥/٠٦	قُتل جرّاء إصابته بعدة عيارات نارية جرّاء قيام مجموعة مسلحة بإلقاء القنابل وإطلاق الرصاص على المواطنين والوفود فور خروجهم من باب المدرسة العمرية الابتدائية في تل السلطان في مدينة رفح، حيث كان يجرى احتفال.
١٩٩	خ. ع. ب	٤٤	ذكر	مخيم شعفاط	٢٠٠٧/٠٥/٠٦	عُثر على جثته مشوهة ومقطوعة الأرجل من الفخذين في شقة في مدينة رام الله من قبل الشرطة، وعلم أنه كان قد اختفى قبل العثور على جثته بخمسة أيام وكان بحوزته مبلغ كبير من المال، وهو تاجر حيث علم أنه استدرج للشقة التي عُثر على جثته فيها بهدف سرقة المال الذي كان بحوزته
٢٠٠	خ. أ. ع	٣٠	أنثى	حي تل السلطان/ رفح	٢٠٠٧/٠٥/٠٨	قُتلت بعد إطلاق النار على رأسها من قبل شقيقها داخل منزلهم على خلفية ما يسمى بـ "القتل للدفاع عن شرف العائلة".
٢٠١	س. ع. ش	٣٢	ذكر	نابلس	٢٠٠٧/٠٥/٠٨	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري أطلق عليه خلال شجار عائلي في منطقة خلة العامود شرق مدينة نابلس.
٢٠٢	ع. ر. ت	٢٧	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٥/١١	أعلنت حركة حماس عن وفاة هذا المواطن وقالت انه قُتل أثناء أداءه واجبه الوطني، لكن لم تحدد تفاصيل الحادث.
٢٠٣	ح. م. ب	٢٠	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٥/١١	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري في الصدر وهو شرطي في الحكومة المقالة خلال محاولة الشرطة فض شجار بين عائلتين في حي الشجاعية بمدينة غزة.
٢٠٤	ف. ن. م	٢٦	ذكر	حجة/ قلقيلة	٢٠٠٧/٠٥/١٢	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري من بندقية صيد على خلفية خلافه مع القاتل.
٢٠٥	ب. م. أ	٣٤	ذكر	بيت لاهيا	٢٠٠٧/٠٥/١٣	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري في الصدر اثر إطلاق النار عليه من قبل مسلحين مجهولين بالقرب من أبراج الندي في بلدة بيت لاهيا، و لم تعرف خلفية الحادث.
٢٠٦	ت. م. ب	٣٣	ذكر	بيت لاهيا	٢٠٠٧/٠٥/١٣	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري عقب قيام مسلحين يعتقد أنهم من حركة فتح ومسلحين من إحدى العائلات بإطلاق النار عليه في منطقة أبراح الندى ببلدة بيت لاهيا شمال قطاع غزة.
٢٠٧	س. ع. ع	٢٥	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٥/١٣	قُتل من قبل مسلحين يعتقد أنهم من حركة فتح قاموا باختطافه وزميل أخر له من أمام مطعم اللوتس في مدينة غزة، ومن ثم أطلقوا عليه النار، دون أن تتضح ملابسات عملية القتل. وهو صحفي يعمل محررا للصفحة الاقتصادية في صحيفة فلسطين اليومية.
٢٠٨	أ. ص. أ	١٤	ذكر	مخيم النصيرات	٢٠٠٧/٠٥/١٣	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري في البطن وذلك خلال شجار عائلي تجدد في مخيم النصيرات وسط قطاع غزة.
٢٠٩	م. ع. م	٢٥	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٥/١٤	تُوفي في اليوم التالي لإصابته عقب قيام مسلحين يعتقد أنهم من حركة فتح باختطافه وزميل أخر له من أحد شوارع مدينة غزة ومن ثم قاموا بإطلاق النار عليهما، ومقتله. وهو موظف يعمل في صحيفة فلسطين اليومية.
٢١٠	أ. ص. ش	٢٧	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/٠٥/١٤	قُتل بعد إصابته بالرصاص عندما كان يمر في منطقة كانت تشهد اشتباكات مسلحة بين القوة التنفيذية ومسلحين من عائلة زغرب في مدينة خان يونس.

الرقم	رمز الاسم	العمر	الجنس	العنوان	تاريخ الوفاة	ظروف حادث القتل
٢١١	م. ع. ج	٣٧	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/٠٥/١٤	عُثر عليه مقتولا وملقى قرب إحدى البيارات في منطقة الزيتون بمدينة غزة وتبين أنه قُتل جرّاء إطلاق النار على رأسه دون أن تتضح ظروف مقتله أو هوية المنفذين.
٢١٢	م. س. ع	٢٨	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٥/١٤	قُتل جرّاء إصابته بعدة أعيرة نارية في هجوم مسلح نفذه مسلحون يعتقد أنهم من حركة حماس في محيط منزل احد المواطنين.
٢١٣	ع. م. ش	٢٤	ذكر	مخيم جباليا	٢٠٠٧/٠٥/١٤	قُتل جرّاء إصابته بعدة أعيرة نارية في هجوم مسلح نفذه مسلحون يعتقد أنهم من حركة حماس في محيط منزل احد المواطنين.
٢١٤	ح. ت. أ	٢٧	ذكر	دير البلح	٢٠٠٧/٠٥/١٥	قُتل جرّاء إصابته بعدة أعيرة نارية عندما تعرض ومجموعة أخرى من قوات الأمن الوطني كانوا يستقلون جيبا إلى كمين.
٢١٥	ا. ت. أ	٢٥	ذكر	مخيم البريج	٢٠٠٧/٠٥/١٥	قُتل عبر إطلاق النار على رأسه من قبل مسلحين اختطفوه بتاريخ ٢٠٠٧/٥/١٥ أثناء توجهه لمدينة غزة، وكانت جثته بقيت يومين في ثلاجة مستشفى الشفاء بمدينة غزة إلى أن تعرف عليه أقاربه يوم ٢٠٠٧/٥/١٧.
٢١٦	س. ش. د	٢٩	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٥/١٥	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري أثناء وقوفه أمام معمله خلال اشتباكات مسلحة وقعت في منطقة شارع جنال عبد الناصر وسط مدينة غزة بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس.
٢١٧	ن. ص. إ. ن	٤٦	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٥/١٥	اختطفه مسلحين من منزله، ومن ثم قاموا بإطلاق النار عليه بالقرب من دوار حيدر عبد الشافي في مدينة غزة.
٢١٨	أ. ح. أ	٢٥	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٥/١٥	قُتل وهو أحد أفراد الأمن الوطني بعد إصابته بعدة أعيرة نارية في الرأس عندما تعرض ومجموعة أخرى من هذه القوات كانوا يستقلون جيبا لكمين تقول قوات الأمن الوطني أنه نصب من قبل مسلحين من حركة حماس، الشيء الذي نفته الحركة وقالت أن هذا الجيب تم قصفه من قبل قوات الاحتلال.
٢١٩	ي. ح. م	٢٢	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٥/١٥	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري جرّاء اشتباكات مسلحة بين عناصر من جهاز الأمن الوقائي الذي يتبع له ومسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس في محيط مقر الجهاز في حي تل الهوا جنوب مدينة غزة.
٢٢٠	هـ. م. غ	٢٥	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٥/١٥	قُتل وهو أحد أفراد الأمن الوطني جرّاء إصابته بعدة أعيرة نارية في الرأس عندما تعرض ومجموعة أخرى من هذه القوات كانوا يستقلون جيبا لكمين تقول قوات الأمن الوطني أنه نصب من قبل مسلحين من حركة حماس الشيء الذي نفته الحركة، وقالت أن هذا الجيب تم قصفه من قبل قوات الاحتلال
٢٢١	و. ع. ك	٣٠	ذكر	حي الزيتون/ غزة	٢٠٠٧/٠٥/١٥	قُتل بعد إصابته بعدة أعيرة نارية في الرأس والجسم عندما تعرض ومجموعة أخرى من هذه القوات كانوا يستقلون جيبا لكمين تقول قوات الأمن الوطني أنه نصب من قبل مسلحين من حركة حماس الشيء الذي نفته الحركة، وقالت أن هذا الجيب تم قصفه من قبل قوات الاحتلال.

الرقم	رمز الاسم	العمر	الجنس	العنوان	تاريخ الوفاة	ظروف حادث القتل
٢٢٢	ع. م. أ	٣١	ذكر	دير البلح	٢٠٠٧/٠٥/١٥	قُتل المذكور وهو أحد أفراد الأمن الوطني جرّاء إصابته بعدة أعيرة نارية في الرأس والقدمين عندما تعرض ومجموعة أخرى من هذه القوات كانوا يستقلون جيبا لكمين تقول قوات الأمن الوطني أنه نصب من قبل مسلحين من حركة حماس الشيء الذي نفته حماس وقالت أن هذا الجيب تم قصفه
٢٢٣	س. س. أ	٢٨	ذكر	النصيرات	٢٠٠٧/٠٥/١٥	قُتل وهو أحد أفراد الأمن الوطني جرّاء إصابته بعدة أعيرة نارية في الجسم عندما تعرض ومجموعة أخرى من هذه القوات كانوا يستقلون جيبا لكمين تقول قوات الأمن الوطني أنه نصب من قبل مسلحين من حركة حماس الشيء الذي نفته الحركة وقالت أن هذا الجيب تم قصفه من قبل قوات الاحتلال
٢٢٤	ن. ع. ل	٢٠	ذكر	النصيرات	٢٠٠٧/٠٥/١٥	قُتل وهو أحد أفراد قوات الأمن الوطني جرّاء إصابته بعدة أعيرة نارية في الرأس والجسم عندما تعرض ومجموعة أخرى من هذه القوات كانوا يستقلون جيبا لكمين تقول قوات الأمن الوطني أنه نصب من قبل مسلحين من حركة حماس، الشيء الذي نفته الحركة وقالت أن هذا الجيب تم قصفه من قبل قوات الاحتلال
٢٢٥	ا. س. م	٤٥	ذكر	حي الشجاعية/ غزة	٢٠٠٧/٠٥/١٥	قُتل برصاص مسلحين تقول حركة حماس أنهم من امن الرئاسة، حيث أطلقوا عليه النار بعد تخطيه موقعهم في حي الشجاعية.
٢٢٦	ع. م. ج	٢٢	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٥/١٥	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري أطلقه عليه مسلحين يعتقد أنهم من حركة فتح أثناء وجوده في منطقة شارع الوحدة، وهو يعمل في صحيفة الصحوة التابعة للكتلة الإسلامية الطلابية.
٢٢٧	ح. ع	٢٣	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٥/١٦	قُتل جرّاء قيام مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس والقوة التنفيذية بإطلاق النار على مجموعة من حراس منزل مدير الأمن الداخلي في مدينة غزة رشيد أبو شباك، كان احدهم.
٢٢٨	ش. س. أ	١٨	ذكر	بلدة جباليا	٢٠٠٧/٠٥/١٦	قُتل جرّاء إطلاق النار عليه من قبل مسلحين مجهولين في بلدة جباليا دون أن تعرف خلفية عملية القتل.
٢٢٩	م. م. أ	١٨	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٥/١٦	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري جرّاء قيام مسلحين تقول حركة حماس أنهم من حركة فتح بإطلاق النار عليه بالقرب من منزله في منطقة أبراج المقوسي في يوم سابق.
٢٣٠	ر. ي. أ	٢٦	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٥/١٦	قُتل جرّاء إطلاق النار الذي جرى من قبل مسلحين من القوة التنفيذية باتجاه مسلحين، استمرارا للصراع بين الطرفين.
٢٣١	م. ح. م	٢٣	ذكر	رفح	٢٠٠٧/٠٥/١٦	قُتل جرّاء إصابته بشظايا انفجار قنبلة يدوية خلال الاشتباكات التي اندلعت بمدينة رفح بين أفراد يعتقد أنهم من حركة حماس والقوة التنفيذية من جهة والأمن الوقائي وأفراد يعتقد أنهم من حركة فتح من جهة أخرى، وذلك لدى مرور جنازة تشييع أحد قتلى حماس من اليوم السابق ب
٢٣٢	ع. ط. س	٢٥	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٥/١٦	قُتل جرّاء إطلاق النار عليه من مسلحين مجهولين قاموا باختطافه أثناء وجوده بالقرب من مقر جهاز الأمن الوقائي بحي تل الهوا بعد أن نقلوه إلى منطقة قريبة من مجمع أنصار العسكري في مدينة غزة، و لم تعرف خلفية القتل.

الرقم	رمز الاسم	العمر	الجنس	العنوان	تاريخ الوفاة	ظروف حادث القتل
٢٣٣	ب. س. ح	٢٧	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٥/١٦	قُتل خلال الاشتباكات التي جرت في مدينة غزة بين عدد من المسلحين والأجهزة الأمنية من جهة ومسلحين آخرين والقوة التنفيذية من جهة أخرى.
٢٣٤	م. د. ر	٣٧	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٥/١٦	قُتل جرّاء إصابته خلال اشتباكات وقعت في محيط مقر جهاز الأمن الوقائي في تل الهوى في مدينة غزة بين مسلحين يعتقد أنهم من حركة فتح والأجهزة الأمنية من جهة ومسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس والقوة التنفيذية من جهة أخرى.
٢٣٥	ح. م. س	٢٦	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٥/١٦	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري خلال اشتباكات وقعت في محيط الجامعة الإسلامية بمدينة غزة حيث يقع برج النور السكني بين مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس ومسلحين من جهاز الأمن الوقائي الذي يعمل فيه.
٢٣٦	م. أ. د	٢٠	ذكر	حي الصبرة/ غزة	٢٠٠٧/٠٥/١٦	قُتل جرّاء إصابته خلال اشتباكات وقعت في حي تل الهوى بمدينة غزة بين مسلحين يعتقد أنهم من حركة فتح والأجهزة الأمنية من جهة ومسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس والقوة التنفيذية من جهة أخرى.
٢٣٧	ع. م. س	٣٠	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٥/١٦	قُتل نتيجة إصابته بعدة أعيرة نارية جرّاء قيام مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس ومسلحين من القوة التنفيذية بإطلاق النار على مجموعة من حراس منزل مدير جهاز الأمن الداخلي في مدينة غزة السيد رشيد أبو شباك، حيث كان احد حراس المنزل.
٢٣٨	ه. م. ق	٢٣	ذكر	حي الزيتون/ غزة	٢٠٠٧/٠٥/١٦	قُتل جرّاء إصابته خلال اشتباكات وقعت في حي تل الهوى بمدينة غزة بين مسلحين يعتقد أنهم من حركة فتح والأجهزة الأمنية من جهة ومسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس والقوة التنفيذية من جهة أخرى.
٢٣٩	ح. ف. ج	٣٢	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٥/١٦	قُتل جرّاء إصابته خلال اشتباكات وقعت في حي تل الهوى بمدينة غزة بين مسلحين يعتقد أنهم من حركة فتح والأجهزة الأمنية من جهة ومسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس والقوة التنفيذية من جهة أخرى.
٢٤٠	م. إ. ح	٢٥	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٥/١٦	قُتل جرّاء إصابته بعدة أعيرة نارية خلال اشتباكات وقعت في مدينة غزة بين مسلحين يعتقد أنهم من حركة فتح والأجهزة الأمنية من جهة ومسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس والقوة التنفيذية من جهة أخرى.
٢٤١	س. ت. أ	٢٤	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٥/١٦	قُتل جرّاء إصابته خلال اشتباكات وقعت في حي تل الهوى في مدينة غزة بين مسلحين يعتقد أنهم من حركة فتح والأجهزة الأمنية من جهة ومسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس والقوة التنفيذية من جهة أخرى.
٢٤٢	ع. ع. أ	٢٣	ذكر	حي الزيتون/ غزة	٢٠٠٧/٠٥/١٦	قُتل جرّاء إصابته خلال اشتباكات وقعت في حي تل الهوى بمدينة غزة بين مسلحين يعتقد أنهم من حركة فتح والأجهزة الأمنية من جهة ومسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس والقوة التنفيذية من جهة أخرى.
٢٤٣	ع. ع. م	٢٦	ذكر	بيت حانون	٢٠٠٧/٠٥/١٦	قُتل نتيجة إصابته بعدة أعيرة نارية جرّاء قيام مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس ومسلحين من القوة التنفيذية بإطلاق النار على مجموعة من حراس منزل مدير جهاز الأمن الداخلي في مدينة غزة السيد رشيد أبو شباك، حيث كان احد حراس المنزل.

الرقم	رمز الاسم	العمر	الجنس	العنوان	تاريخ الوفاة	ظروف حادث القتل
٢٤٤	أ. ي. ح	٢٦	ذكر	المغراقة/ غزة	٢٠٠٧/٠٥/١٦	قُتل نتيجة إصابته بعدة أعيرة نارية جرّاء قيام مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس ومسلحين من القوة التنفيذية بإطلاق النار على مجموعة من حراس منزل مدير جهاز الأمن الداخلي في مدينة غزة السيد رشيد أبو شباك، حيث كان احد حراس المنزل.
٢٤٥	م. س. أ	٢٢	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٥/١٦	قُتل نتيجة إصابته بعدة أعيرة نارية جرّاء قيام مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس ومسلحين من القوة التنفيذية بإطلاق النار على مجموعة من حراس منزل مدير جهاز الأمن الداخلي في مدينة غزة السيد رشيد أبو شباك، حيث كان احد حراس المنزل.
٢٤٦	م. ع. ح	٣١	ذكر	رفح	٢٠٠٧/٠٥/١٦	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري في الرأس عقب إطلاق النار عليه من قبل مسلحين، ويعتقد أن مقتل المذكور كان امتدادا للصراع الدائر بين حركتي فتح وحماس.
٢٤٧	م. ف. أ	٢٥	ذكر	بلدة جباليا	٢٠٠٧/٠٥/١٦	قُتل جرّاء إصابته بقذيفة صاروخية خلال الاشتباكات التي جرت في مدينة غزة بين قوات الأمن الوطني من جهة ومسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس والقوة التنفيذية من جهة أخرى، عقب مهاجمة هؤلاء المسلحين لموقع الإدارة المدنية لقوات الأمن الوطني في مدينة غزة .
٢٤٨	ل. ل. ب	٢٢	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٥/١٦	قُتل خلال الاشتباكات التي جرت في مدينة غزة بين عدد من المسلحين والأجهزة الأمنية من جهة ومسلحين آخرين والقوة التنفيذية من جهة أخرى.
٢٤٩	م. أ. ط	٢٥	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٥/١٦	قُتل جرّاء إصابته خلال اشتباكات وقعت في حي تل الهوى بمدينة غزة بين مسلحين يعتقد أنهم من حركة فتح والأجهزة الأمنية من جهة ومسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس والقوة التنفيذية من جهة أخرى.
٢٥٠	م. ف. م	٢٢	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٥/١٧	قُتل بالرصاص أثناء اشتباكات مسلحة وقعت في مدينة غزة.
٢٥١	م. أ. د	٢٧	ذكر	حي الصبرة/ غزة	٢٠٠٧/٠٥/١٧	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات مسلحة وقعت في حي الرمال بمدينة غزة بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي حماس وفتح.
٢٥٢	و. ر. م	٢٦	ذكر	بيت لاهيا/ غزة	٢٠٠٧/٠٥/١٧	قُتل وهو أحد أفراد الأمن الوطني جرّاء انفجار غامض لعبوة ناسفة بالقرب من برج الجوهرة وسط مدينة غزة.
٢٥٣	م. ر. ب	٢٣	ذكر	حي الدرج/ غزة	٢٠٠٧/٠٥/١٧	قُتل جرّاء إصابته بعدة أعيرة نارية خلال اشتباكات وقعت في شارع اليرموك بمدينة غزة بين مسلحين يعتقد أنهم من حركة فتح والأجهزة الأمنية من جهة ومسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس والقوة التنفيذية من جهة أخرى.
٢٥٤	ف. ع. ي	٢٢	أنثى	رفح	٢٠٠٧/٠٥/١٧	قُتل خلال الاشتباكات التي اندلعت بمدينة رفح، وذلك لدى مرور جنازة تشييع أحد قتلى حماس من اليوم السابق بالقرب من مقر جهاز الأمن الوقائي في المدينة.
٢٥٥	ع. ع. أ	٢٢	ذكر	رفح	٢٠٠٧/٠٥/١٧	قُتل بعد إصابته بعيار ناري في الرأس خلال الاشتباكات التي اندلعت في مدينة رفح، وذلك لدى مرور جنازة أحد قتلى حركة حماس من اليوم السابق بالقرب من مقر جهاز الأمن الوقائي في المدينة.
٢٥٦	ع. ع. ج	١٢	ذكر	رفح	٢٠٠٧/٠٥/١٧	قُتل جرّاء إصابته بشظايا انفجار قنبلة يدوية خلال الاشتباكات التي اندلعت بمدينة رفح، وذلك لدى مرور جنازة تشييع أحد قتلى حماس من اليوم السابق بالقرب من مقر جهاز الأمن الوقائي في المدينة.

الرقم	رمز الاسم	العمر	الجنس	العنوان	تاريخ الوفاة	ظروف حادث القتل
						المذكور أحد عناصر جهاز الأمن الوقائي.
٢٥٧	خ. ت. ع	٢٢	ذكر	تل الهوى/ غزة	٢٠٠٧/٠٥/١٨	قُتل بالرصاص عقب قيام مسلحين تقول حركة حماس أنهم من حركة فتح باطلاق النار عليه في منطقة تل الهوى بمدينة غزة.
٢٥٨	س. م. ع	٤٠	ذكر	مخيم الشاطيء	٢٠٠٧/٠٥/١٨	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري في الرأس جرّاء عملية إطلاق نار وقعت في شارع الميناء بمدينة غزة.
٢٥٩	علي كمال ش	٢٨	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٥/١٨	قُتل جرّاء إصابته بالرصاص في الرأس عقب إطلاق النار عليه من قبل مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس أثناء وجوده أمام منزله في حي الشيخ رضوان من مدينة غزة. وهو عضو مجلس اتحاد الطلبة في جامعة الأقصى في المدينة.
٢٦٠	ن. ص. ق	٦٠	أنثى	حي الشجاعية/ غزة	٢٠٠٧/٠٥/١٨	تُوفيت بعد يومين من إصابتها بعيار ناري في اليد أصيبت به أثناء وجودها في منزلها في أبراج السعادة خلال اشتباكات وقعت في محيط مقر جهاز الأمن الوقائي في مدينة غزة بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس.
٢٦١	ا. ح. ش	١٧	ذكر	رفح	٢٠٠٧/٠٥/٢٠	قُتل جرّاء انفجار جسم مشبوه كان يعبث به داخل منزل عائلته في منطقة حي السلام بمدينة رفح.
٢٦٢	ش. ع. ع	٣٨	ذكر	حلحول	٢٠٠٧/٠٥/٢٠	قُتل جرّاء إصابته بخمسة عيارات نارية جرّاء قيام أحد الأشخاص بإطلاق النار عليه على خلفية ثأر عائلي.
٢٦٣	س. ع. أ	١٥	ذكر	مخيم المغازي	٢٠٠٧/٠٥/٢١	تُوفي بعد خمسة أيام من إصابته بجراح خلال اشتباكات جرت بين أفراد يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس في منطقة مجمع الوزارات بمدينة غزة.
٢٦٤	م. م. ت	٢٣	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/٠٥/٢١	قُتل في مدينة خان يونس من قبل مسلحين تقول حركة حماس أنهم ينتمون لحركة فتح، حيث قاموا باقتحام مكتبة قرطاسية قرب الجامعة التي يدرس فيها وإطلاق النار عليه بعد إخراجه وأحد زملاءه وتقييدهما، ما أدى إلى مقتله وإصابة زميله بجراح خطيرة.
٢٦٥	ي. م. م	٢٢	ذكر	كفر قليل/ نابلس	٢٠٠٧/٠٥/٢٢	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري انطلق أثناء عراكه مع أحد المسلحين من قريته.
٢٦٦	م. د. أ	٥٠	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٥/٢٢	تُوفي في مجمع الشفاء الطبي متأثرا بجراح أصيب بها في اشتباكات دارت في مدينة غزة بين أفراد يعتقد أنهم من حركتي حماس وفتح.
٢٦٧	م. أ. م	٢٥	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٥/٢٣	تُوفي جرّاء الإصابة التي كان تعرض لها خلال اشتباكات مسلحة دارت بين أفراد يعتقد أنهم من حركتي حماس وفتح في قطاع غزة.
٢٦٨	ح. إ. ن	٥٧	ذكر	دير البلح	٢٠٠٧/٠٥/٢٤	قُتل جرّاء إصابته بالرصاص عقب قيام مسلحين من إحدى العائلات بإطلاق النار على السيارة التي كان يقودها برفقة نجله الذي أصيب بجراح خطيرة، ويأتي ذلك على خلفية شجار عائلي.
٢٦٩	م. م. ع	٣٠	أنثى	عورتا/ نابلس	٢٠٠٧/٠٥/٢٥	قُتلت نتيجة إصابتها بعدة عيارات نارية وسط قرية عورتا على خلفية ما يسمى بالقتل دفاعا عن شرف العائلة، حيث تركت ملقاة في الشارع مدة ثلاث ساعات دون أن يتم نقلها للمستشفى أو حضور

الرقم	رمز الاسم	العمر	الجنس	العنوان	تاريخ الوفاة	ظروف حادث القتل
						الشرطة ودون أن يتم الكشف عليها من قبل النيابة.
٢٧٠	س. ح. ش	٥٢	ذكر	رأس طيرة/ قلقيلية	٢٠٠٧/٠٥/٢٥	قُتل جرّاء إطلاق النار عليه من بندقية خرطوش خلال شجار عائلي وقع في القرية أصيب فيه عدة أشخاص، وأحرقت عدة منازل.
٢٧١	ر. ع. ض	٣٠	ذكر	طوباس	٢٠٠٧/٠٥/٢٦	قُتل جرّاء انفجار قنبلة يدوية داخل سيارته كان يهم بالقاءها صوب عدد من أفراد قوات الأمن الوطني.
٢٧٢	م. ج. ع	٣٠	ذكر	مخيم جباليا	٢٠٠٧/٠٥/٢٧	عُثر على جثته في منطقة بير النعجة في منطقة مخيم جباليا وعليها آثار تعذيب وذلك بعد ثلاثة أيام على اختطافه من قبل مجهولين.
٢٧٣	ع. إ. أ	٢١	ذكر	مخيم النصيرات	٢٠٠٧/٠٥/٢٩	قُتل جرّاء انفجار نتج أثناء عملية إعداد مواد متفجرة.
٢٧٤	م. م. ع	١٧	ذكر	مخيم النصيرات	٢٠٠٧/٠٥/٢٩	قُتل جرّاء انفجار نتج أثناء عملية إعداد مواد متفجرة.
٢٧٥	ن. م. ش	٣٣	ذكر	مخيم النصيرات	٢٠٠٧/٠٥/٢٩	قُتل جرّاء انفجار مواد متفجرة.
٢٧٦	م. ف	١٨	ذكر	نابلس	٢٠٠٧/٠٥/٣٠	قُتل جرّاء انفجار وقع في السيارة التي كان يستقلها برفقة شخص آخر في أحد أحياء مدينة نابلس.
٢٧٧	و. ع	٢٢	ذكر	نابلس	٢٠٠٧/٠٥/٣٠	قُتل جرّاء انفجار وقع في سيارة كان يستقلها برفقة شخص أخر في أحد أحياء مدينة نابلس.
٢٧٨	ن. س. ن	٥٠	ذكر	حي الصبرة/ غزة	٢٠٠٧/٠٦/٠١	قُتل جرّاء إصابته بالرصاص عقب قيام مسلحين بإطلاق النار عليه وعلى أحد الأشخاص الذي كان برفقته في حي الصبرة بمدينة غزة، و لم تعرف خلفية القتل.
٢٧٩	ر. ع. ر	١٧	ذكر	جباليا	٢٠٠٧/٠٦/٠٢	تُوفي متأثرا بجراحه التي أصيب بها في الأحداث المؤسفة التي وقعت بعد اختطاف سيارة العقيد المتقاعد في المخابرات أبو ياسمين سمهدانة في جباليا شمال قطاع غزة.وكان الفتى قد أصيب بعد أن تظاهر العشرات من أبناء عائلة عبد ربه محتجين على اختطاف ابنهم سائق السيارة.
٢٨٠	م. ح. م	١٨	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/٠٦/٠٣	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري في الرأس خلال اشتباكات مسلحة اندلعت وسط مدينة خان يونس بين أفراد عائلتين متناحرتين منذ عامين، حيث تجددت الاشتباكات بينهما منذ يومين، تطورت إلى حدوث تراشق بالنيران والأسلحة الرشاشة.
٢٨١	م. ش. ش	٢٢	ذكر	طولكرم	٢٠٠٧/٠٦/٠٦	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري أطلقه أفراد من قوات الأمن على السيارة التي كان يستقلها عقب مطاردة من هذه القوات لرفضه التوقف على حاجز كانت تقيمه في أحد شوارع المدينة.
٢٨٢	أ. ع. د	٣٢	ذكر	حوارة/ نابلس	٢٠٠٧/٠٦/٠٧	قُتل جرّاء إصابته بعدة عيارات نارية في محل تجاري في مدينة نابلس نتيجة خلافات شخصية مع آخرين.
٢٨٣	ف. م. أ	١٩	ذكر	رفح	٢٠٠٧/٠٦/٠٧	قُتل بالرصاص عقب تجدد للاشتباكات المسلحة بين عناصر يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس في منطقة تل السلطان في رفح جنوب القطاع.
٢٨٤	و. م. و	٢٧	ذكر	رفح	٢٠٠٧/٠٦/٠٧	قُتل نتيجة إصابته بالرصاص عقب تجدد الاشتباكات المسلحة بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس في منطقة تل السلطان في مدينة رفح جنوب القطاع.

الرقم	رمز الاسم	العمر	الجنس	العنوان	تاريخ الوفاة	ظروف حادث القتل
٢٨٥	أ. أ. أ	٢٣	ذكر	رفح	٢٠٠٧/٠٦/٠٩	قُتل بالرصاص عقب تجدد الاشتباكات المسلحة بين عناصر يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس في منطقة تل السلطان في رفح جنوب القطاع.
٢٨٦	أ. أ. أ. أ	٣٣	ذكر	مخيم جباليا	٢٠٠٧/٠٦/٠٩	قُتل هذا المواطن بالرصاص خلال اشتباكات مسلحة اندلعت بين قوات الأمن وعدد من المسلحين من تجار المخدرات عقب قيام قوات الأمن بمداهمة المكان الذي كانون يقيمون فيه.
٢٨٧	أ. ف. ح	٢٥	ذكر	رفح	٢٠٠٧/٠٦/٠٩	قُتل خلال اشتباكات مسلحة اندلعت بين أفراد يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس في مخيم يبنا بمحافظة رفح.
٢٨٨	م. ع. ر	٣٠	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٠	قُتل من قبل مسلحين يعتقد أنهم من حركة فتح قاموا باختطافه ومن ثم اطلقوا عليه النار.
٢٨٩	م. ب	٣٠	ذكر	رفح	٢٠٠٧/٠٦/١٠	تُوفي جرّاء الإصابة التي كان تعرض لها خلال اشتباكات اندلعت في مدينة رفح بين حركتي فتح وحماس.
٢٩٠	خ. م. ح	٣٤	ذكر	نابلس	٢٠٠٧/٠٦/١٠	قُتل عقب قيام مسلح مجهول بإطلاق النار عليه في منطقة شارع تل جنوب غرب مدينة نابلس أثناء قيادته للسيارة العمومية التي يعمل عليها دون أن تعرف تفاصيل القضية.
٢٩١	م. س. س	٢٧	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٠	قُتل جرّاء قيام مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس بالقاءه من الطابق الثامن عشر لبرج الغفري السكني قرب ميناء الصيادين غرب مدينة غزة عقب اختطافه.
٢٩٢	ح. م. أ	٣٠	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٠	قُتل لدى إطلاق النار عليه من قبل مسلحين اختطفوه من حي تل الهوى بمدينة غزة وذلك عقب اقتياده إلى أعلى بناية مهنا بالقرب من وزارة المالية ومن ثم قاموا بإلقاء جثته من أعلى المبنى.
٢٩٣	م. أ. ر	١٥	أنثى	مخيم الشاطيء	٢٠٠٧/٠٦/١١	قُتلت جرّاء القصف الذي تعرض له منزل المواطن حسن اربيع في منطقة حي النصر غرب مدينة غزة من قبل مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس ومسلحين من القوة التنفيذية.
٢٩٤	ج. ع. أ	٥٠	ذكر	بيت لاهيا	٢٠٠٧/٠٦/١١	قُتل جرّاء إصابته بعدد كبير من العيارات النارية خلال اشتباكات مسلحة وقعت في مشروع بيت لاهيا بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي حماس وفتح.
٢٩٦	م. ن. د	٣٠	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١١	قُتل جرّاء إصابته بعدة عيارات نارية بعد وقت قصير من اختطافه على يد مسلحين تقول حركة حماس أنهم من حركة فتح، حيث عُثر على جثته ملقاة في حي الزيتون.
٢٩٧	ر. أ. ر	٧٥	أنثى	مخيم الشاطيء	٢٠٠٧/٠٦/١١	قُتلت جرّاء القصف الذي تعرض له منزل المواطن حسن اربيع في منطقة حي النصر غرب مدينة غزة من قبل مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس والقوة التنفيذية.
٢٩٨	م. أ. م	٢٤	ذكر	بيت لاهيا	٢٠٠٧/٠٦/١١	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات مسلحة وقعت في بلدة بيت لاهيا بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس. وهو أحد أفراد القوة التنفيذية.
٢٩٩	م. م. أ	٤٩	ذكر	مخيم النصيرات	٢٠٠٧/٠٦/١١	قتل جرّاء إصابته بعدة عيارات نارية خلال اشتباكات مسلحة وقعت في مدينة غزة بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس.
٣٠٠	م. س. ع	٢٥	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١١	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات مسلحة وقعت بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس في محيط مستشفى الشفاء بمدينة غزة.

الرقم	رمز الاسم	العمر	الجنس	العنوان	تاريخ الوفاة	ظروف حادث القتل
٣٠١	ص. م. ب	١٨	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١١	قُتل جرّاء إصابته بعدة عيارات نارية خلال اشتباكات مسلحة وقعت بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس في مدينة غزة.
٣٠٢	ر. إ. س	٣١	ذكر	رفح	٢٠٠٧/٠٦/١١	تُوفي متأثرا بالجراح التي أصيب بها خلال اشتباكات بين مسلحين وإفراد الشرطة في محافظة رفح.
٣٠٣	ع. م. م	٥١	ذكر	بيت حانون	٢٠٠٧/٠٦/١١	قُتل جرّاء إصابته بعدة عيارات نارية خلال اشتباكات مسلحة وقعت بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس في مدينة غزة.
٣٠٤	ف. ف. م	٢٢	ذكر	بيت حانون	٢٠٠٧/٠٦/١١	قُتل جرّاء إصابته بعدة عيارات نارية خلال اشتباكات مسلحة وقعت في مدينة غزة بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس.
٣٠٥	إ. ع. م	٢١	ذكر	بيت حانون	٢٠٠٧/٠٦/١١	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات مسلحة وقعت داخل مستشفى بلدة بيت حانون بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس.
٣٠٦	ب. د. ك	٢٥	ذكر	بيت حانون	٢٠٠٧/٠٦/١١	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات مسلحة وقعت في محيط مستشفى بلدة بيت حانون بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس. وهو أحد أفراد القوة التنفيذية.
٣٠٧	د. م. ر	١٩	أنثى	مخيم الشاطيء	٢٠٠٧/٠٦/١١	قُتلت جرّاء القصف الذي تعرض له منزل المواطن حسن اربيع في منطقة حي النصر غرب مدينة غزة من قبل مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس ومسلحين من القوة التنفيذية.
٣٠٨	ي. غ. ب	٣٠	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١١	قُتل جرّاء إصابته بعدة عيارات نارية خلال اشتباكات مسلحة وقعت بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس في مدينة غزة.
٣٠٩	م. ن. د	٣١	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١١	تُوفي داخل سجن غزة المركزي ، وكان قد اعتقل بتاريخ ٢٠٠٧/١٢/٥ من قبل الشرطة بتهمة قتل طفل.
٣١٠	ع. أ	٣٠	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٢	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات مسلحة وقعت في محيط منزل ماهر مقداد في منطقة المقوسي بين مجموعة مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس.
٣١١	م. س. ع	٢٢	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٢	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات مسلحة وقعت في محيط منزل ماهر مقداد في منطقة المقوسي بين مجموعة مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس.
٣١٢	ع. م. ز	٢٤	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٢	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات مسلحة وقعت في محيط مقر تلفزيون الاقصى بحي النصر في مدينة غزة بين قوات الأمن الوطني التي يتبع لها ومسلحين من حركة حماس.
٣١٣	ع. س. م	٢٥	ذكر	مخيم الشاطيء	٢٠٠٧/٠٦/١٢	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات مسلحة وقعت في مخيم الشاطيء بين مجموعة مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس.
٣١٤	أ. ط	٢٢	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٢	قُتل بظروف لا زالت غامضة، حيث عُثر على جثته في أحد شوارع مدينة غزة وهو يعمل في جهاز الاستخبارات العسكرية.

الرقم	رمز الاسم	العمر	الجنس	العنوان	تاريخ الوفاة	ظروف حادث القتل
٣١٥	م. ف. د	٢٢	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٢	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات مسلحة اندلعت في محيط منزل ماهر مقداد بين مسلحين يعتقد أنهم من حركة فتح ومسلحين آخرين يعتقد أنهم من حركة حماس في منطقة المقوسي في المدينة.
٣١٦	ن. م. ي	٣٣	ذكر	جباليا	٢٠٠٧/٠٦/١٢	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات مسلحة وقعت في مدينة جباليا بين قوات الأمن الوطني ومسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس.
٣١٧	ح. أ	٢٢	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٢	قُتل بالرصاص وهو احد مرافقي ماهر مقداد- الناطق باسم حركة فتح في قطاع غزة عقب قيام مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس باقتحام منزل مقداد من منطقة أبراج المقوسي.
٣١٨	ح. س. ر	٢٢	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٢	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات مسلحة وقعت في محيط منزل ماهر مقداد في منطقة المقوسيين بين مجموعة مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس.
٣١٩	م. ع. هـ	٢٧	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٢	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات مسلحة وقعت في محيط منزل ماهر مقداد في منطقة المقوسي بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس.
٣٢٠	ج. إ. ز	٥٢	ذكر	جباليا	٢٠٠٧/٠٦/١٢	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات مسلحة وقعت في مدينة جباليا بين قوات الأمن الوطني ومسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس.
٣٢١	ر. ز. ر	٢٥	ذكر	جباليا	٢٠٠٧/٠٦/١٢	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات مسلحة وقعت في مدينة جباليا بين قوات الأمن الوطني ومسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس.
٣٢٢	م. ب. ح	٢٦	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٢	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات مسلحة وقعت في غزة بين قوات الأمن الوطني ومسلحين يعتقد أنهم من حركة فتح من جهة ومسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس من جهة اخرى.
٣٢٣	إ. أ. و	٢١	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٢	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات مسلحة وقعت في مدينة جباليا بين قوات الأمن الوطني ومسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس.
٣٢٤	م. ش. ك	٣٨	ذكر	جباليا	٢٠٠٧/٠٦/١٢	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات مسلحة وقعت في مدينة جباليا بين قوات الأمن الوطني ومسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس.
٣٢٥	ي. س. م	٢٦	ذكر	جباليا	٢٠٠٧/٠٦/١٢	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات مسلحة اندلعت بين افراد من جهاز الأمن الوطني التي يتبعها ومسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس في مدينة جباليا.
٣٢٦	م. ع. ج	٣٨	ذكر	جباليا	٢٠٠٧/٠٦/١٢	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات مسلحة وقعت في مدينة جباليا بين قوات الأمن الوطني ومسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس.
٣٢٧	أ. ر. ع	٢٤	ذكر	جباليا	٢٠٠٧/٠٦/١٢	قُتل بالرصاص وهو من قوات الأمن الوطني خلال اشتباكات مسلحة اندلعت بين هذه القوات ومسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس في مدينة جباليا.
٣٢٨	ع. ن. ر	٢١	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/٠٦/١٢	تم العثور على جثته قرب مدرسة الهدى في قيزان النجار بخان يونس، وكان قد اختطف من قبل مجموعة مسلحين عند الساعة العاشرة من مساء اليوم السابق.

الرقم	رمز الاسم	العمر	الجنس	العنوان	تاريخ الوفاة	ظروف حادث القتل
٣٢٩	م. ر. ص	٣٥	ذكر	دير البلح	٢٠٠٧/٠٦/١٢	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات مسلحة وقعت شرق مدينة دير البلح بين قوات الأمن الوطني ومسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس.
٣٣٠	إ. س. ن	١٩	ذكر	دير البلح	٢٠٠٧/٠٦/١٢	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات مسلحة اندلعت بين مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس وقوات الأمن الوطني عقب مهاجمة هؤلاء المسلحين لمقر قوات الأمن الوطني شرق مدينة دير البلح.
٣٣١	ع. إ. و	٣٠	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/٠٦/١٢	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات مسلحة اندلعت بين أفراد يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس في مدينة خان يونس.
٣٣٢	ب. ي. ش	٢٥	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٢	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات مسلحة وقعت بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس في مخيم الشاطىء.
٣٣٣	م. ع. م	٢٤	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٢	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات مسلحة وقعت بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس في مخيم الشاطىء.
٣٣٤	ع. ج. أ	٢٧	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٢	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات مسلحة وقعت بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس في قطاع غزة.
٣٣٥	ح. م. د	٣٥	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٢	قُتل بالرصاص وهو من قوات الأمن الوطني خلال اشتباكات مسلحة اندلعت بين هذه القوات ومسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس في مدينة جباليا.
٣٣٦	أ. ع. ف	٣٣	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٢	قُتل بالرصاص وهو من أفراد الأمن الوطني خلال اشتباكات مسلحة اندلعت بين هذه القوات ومسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس في مدينة جباليا.
٣٣٧	ج. هـ. أ	٢٣	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٢	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات مسلحة وقعت في مدينة جباليا بين قوات الأمن الوطني التي يتبع لها ومسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس.
٣٣٨	أ. ع	٢٥	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٢	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات مسلحة وقعت في محيط مقر جهاز الأمن الوقائي الذي يعمل فيه بتل الهوى بمدينة غزة بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس.
٣٣٩	أ. م. هـ	٢٢	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٢	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات مسلحة اندلعت في محيط منزل ماهر مقداد بين مسلحين يعتقد أنهم من حركة فتح وآخرين يعتقد بأنهم من حركة حماس في منطقة المقوسي.
٣٤٠	ش. ر. س	٢٣	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٢	وجد مقتولا بالرصاص في حي الشيخ عجلين بمدينة غزة دون وضوح اية ملابسات حول عملية القتل.
٣٤١	و. ن. ق	٣٥	ذكر	جباليا	٢٠٠٧/٠٦/١٢	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات مسلحة اندلعت بين قوات الأمن الوطني التي يتبع لها ومسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس في مدينة جباليا.
٣٤٢	ج. م. ش	٢٤	ذكر	جباليا	٢٠٠٧/٠٦/١٢	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات مسلحة اندلعت بين قوات الأمن الوطني، التي يتبع لها، ومسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس في مدينة جباليا.
٣٤٣	إ. م. ك	٣٤	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/٠٦/١٢	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات مسلحة اندلعت بين قوات الأمن الوطني التي يتبع لها ومسلحين من حركة حماس في مدينة جباليا.

الرقم	رمز الاسم	العمر	الجنس	العنوان	تاريخ الوفاة	ظروف حادث القتل
٣٤٤	ز. ش. ص	٢٠	ذكر	جباليا	٢٠٠٧/٠٦/١٢	قُتل بالرصاص وهو من قوات الأمن الوطني خلال اشتباكات مسلحة اندلعت بين هذه القوات ومسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس في مدينة جباليا.
٣٤٥	م. أ. ن	٣٠	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٣	قُتل خلال اشتباكات جرت في مدينة غزة بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس.
٣٤٦	أ. ك. أ	٢١	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٣	قُتل خلال اشتباكات وقعت في مدينة غزة بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس.
٣٤٧	م. ف. أ	١٨	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/٠٦/١٣	قُتل خلال اشتباكات وقعت في مدينة خان يونس بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس، وهو طالب في الثانوية العامة.
٣٤٨	ح. أ. ع	٢٦	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٣	قتل في الهجوم الذي نفذه مسلحون يعتقد أنهم من كتائب القسام على مقر جهاز الأمن الوقائي الذي يعمل فيه في مدينة خان يونس.
٣٤٩	أ. أ. غ	٢٠	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٣	قُتل في الهجوم الذي نفذه مسلحين يعتقد أنهم من كتائب القسام على مقر جهاز الأمن الوقائي الذي يعمل فيه في مدينة خان يونس.
٣٥٠	ف. ع. خ	٢٢	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/٠٦/١٣	قُتل خلال اشتباكات وقعت في مدينة خان يونس بين قوات الأمن الوطني التي يتبع لها ومسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس.
٣٥١	م. ج. أ	٢١	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٣	قُتل جرّاء إصابته بعيارات نارية خلال اشتباكات وقعت في مدينة غزة بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس.
٣٥٢	ه. ز. ر	٢٧	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/٠٦/١٣	قُتل بالرصاص خلال الهجوم الذي نفذه مسلحين يعتقد أنهم من كتائب القسام على موقع لقوات الأمن الوطني التي يعمل فيها في مدينة خان يونس.
٣٥٣	غ. م. ع	٣٢	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٣	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات وقعت في محيط مقر جهاز الأمن الوقائي في مدينة غزة بين مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس وعناصر من جهاز الأمن الوقائي.
٣٥٤	س. ر. ب	٤٠	ذكر	مخيم الشاطيء	٢٠٠٧/٠٦/١٣	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات وقعت في مخيم الشاطيء بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس.
٣٥٥	م. س. ب	٢٨	ذكر	مخيم الشاطيء	٢٠٠٧/٠٦/١٣	قُتل بالرصاص خلال اقتحام مجموعة مسلحين يعتقد أنهم من كتائب القسام منزل المواطن عاطف بكر في مخيم الشاطيء.
٣٥٦	س. ح. ق	٢٣	أنثى	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٣	قُتلت بالرصاص داخل منزلها خلال اشتباكات مسلحة وقعت قرب منزلها بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس.
٣٥٧	م. ع. ب	٤٧	ذكر	مخيم الشاطيء	٢٠٠٧/٠٦/١٣	قُتل بالرصاص خلال اقتحام مسلحين يعتقد أنهم من كتائب القسام منزل المواطن عاطف بكر في مخيم الشاطيء.
٣٥٨	هـ.ص. ب	٣٠	أنثى	مخيم الشاطيء	٢٠٠٧/٠٦/١٣	قُتلت بالرصاص خلال اقتحام مسلحين يعتقد أنهم من كتائب القسام منزل المواطن عاطف بكر في مخيم الشاطيء.
٣٥٩	ح. س. ب	١٨	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٣	قُتل بالرصاص خلال اقتحام مسلحين يعتقد أنهم ينتمون إلى كتائب القسام منزل المواطن عاطف بكر في مخيم الشاطيء.

الرقم	رمز الاسم	العمر	الجنس	العنوان	تاريخ الوفاة	ظروف حادث القتل
٣٦٠	ع. ي. ش	٢٥	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٣	قُتل في الهجوم الذي نفذه مسلحين يعتقد أنهم من كتائب القسام على مقر جهاز الأمن الوقائي الذي يعمل فيه في مدينة خان يونس.
٣٦١	س. ع. ع	٢٢	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٣	قُتل داخل مقر جهاز الأمن الوقائي في مدينة غزة، وهو أحد عناصر الجهاز، خلال الهجوم الذي تعرض له المقر من قبل مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس.
٣٦٢	أ. ح. ف	١٥	أنثى	خان يونس	٢٠٠٧/٠٦/١٣	قُتلت جرّاء عملية إطلاق النار داخل منزلها عقب قيام مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس.
٣٦٣	م. م. ع	١٩	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٣	قُتل جرّاء إصابته بالرصاص خلال إطلاق النار المتبادل الذي جرى بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس، عندما كان يشارك في مسيرة سلمية انطلقت في شوارع مدينة غزة.
٣٦٤	ش. ت. ع	٢١	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٣	قُتل جرّاء إصابته بالرصاص خلال عمليات إطلاق النار التي جرت بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس عندما كان يشارك بمسيرة سلمية انطلقت في شوارع مدينة غزة ضد الاقتتال.
٣٦٥	ف. خ. ج	١٢	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٣	تُوفي جرّاء الإصابة التي تعرض لها خلال اشتباكات وقعت في مدينة غزة في محيط مقر المخابرات العامة.بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس.
٣٦٦	ع. ح. أ	٣٩	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/٠٦/١٣	قُتل بالرصاص قرب منزله جرّاء وقوع اشتباكات بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس.
٣٦٧	ص. ج. ب	٢٢	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٣	قُتل خلال اشتباكات وقعت في مدينة خان يونس بين قوات الأمن الوطني ومسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس.
٣٦٨	ت. ص. ع	٣٥	أنثى	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٣	قُتلت جرّاء إصابتها بعدة أعيرة نارية في محيط مركز شرطة العباس خلال المسيرة السلمية التي خرجت بقيادة القوى الوطنية والإسلامية للتنديد بالاقتتال بين حركتي فتح وحماس.
٣٦٩	هـ. ح. أ	٣٠	ذكر	مخيم البريج	٢٠٠٧/٠٦/١٣	قُتل خلال اشتباكات وقعت بين جهاز الأمن الوطني الذي يتبع له لدى مهاجمة مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس مواقع للجهاز في مخيمي البريج والمغازي.
٣٧٠	م. أ. أ	٣٤	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/٠٦/١٣	قُتل داخل منزله خلال اشتباكات جرت في مدينة خان يونس بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس.
٣٧١	ح. أ. ل	٢٣	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٣	توفي جرّاء إصابته بالرصاص خلال اشتباكات اندلعت في مخيم الشاطيء بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس، وذلك أثناء ممارسته عمله كباحث اجتماعي في وكالة غوث وتشغيل اللاجئين.
٣٧٢	ج. م. ج	٣٠	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/٠٦/١٣	قُتل خلال اشتباكات جرت في مدينة خان يونس بين أفراد من قوات الأمن الوطني ومسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس.
٣٧٣	ج. ن. ب	٢٨	أنثى	مخيم الشاطيء	٢٠٠٧/٠٦/١٣	قُتلت بالرصاص خلال اقتحام مسلحين يعتقد أنهم من كتائب القسام لمنزل المواطن عاطف بكر في مخيم الشاطيء.
٣٧٤	م. إ. أ	٢٣	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٣	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات جرت في مخيم الشاطيء بين مجموعة المسلحين.

الرقم	رمز الاسم	العمر	الجنس	العنوان	تاريخ الوفاة	ظروف حادث القتل
٣٧٥	أ. ف. ع	٣٠	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٤	عُثر على جثته متفحمة في مقر جهاز المخابرات الذي يعمل فيه في منطقة السودانية، وكان هذا المقر قد هوجم من قبل مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس.
٣٧٦	م. د. م	٤٥	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٤	عُثر على جثته في مقر جهاز المخابرات العامة الذي يعمل فيه في منطقة الشاطيء الشمالي (المشتل)، وكان المقر قد هوجم من قبل مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس.
٣٧٧	أ. ف. أ	٢٤	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات وقعت في مدينة خان يونس بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس، والقتيل يعمل في جهاز الأمن الوقائي.
٣٧٨	ش. ل	٣٨	ذكر	جباليا البلد	٢٠٠٧/٠٦/١٤	عُثر على جثته متفحمة في مقر جهاز المخابرات الذي يعمل فيه في منطقة السودانية، وكان هذا المقر قد هوجم من قبل مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس.
٣٧٩	م. إ. ق	٢٣	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٤	عُثر على جثته بالقرب من مستشفى الدرة في حي التفاح بمدينة غزة، وهو أحد مرافقي احد القتلى (سميح المدهون).
٣٨٠	ن. ر. ب	٢٢	أنثى	خان يونس	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتلت قرب منزلها بالرصاص أثناء اشتباكات وقعت في مدينة خان يونس بين مسلحين من حركتي فتح وحماس .
٣٨١	ع. م. ج	٢٣	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل خلال اشتباكات وقعت في محيط مقر جهاز الأمن الوقائي بمدينة غزة.
٣٨٢	ح. م. ح	١٧	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات جرت في مدينة غزة بين أفراد يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس.
٣٨٣	ع. س. ش	٢٨	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل بالرصاص خلال الهجوم الذي نفذه مسلحون يعتقد أنهم من حركة حماس على موقع الأمن الوقائي الذي يعمل فيه في مدينة خان يونس.
٣٨٤	ح. ع. ح	٩	أنثى	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتلت حرّاء إصابتها بعيار ناري في الرأس أثناء تواجدها عند باب منزلها في حي الشحاعية لم يعرف مصدره.
٣٨٥	ح. إ. ب	٢٤	ذكر	تل الهوى	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل في اشتباكات وقعت في محيط مقر جهاز الأمن الوقائي في مدينة غزة.
٣٨٦	ع. ع. ن	٣٣	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل في الهجوم الذي نفذه مسلحون يعتقد أنهم من حركة حماس على مقر جهاز الأمن الوقائي الذي يعمل فيه في مدينة خان يونس.
٣٨٧	ر. س. غ	٢٠	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل من قبل مسلحين يعتقد أنهم من كتائب القسام بعد اختطافهم له وتسليمه لاحدى العائلات بحجة أنه قتل ابنهم.
٣٨٨	ح. خ. أ	٢٢		خان يونس	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات وقعت في مدينة خان يونس بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس.
٣٨٩	ك. س. ع	١٨	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات مسلحة وقعت في منطقة أبراج المقوسي بين مسلحين يعتقد أنهم من

الرقم	رمز الاسم	العمر	الجنس	العنوان	تاريخ الوفاة	ظروف حادث القتل
						حركتي فتح وحماس.
٣٩٠	ص. م. س	١٤	ذكر	رفح	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات وقعت في مدينة رفح بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس.
٣٩١	ط. ع. ي	٢٩	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل بالرصاص أثناء الاشتباكات التي دارت بين حركتي فتح وحماس التي وقعت في منطقة الشيخ رضوان بمدينة غزة، وهو مدني .
٣٩٢	ف. ن. ج	٢٥	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل داخل مقر جهاز الأمن الوقائي في مدينة غزة خلال الهجوم الذي تعرض له المقر من مسلحين على خلفية الصراع بين حركتي فتح وحماس، والمذكور أحد عناصر جهاز الأمن الوقائي .
٣٩٣	م. ع. ص	٢٥	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل داخل مقر جهاز الأمن الوقائي في مدينة غزة خلال الهجوم الذي تعرض له المقر على خلفية الصراع بين حركتي فتح وحماس. والمذكور أحد عناصر جهاز الأمن الوقائي.
٣٩٤	م. إ. أ	٢١	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل داخل مقر جهاز الأمن الوقائي في مدينة غزة خلال الهجوم الذي تعرض له المقر من مسلحين على خلفية الصراع بين حركتي فتح وحماس. والمذكور أحد عناصر جهاز الأمن الوقائي.
٣٩٥	ع. ع. إ	٣٠	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل داخل مقر جهاز الأمن الوقائي في مدينة غزة خلال الهجوم الذي تعرض له المقر على خلفية الصراع بين حركتي فتح وحماس. والمذكور أحد عناصر جهاز الأمن الوقائي.
٣٩٦	م. ع. ث	٢٣	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل داخل مقر جهاز الأمن الوقائي في مدينة غزة خلال الهجوم الذي تعرض له المقر على خلفية الصراع بين حركتي فتح وحماس. والمذكور أحد عناصر جهاز الأمن الوقائي.
٣٩٧	أ. ش. أ	٣٨	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل داخل مقر جهاز الأمن الوقائي في مدينة غزة خلال الهجوم الذي تعرض له المقر على خلفية الصراع بين حركتي فتح وحماس، والمذكور أحد عناصر جهاز الأمن الوقائي .
٣٩٨	س. خ	٢٥	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل داخل مقر جهاز الأمن الوقائي في مدينة غزة خلال الهجوم الذي تعرض له المقر على خلفية الصراع بين حركتي فتح وحماس.
٣٩٩	ش. ك. أ	٢٤	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل خلال الاشتباكات التي دارت في محيط السرايا بمدينة غزة، وهو من أفراد جهاز الأمن الوطني.
٤٠٠	إ. ع. ع	٢٨	أنثى	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتلت بالرصاص خلال اشتباكات مسلحة وقعت في منطقة أبراج المقوسي بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس.
٤٠١	و. م. س	٣٥	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل أثناء وجوده على شرفة منزله بحي الصبرة، حيث كانت تجري اشتباكات بين حركتي فتح وحماس، وهو مدني.
٤٠٢	ي. م. م	٢٧	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات وقعت في مدينة خان يونس بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس، وهو من أفراد جهاز الأمن الوقائي.
٤٠٣	ج. م. ش	٣٠	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات وقعت في مدينة خان يونس بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس.

الرقم	رمز الاسم	العمر	الجنس	العنوان	تاريخ الوفاة	ظروف حادث القتل
٤٠٤	م. ح. ن	٣٣	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات وقعت في مدينة خان يونس بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس.
٤٠٥	م. ع. ن	٢٧	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات وقعت في مدينة خان يونس بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس.
٤٠٦	أ. م. ع	٤٩	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل أثناء وجوده قرب منزله في مدينة غزة خلال الاشتباكات التي كانت تجري في محيط مقر المخابرات العامة بين حركتي فتح وحماس .
٤٠٧	م. هـ. خ	٢٣	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل خلال الاشتباكات بين حركتي فتح وحماس التي وقعت قرب برج مشتهى بمدينة غزة، وهو مدني.
٤٠٨	ف. ك	٢٤	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل خلال الاشتباكات التي دارت في محيط السرايا بمدينة غزة وهو من أفراد جهاز الأمن الوطني.
٤٠٩	م.أ.ع	١٠	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل أثناء تواجده قرب منزله في مدينة غزة خلال الاشتباكات التي كانت تجري في محيط مقر المخابرات العامة بين حركتي فتح وحماس .
٤١٠	هـ. ص. أ	٢٧	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل من قبل أفراد من عائلته على خلفية ثار، بعد خروجه ومئات من الموقوفين في سجن غزة المركزي، على اثر سيطرة حركة حماس على قطاع غزة.
٤١١	ج. ع. م	٢٣	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل خلال اشتباكات وقعت في محيط مقر جهاز الأمن الوقائي الذي يعمل فيه في تل الهوى بمدينة غزة في اشتباك مع مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس.
٤١٢	س. ق	٢٤	أنثى	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل خلال شجار عائلي استخدمت خلاله الأسلحة النارية والبيضاء على خلفية نزاع على ميراث.
٤١٣	أ. ط. ب	٢٢	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٤	تُوفي جرّاء إصابته خلال اشتباكات اندلعت في مدينة غزة بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس.
٤١٤	ع. م. ش	١٧	أنثى	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتلت بالرصاص أثناء عودتها من أداء الامتحان خلال اشتباكات وقعت في مدينة غزة بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس، وهي طالبة في الثانوية العامة.
٤١٥	و. ح. ع	٣٠	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات وقعت بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس في مخيم الشاطيء. والقتيل يعمل في أمن الرئاسة.
٤١٦	ف. ف. خ	٢١	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل في الاشتباكات المسلحة بين حركتي فتح وحماس التي جرت في محيط مقر الأمن الوقائي في تل الهوى، والمذكور أحد أفراد جهاز الأمن الوقائي .
٤١٧	و. م. ع	٢٤	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل داخل مقر جهاز الأمن الوقائي الذي يعمل فيه في مدينة غزة خلال الهجوم الذي تعرض له المقر من قبل مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس.
٤١٨	إ. أ. ع	٣٠	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل بالرصاص في اشتباكات مسلحة بين أفراد يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس في محيط مقر جهاز الأمن الوقائي بتل الهوى، وهو يعمل في الجهاز.

الرقم	رمز الاسم	العمر	الجنس	العنوان	تاريخ الوفاة	ظروف حادث القتل
٤١٩	م. ع	٢٢	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات وقعت بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس في مخيم الشاطيء، والقتيل يعمل في جهاز امن الرئاسة.
٤٢٠	ع. ع. ح	٤٥	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل داخل مقر جهاز الأمن الوقائي في مدينة غزة خلال الهجوم الذي تعرض له المقر على خلفية الصراع بين حركتي فتح وحماس. والمذكور احد عناصر جهاز الأمن الوقائي.
٤٢١	م. ح. أ	٢٢	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل داخل مقر جهاز الأمن الوقائي الذي يعمل فيه في مدينة غزة خلال الهجوم الذي تعرض له المقر من قبل مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس.
٤٢٢	ا. م. ز	٣٩	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل خلال الاشتباكات التي دارت في محيط السرايا بمدينة غزة مع مسلحين من حماس، وهو من افراد الأمن الوطني.
٤٢٣	م. ن. ب	٢٠	ذكر	رفح	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات وقعت في مدينة خان يونس بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس.
٤٢٤	هـ. م. ن	٢٢	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل داخل مقر الأمن الوقائي في مدينة غزة، وهو أحد عناصر الجهاز، خلال الهجوم الذي تعرض له المقر من قبل مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس.
٤٢٥	م. م. أ	٢٠	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل داخل مقر جهاز الأمن الوقائي في مدينة غزة وهو أحد عناصر الجهاز خلال الهجوم الذي تعرض له المقر من قبل مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس.
٤٢٦	س. ع. م	٢٨	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل في مخيم النصيرات من قبل مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس وأفراد من القوة التنفيذية عقب احتجازه.
٤٢٧	ح. ح. م	٤٦	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل داخل مقر جهاز الأمن الوقائي الذي يعمل فيه في مدينة غزة خلال الهجوم الذي تعرض له المقر من قبل مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس.
٤٢٨	م. ع. هـ	١٤	ذكر	رفح	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل جرّاء انفجار جسم مشبوه.
٤٢٩	ب. ع. هـ	١٥	ذكر	رفح	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل جرّاء انفجار جسم مشبوه.
٤٣٠	ع. خ. م	١٤	ذكر	رفح	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل جرّاء انفجار جسم مشبوه.
٤٣١	م. ز. م	١٤	ذكر	رفح	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل جرّاء انفجار جسم مشبوه.
٤٣٢	أ. ع. ج	٢٢	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات وقعت في محيط مقر جهاز الأمن الوقائي في مدينة غزة بين مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس وعناصر من جهاز الأمن الوقائي.
٤٣٣	ص. ز. م	١٣	ذكر	رفح	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل جرّاء انفجار جسم مشبوه كان يعبث به.
٤٣٤	ح. أ. ز	٢٨	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل عقب اختطافه من أفراد يعتقد أنهم من كتائب القسام في مخيم النصيرات.

الرقم	رمز الاسم	العمر	الجنس	العنوان	تاريخ الوفاة	ظروف حادث القتل
٤٣٥	ز. م. ب	٢١	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات وقعت في محيط مقر جهاز الأمن الوقائي في مدينة غزة بين مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس وعناصر من جهاز الأمن الوقائي.
٤٣٦	ر. م. أ	٢٢	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل داخل مقر جهاز الأمن الوقائي الذي يعمل فيه في مدينة غزة خلال الهجوم الذي تعرض له المقر من قبل مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس.
٤٣٧	ج.ع. أ	٢٣	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٤	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات مسلحة وقعت في مخيم النصيرات بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس.
٤٣٨	إ. م. أ	٢٩	ذكر	مخيم النصيرات	٢٠٠٧/٠٦/١٥	قُتل خلال اشتباكات وقعت في مخيم النصيرات بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس.
٤٣٩	ن. ع. أ	٥٥	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٥	قُتل عندما اقتحمت كتائب القسام مقر الحرس الرئاسي (المنتدى) بمدينة غزة، وهو مدير العمليات في قوات الأمن الوطني.
٤٤٠	ع. ج. د	٢٠	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٥	قُتل عندما اقتحم مسلحون يعتقد أنهم من كتائب القسام مقر الحرس الرئاسي (المنتدى) بمدينة غزة، وهو أحد أفراد قوات الأمن الوطني.
٤٤١	ح. ن. ن	٢١	ذكر	رفح	٢٠٠٧/٠٦/١٥	قُتل خلال اشتباكات وقعت في مدينة رفح بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس.
٤٤٢	ع. هـ	٢٠	ذكر	مخيم الشاطيء	٢٠٠٧/٠٦/١٥	عُثر على جثته وهو أحد أفراد حرس الرئاسة بالقرب من مسلخ بلدية غزة في حي الزيتون.
٤٤٣	م. س. ق	١٣	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/٠٦/١٥	قُتل خلال اشتباكات وقعت في مدينة خان يونس بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس.
٤٤٤	أ. إ. ص	٢٥	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٥	قُتل أمام منزله أثناء مسيرة لحركة حماس في مخيم البريج حدث خلالها تبادل لاطلاق النار بين مسلحين.
٤٤٥	س. ز. ب	٣٣	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/٠٦/١٥	قُتل بالرصاص من مقبل مسلحين يعتقد بأنهم من كتائب القسام، وهو ضابط برتبة نقيب في جهاز الأمن الوقائي.
٤٤٦	ن. ع. أ	٥٥	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٥	قُتل أثناء إطلاق النار الذي وقع لدى اقتحام مسلحين يعتقد بأنهم من كتائب القسام مقر الحرس الرئاسي في منتدى الرئيس في مدينة غزة. والمذكور احد عناصر قوات الأمن الوطني.
٤٤٧	إ. م. أ	٢٩	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٥	تُوفي متأثرا بجراحه التي أصيب بها خلال اشتباكات وقعت في مدينة غزة بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس.
٤٤٨	ت. ع. أ	١٥	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٥	قُتل جرّاء انفجار جسم مشبوه.
٤٤٩	أ. هـ. س	٣٦	ذكر	نابلس	٢٠٠٧/٠٦/١٥	قُتل عقب اطلاق النار عليه من قبل مسلحين عقب اختطافه من قبلهم في مدينة نابلس.
٤٥٠	س. ع	٤٢	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٥	قُتل عندما اقتحم مسلحون يعتقد أنهم من كتائب القسام مقر الحرس الرئاسي (المنتدى) بمدينة غزة، وهو أحد أفراد قوات الأمن الوطني.
٤٥١	ع. ف. م	٢٤	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٦	قُتل من قبل مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس بعد توقيفه، وهو ضابط في جهاز الأمن الوقائي.

الرقم	رمز الاسم	العمر	الجنس	العنوان	تاريخ الوفاة	ظروف حادث القتل
٤٥٢	م. س. ج	٢٦	ذكر	نابلس	٢٠٠٧/٠٦/١٦	قُتل بعد إطلاق النار عليه من قبل مسلحين في مستشفى رفيديا على خلفية اقامه التعاون مع سلطات الاحتلال الاسرائيلي. وكان مسلحون أطلقوا عليه النار قبل ساعات من ذلك غير انه لم يمت.
٤٥٤	م. ن	٢٦	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٦	قُتل عقب اختطافه في منطقة شارع النفق بمدينة غزة، وهو من الحرس الرئاسي.
٤٥٥	م. س	١٩	ذكر	مخيم بلاطة	٢٠٠٧/٠٦/١٦	قُتل من قبل مسلحين أطلقوا النار عليه في منطقة الدوار وسط مدينة نابلس دون معرفة خلفية عملية القتل.وأضافت المصادر أن الأجهزة الأمنية الفلسطينية اعتقلت شخصين للتحقيق معهم حول ملابسات الحادث وشرعت في عملية التحقيق
٤٥٦	ن. ن. أ	٣٤	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/٠٦/١٧	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات وقعت في مدينة خان يونس بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس.
٤٥٧	ن. إ. أ	٢٢	ذكر	رفح	٢٠٠٧/٠٦/١٧	قُتل جرّاء إصابته خلال اشتباكات وقعت في مدينة رفح بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس.
٤٥٨	أ. ن. ع	٣٠	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٧	وجدت جثته ملقاة بالقرب من مسلخ بلدية غزة في حي الزيتون، وقد قُتل من قبل مسلحين، وهو ضابط في جهاز حرس الرئاسة.
٤٥٩	ع. س. ج	٢٣	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/١٨	قُتل جرّاء إصابته خلال اشتباكات وقعت في مدينة غزة بين مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس وجهاز الأمن الوقائي.
٤٦٠	م. ح. د	٢٨	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/٢٠	أختطف من قبل مسلحين مجهولين بالقرب من منطقة مدينة عرفات للشرطة في حي الرمال بمدينة غزة، وهو يعمل في قوات حرس الرئاسة، وعُثر على جثته فيما بعد ملقاة وقد أصيبت بعدة رصاصات.
٤٦١	ر. إ. أ	٣٢	ذكر	مخيم العين/ نابلس	٢٠٠٧/٠٦/٢١	قُتل بالرصاص في مخيم العين غرب مدينة نابلس، وذلك أثناء عودته إلى منزله ليلا بعد أن هاجمه عدد من المسلحين المقنعين وأطلقوا عليه عدة رصاصات.
٤٦٢	ن. م. ض	٢٨	أنثى	جنين	٢٠٠٧/٠٦/٢١	قُتلت جرّاء إصابتها بعيار ناري أطلقه احد المسلحين أثناء وجودها في شرفة منزلها على خلفية شجار بين المسلح وبين زوج القتيلة.
٤٦٣	ع. ع. أ	٣٤	ذكر	رفح	٢٠٠٧/٠٦/٢٢	قُتل جرّاء إصابته بعدة أعيرة نارية على خلفية ثأر، وهو سجين أطلق سراحه ضمن السجناء الذين أفرج عنهم بعد سيطرة حركة حماس على سجن غزة المركزي.
٤٦٤	خ. أ. أ	٢٦	ذكر	مدينة جباليا	٢٠٠٧/٠٦/٢٣	تُوفي متأثرا بجراح كان قد أصيب بها في حادثة انفجار جيب القوة التنفيذية في مدينة جباليا.
٤٦٥	ع. ع. م	٤٢	ذكر	مخيم الشاطيء	٢٠٠٧/٠٦/٢٤	تُوفي جرّاء الإصابة التي تعرض لها بالرصاص أثناء اشتباكات مسلحة وقعت في مخيم الشاطئ بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس.
٤٦٦	ح. ح. س	٣٥	ذكر	بني سهيلا/ خان يونس	٢٠٠٧/٠٦/٢٤	تُوفي جرّاء الإصابة التي تعرض لها نتيجة سقوط قذيفة على منزله خلال فترة الاقتتال بين حركتي فتح وحماس.

الرقم	رمز الاسم	العمر	الجنس	العنوان	تاريخ الوفاة	ظروف حادث القتل
٤٦٧	م. ع. ش	٢٤	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/٠٦/٢٧	قُتل جرّاء انفجار جسم مشبوه.
٤٦٨	س. ع. ح	٢٤	أنثى	تل السلطان/ رفح	٢٠٠٧/٠٦/٣٠	قُتلت جرّاء إصابتها بعيار ناري في الرأس، انطلق عن طريق الخطأ، داخل منزلها أثناء عبثها بسلاح يعود لزوجها.
٤٦٩	أ. س. د	٣٠	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٦/٣٠	عُثر على جثته ملقاة في منطقة جحر الديك وعليها أثار لأعيرة نارية، وكان مجهولون قد أطلقوا عليه النار بالقرب من منتدى الرئيس، غرب مدينة غزة.
٤٧٠	ع. ع. ش	١٧	ذكر	كفل حارس/ سلفيت	٢٠٠٧/٠٧/٠٢	قُتل جرّاء إصابته بطلق من نوع خرطوش من بندقية محلية الصنع كانت بحوزة شقيقه.
٤٧١	هـ. ن. ك	١٩	ذكر	رفح	٢٠٠٧/٠٧/٠٣	قُتل بالرصاص جرّاء قيام مسلحين مجهولين كانوا يستقلون سيارة بإطلاق النار عليه أثناء سيره بالقرب من الطريق الشرقي في المدينة والمؤدي إلى معبر رفح.
٤٧٢	مز ن. ق	٢٣	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٧/٠٣	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات مسلحة وقعت في منطقة حي الصبرة من مدينة غزة بين مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس والقوة التنفيذية من جهة ومسلحين من إحدى الفصائل وإحدى العائلات من جهة أخرى كانت تختطف الصحفي البريطاني ألن جونستون، حيث كان مارا قريبا من المكان.
٤٧٣	هـ. ح. م	٢٦	أنثى	الجديدة/ جنين	٢٠٠٧/٠٧/٠٣	قُتلت خنقا على خلفية ما يعرف بالقتل دفاعا عن شرف العائلة.
٤٧٤	ع. ح. أ	٣٩	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٧/٠٥	تُوفي متأثرا بجراح أصيب بها في وقت سابق خلال اشتباكات مسلحة وقعت في محيط منزل القيادي جمال أبو الجديان خلال فترة الاقتتال التي كان جرت بين حركتي فتح وحماس في بلدة بيت لاهيا شمال القطاع.
٤٧٥	خ. أ. س	٢٥	ذكر	الشواورة/ بيت لحم	٢٠٠٧/٠٧/٠٧	قُتل خلال شجار عائلي وقع في القرية على خلفية تنازع ملكية قطعة أرض.
٤٧٦	ي. إ. ح	٣٠	ذكر	الشواورة/ بيت لحم	٢٠٠٧/٠٧/٠٧	قُتل خلال شجار عائلي وقع في القرية على خلفية تنازع ملكية قطعة أرض.
٤٧٧	أ. أ.أ. أ	٢٣	أنثى	مخيم البريج	٢٠٠٧/٠٧/٠٨	قُتلت في ظروف غامضة.
٤٧٨	خ. ت. س	٢٤	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٧/٠٩	قُتل بظروف غامضة
٤٧٩	ف. م. د	٣١	ذكر	دير البلح	٢٠٠٧/٠٧/١٠	تُوفي أثناء احتجازه في سجن غزة المركزي، ولا تزال ظروف وفاته غامضة.
٤٨٠	ت. خ. ب	١٨	ذكر	رفح	٢٠٠٧/٠٧/١١	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري جرّاء قيام مجهولين بإطلاق النار على مسيرة تشييع أحد الأشخاص، و لم تعرف خلفية إطلاق النار.
٤٨١	ف. خ. ر	٤٣	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٧/١١	قُتل بظروف غامضة.
٤٨٢	ر. ج. د	٢٢	ذكر	السموع/ الخليل	٢٠٠٧/٠٧/١٢	قُتل جرّاء إطلاق النار عليه على خلفية نزاع على ملكية قطعة أرض، حيث أصيب بعيار ناري في الصدر.
٤٨٣	ع. ب. ع	٢٥	ذكر	بيت أولا/ الخليل	٢٠٠٧/٠٧/١٤	قُتل نتيجة إطلاق النار عليه من قبل أحد الأشخاص على خلفية ثأر.
٤٨٤	و. س. أ	٤٥	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٧/١٥	تُوفي جرّاء الاشتباه في تعرضه للتعذيب داخل سجن المشتل، وكان قد اعتقل وشقيقه من قبل القوة

الرقم	رمز الاسم	العمر	الجنس	العنوان	تاريخ الوفاة	ظروف حادث القتل
						التنفيذية بتاريخ ٢٠٠٧//٧/٩ من منزلهما.
٤٨٥	ن. س. ج	١٦	أنثى	غزة	٢٠٠٧/٠٧/٢١	عُثر على جثتها داخل مقبرة الشهداء في وادي السلقا شرق مدينة دير البلح حيث قام عدة أشخاص بإلقاء جثتها وجثتي شقيقتيها بعد قتلهما طعنا بالسكاكين في المقبرة، فيما أظهرت تحقيقات القوة التنفيذية أنها قُتلت على خلفية الحفاظ على "شرف العائلة".
٤٨٦	س. س. ج	١٩	أنثى	غزة	٢٠٠٧/٠٧/٢١	عُثر على جثتها داخل مقبرة الشهداء في وادي السلقا شرق مدينة دير البلح حيث قام عدة أشخاص بإلقاء جثتها وجثتي شقيقتيها بعد قتلهما طعنا بالسكاكين في المقبرة، فيما أظهرت تحقيقات القوة التنفيذية أنها قُتلت على خلفية الحفاظ على "شرف العائلة".
٤٨٧	ل. س. ج	٢٢	أنثى	غزة	٢٠٠٧/٠٧/٢١	عُثر على جثتها داخل مقبرة الشهداء في وادي السلقا شرق مدينة دير البلح حيث قام عدة أشخاص بإلقاء جثتها وجثتي شقيقتيها بعد قتلهما طعنا بالسكاكين في المقبرة، فيما أظهرت تحقيقات القوة التنفيذية أنها قُتلت على خلفية الحفاظ على "شرف العائلة".
٤٨٨	م. ع. ر	٢٠	ذكر	صيدا/ طولكرم	٢٠٠٧/٠٧/٢٧	تُوفي في المستشفى بعد إصابته بالرصاص في الاشتباكات التي وقعت في حرم جامعة النجاح الوطنية في مدينة نابلس.
٤٨٩	إ. م	٣٥	ذكر	رفح	٢٠٠٧/٠٧/٣٠	عُثر على جثته بالقرب من أراضي المستوطنات المحررة قرب مدينة رفح وهو ضابط في المخابرات العامة، وتبين أنه قُتل جرّاء تعرضه للتعذيب والطعن بأدوات حادة دون أن تعرف خلفية القتل، حيث كانت أثاره اختفت يوم ٢٠٠٧/٧/٢٩.
٤٩٠	م. م. د	٢٢	ذكر	عزون/ قلقيلية	٢٠٠٧/٠٧/٣١	قُتل جرّاء إصابته بطلق ناري من بندقية خرطوش أطلق عليه خلال شجار عائلي وقع في البلدة.
٤٩١	م. م. ش	٣	أنثى	مخيم جباليا	٢٠٠٧/٠٨/٠١	قُتلت جرّاء إصابتها بعيار ناري مجهول المصدر في الرأس عندما كانت تلعب في فناء منزلها بمنطقة السكة شرق مخيم جباليا.
٤٩٢	ط. ع. أ	٣٥	ذكر	جباليا	٢٠٠٧/٠٨/٠١	قُتل جرّاء قيام مسلحين مجهولين بإطلاق النار عليه أثناء قيادته سيارته متوجها لشاطيء البحر دون أن تعرف خلفية عملية القتل، والقتيل رائد في قوات الأمن الوطني.
٤٩٣	ن. ي. د	٢٠	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٨/٠٢	قُتل خلال اشتباكات مسلحة اندلعت بالقرب من مسجد الرباط في حي الزيتون بين القوة التنفيذية ومسلحين يعتقد أنهم من حركة الجهاد الإسلامي على خلفية قيام هذه القوة بمحاولة اعتقال عدد من هؤلاء المسلحين.
٤٩٤	ح. ك. أ	٣٤	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٨/٠٢	قُتل وهو أحد أفراد القوة التنفيذية خلال اشتباكات مسلحة اندلعت في حي الشجاعية من مدينة غزة بين هذه القوة ومسلحين يعتقد أنهم من حركة الجهاد الإسلامي على خلفية قيام هذه القوة بمحاولة اعتقال عدد من هؤلاء المسلحين.
٤٩٥	ص. م. ع	٣٩	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٨/٠٢	أصيب المذكور بعيارين ناريين في الرقبة والظهر أثناء مروره بسيارته من منطقة حي الزيتون في مدينة غزة أثناء وقوع اشتباكات مسلحة بين أفراد من القوة التنفيذية ومسلحين يعتقد أنهم من حركة الجهاد الإسلامي.

الرقم	رمز الاسم	العمر	الجنس	العنوان	تاريخ الوفاة	ظروف حادث القتل
٤٩٦	ع. م. أ	٣٤	ذكر	سيلة الظهر/ جنين	٢٠٠٧/٠٨/٠٣	قُتل داخل مترله في مدينة نابلس جرّاء إطلاق النار عليه على خلفية ثأر.
٤٩٧	هـــ. و. ك	٩	أنثى	عزبة بيت حانون/ غزة	٢٠٠٧/٠٨/٠٧	قُتلت وشقيقها جرّاء انفجار غامض بمنطقة عزبة بيت حانون شمال قطاع غزة، وذلك عندما كانا يلهوان في منطقة مفتوحة بالقرب من مترلهما.
٤٩٨	و. و. ع	٧	ذكر	بيت حانون/ غزة	٢٠٠٧/٠٨/٠٧	قُتل وشقيقته جرّاء انفجار غامض بمنطقة عزبة بيت حانون شمال قطاع غزة، وذلك عندما كانا يلهوان.
٤٩٩	ب. ن. ح	١٢	ذكر	عينابوس/ نابلس	٢٠٠٧/٠٨/٠٧	قُتل جرّاء إصابته برصاصة من نوع "خرطوش" في قرية عينابوس جنوب مدينة نابلس عن طريق الخطـــأ أثناء خروجه في رحلة صيد مع عدد من الصبية.
٥٠٠	ر. ن. ع	٤٠	ذكر	سالم/ نابلس	٢٠٠٧/٠٨/١١	قُتل جرّاء انفجار عبوة ناسفة وضعت داخل احد المنازل القديمة في مدينة نابلس (البلدة القديمة)، أثنـــاء قيامه مع مجموعة من العمال بالعمل داخل المترل المذكور.
٥٠١	أ. أ. ض	٢٨	أنثى	غزة	٢٠٠٧/٠٨/١٣	قُتلت نتيجة الضرب على رأسها بآلة حادة، أدت إلى نزيف وتهتك في الدماغ على خلفية مـــا يـــسمى بالقتل من اجل "قضايا الشرف".
٥٠٢	م. ج	١٩	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٨/١٤	قُتل بالرصاص خلال اشتباك مسلح اندلع بين القوة التنفيذية ومسلحين من عائلة دغمش في حي الصبرة من مدينة غزة، وهو أحد أفراد القوة التنفيذية.
٥٠٣	خ. خ. س	٢٧	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٨/١٤	قُتل بالرصاص خلال اشتباك مسلح اندلع بين القوة التنفيذية ومسلحين من عائلة دغمش في حي الصبرة من مدينة غزة، وهو أحد أفراد القوة التنفيذية.
٥٠٤	ن. ع. أ	٤٤	ذكر	مخيم النصيرات	٢٠٠٧/٠٨/١٨	عُثر على جثته في الأراضي المخلاة التي كانت تعرف بنتساريم سابقا ووجد عليها آثار إطلاق نار، وكان القتيل اختطف قبل نحو ثمانية أيام من مخيم النصيرات وسط القطاع، لم تعرف خلفية الاختطاف والقتل.
٥٠٥	س. م. ت	١٨	ذكر	مخيم جباليا	٢٠٠٧/٠٨/١٩	قُتل جرّاء إصابته بعدة أعيرة نارية أطلقت عليه من قبل مجهولين في ساعة متأخرة من الليل بمخيم جباليا بلوك ٤ شمال قطاع غزة.
٥٠٦	م. ر. ر	٤٠	ذكر	الخليل	٢٠٠٧/٠٨/٢١	قُتل عقب إصابته بعدة عيارات نارية أطلقت عليه من قبل مسلحين من عائلة أخرى على خلفيـــة ثـــأر عائلي.
٥٠٧	د. م. ض	٢٢	ذكر	حوارة/ نابلس	٢٠٠٧/٠٨/٢٤	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري في القلب أطلق عليه من قبل أحد الأشخاص خلال شجار وقع خلال أحد الأفراح في البلدة.
٥٠٨	ش. س. ي	٥٥	ذكر	عورتا/ نابلس	٢٠٠٧/٠٨/٢٩	قُتل جرّاء إطلاق النار عليه بعد خروجه من سجن جنيد بالكفالة، حيث كان موقوفا.
٥٠٩	إ. إ. م	١٨	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/٠٨/٣٠	قُتل بالرصاص جرّاء قيام أحد أفراد القوة التنفيذية بإطلاق النار عليه خلال شجار بينهما.
٥١٠	أ. ف. ق	١٦	ذكر	رفح	٢٠٠٧/٠٩/٠١	قُتل بالرصاص خلال قيام القوة التنفيذية بتفريق جموع المواطنين الذين حاولوا اقتحام بوابة معبر رفـــح الحدودي بين قطاع غزة ومصر.
٥١١	م. م. ق	٣٤	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/٠٩/٠٢	قُتل جرّاء قيام مسلحين بإطلاق النار عليه أثناء وجوده في منطقة الحديدية من مدينة خان يونس داخـــل سيارته العمومية، ولم تعرف خلفية الحادث.

الرقم	رمز الاسم	العمر	الجنس	العنوان	تاريخ الوفاة	ظروف حادث القتل
٥١٢	م. أ. إ	٥٠	ذكر	رمانة/ جنين	٢٠٠٧/٠٩/٠٣	قُتل بالرصاص جرّاء قيام مسلحين مجهولين بإطلاق النار عليه، ويعتقد أن عملية القتل تمت على خلفية أخلاقية.
٥١٣	إ. م. م	١٤	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/٠٩/٠٥	تُوفي متأثرا بالجراح التي أصيب بها خلال اشتباكات وقعت في مدينة خان يونس بين مسلحين من عائلة كوارع ومسلحين من القوة التنفيذية.
٥١٤	أ. إ. أ	٤٥	ذكر	مخيم جنين	٢٠٠٧/٠٩/٠٥	قُتل نتيجة إصابته بالرصاص خلال اشتباك وقع بين قوات الأمن الفلسطينية ومسلحين يعتقد أنهم من حركة الجهاد الإسلامي قاموا بمهاجمة مقر قوات الأمن في مدينة جنين.
٥١٥	م. ع. م	٢٥	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/٠٩/٠٥	تُوفي وهو أحد أفراد القوة التنفيذية جرّاء الإصابة التي تعرض لها خلال قيام القوة بالتدخل لفض مشكلة عائلية حدثت في حارة زعرب في منطقة بطن السمين جنوب خان يونس.
٥١٦	ع. هـ. ع	٣١	ذكر	عينابوس/ نابلس	٢٠٠٧/٠٩/٠٥	قُتل جرّاء إصابته بعدة عيارات نارية أطلقت عليه من قبل مسلحين أثناء وجوده في سيارته في القرية، ويعتقد أن الفاعلين كانوا يستهدفون شقيقه نتيجة خلافات شخصية بينهم.
٥١٧	ط. م. د	٢٧	ذكر	غزة	٢٠٠٧/٠٩/٠٦	قُتل عبر إطلاق النار على رأسه من مسافة قريبة من قبل مجهولين قاموا باختطافه من حي الصبرة بمدينة غزة، وعُثر على جثته قرب وادي غزة، حيث كان قد قُتل بعد وقت قصير من اختطافه، والقتيل يعمل في جهاز الأمن الوقائي.
٥١٨	أ. ط. أ	١٤	ذكر	قلقيلية	٢٠٠٧/٠٩/٠٨	قُتل طعنا بسكين وهو طالب في إحدى المدارس اثر شجار وقع بينه وبين طالب أخر أثناء عودتهم من المدرسة.
٥١٩	ط. م. ن	٣٥	ذكر	رفح	٢٠٠٧/٠٩/١١	عُثر على جثته ملقاة في أراضي مستوطنة "نتساريم" المخلاة قرب مدينة رفح، وتبين أنه قُتل بعد أن أطلقت عليه عدة أعيرة نارية، حيث كان قد اختطف قبل العثور على جثته بيومن من قبل مسلحين مجهولين، ولم تعرف خلفية القتل.
٥٢٠	أ. أ. أ. أ		أنثى	غزة	٢٠٠٧/٠٩/١٢	قُتلت وكان عمرها لا يتجاوز اليومين جرّاء قيام أربعة أشخاص منهم والدها بخنقها، حيث قام هؤلاء الأشخاص بعد خنقها بدفنها في أرض زراعية للتخلص منها كونها ولدت لفتاة تم اغتصابها عدة مرات من قبل أخيها وابن عمها.
٥٢١	أ. م. ع	٣٢	أنثى	عورتا/ نابلس	٢٠٠٧/٠٩/١٥	قُتلت عبر ضربها بفأس ومن ثم حرقها داخل منزلها ولم تعرف خلفية القتل.
٥٢٢	ن. خ. ع	٢٤	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/٠٩/١٦	تُوفي وهو أحد أفراد القوة التنفيذية متأثراً بجراحه التي أصيب بها في وقت سابق، وكان قد أصيب بحجر في الرأس أثناء مشاركته في مهمة للقوة التنفيذية في خان يونس.
٥٢٣	م. أ. ق	٢٨	ذكر	أريحا	٢٠٠٧/٠٩/١٦	قُتل بعد إلقاء حجر كبير على رأسه من قبل شقيقه.
٥٢٤	و. س. د	٤١	ذكر	مخيم النصيرات	٢٠٠٧/٠٩/١٨	تُوفي متأثرا بالجراح التي أصيب بها في ساعات الليل. وكان مسلحين من عائلته أطلقوا النار عليه وهو يجلس أمام منزله، وذلك على خلفية شجار داخل نفس العائلة.
٥٢٥	ع. س. م	٢١	ذكر	مخيم الشاطيء	٢٠٠٧/٠٩/٢٣	تُوفي متأثرا بالجراح التي أصيب بها اثر إصابته بعيار ناري في الصدر وهو احد أفراد القوة التنفيذية، وذلك جرّاء أطلاق النار عليه، أثناء قيامه بحراسة مقر الخدمات الطبية العسكرية غرب مخيم الشاطئ.

الرقم	رمز الاسم	العمر	الجنس	العنوان	تاريخ الوفاة	ظروف حادث القتل
٥٢٦	ب. ع. خ	٤٠	ذكر	السموع/ الخليل	٢٠٠٧/٠٩/٢٧	قُتل جرّاء إصابته بثلاثة عيارات نارية أطلقت عليه على خلفية نزاع عائلي حول توزيع ميراث.
٥٢٧	هـ. س. خ	٣٣	ذكر	غزة	٢٠٠٧/١٠/٠٢	قُتل جرّاء انفجار داخل سيارة كان يستقلها برفقة شخصين آخرين قتلا في الانفجار أيضا، ولم تعرف خلفية الحادث، وذلك في منطقة شارع الرشيد قرب ميناء الصيادين بمدينة غزة.
٥٢٨	ي. ن. س	٢٥	ذكر	غزة	٢٠٠٧/١٠/٠٢	قُتل جرّاء انفجار داخل سيارة كان يستقلها وشخصين آخرين قتلا بالحادث أيضا، ولم تعرف خلفية الحادث، وذلك في منطقة شارع الرشيد قرب ميناء الصيادين بمدينة غزة.
٥٢٩	م. ع. ق	٣٠	ذكر	غزة	٢٠٠٧/١٠/٠٢	قُتل جرّاء انفجار داخل سيارة كان يستقلها وشخصين آخرين قتلا بالحادث أيضا، ولم تعرف خلفية الحادث، وذلك في منطقة شارع الرشيد قرب ميناء الصيادين بمدينة غزة.
٥٣٠	ب. أ	٢٥	ذكر	غزة	٢٠٠٧/١٠/٠٢	قُتل لدى مروره في أحد شوارع مدينة غزة جرّاء انفجار داخل سيارة كان يستقلها ثلاثة أشخاص، وذلك في منطقة شارع الرشيد قرب ميناء الصيادين بمدينة غزة.
٥٣١	هـ. ج. أ	٣٢	ذكر	كفر قليل/ نابلس	٢٠٠٧/١٠/٠٦	قُتل عقب إصابته بعدة عيارات نارية نتيجة إطلاق النار عليه من قبل مسلحين ملثمين بالقرب من محطة وقود على شارع القدس المؤدي لقريته كفر قليل، ويعتقد أنه قُتل على خلفية ثار.
٥٣٢	ر. خ. ع	٣٠	ذكر	غزة	٢٠٠٧/١٠/٠٧	عُثر عليه مقتولا وذلك جرّاء إصابته بعيارين ناريين في الرأس والصدر، وذلك بالقرب من منطقة زراعية في منطقة حي الزيتون دون أن تعرف خلفية القتل.
٥٣٣	ج. م. أ	٢٥	ذكر	صوريف/ الخليل	٢٠٠٧/١٠/١٠	قُتل نتيجة إطلاق النار عليه من قبل مجهولين أمام مترله في البلدة، ولم تعرف خلفية عملية القتل.
٥٣٤	ر. أ. ع	٢٨	ذكر	مخيم النصيرات/ طولكرم	٢٠٠٧/١٠/١٠	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري في الظهر أطلق عليه من قبل أفراد قوات الأمن في مدينة طولكرم، وذلك بعد أن رفض الانصياع لطلب هذه القوات بالتوقف أثناء قيادته لسيارة اشتبه بكونها غير قانونية.
٥٣٥	م. ج. ع	١٥	ذكر	الشجاعية/ غزة	٢٠٠٧/١٠/١١	تُوفي في أحد المستشفيات بعد إصابته بالرصاص في البطن أطلقه مسلحون صوب مترله عقب شجار مع والده الذي طلب من هؤلاء المسلحين عدم زرع عبوة ناسفة بالقرب من مترلهم.
٥٣٦	ن. ي. ر	٣٠	ذكر	الخليل	٢٠٠٧/١٠/١٢	قُتل نتيجة إطلاق النار عليه من قبل أحد الأشخاص أثناء وجوده في ساحة مترله في مدينة الخليل حيث أصيب بعيار ناري في الصدر، ويعتقد أنه قُتل على خلفية ثأر.
٥٣٧	ح. و. أ	٢٢	ذكر	قلقيلية	٢٠٠٧/١٠/١٣	قُتل جرّاء إطلاق النار عليه من قبل قوات الأمن الوطني وذلك بعد رفضه الانصياع لأوامرهم بالتوقف أثناء قيادته لدراجة نارية اشتبه بكونها غير قانونية في أحد شوارع مدينة قلقيلية.
٥٣٨	ي. ز. ع	٥	ذكر	قلقيلية	٢٠٠٧/١٠/١٣	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات مسلحة وقعت بين مواطنين من عائلة المواطن حسام أبو عصب وقوات الأمن الوطني التي كانت تلاحقه لاشتباهها أن الدراجة التي كان يقودها مسروقة.
٥٣٩	ي. م. أ	٢٠	ذكر	غزة	٢٠٠٧/١٠/١٧	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات مسلحة وقعت بين أفراد جهاز الشرطة التي يعمل فيها ومسلحين من إحدى العائلات في حي الشجاعية من مدينة غزة عقب محاولة الشرطة توقيف عدد من أفراد هذه العائلة.

الرقم	رمز الاسم	العمر	الجنس	العنوان	تاريخ الوفاة	ظروف حادث القتل
٥٤٠	إ. ع. ح	٢٠	ذكر	غزة	٢٠٠٧/١٠/١٧	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات مسلحة وقعت بين جهاز الشرطة ومسلحين من إحدى العائلات في حي الشجاعية من مدينة غزة عقب محاولة الشرطة توقيف عدد من أفراد هذه العائلة.
٥٤١	س. ر. ح	٢٠	ذكر	غزة	٢٠٠٧/١٠/١٧	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات مسلحة وقعت بين جهاز الشرطة ومسلحين من إحدى العائلات في حي الشجاعية من مدينة غزة عقب محاولة الشرطة توقيف عدد من أفراد هذه العائلة.
٥٤٢	ح. ع. ح	٣٠	ذكر	غزة	٢٠٠٧/١٠/١٧	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات مسلحة وقعت بين جهاز الشرطة ومسلحين من إحدى العائلات في حي الشجاعية من مدينة غزة عقب محاولة الشرطة توقيف عدد من أفراد هذه العائلة.
٥٤٣	ق. ف. ب	٢٠	ذكر	دير البلح	٢٠٠٧/١٠/١٩	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري خلال تدريبات ليلية للقوة التنفيذية التي يتبعها في احد مواقع التدريب في مدينة دير البلح.
٥٤٤	خ. س. م	٨	ذكر	غزة	٢٠٠٧/١٠/٢٠	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري أثناء قيام قوات الشرطة بإطلاق النار بشكل عشوائي على مجموعة من المواطنين في منطقة شارع المنصورة من حي الشجاعية بعد تعرض احد أفرادها للاعتداء من قبل إحدى العائلات.
٥٤٥	م. ف. س	١٥	ذكر	غزة	٢٠٠٧/١٠/٢٠	قُتل بالرصاص جرّاء اشتباكات مسلحة بين القوة التنفيذية ومسلحين من إحدى العائلات في منطقة حي الشجاعية من مدينة غزة.
٥٤٦	م. س. ح	٢٥	ذكر	غزة	٢٠٠٧/١٠/٢٠	قُتل بالرصاص جرّاء اشتباكات مسلحة بين القوة التنفيذية ومسلحين من إحدى العائلات في منطقة حي الشجاعية من مدينة غزة.
٥٤٧	هـ. أ. ص	٥١	أنثى	رفح	٢٠٠٧/١٠/٢٠	قُتلت جرّاء إصابتها بعيار ناري خلال اشتباكات وقعت في مدينة رفح بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي حماس والجهاد الإسلامي.
٥٤٨	ع. م. أ	٦٥	ذكر	خزاعة/ خان يونس	٢٠٠٧/١٠/٢٠	عُثر على جثته ملقاة في أحد المزارع في منطقة الرميضة في بني سهيلا وعليها أثار تعذيب، وكان قد اختطف هو وأحد أولاده وابن شقيقه من قبل مسلحين يعتقد أنهم من كتائب القسام في اليوم السابق.
٥٤٩	م. ب. ع	٢٥	ذكر	مخيم الشابورة/ رفح	٢٠٠٧/١٠/٢١	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري خلال اشتباكات وقعت في مدينة رفح بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وكتائب القسام، إضافة إلى أفراد من القوة التنفيذية.
٥٥٠	و. ع. و	٢٩	أنثى	قلقيلية	٢٠٠٧/١٠/٢٢	عُثر على جثتها مدفونة في مكب للنفايات شرق مدينة قلقيلية، وتبين أنها مصابة بعيارين ناريين على خلفية ما يسمى بالقتل دفاعا عن شرف العائلة.
٥٥١	م. ت. د	٢٢	ذكر	غزة	٢٠٠٧/١٠/٢٢	تُوفي في مستشفى "المجدل" عسقلان داخل إسرائيل، متأثراً بجراح أصيب بها خلال اشتباكات بين مسلحين يعتقد أنهم من حركة فتح والشرطة الفلسطينية في الحكومة القائمة في قطاع غزة.وقالت العائلة في بيان تلقت "معا" نسخة منه أن ابنها تُوفي في المستشفى الإسرائيلي أمس الأول.
٥٥٢	ل. ف. ص	٢٣	أنثى	غزة	٢٠٠٧/١٠/٢٤	عُثر على جثتها ملقاة في منطقة الخط الشرقي شرق مدينة غزة ، وكانت مقيدة ومصابة بعدة أعيرة نارية في أنحاء مختلفة من الجسم دون أن تعرف خلفية عملية القتل. وكانت القتيلة اختطفت بتاريخ ٢٠٠٧/١٠/٢٢ من أحد المطاعم في شارع عمر المختار بمدينة غزة من قبل مسلحين.

الرقم	رمز الاسم	العمر	الجنس	العنوان	تاريخ الوفاة	ظروف حادث القتل
٥٥٣	س. م. أ	٢٦	أنثى	قلقيلية	٢٠٠٧/١٠/٢٥	قُتلت مع شقيقتها داخل منزلهما في مدينة قلقيلية عن طريق إطلاق النار عليهما على خلفية ما يسمى بالقتل على خلفية شرف العائلة.
٥٥٤	إ. م. أ	٢٧	أنثى	قلقيلية	٢٠٠٧/١٠/٢٥	قُتلت مع شقيقتها داخل منزلهما في مدينة قلقيلية عن طريق إطلاق النار عليهما على خلفية ما يسمى بالقتل على خلفية شرف العائلة.
٥٥٥	ب. ت. س	٣	أنثى	القرارة/ خان يونس	٢٠٠٧/١٠/٢٨	قُتلت جرّاء انفجار عبوة ناسفة في بلدة القرارة من محافظة خان يونس دون أن تتضح أسباب الانفجار أو خلفياته، والقتيلة كانت برفقة عمتها ختام السميري في زيارة ابنة صاحب المنزل اللتان قتلتا بالانفجار أيضا.
٥٥٦	س. ن. أ	١٨	أنثى	القرارة/ خان يونس	٢٠٠٧/١٠/٢٨	قُتلت جرّاء انفجار عبوة ناسفة كبيرة في منزل عائلتها الكائن في بلدة القرارة من محافظة خان يونس دون أن تتضح أسباب الانفجار أو خلفياته.
٥٥٧	خ. ي. س	١٨	أنثى	القرارة/ خان يونس	٢٠٠٧/١٠/٢٨	قُتلت جرّاء انفجار عبوة ناسفة في بلدة القرارة من محافظة خان يونس دون أن تتضح أسباب الانفجار أو خلفياته، والقتيلة كانت في زيارة ابنة صاحب المنزل التي قُتلت بالانفجار أيضا.
٥٥٨	ص. ي. أ	٢٣	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/١٠/٢٩	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري انفلت من سلاح زميله أثناء قيام القوة بإخلاء مقارها في بلدة الشوكة بمدينة رفح.
٥٥٩	س. ص. ب	٥٢	ذكر	غزة	٢٠٠٧/١١/٠٢	تُوفي المذكور عقب تعرضه للتعذيب على يد القوة التنفيذية التي اختطفته قبل وفاته بأربعة أيام ونقلته لمقر توقيف وتحقيق المشتل (المخابرات سابقا). وكان المذكور يعمل في جهاز الشرطة قبل سيطرة حماس على القطاع.
٥٦٠	ب. ب. م	٣٠	ذكر	كفر قليل/ نابلس	٢٠٠٧/١١/٠٣	تُوفي جرّاء الإصابة التي تعرض لها بالرصاص عندما خرجت رصاصة بطريق الخطأ من سلاح كان يحمله ابن خالته الذي كان برفقته.
٥٦١	أ. س. أ	٢٥	ذكر	وادي السلقا/ دير البلح	٢٠٠٧/١١/١١	تُوفي جرّاء إصابته بعيار ناري أطلق عليه من قبل مسلحين حاول ثنيهم عن إطلاق النار على قوات الاحتلال أثناء تواجدهم بالقرب من منزله.
٥٦٢	م. ز. ن	٢١	ذكر	غزة	٢٠٠٧/١١/١٤	تُوفي جرّاء إصابته بعيارين ناريين في الرأس أثناء قيام أفراد الشرطة بتفريق المشاركين في مسيرة نظمتها حركة فتح بمناسبة الذكرى الثالثة لرحيل الرئيس ياسر عرفات.
٥٦٣	هـ. ن. ب	٣٨	ذكر	الخليل	٢٠٠٧/١١/٢٧	قُتل جرّاء إصابته بعيار ناري خلال قيام قوات الأمن بتفريق مسيرة نظمها حزب التحرير الإسلامي مناهضة لانعقاد مؤتمر أنابوليس.
٥٦٤	ط. م. ن	٢٩	ذكر	غزة	٢٠٠٧/١٢/١١	قُتل بالرصاص بعد إطلاق النار عليه من أفراد الشرطة أثناء سيره في مسيرة للمشاركة في مهرجان إحياء ذكرى استشهاد الرئيس الراحل ياسر عرفات في مدينة غزة.
٥٦٥	ح. ب. ع	١٩	ذكر	غزة	٢٠٠٧/١٢/١١	قُتل بالرصاص جرّاء قيام الشرطة بإطلاق النار على جموع المواطنين الذين كانوا يشاركون في مهرجان إحياء ذكرى استشهاد الرئيس الراحل ياسر عرفات.

الرقم	رمز الاسم	العمر	الجنس	العنوان	تاريخ الوفاة	ظروف حادث القتل
٥٦٦	إ. م. أ	١٠	ذكر	بيت حانون	٢٠٠٧/١٢/١١	قُتل بالرصاص جرّاء قيام الشرطة بإطلاق النار على جموع المواطنين الذين كانوا يشاركون في مهرجان إحياء ذكرى استشهاد الرئيس الراحل ياسر عرفات.
٥٦٧	م. أ. م	٦٧	ذكر	غزة	٢٠٠٧/١٢/١١	قُتل بالرصاص جرّاء قيام الشرطة بإطلاق النار على جموع المواطنين الذين كانوا يشاركون في مهرجان إحياء ذكرى استشهاد الرئيس الراحل ياسر عرفات.
٥٦٨	ك. م. ز	١٩	ذكر	حي الشجاعية/ غزة	٢٠٠٧/١٢/١١	قُتل بالرصاص جرّاء قيام الشرطة بإطلاق النار على جموع المواطنين الذين كانوا يشاركون في مهرجان إحياء ذكرى استشهاد الرئيس الراحل ياسر عرفات.
٥٦٩	ي. خ. أ	١٩	ذكر	دير البلح	٢٠٠٧/١٢/١١	قُتل بالرصاص جرّاء قيام الشرطة بإطلاق النار على جموع المواطنين الذين كانوا يشاركون في مهرجان إحياء ذكرى استشهاد الرئيس الراحل ياسر عرفات.
٥٧٠	ر. م. خ	٢٧	ذكر	غزة	٢٠٠٧/١٢/١٣	تُوفي داخل سجن غز المركزي، وكان قد اعتقل بتاريخ ٢٠٠٧/١٢/٥ من قبل الشرطة بتهمة القتل.
٥٧١	م. ع. ك	٨٠	ذكر	حزما/ القدس	٢٠٠٧/١٢/١٤	قُتل خلال شجار عائلي، استخدمت فيه الأسلحة النارية والبيضاء على خلفية نزاع على ميراث.
٥٧٢	ع. م. ك	٣٥	ذكر	حزما/ القدس	٢٠٠٧/١٢/١٤	قُتل خلال شجار داخل ذات العائلة استخدمت خلاله الأسلحة النارية والبيضاء على خلفية نزاع على ميراث.
٥٧٣	م. ف. م	١٨	ذكر	غزة	٢٠٠٧/١٢/١٤	قُتل جرّاء إصابته بشظايا قنبلة محلية الصنع انفجرت بين جموع المواطنين الذين كانوا يشاركون بتشييع أحد الشهداء.
٥٧٤	ز. ع. ع	١٧	ذكر	غزة	٢٠٠٧/١٢/١٤	قُتل جرّاء إصابته بشظايا قنبلة محلية الصنع انفجرت بين جموع المواطنين الذين كانوا يشاركون بتشييع أحد الشهداء.
٥٧٥	ي. أ. أ	١٩	ذكر	غزة	٢٠٠٧/١٢/١٤	قُتل جرّاء إصابته بشظايا قنبلة محلية الصنع انفجرت بين جموع المواطنين الذين كانوا يشاركون بتشييع أحد الشهداء.
٥٧٦	خ. ع. ج	٤٥	ذكر	يطا/ الخليل	٢٠٠٧/١٢/١٩	قُتل جرّاء إطلاق النار عليه في بلدة يطا على خلفية شجار عائلي.
٥٧٧	س. ع. س	٣٦	ذكر	بيت أولا/ الخليل	٢٠٠٧/١٢/٢٧	عُثر على جثته محروقة في بلدة نوبا، ولم تعرف أداة أو خلفية عملية القتل.
٥٧٨	ح. م. خ	٢٥	ذكر	غزة	٢٠٠٧/١٢/٢٧	قُتل بالرصاص في ظروف غامضة.
٥٧٩	أ. م. أ	٣٣	ذكر	إذنا/ الخليل	٢٠٠٧/١٢/٢٨	قُتل بالرصاص خلال شجار عائلي وقع في البلدة بين عائلته وعائلة أخرى.
٥٨٠	أ. أ. أ. أ	١٧	أنثى	نوبا/ الخليل	٢٠٠٧/١٢/٢٩	عُثر على جثتها بالقرب من قرية نوبا بمحافظة الخليل ولم تعرف هويتها.
٥٨١	ح. م	٢٥	ذكر	غزة	٢٠٠٧/١٢/٣١	قُتل بالرصاص خلال الاشتباكات التي اندلعت في مدينة غزة بين شرطة السلطة القائمة في قطاع غزة وعدد من المسلحين من جهة، وعدد من المسلحين من جهة أخرى على خلفية محاولة الشرطة منع نشطاء فتح من الاحتفال بذكرى انطلاقة فتح الثالثة والأربعين.

الرقم	رمز الاسم	العمر	الجنس	العنوان	تاريخ الوفاة	ظروف حادث القتل
٥٨٢	م. ش. أ	٥٨	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/١٢/٣١	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات وقعت في مدينة خان يونس بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي فتح وحماس، وذلك أثناء محاولة الشرطة منع نشطاء من حركة فتح من الاحتفال بذكرى انطلاقتها.
٥٨٣	ع. ع. ع	٢٤	ذكر	خان يونس	٢٠٠٧/١٢/٣١	قُتل بالرصاص في مدينة خان يونس عقب تعرض سيارة الدورية التي كان يقودها (وهو أحد أفراد شرطة الحكومة المقالة) لإطلاق النار على الطريق الواصل بين عبسان وخزاعة.
٥٨٤	م. أ. أ	١٢	ذكر	غزة	٢٠٠٧/١٢/٣١	قُتل بالرصاص في اشتباكات مسلحة وقعت في مدينة خان يونس بين مسلحين يعتقد أنهم من حركتي حماس وفتح، وذلك خلال احتفال نشطاء فتح بذكرى انطلاقة الحركة.
٥٨٥	إ. م. أ	٧٨	ذكر	غزة	٢٠٠٧/١٢/٣١	قُتل بالرصاص خلال اشتباكات مسلحة وقعت في مدينة غزة بين مسلحين يعتقد أنهم من حركة حماس ومسلحين من أفراد الشرطة من جهة ومسلحين يعتقد أنهم من حركة فتح من جهة أخرى في منطقة حي الصبرة من مدينة غزة، وذلك أثناء محاولة الشرطة توقيف عدد من الأفراد لمنعهم من الاحتفال.

(٢) جدول إحصائية حول قتلى أحداث الاقتتال الداخلي والفلتان الأمني موزعة حسب الشهر والمنطقة والفئة خلال عام ٢٠٠٧

الشهر	العدد	الضفة الغربية	قطاع غزة	أطفال	نساء	رجال
كانون ثاني	٧٦	٧	٦٩	١٠	٤	٦٢
شباط	٥٦	٧	٤٩	٧	٧	٤٢
آذار	٢٩	٤	٢٥	٥	٣	٢١
نيسان	٣٠	٨	٢٢	٥	٤	٢١
أيار	٨٢	١٠	٧٢	٨	٥	٦٩
حزيران	١٩٠	٨	١٨٢	٢٢	٨	١٦٠
تموز	١٦	٥	١١	٤	٥	٧
آب	١٨	٥	١٣	٦	١	١١
أيلول	١٩	٨	١١	٤	١	١٤
تشرين أول	٣١	٩	٢٢	٨	٧	١٦
تشرين ثاني	١٧	٥	١٢	٤	٠	١٣
كانون أول	٢١	٦	١٥	٤	٠	١٧
المجموع	٥٨٥	٨٢	٥٠٣	٨٧	٤٥	٤٥٣

(٣) جدول إحصائية حول حالات القتل بحسب نوع السلاح المستعمل فيها

سلاح ناري	سلاح متفجر	أدوات حادة	تعذيب	أخرى	المجموع
٤٩٠	٣٩	٢٠	٤	٣٢	٥٨٥

(٤) جدول إحصائية حول حالات القتل بحسب أعمار القتلى

العمر من ١-١٨	العمر من ١٩-٣٥	العمر من ٣٦-٥٠	العمر من ٥١ فما فوق
٨٧	٣٩٥	٧٥	٢٨

(٥) جدول إحصائية حول حالات القتل بحسب خلفية القتل

الشهر	صراعات سياسية	شجارات عائلية وثأر	سوء استخدام السلاح	إفراط في استخدام القوة	شرف	امني	تعذيب	غامضة	أخرى	المجموع
كانون ثاني	٥٠	٧	٦	-	١	١	١	١٠	-	٧٦
شباط	٣٤	٨	٣	١	١	٢	-	٧	-	٥٦
آذار	٩	٥	٧	١	٣	-	-	٥	-	٢٩
نيسان	-	١٥	٦	١	٢	-	-	٥	١	٣٠
أيار	٥٩	٧	٨	-	٢	-	-	٦	١	٨٢
حزيران	١٦٩	٧	٧	١	-	١	-	٥	-	١٩٠
تموز	٢	٣	٢	-	٥		٢	٢	-	١٦
آب	٥	٦	٤	-	١	-	-	٢	-	١٨
أيلول	١	٨	٢	-	-	-	-	٧	-	١٩
تشرين أول	١٠	٣	-	٨	٣	-	١	٦	-	٣١
تشرين ثاني	-	٤	٤	٨	-	-	-	١	-	١٧
كانون أول	٧	٥	٤	-	-	-	١	٢	١	٢١
المجموع	٣٤٦	٧٨	٦٥	٢٠	١٨	٤	٥	٥٨	٣	٥٨٥

الملحـــــــق الثالـــــــــث

الميزانيـــــة السنويـــــة للهيئـــــة للعـــــام ٢٠٠٧

الميزانية كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٠٧

	٢٠٠٧	٢٠٠٦
	دولار أمريكي	دولار أمريكي
الموجودات		
موجودات غير متداولة		
آلات، ممتلكات ومعدات	٧٦٥,١٤٠	٧٧٣,٧٧٩
	٧٦٥,١٤٠	٧٧٣,٧٧٩
موجودات متداولة		
ذمم مدينة	٣٠,٦٩٢	٢٨,١٦٢
مستحق من جهات مانحة	٩٢,٥٨٩	١,٤٠٠,٢٠٢
النقد والنقد المعادل	١,١٥٦,٦٥٥	١,١٢٧,٨٠٠
	١,٢٧٩,٩٣٦	٢,٥٥٦,١٦٤
مجموع الموجودات	٢,٠٤٥,٠٧٦	٣,٣٢٩,٩٤٣
صافي الموجودات والمطلوبات		
صافي الموجودات		
صافي الموجودات غير المقيدة	٦٦٩,١٣٣	٦٧٠,٣٠١
مجموع صافي الموجودات	٦٦٩,١٣٣	٦٧٠,٣٠١

	٢٠٠٧	٢٠٠٦
	دولار أمريكي	دولار أمريكي
مطلوبات غير متداولة		
مخصصات الموظفين	٧١٨,٩٧٠	٥٦٣,٩٢٥
إيرادات مؤجلة	١٤٢,٠٢٩	١٢٩,٨٤٩
	٨٦٠,٩٩٩	٦٩٣,٧٧٤
مطلوبات متداولة		
منح مقيدة مؤقتاً	٤٩٠,٠٠٠	١,٨٧٠,٦٨٨
ذمم دائنة	٢٤,٩٤٤	٩٥,١٨٠
مجموع المطلوبات	١,٣٧٥,٩٤٣	٢,٦٥٩,٦٤٢
مجموع صافي الموجودات والمطلوبات	٢,٠٤٥,٠٧٦	٣,٣٢٩,٩٤٣

قائمة النشاطات والتغير في صافي الموجودات

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٠٧

	٢٠٠٧	٢٠٠٦
	دولار أمريكي	دولار أمريكي
الإيرادات		
إيرادات متحققة من المنح المقيدة مؤقتاً	١,٣٥٤,٧٦٨	١,٠٩٧,١٢٨
منح وتبرعات غير مقيدة	١٤,١١٢	٨٠,١٧٢
إيرادات مؤجلة متحققة	٣٥,١٦٠	١٩,١٦٨
أرباح تحويل عملات أجنبية	٥,٥٣٩	١٣,١٧١
مجموع الإيرادات	١,٤٠٩,٥٧٩	١,٢٠٩,٦٣٩
المصاريف		
مصاريف تشغيلة	١,٣٥٤,٧٦٨	١,٠٩٧,١٢٨
استهلاكات	٥٤,٩٤٦	٣٩,٣٩٣
خسائر شطب آلات، ممتلكات ومعدات	١,٠٣٣	-
مجموع المصاريف	١,٥٨٤,٨٣٤	١,١٣٦,٥٢١
(النقص) الزيادة في صافي الموجودات	(١,١٦٨)	٧٣,١١٨
صافي الموجودات في بداية السنة	٦٧٠,٣٠١	٥٩٧,١٨٣
صافي الموجودات في نهاية السنة	٦٦٩,١٣٣	٦٧٠,٣٠١

قائمة التدفقات النقدية
للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٠٧

	٢٠٠٧	٢٠٠٦
	دولار أمريكي	دولار أمريكي
التدفق النقدي من أنشطة التشغيل		
(النقص) الزيادة في صافي الموجودات	(١,١٦٨)	٧٣,١١٨
تعديلات:		
إستهلاكات	٥٤,٩٤٦	٣٩,٣٩٣
خسائر شطب آلات، ممتلكات ومعدات	١,٠٣٣	-
مخصصات الموظفين	١٩٠,١٧٥	١٦٣,٥٧٠
إيرادات مؤجلة متحققة	(٣٥,١٦٠)	(١٩,١٦٨)
	٢٠٩,٨٢٦	٢٥٦,٩١٣
التغير في رأس المال العامل		
مستحق من جهات مانحة	١,٣٠٧,٦١٣	١,٣٠٢,٨٦٩
ذمم مدينة	(٢,٥٣٠)	١,١٨١
منح مقيدة مؤقتاً	(١,٣٨٠,٦٨٨)	(١,٢٤٣,٣٧٥)

إيرادات مؤجلة	٤٧,٣٤٠	٨١,٥٦٧
ذمم دائنة	(٧٠,٢٣٦)	٣٠,٩٥٦
مخصصات الموظفين المدفوعة	(٣٥,١٣٠)	(١٩,٨٠٣)
صافي النقد المتدفق من أنشطة التشغيل	٧٦,١٩٥	٤١٠,٣٠٨
التدفق النقدي من أنشطة الإستثمار		
شراء آلات، ممتلكات ومعدات	(٤٧,٣٤٠)	(٥٥٧,٥٢٥)
مشاريع تحت التنفيذ	-	٣٢٩,٣٤٩
صافي النقد المستخدم في أنشطة الإستثمار	(٤٧,٣٤٠)	(٢٢٨,١٧٦)
الزيادة في النقد والنقد المعادل	٢٨,٨٥٥	١٨٢,١٣٢
النقد والنقد المعادل في بداية السنة	١,١٢٧,٨٠٠	٩٤٥,٦٦٨
النقد والنقد المعادل في نهاية السنة	١,١٥٦,٦٥٥	١,١٢٧,٨٠٠

الملحـــــق الثانـــــــي

الجداول الملحقة بالباب الثالث

١. جدول حول عدد الشكاوى خلال العام ٢٠٠٧ حسب المكاتب والتوزيع الجغرافي
٢. جدول حول عدد الشكاوى خلال العام ٢٠٠٧ وتوزيعها على المكاتب وفقاً لكيفية تلقيها
٣. جدول حول توزيع الشكاوى حسب الجهات وتقييم تعاونها للعام ٢٠٠٧
٤. جدول حول عدد الإنتهاكات وفقاً للشكاوى الواردة للعام ٢٠٠٧
٥. جدول مقارن لعدد الشكاوى حسب الجهات ما بين العامين ٢٠٠٧ و٢٠٠٦.
٦. جدول مقارن لعدد الإنتهاكات وفقاً للشكاوى ما بين العامين ٢٠٠٧ و٢٠٠٦.
٧. جدول حول وضع الشكاوى المدورة من العام ٢٠٠٦
٨. جدول حول السجون وأماكن الإحتجاز ومراكز الرعاية الإجتماعية التي زارتها الهيئة في العام ٢٠٠٧

(١) جدول حول عدد الشكاوى التي تلقتها الهيئة خلال عام ٢٠٠٧ حسب المكاتب والتوزيع الجغرافي

عدد الشكاوى	كانون الثاني	شباط	آذار	نيسان	أيار	حزيران	تموز	آب	أيلول	تشرين أول	تشرين ثاني	كانون أول	المجموع
مكتب الخليل[١]	٢٤	١٨	٢٦	٢٣	٢٣	٣٢	٦٤	٤٧	٢٦	٣٧	٢٤	١١	**٣٥٥**
مكتب غزة[٢]	٨	١١	٣٠	٣٤	٢٢	٨	٨٩	١٦٥	٩١	٥٣	٧١	٤٤	**٦٢٦**
مكتب رام الله[٣]	١٨	١٧	٢١	٣٣	٢٧	٢٠	٣٣	٤١	٣٠	٢٢	٢١	٢٠	**٣٠٨**
مكتب نابلس[٤]	١٧	١٨	٢٣	٢٨	٣٨	٤١	٣٠	٦٤	٦٣	٥٤	٣٣	٣٢	**٤٤١**
مكتب بيت لحم[٥]	١٠	٢٥	٦٦	٢٩	٢١	١٤	٢٠	٢٧	٢٣	٢٢	٩	١١	**٢٧٧**
المجموع الكلي													**٢٠٠٧**

[١] (محافظة الخليل)

[٢] (محافظة غزة)

[٣] (محافظتي رام الله والبيرة، ومحافظة أريحا والأغوار وقرى غرب القدس)

[٤] (محافظات نابلس، وجنين، وقلقيلية، وطولكرم، وطوباس، وسلفيت)

[٥] (محافظة بيت لحم، وقرى شرق القدس)

(٢) جدول حول عدد الشكاوى خلال العام ٢٠٠٧ وتوزيعها على المكاتب وفقاً لكيفية تلقيها

الشهـــــــر	كانون الثاني	شباط	آذار	نيسان	أيار	حزيران	تموز	آب	أيلول	تشرين أول	تشرين ثاني	كانون أول	المجموع
مكتب غزة عدد الشكـــــاوى	٨	١١	٣٠	٣٤	٢٢	٨	٨٩	١٦٥	٩١	٥٣	٧١	٤٤	**٦٢٦**
للمكتب مباشرة	٠	٣	٦	٦	١	٢	١٠	٢٣	١٩	٥	١٤	٨	٩٧
بواسطة الباحث الميداني	٨	٨	٢٤	٢٨	٢١	٦	٧٩	١٤٢	٧٢	٤٨	٥٧	٣٦	٥٢٩

مكتب نابلس عـــدد الشكـــــاوى	١٧	١٨	٢٣	٢٨	٣٨	٤١	٣٠	٦٤	٦٣	٥٤	٣٣	٣٢	**٤٤١**
للمكتب مباشرة	٠	١	٢	١	٣	٧	١	١٦	٢٢	١٣	١٢	١٤	٩٢
بواسطة الباحث الميداني	١٧	١٧	٢١	٢٧	٣٥	٣٤	٢٩	٤٨	٤١	٤١	٢١	١٨	٣٤٩

مكتب الخليل عـــدد الشكـــاوى	٢٤	١٨	٢٦	٢٣	٢٣	٣٢	٦٤	٤٧	٢٦	٣٧	٢٤	١١	**٣٥٥**
للمكتب مباشرة	١٥	٧	١٠	١٢	١١	١٢	٣٦	٢١	١٢	٢٣	١٠	٩	١٧٨
بواسطة الباحث الميداني	٩	١١	١٦	١١	١٢	٢٠	٢٨	٢٦	١٤	١٤	١٤	٢	١٧٧

الشهـــــــر	كانون الثاني	شباط	آذار	نيسان	أيار	حزيران	تموز	آب	أيلول	تشرين أول	تشرين ثاني	كانون أول	المجموع
مكتب رام الله عـــدد الشكـــاوى	١٨	١٧	٢١	٣٣	٢٧	٢٠	٣٣	٤١	٣٠	٢٢	٢١	٢٠	**٣٠٨**
للمكتب مباشرة	٢	٢	٢	٥	٢	٢	٦	١٠	٦	٤	٣	٤	٤٨
بواسطة الباحث الميداني	١٦	١٥	١٩	٢٨	٢٥	١٨	٢٧	٣١	٢٩	١٨	١٨	١٦	٢٦٠

الشهـــــــر	كانون الثاني	شباط	آذار	نيسان	أيار	حزيران	تموز	آب	أيلول	تشرين أول	تشرين ثاني	كانون أول	المجموع
مكتب بيت لحم عـــدد الشكـــاوى	١٠	٢٥	٦٦	٢٩	٢١	١٤	٢٠	٢٧	٢٣	٢٢	٩	١١	**٢٧٧**
للمكتب مباشرة	٣	١٠	١٠	١٠	٧	٩	٨	١٦	١١	٩	٥	٦	١٠٤
بواسطة الباحث الميداني	٧	١٥	٥٦	١٩	١٤	٥	١٢	١١	١٢	١٣	٤	٥	١٧٣

(٣) جدول حول توزيع الشكاوى حسب الجهات وتقييم تعاونها للعام ٢٠٠٧

الجهـــــــــــــــة	المجموع	مفتوح	مغلق	تعاون بنتيجة مرضية	تعاون بنتيجة غير مرضية	عدم التعاون	عدم المتابعة
مجلس الوزراء	٢٩	٢٧	٢	٢	٠	٠	٠
وزارة الصحة	١١٦	٨٢	٣٤	١٧	٧	٩	١
وزارة المالية	٢٦٩	٢٤٧	٢٢	٢٢	٠	٠	٠
وزارة الشؤون الإجتماعية	٧٨	٤٥	٣٣	٢٧	٥	٠	١
وزارة التربية والتعليم العالي	٧٧	٤٩	٢٨	٢١	٣	٤	٠
وزارة الداخلية	٣٩٦	٣٣٥	٦١	٢٤	١٠	٨	١٩
وزارة شؤون الأسرى والمحررين	٥٠	١٧	٣٣	٣٣	٠	٠	٠
وزارة العمل	٣٤	٣٣	١	١	٠	٠	٠
وزارة الحكم المحلي	٢٥	٢٢	٣	٣	٠	٠	٠
وزارة الأوقاف	٢٣	٢٠	٣	٠	٢	٠	١
وزارة النقل والمواصلات	١٢	٤	٨	٣	١	٤	٠
وزارة الإتصالات وتكنولوجيا المعلومات	١٠	٦	٤	٢	١	٠	١
وزارة الأشغال والإسكان	٧	٥	٢	١	١	٠	٠
وزارة الإقتصاد والتجارة	٧	٦	١	٠	١	٠	٠
وزارة الزراعة	٦	١	٥	١	٢	١	١

الجهـــــــــــــــــة	المجموع	مفتوح	مغلق	تعاون بنتيجة مرضية	تعاون بنتيجة غير مرضية	عدم التعاون	عدم المتابعة
وزارة الشؤون المدنية	٢	٢	٠	٠	٠	٠	٠
وزارة الشباب والرياضة	٢	٢	٠	٠	٠	٠	٠
وزارة الثقافة	١	٠	١	٠	١	٠	٠
وزارة العدل	١	١	٠	٠	٠	٠	٠
وزارة التخطيط	١	١	٠	٠	٠	٠	٠
وزارة السياحة	١	٠	١	١	٠	٠	٠
وزارة شؤون المرأة	١	٠	١	١	٠	٠	٠
المؤسسات والهيئات الرسمية	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠
مجلس القضاء الأعلى	٣٦	١٨	١٨	١٦	١	١	٠
الهيئات المحلية	٥٣	٢٠	٣٣	٢٧	٦	٠	٠
ديوان الموظفين العام	٣٦	٢٦	١٠	٦	٣	١	٠
الهيئة العامة للتأمين والمعاشات	٢١	١٩	٢	١	١	٠	٠
الجامعات	١٠	٥	٥	١	٣	١	٠
المحافظات	٦	٤	٢	٢	٠	٠	٠
قاضي القضاة الشرعي	٤	٣	١	١	٠	٠	٠
مؤسسة رعاية أسر الشهداء	٤	٢	٢	١	١	٠	٠
سلطة الطاقة	٤	٣	١	٠	١	٠	٠

الجهـــــــــــــــــة	المجموع	مفتوح	مغلق	تعاون بنتيجة مرضية	تعاون بنتيجة غير مرضية	عدم التعاون	عدم المتابعة
الهيئة العامة للبترول	٣	٣	٠	٠	٠	٠	٠
شركة كهرباء الخليل	٢	٢	٠	٠	٠	٠	٠
سلطة النقد	٤	٣	١	٠	١	٠	٠
مكتب الرئيس الفلسطيني	١	٠	١	٠	١	٠	٠
سلطة جودة البيئة	١	١	٠	٠	٠	٠	٠
هيئة الإذاعة والتلفزيون	٢	٠	٢	١	٠	٠	١
بكدار	١	١	٠	٠	٠	٠	٠
كلية الشهيد أبو جهاد	١	١	٠	٠	٠	٠	٠
شركة الإتصالات الفلسطينية	١	٠	١	١	٠	٠	٠
نقابة المحامين	١	١	٠	٠	٠	٠	٠
ديوان الرقابة المالية والإدارية	١	٠	١	٠	٠	١	٠
سلطة الأراضي	١	٠	١	٠	٠	١	٠
الدفاع المدني	١	١	٠	٠	٠	٠	٠
شركة كهربا القدس	١	١	٠	٠	٠	٠	٠
منظمة التحرير الفلسطينية	١	٠	١	٠	٠	١	٠
هيئة الحج والعمرة	١	٠	١	١	٠	٠	٠
سلطة المياه والمجاري - بيت لحم	١	٠	١	٠	١	٠	٠

الجهـــــــــــــــــة	المجموع	مفتوح	مغلق	تعاون بنتيجة مرضية	تعاون بنتيجة غير مرضية	عدم التعاون	عدم المتابعة
الإغاثة الكاثوليكية	١	١	٠	٠	٠	٠	٠
النيابة العام	٤٠	١٩	٢١	١٢	٤	٥	٠
الأجهزة الأمنية	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠
الشرطة المدنية	٢٨٤	١٣٤	١٥٠	٧٧	٣٥	٣٥	٣
الأمن الوقائي	١٤٠	٦٩	٧١	٤٣	٨	١٨	٢
المخابرات العامة	٦٩	٣٢	٣٧	١٦	٣	١٨	٠
الخدمات الطبية العسكرية	٤٦	٣٢	١٤	١٢	١	١	٠
الاستخبارات العسكرية	٢٧	١٢	١٥	٩	٣	٣	٠
الأمن الوطني والقوة المشتركة	٢٥	١٩	٦	٣	٠	٣	٠
قوات حرس الرئاسة / القوة ١٧	١٦	٨	٨	٣	٠	٠	٥
هيئة التنظيم والإدارة	٩	٧	٢	٠	١	٠	١
القضاء العسكري (النيابة العسكرية)	٤	٢	٢	٢	٠	٠	٠
المجموع الكلي	٢٠٠٧	١٣٥٤	٦٥٣	٣٩٤	١٠٨	١١٥	٣٦

(٤) جدول حول عدد الإنتهاكات وفقاً للشكاوى الواردة للعام ٢٠٠٧

	الضفـــــــــــة		غـــــــــزة		
نوع الإنتهاك	١/١ – ٦/١٤ ٢٠٠٧	٦/١٥ – ١٢/٣١ ٢٠٠٧	١/١ – ٦/١٤ ٢٠٠٧	٦/١٥ – ١٢/٣١ ٢٠٠٧	المجموع
الحق في الحياة					
الموت أثناء التوقيف / التحقيق	٠	٠	١	٤	**٥**
سوء إستخدام السلاح	١	٦	٢	٦	**١٥**
القتل باستغلال الوظيفة	٠	١	١	٠	**٢**
الحق في الحماية من الاختفاء القسري	**٢**	**٠**	**٠**	**٠**	**٢**
الحق في اللجوء إلى محكمة مختصة ومستقلة	**١**	**١**	**٠**	**٠**	**٢**
الحق في إجراءات قانونية كاملة	**٢٠**	**١٩**	**٣**	**٢٣**	**٦٥**
الاعتقال التعسفي	٢	٦	٧	٧	**٢٢**
إتهام باطل أو غير جدي	٣	٥	٦	١٥	**٢٩**
دون عرض المتهم على المدعي العام أو قاضي	٧	٤٤	٣	١٠٥	**١٥٩**
دون لائحة إتهام	٢	٣	٠	٦	**١١**
دون محاكمة	٩	١٣	١	٥	**٢٨**
دون مذكرة	٤	١١	٥	١٥٧	**١٧٧**

	الضفـــــــــــة		غـــــــــزة		
نوع الإنتهاك	١/١ – ٦/١٤ ٢٠٠٧	٦/١٥ – ١٢/٣١ ٢٠٠٧	١/١ – ٦/١٤ ٢٠٠٧	٦/١٥ – ١٢/٣١ ٢٠٠٧	المجموع
الاعتقال التعسفي" على خلفية سياسية"	١	١٢٥	٠	٣٨	**١٦٤**
التعويض عن الاعتقال التعسفي	٠	١	٠	٠	**١**
تفتيش دون مذكرة	٠	٣	٠	٨	**١١**
الظروف المعيشية في مراكز التوقيف	٦	١٢	٤	١٠	**٣٢**
الفصل بين السجناء	١٤	٢٢	٢	١٢	**٥٠**
الحق بالرعاية الطبية داخل مراكز التوقيف	٦٢	٤٣	٢	٠	**١٠٧**
الحق بتوكيل محامي أو تعيين محامي من قبل المحكمة	١	٤	٠	٠	**٥**
إنتهاك الحق بزيارة الأهل أو المحامي	١٩	٩٨	٤	١٦	**١٣٧**
الحق في إفتراض البراءة لحين ثبوت التهمة	٣	٢	٠	٠	**٥**
عدم إحترام القضاء	**٣**	**١٨**	**١**	**٠**	**٢٢**
حق المواطن في الأمان على شخصه					
العنف أو الضغط الجسدي أو المعنوي	٢١	٢١	٥	٢٤	**٧١**
المعاملة القاسية واللاإنسانية أثناء التوقيف	٧٥	٥٢	٧	١٢	**١٤٦**
التعذيب أثناء التوقيف	٤٦	٧٤	١١	١٤٣	**٢٧٤**
الحق بعدم التدخل بالحياة الخاصة	**٠**	**٣**	**٠**	**١**	**٤**

	الضفـــــــــــة		غـــــــــزة		
نوع الإنتهاك	١/١ – ٦/١٤ ٢٠٠٧	٦/١٥ – ١٢/٣١ ٢٠٠٧	١/١ – ٦/١٤ ٢٠٠٧	٦/١٥ – ١٢/٣١ ٢٠٠٧	المجموع
الحق في السفر والتنقل	**٣**	**١**	٠	٠	**٤**
حرية الفكر والعقيدة والانتماء السياسي	٠	**١**	٠	٠	**١**
حرية التعبير عن الرأي وحرية وسائل الاعلام	٠	**٥**	٠	**١٨**	**٢٣**
الحق في التجمع السلمي	٠	**١**	٠	**١**	**٢**
الحق في إنشاء الجمعيات والنقابات المهنية	**٣**	**٣١**	**١**	**٤**	**٣٩**
الحق في الترشيح والانتخاب	**١**	٠	٠	٠	**١**
الحق في المشاركة في إشغال الوظائف العامة وحقوق شاغليها	٠	٠	٠	٠	**٠**
خرق مبدأ التنافس التزيه	١٥	٥	١	٠	**٢١**
إنتهاك حقوق المواطن العام	١٦٧	١٧٧	٢٦	١٨٤	**٥٥٤**
فصل تعسفي	١٦	٥٩	٤	٢	**٨١**
الحق في العمل	**٢**	**٢٩**	٠	٠	**٣١**
الحق في الرعاية الصحية					
الحق في الحصول على الخدمة الطبية دون تمييز	٢٣	٢١	٢	٤	**٥٠**
الصحة العامة	٠	٠		١	**١**
المسؤولية عن الأخطاء الطبية	٦	٤	١	٠	**١١**

	الضفـــــــــــة		غـــــــــزة		
نوع الإنتهاك	١/١ – ٦/١٤ ٢٠٠٧	٦/١٥ – ١٢/٣١ ٢٠٠٧	١/١ – ٦/١٤ ٢٠٠٧	٦/١٥ – ١٢/٣١ ٢٠٠٧	المجموع
الحق في التمتع ببيئة نظيفة	٨	١	١١	٠	٢٠
الحق في التعليم	٦	١١	١	٢	٢٠
الحق في التنمية	٢	٠	٠	٠	٢
حقوق الطفل	١٧	٢٧	٦	٨	٥٨
الحق في الملكية	٤	٣	٠	٠	٧
الحق في السكن	٤	٢	٠	٠	٦
التعسف في استعمال السلطة	١٥	١٤	١٦	٦٣	١٠٨
الاعتداء على المال العام	٠	٠	٠	١	١
عدم الحصول على الوثائق الرسمية وفقاً للقانون	١١	١٥	٠	٢	٢٨
الاعتداء على الحقوق المالية للمواطن	١٠	١٠	٠	٥	٢٥
الحق في الضمان الاجتماعي	٢٩	٥٥	٠	١	٨٥
إنتهاك الحق في الحصول على خدمة عامة	٥٠	٢٥	٢٤	٤	١٠٣
حفوق المعاق	٢٣	١٢	٠	٠	٣٥
عدم محاسبة المخالفين	١٠	١٦	١	٠	٢٧
إستغلال المنصب العام	١	٤	٠	٠	٥

(٥) جدول مقارن لعدد الشكاوى حسب الجهات ما بين العامين ٢٠٠٧ و٢٠٠٦

الجهة	عام ٢٠٠٦	عام ٢٠٠٧
مجلس الوزراء	٣	٢٩
وزارة الداخلية	٣٦	٣٩٦
وزارة المالية	٢٩	٢٦٩
وزارة الصحة	٦٩	١١٦
وزارة التربية والتعليم العالي	٥٨	٧٧
وزارة الشؤون الاجتماعية	٤٤	٧٨
وزارة شؤون الأسرى والمحررين	٠	٥٠
وزارة العمل	٦٧	٣٤
وزارة الحكم المحلي	١٧	٢٥
وزارة الأوقاف	٩	٢٣
وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات	١٠	١٠
وزارة النقل والمواصلات	١٠	١٢
وزارة الأشغال والإسكان	٩	٧
وزارة الشؤون المدنية	٢	٢
وزارة الشباب والرياضة	٦	٢
وزارة الاقتصاد والتجارة	١	٧
وزارة الزراعة	٩	٦
وزارة العدل	٠	١
وزارة التخطيط	٠	١
وزارة السياحة	١	١

وزارة شؤون المرأة	٢	١
وزارة الشؤون الخارجية	١	٠
وزارة الثقافة	٠	١
الهيئات المحلية	٧٠	٥٣
ديوان الموظفين العام	٤٧	٣٦
مجلس القضاء الأعلى	١٦	٣٦
الجامعات	٣	١٠
المحافظات	١٢	٦
مؤسسة رعاية أسر الشهداء	١	٤
سلطة النقد	٠	٤
الهيئة العامة للبترول	٢	٣
سلطة الطاقة	١	٤
الهيئة العامة للتأمين والمعاشات	٣	٢١
شركة كهرباء الخليل	١	٢
سلطة جودة البيئة	٢	١
قاضي القضاة	٠	٤
نادي الأسير	٠	٠
هيئة الإذاعة والتلفزيون	١	٢
بكدار	١	١
كلية الشيهد أبو جهاد	٠	١
مكتب الرئيس الفلسطيني	٠	١

نقابة المحامين	١	١
جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني	١	٠
ديوان الرقابة المالية والإدارية	٠	١
سلطة الأراضي	١	١
الدفاع المدني	٠	١
شركة الكهرباء الفلسطينية	٤	٠
شركة كهرباء القدس	٢	١
منظمة التحرير الفلسطينية	٠	١
الإغاثة الكاثوليكية	٠	١
هيئة الحج والعمرة	١	١
لجنة الانتخابات المركزية	٣	٠
نقابة الأطباء	٢	٠
اللجنة العليا للانتخابات المحلية	٢	٠
سلطة المياه	١	٠
شركة الاتصالات	٢	١
سلطة المياه والمجاري - بيت لحم	١	١
النيابة العامة	٧٨	٤٠
الشرطة المدنية	٢٣٣	٢٨٤
الأمن الوقائي	٥٦	١٤٠
المخابرات العامة	٢٣	٦٩
الخدمات الطبية العسكرية	٩	٤٦

الاستخبارات العسكرية	٢	٢٧
الأمن الوطني والقوة المشتركة	٠	٢٥
قوات حرس الرئيس /القوة ١٧	٤	١٦
هيئة التنظيم والإدارة	٠	٩
الشرطة الخاصة	١	٠
القضاء العسكري	٥	٤
المجموع الكلي	٩٧٥	٢٠٠٧

(٦) جدول مقارن لعدد الإنتهاكات وفقاً للشكاوى ما بين العامين ٢٠٠٧ و٢٠٠٦

نوع الإنتهاك	عام ٢٠٠٦	عام ٢٠٠٧
الحق في الحياة	٠	٠
الموت أثناء التوقيف / التحقيق	٠	٥
سوء إستخدام السلاح	٩	١٥
القتل باستغلال الوظيفة	٢	٢
الحق في الحماية من الاختفاء القسري	٤	٢
الحق في اللجوء إلى محكمة مختصة ومستقلة	٧	٢
الحق في إجراءات قانونية كاملة	٤٣	٦٥
الاعتقال التعسفي	١١٠	٢٢
إتهام باطل أو غير جدي	٢٠	٢٩
دون عرض المتهم على المدعي العام أو قاضي	٤٥	١٥٩
دون لائحة إتهام	٧	١١
دون محاكمة	٢٣	٢٨
دون مذكرة	١٣	١٧٧
الاعتقال التعسفي "على خلفية سياسية"	٠	١٦٤

نوع الإنتهاك	عام ٢٠٠٦	عام ٢٠٠٧
التعويض عن الاعتقال التعسفي	٠	١
تفتيش دون مذكرة	٠	١١
الظروف المعيشية في مراكز التوقيف	٨	٣٢
الفصل بين السجناء	٢٧	٥٠
الحق بالرعاية الطبية داخل مراكز التوقيف	٦٦	١٠٧
الحق بتوكيل محامي أو تعيين محامي من قبل المحكمة	٢	٥
إنتهاك الحق بزيارة الأهل أو المحامي	٨	١٣٧
الحق في إفتراض البراءة لحين ثبوت التهمة	٣	٥
عدم إحترام القضاء	٦	٢٢
حق المواطن في الأمان على شخصه	٠	٠
العنف أو الضغط الجسدي أو المعنوي	٣٦	٧١
المعاملة القاسية واللاإنسانية أثناء التوقيف	١٠٤	١٤٦
التعذيب أثناء التوقيف	٥٢	٢٧٤
الحق بعدم التدخل بالحياة الخاصة	١	٤
الحق في السفر والتنقل	٢	٤
حرية الفكر والعقيدة والانتماء السياسي	٢	١

نوع الإنتهاك	عام ٢٠٠٦	عام ٢٠٠٧
حرية التعبير عن الرأي وحرية وسائل الاعلام	**١**	**٢٣**
الحق في التجمع السلمي	**٤**	**٢**
الحق في إنشاء الجمعيات والنقابات المهنية	**٤**	**٣٩**
الحق في الترشيح والانتخاب	**٠**	**١**
الحق في المشاركة في إشغال الوظائف العامة وحقوق شاغليها	**٠**	**٠**
خرق مبدأ التنافس الترية	**٢٣**	**١٥**
إنتهاك حقوق المواطن العام	**١٦٣**	**١٦٧**
فصل تعسفي	**١٦**	**١٦**
الحق في العمل	**٧٣**	**٣١**
الحق في الرعاية الصحية	**٠**	**٠**
الحق في الحصول على الخدمة الطبية دون تمييز	**٣١**	**٥٠**
الصحة العامة	**٣**	**١**
المسؤولية عن الأخطاء الطبية	**١١**	**١١**
الحق في التمتع ببيئة نظيفة	**١٩**	**٢٠**
الحق في التعليم	**٧**	**٢٠**
الحق في التنمية	**٠**	**٢**

نوع الإنتهاك	عام ٢٠٠٦	عام ٢٠٠٧
حقوق الطفل	١٦	٥٨
الحق في الملكية	١	٧
الحق في السكن	٦	٦
التعسف في استعمال السلطة	٤٧	١٠٨
الاعتداء على المال العام	٠	١
عدم الحصول على الوثائق الرسمية وفقاً للقانون	١١	٢٨
الاعتداء على الحقوق المالية للمواطن	١٦	٢٥
الحق في الضمان الاجتماعي	١٢	٨٥
إنتهاك الحق في الحصول على خدمة عامة	١٥١	١٠٣
حقوق المعاق	٧	٣٥
عدم محاسبة المخالفين	٢٧	٢٧
إستغلال المنصب العام	٠	٥

(٧) جدول حول وضع الشكاوى المدورة من العام ٢٠٠٦

المجموع الكلي	مفتوح	مغلق	تعاون بنتيجة مرضية	تعاون بنتيجة غير مرضية	عدم التعاون	عدم المتابعة[٦]
٣٤٧	١٩٩	١٤٨	٧٢	٤٩	٢٣	٤

[٦] شكاوى أغلقت لعدم المتابعة في قطاع غزة لظروف وأحداث أحاطت بالشكوى.

(٨) جدول حول السجون وأماكن الاحتجاز ومراكز الرعاية الاجتماعية التي زارتها الهيئة في العام ٢٠٠٧

مراكز الإصلاح والتأهيل	المحافظة
مركز إصلاح وتأهيل رام الله	رام الله
مركز إصلاح وتأهيل نابلس	نابلس
مركز إصلاح وتأهيل أريحا	أريحا
مركز إصلاح وتأهيل جنين	جنين
مركز إصلاح وتأهيل الظاهرية	الخليل
مركز إصلاح وتأهيل غزة	غزة
مراكز الاحتجاز التابعة للأجهزة الأمنية	
نظارة شرطة طولكرم	طولكرم
نظارة شرطة أريحا	أريحا
مركز توقيف الأمن الوقائي بيت لحم	بيت لحم
نظارة شرطة رام الله	رام الله
نظارة شرطة بيرزيت	رام الله
دار الأمل لرعابة الأحداث / رام الله	رام الله
نظارة شرطة قلقيلية	قلقيلية

مركز توقيف المخابرات العامة / غزة	غزة
نظارة شرطة بيت لحم / دار آمر	بيت لحم
مؤسسة الربيع للأحداث / غزة	غزة
سجن الاستخبارات العسكرية / غزة	غزة
نظارة شرطة سلفيت	سلفيت
مركز توقيف الأمن الوقائي / رام الله	رام الله
مركز توقيف الأمن الوقائي / قلقيلية	قلقيلية
مركز توقيف الأمن الوقائي / غزة	غزة
مركز توقيف الأمن الوقائي / سلفيت	سلفيت
نظارة شرطة المباحث العامة / نابلس	نابلس
مركز توقيف المخابرات العامة / أريحا	أريحا
مركز توقيف المخابرات العامة / نابلس	نابلس
نظارة شرطة ضواحي القدس / رام الله	رام الله
مركز توقيف الأمن الوقائي / أريحا	أريحا
مركز توقيف الأمن الوقائي / نابلس	نابلس
مركز توقيف المخابرات العامة / سلفيت	سلفيت
مركز توقيف المخابرات العامة / قلقيلية	قلقيلية
مركز تحقيق شرطة نابلس	نابلس
مركز توقيف القوة ١٧ / نابلس	نابلس

نظارة شرطة طوباس	طوباس
مركز توقيف الأمن الوقائي / جنين	جنين
مركز توقيف الاستخبارات العسكرية / جنين	جنين
مركز توقيف المخابرات العامة / جنين	جنين
مركز توقيف الأمن الوقائي / الخليل	الخليل
مركز توقيف الأمن الوقائي / طولكرم	طولكرم
دار رعاية الفتيات / بيت لحم	بيت لحم
مركز توقيف الأمن الوطني / سلفيت	سلفيت
مركز توقيف المخابرات العامة / بيت لحم	بيت لحم
مركز توقيف الاستخبارات / رام الله	رام الله
مركز توقيف الاستخبارات / نابلس	نابلس
سجن الشرطة العسكري / غزة	غزة
نظارة شرطة نوبا	الخليل
نظارة شرطة دورا	الخليل
نظارة شرطة المباحث العامة / رام الله	رام الله
نظارة شرطة دير البلح	دير البلح
نظارة شرطة رفح	رفح
نظارة شرطة العباس	غزة
نظارة شرطة خانيونس	خانيونس

نظارة شرطة المعسكرات الوسطى	البريج
مركز توقيف المشتل	غزة
مركز موقع جنين	الوسطى
نظارة شرطة جباليا	جباليا
مركز حطين	غزة
مركز توقيف المخابرات العامة / رام الله	رام الله
سجن جنين العسكري	جنين
مركز توقيف المخابرات العامة / طوباس	طوباس
مركز توقيف الأمن الوقائي / طوباس	طوباس
نظارة شرطة بيت حانون	غزة
نظارة مكافحة المخدرات / غزة	غزة
نظارة المباحث العامة / غزة	غزة
نظارة مباحث أريحا	أريحا
نظارة شرطة الشجاعية	غزة
نظارة شرطة المحافظات الوسطى	الوسطى
مركز توقيف الاستخبارات العسكرية / طولكرم	طولكرم
مراكز الرعاية الاجتماعية ودور الإيواء	
جمعية البر بأبناء الشهداء	أريحا
مركز حماية وتمكين الأسرة (محور)	بيت لحم

الهلال الأحمر	أريحا
الملجأ الخيري الأرثوذوكسي العربي	القدس
مستشفى الدهيشة	بيت لحم
مدرسة دار الأيتام الإسلامية الصناعية	القدس
مركز الأمل / العبيدية	بيت لحم
جمعية رعاية الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة	نابلس
مركز طوارئ المرأة	أريحا
جمعية المرابطات الخيرية	قلقيلية
جمعية قلقيلية للتأهيل	قلقيلية
جمعية مركز المنهل الثقافي	نابلس
جمعية رعاية الكفيف	نابلس
جمعية سلفيت النسائية الخيرية	سلفيت
الاتحاد العام للمعاقين	سلفيت
اللجنة المحلية لتأهيل المعاقين / مخيم الفوار	الخليل
جمعية رعاية الطفل/ الخضر	بيت لحم
بيت الرجاء للمكفوفين	بيت لحم
جمعية الاتحاد النسائي العربي	طولكرم
جمعية دار اليتم العربي	طولكرم
دار الأيتام الإسلامية / المدرسة الصناعية	القدس

جمعية المكفوفين العربية	القدس
جمعية ياسمين الخيرية	رام الله
مركز حماية الطفولة	رام الله
مركز غراس	بيت لحم
جمعية دار الشيوخ	بيت لحم
جمعية بيت المسنين والمعوقين	جنين
جمعية دورا الإسلامية لرعاية الأيتام	الخليل
دار الأيتام الإسلامية / المدرسة الصناعية / العيزرية	القدس
حضانة الكريش	بيت لحم
جمعية أصدقاء الكفيف	رام الله
لجنة اليتيم العربي	القدس
جمعية المعاقين	قباطية
جمعية رعاية الكفيف	جنين
جمعية الكفيف الخيرية	جنين
مركز التربية الخاصة – الهلال الأحمر	الخليل
جمعية الكفيف الخيرية	الخليل
جمعية الأمل الخيرية للصم	الخليل

نبذة عن الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان

الهيئـــة المستقلة لحقوق الإنسان - فلسطين

أنشئت **الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان (الهيئة)** بقرار/ مرسوم صادر عن الرئيس الراحل ياسر عرفات رحمه الله، بتاريخ ١٩٩٣/٩/٣٠. وقد نشر قرار الإنشاء لاحقاً في **الوقائع الفلسطينية** (الجريدة الرسمية للسلطة الوطنية الفلسطينية) ، تحت رقم (٥٩) لعام ١٩٩٥.

بموجب القرار **تحددت مهام ومسؤوليات الهيئة على النحو التالي:** "متابعة وضمان توافر متطلبات صيانة حقوق الإنسان في مختلف القوانين والتشريعات والأنظمة الفلسطينية، وفي عمل مختلف الدوائر والأجهزة والمؤسسات في دولة فلسطين ومنظمة التحرير الفلسطينية ". وترك القرار **للهيئة** مهمة وضع نظامها الأساسي بما يضمن استقلالها وفعاليتها. وقد بدأت **الهيئة** تمارس نشاطاتها في بداية عام ١٩٩٤، وكان مفوضها العام الأول الدكتورة حنان عشراوي، صاحبة الفكرة والمحرك الأول لتأسيسها.

الرسالة

تقوم **الهيئة** بصفتها الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان وديوان المظالم (أمبودزمان) بمتابعة وضمان توافر متطلبات صيانة حقوق الإنسان في مختلف القوانين والتشريعات الفلسطينية، وفي عمل مختلف الدوائر والأجهزة والمؤسسات في السلطة الوطنية الفلسطينية. ويشمل التعامل مع قضايا انتهاكات حقوق الإنسان، والشكاوي التي يقدمها المواطنون بشأن الانتهاكات الناجمة عن سوء الإدارة في السلطة، نشر الوعي القانوني، المراقبة، وبشكل عام تضمين حقوق الإنسان في التشريعات والممارسات الفلسطينية.

الأهداف المحددة

١. تثبيت وتعزيز دور **الهيئة** كديوان للمظالم (Ombudsman)، وكهيئة وطنية لحقوق الإنسان.
٢. ترويج المبادئ القانونية والمرتبطة بحقوق الإنسان في القطاعات المتعددة للمجتمع الفلسطيني، وتثقيف المواطنين الفلسطينيين بشأن حقوقهم وحرياتهم، وآليات حمايتها من الانتهاكات.
٣. مراجعة القوانين الفلسطينية ومشاريع القوانين لضمان توافقها مع المعايير الدولية ومبادئ حقوق الإنسان.
٤. توسيع وتطوير القدرة المؤسسية والتنظيمية والعملياتية للهيئة، للالتزام بشكل كفؤ وفعال بنطاق عملها ومسؤولياتها.
٥. تطوير وترويج علاقات **الهيئة** وشراكتها مع مؤسسات مشابهة عديدة على المستوى المحلي والإقليمي والدولي.

مجالات عمل الهيئة:

متابعة الشكاوى

تتابع **الهيئة** الشكاوى بشأن سوء الإدارة التي تؤدي إلى خرق حقوق الإنسان فقط إذا كان الطرف المشتكى عليه مؤسسة أو هيئة عامة أو شبه عامة. وتتباين الشكاوى التي تتابعها **الهيئة**، لكنها لا تخرج عن المفهوم العام لسوء الإدارة. ومنها شكاوى تتعلّق بالأجهزة الأمنية: وتشمل الاعتقال والتوقيف دون اتباع الإجراءات القانونية. وتقاعس أو عدم قيام السلطات العامة بواجباتها القانونية تجاه المواطنين في مجال تقديم الخدمات المنصوص عليها قانونيا، إضافة إلى قضايا التعيين والتوظيف التي لا تتبع فيها الإجراءات القانونية. التمييز في تطبيق القانون لاعتبارات الجنس أو الديانة أو العرق أو اللون أو الأفكار السياسية وكل ما يتعلق انتهاك الحريات الأساسية للمواطن من قبل أي من أجهزة السلطة، سواء الأمنية أو المدنية. هذا وقد تلقت وتابعت **الهيئة** منذ نشأتها وحتى نهاية شهر كانون الأول ٢٠٠٧ (١٠٤٩٩ شكوى).

وتخرج عن نطاق اختصاص الهيئة بصورة عامة كل ما هو مرتبط بالنزاعات بين الأفراد أو المؤسسات الخاصة وكل القضايا المنظورة أمام المحاكم، إضافة إلى القرارات الإدارية التي مرت عليها الفترة القانونية للاعتراض. إضافة إلى الشكاوى المتعلقة بالانتهاكات الإسرائيلية وذات العلاقة بالمساعدات الإنسانية وتلك التي مرت على وقوعها أكثر من سنة إلا إذا كان هناك استمرارية للانتهاك.

التدريب والتوعية الجماهيرية

تستهدف **الهيئة** من خلال نشاطات برنامج التدريب والتوعية الجماهيرية كافة شرائح المجتمع الفلسطيني مع إعطاء الأولوية إلى الأشخاص المكلفين بإنفاذ القانون، وحسب الخطط السنوية المستندة إلى دراسة الواقع واحتياجاته، **وتعمل على تحقيق الأهداف التالية:**

١. زيادة المعرفة والوعي للأشخاص المكلفين بإنفاذ القانون بقضايا حقوق الإنسان لضمان احترام هذه الحقوق خلال أداء مهامها بالاستناد إلى التشريعات الوطنية والمعايير الدولية لحقوق الإنسان.
٢. نشر ثقافة حقوق الإنسان بين المواطنين الفلسطينيين بمختلف فئاتهم، وذلك، انطلاقا من قناعة مفادها أنّ حماية حقوق الإنسان تبدأ بمعرفة المواطنين بحقوقهم وبآليات حمايتها من أيّ اجتزاء أو انتهاك. وتستقى مادة التوعية والتثقيف من الإعلانات والمواثيق الدولية الخاصة بحقوق الإنسان.

٣. إثارة مسألة حقوق الإنسان كقضية عامة على الصعيد الوطني، ووضعها على سلم أولويات السلطة الوطنية والمواطنين على السواء.
٤. وضع المجتمع الفلسطيني في صورة حالة حقوق الإنسان في فلسطين، وبشكل خاص ما يتعلق منها بالضمانات المتوفرة لاحترام هذه الحقوق، وضرورة احترامها من قبل الجميع، أفراداً وجماعات ومؤسسات وسلطات عامة.
٥. التعريف بالدور الذي تقوم به **الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان** في متابعة ومعالجة شكاوى المواطنين مع السلطات العامة الفلسطينية، سواء المدنية منها أو الأمنية.

مراجعة وتطوير القوانين الفلسطينية

إن هاجس **الهيئة** هو التأكيد على الانسجام بين التشريعات الوطنية من جهة، ومعايير ومعاهدات حقوق الإنسان المعتمدة دولياً من جهة أخرى.حيث تعتبر مراجعة القوانين ومشاريع القوانين الفلسطينية، والتأكد من التزامها بمعايير حقوق الإنسان المتفق عليها دولياً، من اختصاص **الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان** المنصوص عليها في قرار تشكيلها الرئاسي والذي ينص على أن تتولى **الهيئة** "... متابعة وضمان توافر متطلبات صيانة حقوق الإنسان في مختلف القوانين والتشريعات والأنظمة الفلسطينية...".

وتعمل **الهيئة** في هذا المجال على متابعة مشاريع القوانين التي يناقشها المجلس التشريعي، والعمل على التأثير بها أثناء مرورها بالقراءات المتعددة داخل المجلس، إضافة إلى دراسة بعض القوانين والتشريعات السارية لتسليط الضوء عليها وتوضيح مواطن الخلل التي تعتريها، والخروج بتوصيات باتجاه إلغائها أو تعديلها. كما تتابع **الهيئة** عملية وضع أنظمة ولوائح تنفيذية للقوانين التي تصدر وتنشر في الجريدة الرسمية.

التقرير السنوي

تصدر **الهيئة** تقريراً سنوياً عن حالة حقوق الإنسان الفلسطيني خلال كل عام. يعطي التقرير السنوي صورة متوازنة وشاملة عن حالة حقوق الإنسان، عن التقدم والتراجع، وكذلك عن نتائج تقييم عمل المؤسسات ذات العلاقة. كما يوثّق التقرير بدقةٍ وشمولية التطورات السلبية والإيجابية للسلطات الثلاث، مما يجعله مرجعاً مهماً بالنسبة للباحثين والمعنيين. ويؤخذ التقرير السنوي بجدية كبيرة من قبل الأطراف الرسمية وغير الرسمية، خاصةٍ وأنه يقدم إلى كل من رئيس السلطة الوطنية ورئيس المجلس التشريعي التزاماً بأحكام المادة (٣١) من القانون

الأساسي الفلسطيني. هذا وقد أصدرت **الهيئة** حتى الآن بما يشمل هذا التقرير (١٣) تقريراً سنوياً باللغتين العربية والإنجليزية.

التقارير القانونية والتقارير الخاصة وتقارير تقصي الحقائق

أ. التقارير القانونية

ضمن "سلسلة تقارير قانونية"، تصدر **الهيئة** تقارير ودراسات حول قضايا / مواضيع قانونية / حقوقية مختلفة. تهدف هذه التقارير والدراسات إلى إغناء المكتبة القانونية / الحقوقية الفلسطينية والعربية من جهة، وإلى تثقيف القراء المعنيين، من أكاديميين ومشرعين ومحامين وصحفيين ومهنيين آخرين، بالأبعاد والجوانب النظرية للقضايا / المواضيع التي تعالجها مثل هذه التقارير. هذا وقد صدر ضمن هذه السلسلة (٦٨) تقريرا حتى نهاية شهر كانون الأول ٢٠٠٧.

ب. التقارير الخاصة

ضمن "سلسلة تقارير خاصة"، تصدر **الهيئة** تقارير بهدف إلقاء الضوء على مشاكل أو قضايا ملحّة تمسّ حقوق وحريات الإنسان ، السياسية أو المدنية أو الاقتصادية أو الاجتماعية، بحيث تقوم بتعريف المشكلة أو القضية قيد المعالجة، ومن ثم الخروج باستنتاجاتٍ وإدراج توصيات لإيجاد الحلول المناسبة. هذا وقد أصدرت **الهيئة** (٦٠) تقريراً ضمن هذه السلسلة حتى نهاية شهر كانون الأول ٢٠٠٧.

ج. تقارير الرصد وتقصي الحقائق

استحدثت **الهيئة** في صيف العام ٢٠٠٦ سلسلة "تقارير الرصد وتقصي الحقائق"، بهدف إلقاء الضوء على حالة أو قضية بعينها تمسّ حقوق وحريات الإنسان، بحيث تقوم بتعريف الحالة المستهدفة، ومعرفة الإجراءات المتخذة من قبل الجهات الرسمية بشأنها، ومن ثم الخروج باستنتاجات ووضع توصيات لهذه الجهات للقيام بدورها تجاه هذه الحالة. هذا وقد أصدرت **الهيئة** (٥) تقارير ضمن هذه السلسلة حتى نهاية شهر كانون الأول ٢٠٠٧.

مكتبة الهيئة

مكتبة **الهيئة** هي واحدة من المكتبات المتخصصة على مستوى الوطن في مجالات حقوق الإنسان، القانون والديمقراطية. وتركز مقتنيات المكتبة على الموضوعات التالية: حقوق الإنسان، القانون الدولي بفروعه، المجتمع المدني والديمقراطية، الحكم الصالح، القضاء المستقل، الفصل بين السلطات، الجريمة وعلم الإجرام.

مقتنيات المكتبة في تزايد مستمر حيث يتمّ رفدها بكلّ ما هو حديث ومتخصص، وقد تجاوز عدد المقتنيات من الكتب حتى نهاية العام (٧٠٠٠) وثيقة. كما أنّ المكتبة محوسبة على برنامج (libsys)، وهناك فرع للمكتبة في مكتب **الهيئة** في مدينة غزة، مربوط بقواعد البيانات في المكتب الرئيسي في رام الله.

تحافظ المكتبة على الاشتراك بأهم الدوريات المتخصصة ، وتعمل على توثيق التعاون مع المكتبات الأخرى ذات العلاقة بعمل **الهيئة**. وسيتم إدراج المكتبة على الصفحة الالكترونية للهيئة لتسهيل عملية البحث والتواصل.

إدارة الهيئة: مكاتبها وتمويلها

المقرّ الرئيسي **للهيئة** في مدينة رام الله، ويوجد **للهيئة** مكاتب فرعية في كل من غزة، نابلس، بيت لحم، والخليل.

١. المرجعية الإدارية للهيئة :

تعود المرجعية الإدارية إلى مجلس المفوضين الذي يتكون من (١٧) مفوضاً يمثلون الشعب الفلسطيني في مختلف أماكن تواجده. وينبثق عن مجلس المفوضين مكتب تنفيذي يشرف بصورة مستمرة على عمل وأداء **الهيئة**، يرأسه المفوض العام المنتخب من قبل مجلس المفوضين، والذي يشرف على إدارة **الهيئة** وتمويلها. ويعتبر المفوض العام العنوان الرئيسي **للهيئة**، أما المدير العام فهو المسؤول المباشر عن إدارة جميع أقسام **الهيئة** وعن أداء العاملين في المكتب الرئيسي والفروع. ويعين من قبل المكتب التنفيذي لهيئة المفوضين لفترة محدودة من الزمن.

٢. التمويل:

تحصل **الهيئة** على تمويلها من دول ومؤسسات دعم دولية ملتزمة بقيم الديمقراطية وحماية حقوق الإنسان. والدعم الذي تستقبله **الهيئة** غير مشروط ولا يمسّ استقلالها أو مجال اختصاصها، وتتطلع **الهيئة** بعد إعداد القانون الخاص بها إلى تمويلها من قبل السلطة الوطنية.

المفوض العام: د. ممدوح العكر
المدير العام: أ.رندة سنيورة